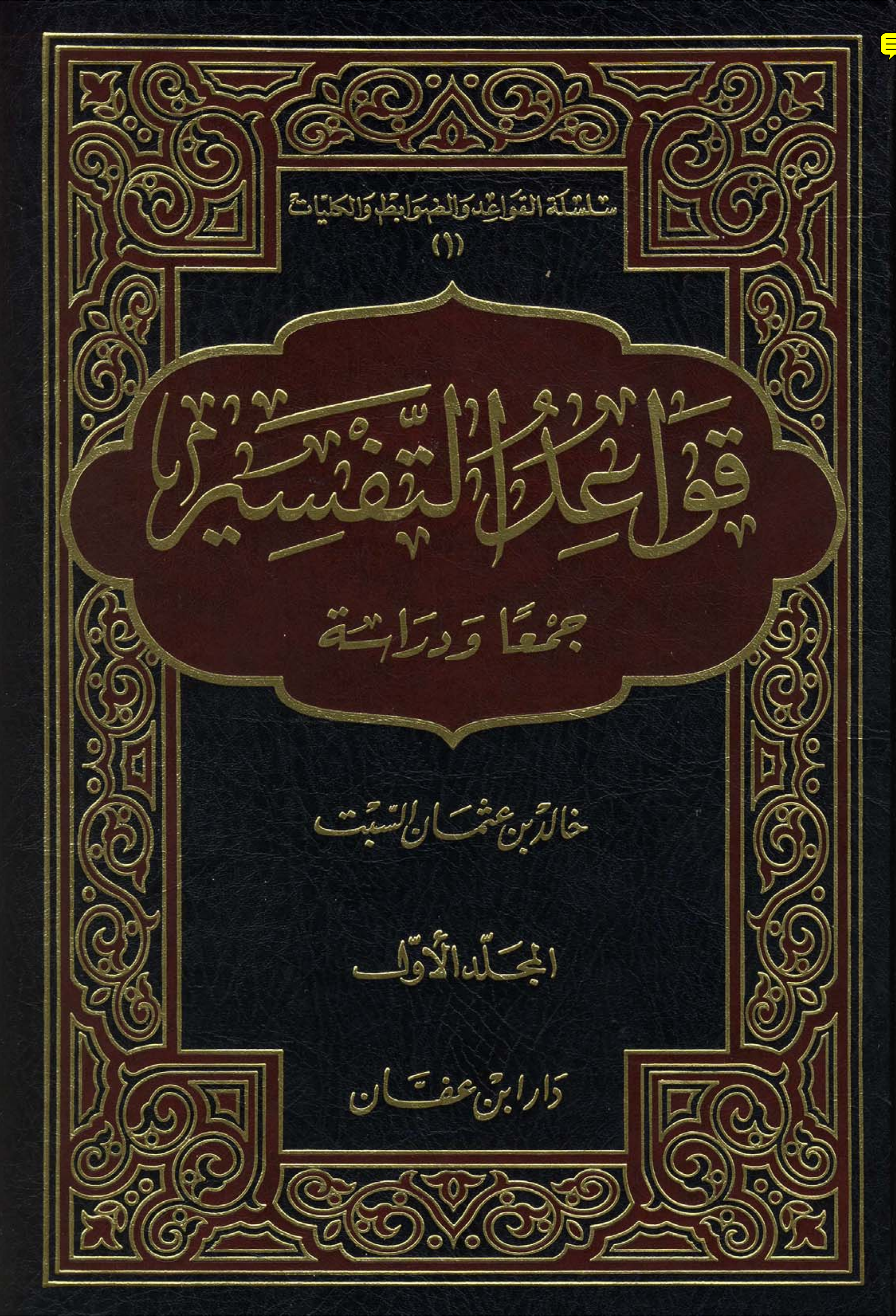


سلسلة القواعد والضوابط والكليات
(١)
قواعد التفسير
جمعا ودراسة
خالد بن عثمان السبت
المجلد الأول
دار ابن عفان

قواعد التفسير

جمعاً ودراسة

بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة القواعد والضوابط والكليات

(١)

قواعد التفسير

جمعًا ودراسة

خالد بن عثمان السبت

المجلد الأول

دار ابن عفان

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة المنهجية

الحمد لله الذي أنزل الكتاب قيماً ليكون للناس بشيراً ونذيراً، وصلى الله على من بعثه الله ليبيّن للناس ما نُزِّل إليهم وسراجاً منيراً. وعلى آله الأطهار، وصحبه الأبرار، ما تعاقب الليل والنهار، ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فإن أفضل ما اشتغل به المشتغلون من العلوم، وأُفنيت فيه الأعمار، وكَدَّ فيه أصحابُ القرائح والحِجَى عقولَهم هو كتابُ اللّه تعالى، إذ فيه العلم الذي تعقد عليه الخناصر، وتفنى في تدوينه الأقلام والمحابر، ولا يرتوي واردوه.

"والناس في العلم طبقات، موقعهم من العلم بقدر درجاتهم في العلمُ به. فحق على طلبة العلم بلوغُ غاية جهدهم في الاستكثار من علمه، والصبرُ على كل عارض دون طلبه، وإخلاصُ النية لله في استدراك علمه: نصاً واستنباطاً، والرغبة إلى اللّه في العون عليه، فإنه لا يُدرك خير إلا بعونه.

فإن من أدرك عِلْمَ أكتابه نصاً واستدلالاً، ووفقه اللّه للقول والعمل بما عَلِمَ منه: فاز بالفضيلة في دينه ودنياه، وانتفت عنه الرِّيَب، ونَوَّرت في قلبه الحكمة، واستوجَب في الدين موضع الإمامة"[1].

ولما كان الأمر بهذه المثابة انكب العلماء على كتاب اللّه تعالى قراءة، وتدبراً، وتفسيراً، واستنباطاً؛ وكثُرت تواليفهم المتعلقة بعلومه حتى فاقت الحصر.

هذا ولقد تناثر في قعر ذلك البحر الزاخر من المصنفات أنواعٌ من الدر، [2] التي

(١) الرسالة: ص١٩.

(٢) جمع دُرَّة، وهي اللؤلؤة العظيمة الكبيرة. المصباح المنير (مادة: درر): ٧٣.

تضبط الفهم والنظر، عن الميل والشطط، فيلزم من حصلها جادةَ الصواب، وينفتح على من تصورها أبوابٌ من العلم، لاتخطر لأهل البطالة على بال. يحتاج استخراجها إلى غوص، وتتبع، ومهارة وحِذْق، كما أن نظمها يتطلب رسوخاً وذوقاً ودقة.

والعجب كل العجب أن أهل الفن والصناعة، على كثرتهم واختلاف عصورهم لم يولوا هذا الأمر -أعني قواعد التفسير- عناية تجدر به، وهو لها أهل وبصرفها حقيق. مع شدة الحاجة إليها، وخطر الخلط في فهمها.

ولقد أصاب كثيراً من الحقيقة من قال: "العلوم ثلاثة: علم نضج وما احترق؛ وهو علم الأصول والنحو، وعلم لا نضج ولا احترق؛ وهو علم البيان والتفسير، وعلم نضج واحترق؛ وهو علم الفقه والحديث"[1] إلا أن الأخيرة لا يُوافق عليها.

فلما كان الحال كذلك صح العزم على تتبع تلك القواعد من مظانها، ونظمها في سلك واحد، لتكون قريبة المأخذ، سهلة التناول، وإن لم أكن لهذا العمل بكفء، لضعف الأهلية، وقلة البضاعة، وطول الطريق، وإنما أردت المشاركة في تقريب هذا الباب الهام من أبواب العلم لطلاّبه، كي يبرز ويُعرف، ويُشمر ذوو الهمم في تقصيه وتأصيله وتفصيله، فيعم النفع والله المستعان.

فالشرف والسبق إنما هو للعلماء الذين قرروا هذه القواعد، بعد الاستقراء، والتتبع، وإنما أردت جمع متفرقها، ونظم شتاتها، وتقريب معانيها إن كان فيها شيء من الغموض مع التمثيل لها.

وبهذا يكون هذا الكتاب قد اشتمل على جملة من مقاصد التأليف، كجمع المتفرق، وتوضيح المشكل، والجِدَّة والابتكار.

قال بعض العلماء: لا ينبغي لحصيف يتصدى إلى تصنيف، أن يعدل عن غرضين، إما أن يخترع معنى، أو يبتدع وصفاً ومبنى...، وما سوى هذين الوجهين فهو تسويد الورق، والتحلي بحلية السرق"[2] اهـ.

وبناءً على ذلك يمكن أن نُلخِّص أسباب اختيار الموضوع بما يأتي:

---

(١) المنثور: ١/٧٢.

(٢) عارضة الأحوذي: ١/٤،(بتصرف). وقد نقله الزركشي في المنثور: ١/٧٢.

١- شرفه لكونه متعلقاً بالقرآن الكريم وتفسيره.

٢- ندرته أو انعدام المؤلفات الخاصة بهذا الجانب.

٣- غفلة عامة طلبة العلم من المختصين فضلاً عن غيرهم عن الاشتغال بهذا الجانب، تعلماً وتعليماً وكتابة.

٤- عمق الموضوع من الناحية العلمية.

٥- ما يتسم به من الجِدَّة والابتكار.

٦- هذا الموضوع يُتيح للباحث الاطلاع على قدر كبير من المؤلفات المهمة في مختلف الفنون.

الإشارة إلى الكتب والمؤلفات التي استخرجت منها هذه القواعد:

أولاً- المؤلفات التي تم استخراج جميع ما حوته من القواعد المتعلقة بالتفسير:

١- الكتب المتعلقة بالتفسير وعلوم القرآن بفروعه المختلفة:

وقد بلغت ما يقرب من سبعة وأربعين كتاباً، من المطولات والمختصرات. ومن أبرزها: تفسير ابن جرير (القدر الذي حققه محمود شاكر، إضافة إلى مواضع مختلفة من بقية الكتاب)، وفتح القدير للشوكاني، وأضواء البيان للشنقيطي، والبرهان للزركشي، والإتقان للسيوطي، والقواعد الحسان للسعدي وغير ذلك.

٢- الكتب المتعلقة بأصول الفقه:

وقد بلغت ما يقرب من ستة وأربعين كتاباً. ومن أبرزها: الرسالة للشافعي، والإحكام لابن حزم والآمدي، والمستصفى للغزالي، والبحر المحيط للزركشي، وشرح الكوكب المنير للفتوحي[١] وغيرها.

---

(١) محمد بن أحمد بن عبدالعزيز الفتوحي، فقيه حنبلي مصري، ت ٩٧٢هـ. الأعلام ٦/٦.

٣- الكتب المتعلقة بقواعد الفقه :

وهي تقارب واحداً وعشرين كتاباً. كالمنثور للزركشي، والقواعد للمَقَّري،[١] والأشباه والنظائر للسيوطي، وغير ذلك.

٤- الكتب المتعلقة باللغة:

وهي خمسة كتب، كفقه اللغة للثعالبي،[٢] والصاحبي...

٥- كتب متنوعة:

وهي ستة كتب، أبرزها فتح الباري شرح صحيح البخاري.

وبهذا تكون الكتب التي تم استخراج جميع ما حوته من القواعد تقارب خمسة وعشرين ومائة كتاب.

ثانياً: الكتب التي تم استخراج بعض القواعد المُضمَّنة فيها:

وهي كثيرة تقارب المائة. من فنون مختلفة.

وعليه تكون الكتب التي استُمدَّت منها القواعد تقرب من خمسة وعشرين ومائتي كتاب. وهي ما بين مختصر ومطوَّل.

وأرجو أن لا تستكثر هذا الرقم، إذ الأمر أكبر من ذلك.

والشأن كما قيل: "من يعرف المطلوب يحقر مابذل". وقد استغرق "جرد الكتب" وحده عامين من مدة كتابة البحث.

---

(١) محمد بن محمد بن أحمد بن أبي بكر بن يحيى بن عبد الرحمن القرشي المَقَّري التلمساني، المتوفى سنة ثمان وخمسين وسبعمائة. شجرة النور الزكية: ص٢٣٢.

(٢) هو: أبو منصور، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل النيسابوري، أديب شاعر، عاش ثمانين سنة. وتوفي عام ثلاثين وأربعمائة. شذرات الذهب: ٣/٢٤٦.

القواعد التي اشتمل عليها الكتاب:

القواعد التي ذكرتها في هذا الكتاب على قسمين:

القسم الأول: قواعد أصلية. وأعني بذلك: القواعد المستقلة، وهي التي صدرتها بـ "قاعدة". وقد كُتبت بخط مميز..

وهي قرابة ثمانين ومائتي قاعدة.

القسم الثاني: قواعد تبعية. وهي التي تَرِدُ على سبيل الاستشهاد، أو تحت عنوان معين، مثل: "**قضايا لا بد من مراعاتها** " ونحو ذلك[1]. وهي قرابة المائة وقد كُتبت بخط مُحبّر. وعليه يكون مجموع القواعد من القسمين قرابة ثمانين وثلاث مائة قاعدة.

والظن بمن يقرأ هذا الكتاب أن يُسر بهذا القدر من القواعد والضوابط التي لا غنى له عنها، دون استثقالها والتبرم لكثرتها.

قال في التحرير والتنوير: "وأنا عاذر المتقدمين الذين أَلَّفُوا في أسباب النزول فاستكثروا منها، بأن كل من يتصدى لتأليف كتاب في موضوع غير مشبَع تمتلكه محبة التوسع فيه، فلا ينفك يستزيد من ملتقطاته ليُذْكِيَ قبسه، ويُمِدَّ نَفَسه، فيرضى بما يجدُ رضَى الصب بالوعد، ويقول: زدني من حديثك يا سعد. غير هيّاب لعاذل، ولا متطلب معذرة عاذر، وكذلك شأن الوَلع إذا امتلك القلب"[2] اهـ.

---

(١) انظر أمثلة لذلك في الصفحات: ٧٧، ٩٠، ١٥٥، ١٥٧، ٢٠٨، ٢٣٥، ٢٦٢.

(٢) التحرير والتنوير: ٤٦/١.

منهج كتابة البحث:

ويمكن تلخيص ذلك في النقاط الآتية:

أولاً: وضعت الكتاب على "**مقاصد**" وهي بمنزلة "**الأبواب**" أو "**الأنواع**".

ثانياً: "**التعريفات**" حيث تُذكر في مواضع الحاجة إليها. وسواء في ذلك ما يتعلق بالمقاصد نفسها، أو الألفاظ والمصطلحات التي تَرِدُ في ثنايا القواعد وتتطلب التعريف. إلا أن التعريفات المتعلقة بالمقاصد يُذكر فيها التعريف اللغوي والاصطلاحي. ويُشرح من التعريف الاصطلاحي ما يستدعي التوضيح.

وإذا كان أحد التعريفين يكفي عن الآخر فإنه يُكتفى به.

أما المصطلحات الواردة في ضمن بعض القواعد فيُكتفى بتعريفها الاصطلاحي، من غير اشتغال بشرحه، منعاً للتطويل.

وهنا أمر يجب التنبه له، وهو أني أذكر من التعريفات ما أظنه الأقرب في الدلالة على المطلوب، دون تكلف وتمحل.

وقد صرح الجويني في البرهان بأن الوفاء بشرائط الحدود شديد، وأن المطلب الأقصى رَسْمٌ يؤنس الناظر بمعنى المطلوب، وأن حق المسئول عن ذلك أن يقول: أقرب عبارة في البيان عندي كذا وكذا. وأن الفاضل من يذكر في كل مسلك الممكن الأقصى[1].

بل جاء في "الآيات البينات": "إن المناقشة في الألفاظ بعد فهم معناها ليست من شأن المحققين، وربما قالوا: الـمُحصِّلين، أو الفضلاء، بدل المحققين. بل شأنهم بيان محاملها الصحيحة، ولا يشتغلون بذلك إلا على سبيل التبعية، تدريباً للمتعلمين، وإرشاداً للطالبين"[2] اهـ.

---

(١) انظر البرهان في أصول الفقه: ٤٨٩/٢، (فقرة: ٦٨٦).

(٢) الآيات البينات: ١٤/٢، وانظر: نشر البنود: ٩٣/١.

رابعاً: "القواعد" وقد كُتبت بِجُمَل خبرية، إلا في أحيان قليلة فإنها تُذكر بصيغة استفهامية(1). كما حرصت على نقلها بعبارة قائلها، قدر الإمكان، سوى ما تدعو الحاجة إلى التصرف فيه. وقد تحريت كتابتها بعبارة موجزة. وتجدها أيضاً مكتوبة بخط مغاير بحيث يميزها عن غيرها.

وقد تكون القاعدة كبيرة بحيث يدخل تحتها مجموعة من القواعد، ففي هذه الحالة أذكرها وأذكر القواعد الداخلة تحتها على الطريقة التي سرت عليها في كتابة القواعد(2).

وهناك قواعد غير قليلة آثرت الإشارة إليها ضمن شرح بعض القواعد، وقد جاء هذا لعلل متنوعة، لكن كرهت إهمالها فتفوت على القارئ(3).

وهذا النوع من القواعد تجده أيضاً قد كُتب بطريقة مُمَيَّزَةٍ في أثناء الشرح، أو التعليق على بعض الأمثلة.

وقد وضعت كل قاعدة في مكانها الأليق بها. وإن كان لها اتصال بأكثر من مقصد، وضعتها في المقصد الذي هي ألصق به، ثم أُحيل في كل مقصد على القواعد المتعلقة به مما ذُكر في المقاصد الأخرى.

خامساً: "الإحالات" حيث تُذكر المراجع للتعريفات، والقواعد وغيرها. وأهمها ما يتعلق بالقواعد. والتي تكثر إحالاتها في العديد من المواضع، لأمور:

الأول: أنها المقصودة من وضع الكتاب.

الثاني: الإحالات التي تُذكر مع القاعدة لا تعني بالضرورة أن القاعدة مقررة في جميع المواضع المُحال إليها، بل إن بعضهم يذكرها مع الرد عليها. فأردت أن

---

(1) انظر على سبيل المثال: ص581.

(2) انظر على سبيل المثال: ص106، 798، 864.

(3) انظر على سبيل المثال: ص77، 90، 152، 262، 354.

تكون جميع المواضع التي وقفت عليها مما يتعلق بالقاعدة معروضة أمام ناظر القارئ.

الثالث: في كثير من الأحيان يذكر العلماء القاعدة مع التمثيل لها، وقد يحتاج القارئ مزيداً من الأمثلة إضافة على ما ذكرت، فيرجع إلى مصادر القاعدة ويجد فيها بغيته بإذن الله تعالى.

هذا وقد أُغْفِل ذكر مصدر القاعدة في بعض المواضع اكتفاء بما أوردته في الشرح أو التعليق على بعض الأمثلة من كلام لبعض العلماء صرح فيه بذكر القاعدة.

سادساً: "توضيح القاعدة" إذا كانت القاعدة تحتاج إلى الشرح، أو فيها ما يتطلب ذلك، شرحتها حسب الحاجة، مع الاختصار ما أمكن، وإذا كان المعنى في القاعدة واضحاً اكتفيت بذكرها دون تسويد الورق بشرحها.

سابعاً: "تطبيقات القاعدة" بعد شرح القاعدة أذكر للتطبيق عليها مثالاً أو أكثر، كما أُشِير معه إلى موضع الشاهد منه. عندما تدعو الحاجة لذلك؛ وفي مواضع كثيرة أنقل كلام بعض العلماء على المثال إن كان ذلك الكلام يخدم القاعدة، ويشير إليها.

وهناك قواعد قليلة جداً لا تستدعي تطبيقاً فلا يُذكر معها[1].

هذا واعلم أن الأمثلة إنما تُذكر لتوضيح القاعدة لا لتقريرها،[2] إذ الأمر كما قيل:

والشأنُ لا يُعترضُ المثالُ   إذ قد كفى الفرضُ والاحتمالُ[3]

---

(١) انظر على سبيل المثال: ص٥٣، ٥٧، ٩٦، ١٠٢، ٢٣٠.

(٢) انظر الكليات: ٢٩٥، ١٠٦١.

(٣) متن مراقي السعود:١٤٩.

ولذا أرجو من قارئ هذا الكتاب أن لا يكون ضيق العَطَنِ، بحيث يقف عند الأمثلة ويُجادل فيها، لأن المقصود من ذكرها توضيح القاعدة، فإذا فُهِمَت القاعدة وحصلت الموافقة عليها كان هذا هو المطلوب. وللقارئ عندئذٍ أن يضع المثال الذي يرى أنه أكثر ملاءمة.

فلا يصح أن تكون الأمثلة على القواعد محل جدل وخصومة، وأخذ ورد، إذ المُراد من ذكرها ما سبق، ولهذا لم أُعْنَ بتحرير ما تضمنته، فقد يكون القول أو الرأي الذي فُسِّرَت به الآية مرجوحاً. لكن ذكرته على فرض صحته.

ثامناً: "ترجمة الأعلام" الأعلام من حيث الشهرة وعدمها على أربع مراتب:

المرتبة الأولى: من ذاعت شهرته، وعُرف عند الخاصة والعامة؛ كالخلفاء الأربعة، وأبي هريرة، والأئمة الأربعة، والبخاري، وشيخ الإسلام ابن تيمية وأمثال هؤلاء.

المرتبة الثانية: من عُرف بين طلبة العلم على مختلف تخصصاتهم. كالنووي، والحافظ ابن حجر، والسيوطي، والشوكاني... ومن كان على شاكلتهم في هذا الجانب.

المرتبة الثالثة: من كان معروفاً لدى أهل الاختصاص. كـ"ابن زنجلة"[1] عند أهل القراءات، و "الكافِيَجي"[2] عند أهل اللغة وبعض الفنون.

المرتبة الرابعة: من لا شهرة له أصلاً. مثل: "ابن ناقيا البغدادي"[3] .

---

(١) هو: أبو زرعة، عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة. عاش في المائة الرابعة للهجرة. له كتاب: حجة القراءات. ولا توجد له ترجمة في الكتب التي بين أيدينا.

(٢) محيي الدين، أبو عبد الله، محمد بن سليمان بن سعد الرومي الحنفي الكافِيَجي، لُقِّبَ بذلك لكثرة اشتغاله بكتاب الكافية في النحو. ولد سنة ثمان وثمانين وسبعمائة، وتوفي سنة تسع وسبعين وثمانمائة. شذرات الذهب: ٣٢٦/٧.

(٣) عبد الباقي، وقيل: عبد الله بن محمد بن ناقياً الشاعر. متهم بالزندقة: (توفي سنة خمس وثمانين وأربع مائة).ميزان الاعتدال: ٥٣٣/٢، لسان الميزان: ٣٨٤/٣.

وتبقى المسألة مع ذلك نسبية ، للأنظار فيها مجال.

ولما كان هذا الكتاب الذي بين يديك قد وُضع لعموم طلبة العلم، سواء كانوا من المتخصصين في التفسير والعلوم المتعلقة به، أو كانوا من ذوي التخصصات الأخرى - لم يكن ثمَّة حاجة لترجمة أصحاب المرتبتين الأولى والثانية. وإنما يُقتصر على ترجمة أصحاب المرتبتين الثالثة والرابعة.

وحرصاً على عدم تطويل الكتاب فإني أذكر الترجمة مختصرة. مع الإحالة إلى موضعها لمن أراد الاستزادة.

تاسعاً: عزوت الآيات القرآنية بعد ذكرها مباشرة في صلب الكتاب، كي لا تكثر الهوامش.

عاشراً: خَرَّجْتُ الأحاديث والآثار في الهامش. وإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك.

الحادي عشر: عزوت الشواهد الشعرية.

الثاني عشر: فسَّرت الكلمات الغامضة.

الثالث عشر: اجتهدت في كتابة هذا البحث بطريقة سهلة يفهمها أهل الاختصاص وغيرهم من طلبة العلم. وقد عملت على تجريده من كل تعقيد وغموض، كما رأيت الإعراض عن ذكر الخلاف، لئلاَّ يُشَوِّش ذلك على المبتدئين. هذا بالإضافة إلى الاختصار ما أمكن كيلا يطول الكتاب فتفتر الهمم عن قراءته. لأن "النفوس... تشرئب إلى النتائج دون المقدمات، وترتاح إلى الغرض المقصود، دون التطويل في العبارات"(١).

ولهذا لا أدعي الاستيعاب ولا مقاربته، إذ هذا أمر يشبه المستحيل، وإنما صورة الأمر ما ذكر الزركشي رحمه الله بقوله: "واعلم أنه ما من نوع من هذه الأنواع إلا ولو أراد الإنسان استقصاءه، لا ستفرغ عُمْره، ثم لم يُحْكم أمره، ولكن اقتصرنا من

---

(١) الفهرست: ص٣.

كل نوع على أصوله، والرمز إلى بعض فصوله، فإن الصناعة طويلة، والعمر قصير، وما ذا عسى أن يبلغ لسانُ التقصير!

قالوا خذ العين من كلٍ فقلت لهم ... في العين فضل ولكن ناظر العين"[1]

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من ثمانية وعشرين مقصداً، مسبوقة بمقدمة منهجية وأخرى علمية، ويعقب ذلك كله في آخر البحث خاتمة تشتمل على أهم نتائج البحث، ثم التوصيات. وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

أولاً: المقدمة المنهجية. وتشمل:

١- الإشارة إلى شرف هذا الموضوع وسبب الكتابة فيه.

٢- ذكر الكتب والمؤلفات التي استُخرجت منها هذه القواعد.

٣- الكلام على القواعد التي اشتمل عليها الكتاب.

٤- منهج كتابة البحث.

٥- خطة البحث.

ثانياً: (المبادئ) المقدمة العلمية:

وتتكون من ثلاثة أقسام هي:

القسم الأول: " في التعريفات" وتشمل:

١- تعريف "القواعد" في اللغة والاصطلاح.

٢- تعريف "التفسير" في اللغة والاصطلاح.

٣- تعريف "قواعد التفسير" باعتباره لقباً على فن خاص به.

القسم الثاني: "في الفروقات" وتشمل:

١- الفرق بين "القاعدة" و "الضابط".

٢- الفرق بين "التفسير" وبين "قواعد التفسير".

---

(١) البرهان للزركشي: ١/١٢.

٣- الفرق بين "قواعد التفسير" وبين "علوم القرآن".

٤- الفرق بين "قواعد التفسير" وبين "قواعد الأصول واللغة".

القسم الثالث: (في ذكر بعض المقدمات) ويشمل:

١- أهمية معرفة "القواعد" عموماً و "قواعد التفسير" خصوصاً.

٢- موضوع "قواعد التفسير".

٣- غـايتـه.

٤- بيان شرفه.

٥- فـائـدته.

٦- ميزة القواعد.

٧- استمداد "قواعد التفسير".

٨- نشـأة "قواعد التفسير".

٩- التأليف في "قواعد التفسير".

١٠- المناهج المتبعة في التأليف في القواعد عموماً.

١١- في أنـواع القـواعـد.

١٢- طرق العلماء في صياغة القواعد.

١٣- هل تطبيق القواعد على التفسير من قبيل إعمال الرأي؟

ثالثاً: المقاصد (الابواب او الانواع)

المقصد الأول: نزول القرآن وما يتعلق به.

المقصد الثاني: طريقـة التفسير.

المقصد الثالث: القواعـد اللغوية.

المقصد الرابـع : وجوه مخاطباته.

المقصد الخامس : الإظهار والإضمار والزيادة والتقدير والحذف، والتقديم، والتأخير.

المقصد السادس : الأدوات التي يحتاج إليها المفسر.

المقصد السابـع : الضمـــائر.

المقصد الثامـــن : الأسماء في القرآن.

المقصد التاســع : العطـف.

المقصد العاشـــر : الوصف.

المقصد الحــادي عشر : التوكيد.

المقصد الثــاني عشـر : الترادف.

المقصد الثــالث عشـر : القَسَم في القرآن.

المقصد الرابــع عشــر : الأمــر والنـهـي.

والمقصد الخامس عشر : النفي في القرآن.

المقصد السادس عشـر : الاسـتـفـهـــام.

المقصد السابـــع عشر : العام والخاص.

المقصد الثامـــن عشـر : المطلق والمقيد.

المقصد التاسع عشـــر : المنطوق والمفهوم.

المقصـــد العشـــرون : المحكم والمتشابه.

المقصد الحادي والعشرون : النص والظاهر والمؤوَّل والمجمل والمبين.

المقصد الثـــاني والعشـرون : معرفة الفواصل.

المقصد الثـــالث والعشرون : موهم الاختلاف والتضارب.

المقصد الرابـــع والعشرون : التكرار في القرآن.

المقصد الخــامس والعشرون : مبهمــات القرآن.

المقصد السادس والعشرون : النسخ.

المقصد السابع والعشـرون : علم المناسبات.

المقصد الثامن والعشـــرون : القواعـد العامة.

وقفة مع ترتيب المقاصد على الطريقة السابقة:

لقد تم ترتيب المقاصد على ما مضى مع مراعاة التسلسل الطبيعي لهذه الموضوعات. فلما كان هذا الكتاب معنياً بدراسة القواعد المتعلقة بتفسير القرآن كان لا بد من الحديث أولاً عن "نزول القرآن وما يتعلق به". ذلك أن هذا المقصد "مهم في علوم القرآن، بل أهم مباحثه جميعاً، لأن العلم بنزول القرآن أساس للإيمان بالقرآن، وأنه كلام الله، وأساس للتصديق بنبوة الرسول ﷺ، وأن الإسلام حق. ثم هو أصل لسائر المباحث الآتية بعدُ في علوم القرآن، فلا جرم أن يتصدرها جمعاء، ليكون من تقريره وتحقيقه سبيل إلى تقريرها وتحقيقها. وإلا فكيف يقوم البناء على غير أساس ودعام"؟[1].

ثم بعد ذلك يأتي الحديث عن " طريقة التفسير" لأنها بمثابة المفاتيح لهذا الباب من أبواب العلم.

ولما كان القرآن نازلاً على لغة العرب، وعلى معهودها في المخاطبات المختلفة، جاء الحديث عن "القواعد اللغوية" في "المقصد الثالث"،[2] ثم أتبعنا ذلك بالمقصد المتعلق بـ "وجوه مخاطباته" في "المقصد الرابع" ثم أردفنا ذلك بمجموعة مقاصد تتعلق باللغة وهي: "الإظهار والإضمار" و "الزيادة والتقدير والحذف والتقديم والتأخير "و" الأدوات التي يحتاج إليها المفسر" و"الضمائر" و"الأسماء في القرآن" و"العطف" و"الوصف" ثم "التوكيد" لأنه من جملة التوابع، ثم "الترادف" لأنه تابع يُراد به التوكيد. ثم "القَسَم في القرآن" لأن المقصود منه التوكيد أيضاً.

فهذه ثلاثة عشر مقصداً مترابطة كما رأيت.

---

(١) مناهل العرفان: ١/٣٣.

(٢) انظر أهمية تقديم موضوعات اللغة على غيرها في التمهيد لأبي الخطاب: ١/١٢١، نهاية السول: ١/٢١٩-٢٢٠.

ثم لما كان المقصود الأعظم من بعث الرسل وإنزال ا لكتب أمر الخلق ونهيهم جاء الكلام على "الأمر والنهي" ؛ والحقيقة أن "المقاصد" السابقة مِرْقَاة له، وطريق إلى معرفته.

هذا وإن من دواعي تقديم الكلام على هذا الموضوع : أن النظر فيه يُعَدُّ نظراً في ذات الأدلة والنصوص لا في عوارضها. ولا يخفى أن النظر في ذات الشيء مقدَّم على النظر في عوارضه[1] إضافة إلى أن "الأمر والنهي" أعلى حالات الخطاب، وعليهما مدار التكليف[2]. وقد قال بعض العلماء:"أحق ما يُبدأ به في البيان: الأمر والنهي، لأن معظم الابتلاء بهما، وبمعرفتهما تتم الأحكام،ويتميز الحلال من الحرام"[3]اهـ.

وإنما قدمنا الأمر على النهي لأنه أشرف القسمين، ولأن الأمر مثبت،والنهي منفي، والإثبات مقدم على النفي[4]. ثم أعقبنا ذلك بالمقصد المتعلق بـ "النفي" للتقارب الواقع بين النهي والنفي، وكذا "الاستفهام" لأنه يرد أحياناً ويُراد به النفي والإنكار.

ثم لما كان النظر في "العموم والخصوص" نظراً في مُتَعَلَّق الأمر والنهي، ذلك أن الأمر أو النهي قد يكون عاماً، وقد يكون خاصاً، ذُكر المقصد المتعلق بـ "العموم والخصوص" عقب مقصد "الأمر والنهي"[5]. ثم يأتي بعده "المطلق والمقيد" لقوة الارتباط والتشابه بينه وبين "العموم والخصوص" بل إن بعض أهل العلم يجعلهما في باب واحد.

---

(١) انظر المحصول: ٥١/١.

(٢) انظر التمهيد لأبي الخطاب: ١٢١/١، أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء: ١٩٥، تفسير النصوص: ٢٣٢/٢.

(٣) أصول السرخسي: ١١/١.

(٤) انظر التمهيد لأبي الخطاب: ١٢١/١.

(٥) انظر التمهيد لأبي الخطاب: ١٢١/١، المحصول: ٥١/١، نهاية السول: ٢٢٠/١.

ولما كانت دلالة النصوص على الأحكام "الأمر والنهي" - وما يتعلق بذلك كالعموم والخصوص والإطلاق والتقييد- تُعرف من الخطاب نطقاً أو مفهوماً، جاء الكلام على هذا النوع من الدلالة.

ثم لما كان الخطاب قد يعرض عليه التشابه، وبالتالي يكون منقسماً على نوعين من هذه الحيثية "المحكم والمتشابه" عقبنا بالكلام عليهما. ثم جاء الحديث عن: "النص والظاهر والمؤول، والمجمل والمبيَّن". وذلك أن الكلام ليس على مرتبة واحدة من حيث الوضوح والخفاء، بل هو على مراتب مختلفة ومتفاوتة، ولأجل ذلك أوردنا الكلام على هذه القضية بعد "المحكم والمتشابه" مباشرة لشدة تعلقها به، بل هي متفرعة عنه. فكان المقصد "الحادي والعشرون" في موضوع: "النص والظاهر والمؤول والمجمل والـمُبيَّن"(١).

ولما كان التشابه يقع أحياناً بسبب الاحتمال في مواضع الوقف أوردنا الكلام على "معرفة الفواصل"، وكذلك القول في المقصد الذي يعقبه، وهو "موهم الاختلاف والتضارب" فإن هذا أيضاً من أسباب التشابه الواقع في القرآن كما أن تكرار بعض الكلمات أو الآيات أو القصص سبب لإيقاع سؤلات وإشكالات في بعض الأذهان ، فكان في حقهم من نوع المتشابه؛ فلأجل ذلك جاء الكلام على مقصد "التكرار في القرآن".

وقل مثل ذلك في "المبهمات" في أحيان كثيرة. ذلك أن التشابه له أسباب مختلفة.

ثم عقبنا ذلك بالكلام على موضوع "النسخ" لأنه آخر ما يُلجأ إليه عند ما يطرأ الإشكال أو يُتوهم التعارض، ولأن كثيراً من السلف فسروا المحكم بما لم يُنسخ، والمتشابه بالمنسوخ. ثم أتبعنا ذلك بالكلام على المناسبات لأمرين:

---

(١) انظر: المحصول: ١/٥١-٥٢، التمهيد لأبي الخطاب: ١/١٢١، نهاية السول: ١/٢٢٠.

الأول: الإشكال والاشتباه قد يرد أحياناً بسبب عدم فهم وجه الارتباط بين جملتين أو آيتين، أو يخفى وجه الارتباط بين خاتمة الآية وموضوعها. وهو نوع من المناسبات.

الثاني: أن الكلام في موضوع المناسبات يُعدُّ من مُلَح العلم لا مِنْ صلبه، فكان حقه التأخير.

ثم كان آخر المقاصد في "القواعد العامة" وهي التي لا تتصل اتصالاً مباشراً بشيء من المقاصد السابقة، فكان إيرادها بمثابة التكملة والإتمام.

رابعاً: الخاتمة.

خامساً: التوصيات.

سادساً: الفهارس. وتشمل:

١- فهرس الآيات.

٢- فهرس المصادر والمراجع.

٣- فهرس الموضوعات.

وفي الختام: أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى، وصفاته العُلى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، كما أسأله أن ينفع به كاتبه وقارئه، وأسأله تبارك وتعالى أن يُجزل المثوبة لأستاذي فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز القارئ، -المشرف على هذا العمل- ولكل من أعان على إتمامه إنه على ذلك قدير وبالإجابة جدير.

وقبل أن أترك القارئ مع مقاصد البحث أو مبادئه، ألفت نظره إلى التنبيه على ما يراه من قصور أو زلل، فإن ابن آدم مجبول على ذلك، كما أن هذا العمل يُعدُّ بدايةً في جمع شتات هذه القواعد من مصادرها، ومعلوم أن البدايات يُغتفر فيها ما لا يُغتفر في غيرها.

قال في إيثار الحق: "وجدير أن يكون فيه ما يُستدرك عليَّ، فإن كل أسلوب ابتُدئ لا يكمل إلا بمعاونة جماعة وتتابعهم عليه، وتكميل المتأخر لما أهمل المتقدم،

ولذلك كانت أوائل كل علم وأسلوب قليلة أو ناقصة، فليبسط العذر الواقف على ما يُستدرك فيه"[1] اهـ.وصلى اللّه وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه وسلم. والحمد لله رب العالمين.

❁❁❁

وكتب : خالد بن عثمان السبت

١٥ / شوال / ١٤١٥هـ

المدينة النبوية

ص . ب : ٤١٠٧

---

(١) إيثار الحق على الخلق: ٣١.



المبادئ

(المقدمة العلمية)

المبادىء

(المقدمة العلمية)

وتتكون من ثلاثة أقسام هي:

القسم الأول: "في التعريفات" وتشمل:

١- تعريف القواعد في اللغة والاصطلاح.

٢- تعريف التفسير في اللغة والاصطلاح.

٣- تعريف "قواعد التفسير" باعتباره لقباً على فن خاص به.

القسم الثاني: "في الفروقات" وتشمل:

أولاً : الفرق بين القاعدة والضابط.

ثانياً : الفرق بين التفسير وبين قواعد التفسير.

ثالثاً : الفرق بين قواعد التفسير وبين علوم القرآن.

رابعاً: الفرق بين قواعد التفسير وبين قواعد الأصول واللغة.

القسم الثالث: "في ذكر بعض المقدمات" ويشمل:

أولاً : أهمية معرفة القواعد عموماً وقواعد التفسير خصوصاً.

ثانياً : موضوع قواعد التفسير.

ثالثاً : غايته.

رابعاً: شرفه.

خامساً: فائدته.

سادساً: ميزة القواعد.

سابعاً: استمداد قواعد التفسير.

ثامناً: نشأة قواعد التفسير.

تاسعاً: التأليف في قواعد التفسير.

عاشراً : المناهج المتبعة في التأليف في القواعد عموماً.

الحادي عشر: في أنواع القواعد.

الثاني عشر: طرق العلماء في صياغة القواعد.

الثالث عشر: هل تطبيق القواعد على التفسير من قبيل إعمال الرأي؟.

القسم الأول

في التعريفات

توطئة:

هذا اللقب بتركيبه الإضافي مكون من لفظتين:

١- قواعد.

٢- التفسير.

ولكي نعرِّف هذا المركب (قواعد التفسير) باعتباره لقباً على فن معين من فنون العلم، لابد لنا من أن نعرِّف باديء ذي بدء كل جزء من أجزائه على حدة، من حيث المعنى اللغوي والاصطلاحي، ثم بعد ذلك نذكر تعريف هذا المركب باعتباره لقباً على فنه المختص به. فنقول:

١- تعريف القواعد:

أ- معنى القواعد لغة:[1] جمع قاعدة، وهي الأصل والأساس الذي يبنى عليه غيره ويعتمد؛ وكل قاعدة هي أصل للتي فوقها[2] ويستوي في هذا الأمور الحسية والمعنوية؛ فهي في كل شيء بحسبه، فقاعدة البيت: أساسه. ومنه قوله تعالى: ﴿ وإذ

---

(١) انظر معجم مقاييس اللغة: (مادة:قعد) ١٠٩/٥، المجمل: (مادة:قعد) ٧٦٠/٣، المفردات (مادة:قعد) ص٦٧٩، تهذيب اللغة: (مادة:قعد) ٢٠٢/١، وللاستزاده راجع: غريب الحديث لأبي عبيد: ١٠٤/٣، النهاية في غريب الحديث (مادة: قعد) ٨٧/٤، مجمع بحار الأنوار (مادة: قعد) ٣٠٠/٤-٣٠١، المصباح المنير: (مادة: قعد) ص١٩٥، لسان العرب (مادة: قعد) ١٢٨/٣، الصحاح (مادة: قعد) ٥٢٥/٢، تاج العروس (مادة: قعد) ٤٧٣/٢، المعجم الوسيط (مادة: قعد) ٧٤٨/٢.

(٢) انظر: الكليات: ص٧٠٢، ٧٢٨.

يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل﴾ [البقرة: آية ١٢٧]. وكذا قوله تعالى: ﴿فأتى الله بنيانهم من القواعد﴾ [النحل: آية٢٦].

وقواعد الهودج: هي الخشبات الأربع المعترضة في أسفله، تركب عيدانه فيها.

وقواعد السحاب: أصولها المعترضة في آفاق السماء.

وقاعدة الباب: هي الأصل الذي تبنى عليه مسائله.

ب- معنى القاعدة اصطلاحا: [1] ذكر أهل العلم للقاعدة في الاصطلاح تعاريف متعددة -وكثير منها متقارب- أذكر منها ما أظنه أكثر دقة وأدل على المقصود، فأقول: هي حكم كلي يُتعرف به على أحكام جزئياته.

ذكر بعض محترزات التعريف:

١- قولنا: "**حكم كلي**" لايَرِدُ عليه أن كثيراً من القواعد لها استثناءات وأحكام تندُّ عنها، لأن العبرة بالأغلب، والنادر والشاذ لا يخرم القاعدة.

قال الشاطبي رحمه الله:- " ... والأمر الكلي إذا ثبت فتخلف بعض الجزئيات عن مقتضى الكلي لا يُخرجه عن كونه كلياً. وأيضاً فإن الغالب الأكثري معتبر في الشريعة اعتبار العام القطعي، لأن المتخلفات الجزئية لا ينتظم منها كلي يعارض هذا الكلي الثابت.

هذا شأن الكليات الاستقرائية؛ واعتبر ذلك بالكليات العربية فإنها أقرب شيء إلى ما نحن فيه، لكون كل واحد من القبيلين أمراً وضعياً لاعقلياً. وإنما يتصور أن

---

(١) انظر: كشاف اصطلاحات الفنون: ١٢٣/١ ، شرح الكوكب المنير: ٣٠/١، ٤٤، الكليات: ٧٢٨، وانظر: ٧١٣ شرح مختصر الروضة (تحقيق البراهيم): ٩٥/٢، بيان المختصر (للأصفهاني) ١٤/١، القواعد للمقري: ٢١٢/١، وللاستزادة راجع : المصباح المنير: ١٩٥، التعريفات: ٢١٩، شرح المحلي على جمع الجوامع: ٢١/١-٢٢، إجابة السائل للصنعاني ص٢٥، التوقيف على مهمات التعريف: ٢٦٦، الأشباه والنظائر لابن السبكي: ١١/١، مختصر من قواعد العلائي وكلام الأسنوي (لابن خطيب الدهشة): ٦٤/١، نشر البنود: ١٧/١، شرح المجلة (لسليم رستم) ص١٧، العين: ١٤٣/١ (مادة: قعد)، المعجم الوسيط(مادة: قعد)٧٤٨/٢.

يكون تخلف بعض الجزئيات قادحاً في الكليات العقلية، كما نقول: "ما ثبت للشيء ثبت لمثله عقلاً". فهذا لا يمكن فيه التخلف البتة، إذ لو تخلف لم يصح الحكم بالقضية القائلة: "ما ثبت للشيء ثبت لمثله".

فإذا كان كذلك، فالكلية في الاستقرائيات صحيحة وإن تخلف عن مقتضاها بعض الجزئيات.

وأيضاً: فالجزئيات المتخلفة قد يكون تخلفها لِحِكَم خارجة عن مقتضى الكلي فلا تكون داخلة تحته أصلاً؛ أو تكون داخلة عندنا لكن لم يظهر لنا دخولها؛ أو داخلة عندنا لكن عارضها على الخصوص ماهي به أولى".[1] اهـ

وقال في الكليات:- "وتخلف الأصل في موضع أو موضعين لا ينافي أصالته"[2]اهـ.

وعليه: فالتعبير بـ"كلي" صحيح، ولا حاجة لاستبداله بـ"أغلبي"[3]مثلاً، لأن الأول يتضمن هذا المعنى وزيادة؛لأن القواعد التي تندرج تحتها جميع الجزئيات تسمى"كلية"،وكذلك تلك القواعد التي لها استثناءات تسمى كلية؛ فالكلية هنا نسبية.

وهذا الأمر يشمل قواعد الفقه والأصول والنحو وسائر القواعد الاستقرائية.

أما التفريق -الذي ذهب إليه بعضهم - بين قواعد الفقه -بحيث يُقال: إنها أغلبية- وبين قواعد النحو والأصول -فيقال عنها "كلية" بناءاً على أنه لايتخلف عنها شيء من أجزائها- فهذا غير صحيح والله أعلم.

وإن كنا نُسَلِّم أن قواعد الفقه لها من الاستثناءات أكثر من غيرها؛ لكن هذا لا يعني أن غيرها لا يَرِدُ عليها شيء من المستثنيات.

---

(١) الموافقات: ٢/٥٣-٥٤.

(٢) الكليات: ١٢٢.

(٣) كما هو اختيار بعضهم . انظر على سبيل التمثيل: شرح المجلة (لسليم رستم) ص١٧.

وبعد هذا الإيضاح أقول: **إن القواعد التي نذكرها في هذا الكتاب هي قواعد كلية وإن كان كثير منها له مستثنيات.**

هذا واعلم أن القواعد لابد من أن يتحقق فيها وصف "الكلية" بحيث تكون مشتملة على أحكام ما تحت موضوعها من جزئيات؛ ولا تكون قاعدة لمجرد أنها مفيدة فائدة جديدة فحسب. [(١)]

٢- قولنا: "**يُتعرف به**" هذا التعبير أدق من تعبير بعضهم بـ"ينطبق"، لأن استخراج الحكم المندرج تحت القاعدة لايكون أمراً بدهياً، بل يحتاج إلى إعمال ذهن وشيء من التفكير والتأمل.

٣- قولنا: "**على أحكام جزئياته**" ولم نقل "على جميع جزئياته" لأن كثيراً من القواعد أغلبية، وذلك لوجود مستثنيات خارجة عنها كما سبق.

٣- تعريف التفسير:

أ- **معنى التفسير لغة**: [(٢)] عند تتبع معاني هذه اللفظة نجد أنها تدور على الكشف والبيان. وسواء كان ذلك في المعاني أم المحسوسات والأعيان. فيقال: فسَّر الكلام أي أبان معناه وأظهره؛ كما يقال: فَسَر عن ذراعه: أي كشف عنها.

فهو إخراج الشيء من مقام الخفاء إلى مقام التجلي[(٣)].

---

(١) انظر: التيسير في قواعد علم التفسير ص٢٢٠.

(٢) انظر الصحاح(مادة: فسر) ٧٨١/٢، المصباح المنير (مادة: فسر) ص١٨٠، لسان العرب (مادة: فسر) ١٠٩٥/٢، المفردات (مادة: فسر) ص٦٣٦، مجمل اللغة: (مادة:فسر) ٧٢١/٣، معجم مقاييس اللغة: (مادة:فسر) ٥٠٤/٤، وللاستزادة راجع : العين (مادة: فسر) ٢٤٧/٧، تهذيب اللغة:(مادة:فسر) ٤٠٦/١٢، الكليات: ٢٦٠، الإتقان: ١٦٧/٤، التحبير: ص٣٦، تفسير البحر المحيط: ١٣/١، البرهان في علوم القرآن: ١٤٧/٢، مقدمتان في علوم القرآن (مقدمة كتاب المباني لنظم المعاني) ١٧٣، تفسير الخازن: ١٤/١، غرائب القرآن: ٥٧/١، المعجم الوسيط: (مادة:فسر) ٦٨٨/٢، التحرير والتنوير: ١٠/١.

(٣) انظر: زاد المسير: ٤/١.

قال ابن فارس: " الفاء والسين والراء كلمة واحدة تدل على بيان شيء وإيضاحه. من ذلك الفَسْرُ، يقال: فَسَرْت الشيء وفسَّرته"[1]اهـ.

وقد اختلف في مادة اشتقاقه على أقوال:

الأول: أنه مأخوذ من "التَّفْسِرَة": وهو نظر الطبيب في بول المريض لمعرفة علته.

قالوا: فكذلك المفسر ينظر في الآية لاستخراج حكمها ومعناها.

وممن اختار هذا القول الزركشي[2]وصديق حسن خان[3]رحمهما اللّه تعالى.

والحقيقة أن نظر الطبيب هذا مأخوذ من الفَسْر كما في الصحاح[4]واللسان[5]والقاموس[6].

قال ابن فارس: "وأما اشتقاقه فمن الفسر" ثم ساق بسنده إلى الخليل قال: "الفسر: البيان، واشتقاقه من فَسْر الطبيب للماء: إذا نظر إليه، ويقال لذلك: التفسرة أيضاً"[7] اهـ.

وقال في معجم المقاييس: "والفسر والتفسرة: نظر الطبيب إلى الماء وحكمه فيه"اهـ.[8]

ونقل الأزهري عن الليث: "وكل شيء يُعرف به تَعَرُّفُ تفسير الشيء ومعناه فهو تفسرته"اهـ.[9]

---

(١) معجم مقاييس اللغة: (مادة:فسر) ٤/٥٠٤.

(٢) انظر: البرهان: ٢/١٤٧.

(٣) انظر: فتح البيان: ١/٢٤.

(٤) انظر: الصحاح: (مادة:فسر) ٢/٧٨١.

(٥) انظر:اللسان: (مادة:فسر) ٢/١٠٩٥، وانظر المفردات (مادة: فسر) ص٦٣٦.

(٦) انظر: القاموس (مادة: الفسر) ص٥٨٧، وانظر شرحه تاج العروس: ٣/٤٧٠.

(٧) الصاحبي: ٣١٤.

(٨) انظر: معجم مقاييس اللغة: (مادة:فسر) ٤/٥٠٤، وانظر مجمل اللغة: (مادة:فسر) ٣/٧٢١.

(٩) تهذيب اللغة:(مادة:فسر) ١٢/٤٠٧، وانظر اللسان:(مادة:فسر) ٢/١٠٩٥، العين: (مادة: فسر) ٧/٢٤٨.

أما الجوهري فقد عدّ "التفسرة" من المُوَلَّد[1]

الثاني: أنه تفعيل من الفسر، الذي هو البيان والكشف،[2]وظاهر صنيع ابن فارس[3]والأزهري[4]والجوهري[5]وابن منظور[6]والفيروزابادي[7]والسيوطي[8]يشعر باختيارهم هذا القول. وهو الراجح والله أعلم.

الثالث: أنه مأخوذ من قول العرب: فسرت الفرس، فسَّرته. أي: أجريته وأعديته إذا كان به حُصْر ليستطلق بطنه.

وكأن المفسر – على هذا المعنى- يجري فرس فكره في ميادين المعاني ليستخرج شرح الآية ويَحُل عقْد إشكالها.

قال الألوسي: "ولعله يرجع لمعنى الكشف؛ كما لا يخفى، بل كل تصاريف حروفه لا تخلو عن ذلك كما هو ظاهر لمن أمعن النظر"اهـ[9]

و لا يخفى أن هذه المعاني الثلاثة متقاربة؛ أما الأول والثاني فظاهر أنهما يرجعان إلى معنىً واحد.

وأما الثالث: فيقال: إنه آيل إلى معنى الظهور والانكشاف أيضاً.

قال أبو حيان: "التفسير في اللغة: الاستبانة والكشف. قال ابن دريد: [10] ومنه

---

(١) انظر الصحاح: (مادة:فسر) ٧٨١/٢.

(٢) انظر: الألوسي في التفسير: ٤/١.

(٣) انظر: الصاحبي: ص٣١٤، المجمل: (مادة:فسر) ٧٢١/٣، معجم مقاييس اللغة: (مادة:فسر) ٥٠٤/٤.

(٤) تهذيب اللغة: (مادة:فسر) ٤٠٦/١٢.

(٥) انظر الصحاح: (مادة:فسر) ٧٨١/٢.

(٦) انظر اللسان: (مادة:فسر) ١٠٩٥/٢.

(٧) انظر القاموس (مادة: الفسر) ص٥٨٧.

(٨) انظر الإتقان: ١٦٧/٤، التحبير: ٣٦.

(٩) روح المعاني: ٤/١، وانظر نحوه في البرهان للزركشي: ١٤٧/٢.

(١٠) أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي البصري. إمام في الأدب والشعر ولسان العرب. توفي سنة إحدى وعشرين وثلاث مائة. وعمره ثمان وتسعون سنة. سير أعلام النبلاء: ٩٦/١٥.

يقال للماء الذي ينظر فيه الطبيب تفسرة. وكأنه تسمية بالمصدر، لأن مصدر فَعَّل جاء أيضاً على تفعِلة. نحو: جرَّب تجرِبة، وكرَّم تكرِمة، وإن كان القياس في الصحيح من فعَّل التفعيل. كقوله تعالى: ﴿وأحسنَ تفسيراً﴾.

وينطلق أيضاً التفسير على التعرية للانطلاق. قال ثعلب: [1] تقول: فسرت الفرس: عريته لينطلق في حصره، وهو راجع لمعنى الكشف، فكأنه كشف ظهره لهذا الذي يريده منه من الجري"[2]اهـ

وقال الزركشي: "فالتفسير كشف المغلق من المراد بلفظه، وإطلاق للمحتبس عن الفهم به، ويقال فسرت الشيء أفسره تفسيراً، وفسرته أفسره فسراً، والمزيد من الفعلين أكثر في الاستعمال، وبمصدر الثاني منهما سمَّى أبو الفتح بن جني كتبه الشارحة "الفسر" [3]اهـ

الرابع: أنه مأخوذ من مقلوب لفظه. تقول العرب: سفرت المرأة إذا كشفت قناعها عن وجهها. وسفرت البيت إذا كنسته، ومنه قيل للسفر سفر لأنه يسفر عن أخلاق الرجال.

وعليه فيكون اشتقاقه من "التسفير" على قياس: جذب وجبذ. وصعق وصقع. [4]

وهذا القول فيه ضعف لا يخفى. قال الألوسي:"والقول بأنه مقلوب السفر مما لا يسفر له وجه"اهـ.[5]

---

(١) الإمام أبو العباس أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني، مولاهم البغدادي. إمام، محدث، نحوي. ولد سنة مائتين. وتوفي سنة إحدى وتسعين ومائتين. سير أعلام النبلاء: ١٤/٥.

(٢) تفسير البحر المحيط: ١/١٣.

(٣) البرهان في علوم القرآن: ٢/١٤٧.

(٤) انظر بصائر ذوي التمييز: ١/٧٨-٧٩، التيسير في قواعد علم التفسير: ١٢٣-١٢٤.

(٥) روح المعاني: ١/٤.

وذهب الراغب إلى أن الفسر يستعمل لإظهار المعنى المعقول، والسفر لإبراز الأعيان للأبصار. [1]

وهذا التفريق فيه نظر، إلا إن قُصد به غلبة الاستعمال، أما من حيث المعنى اللغوي فلا فرق. فأنت تقول: أسفر عما في نفسه. وهذا راجع إلى المعنى الأول والله أعلم.

الخامس: أنه مأخوذ من فسرت النورة، إذا نضحت عليها الماء لتنحل أواخرها، وينفصل بعضها من بعض، وكأن التفسير يفصل أجزاء معنى المفسر بعضها من بعض حتى يتأتى فهمه والانتفاع به. كما أن النورة لا يتهيأ الانتفاع بها إلا بتفصيل أجزائها بتفسيرها.

وقد ذهب إلى هذا القول الطوفي[2]. وهو أضعفها.

ب- معنى التفسير اصطلاحا: [3] الكلام المدون في كتب أهل العلم في معنى التفسير اصطلاحاً كثير جداً، والأقوال فيه متنوعة، وقد وقفت له في كلامهم على ثلاثة عشر تعريفاً، منها القريب المحتمل ومنها البعيد المردود.

وبعد التأمل اخترت ما أظنه أجودها وهو: علم يُبحث فيه عن أحوال القرآن العزيز من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية.

---

(١) انظر : مقدمة جامع التفاسير: ص٤٧.

(٢) انظر الإكسير: ١-٢.

(٣) انظر: التيسير في قواعد علم التفسير: ١٢٤-١٢٥،١٥٠، التحبير: ص٣٧، الفتوحات الإلهية: ٢/١، البرهان للزركشي: ١٣/١، التسهيل لابن جزي: ص٦، ٧، روح المعاني: ٤/١، البحر المحيط لأبي حيان: ١٣/١،١٤، الإتقان: ١٦٩/٤، فتح البيان: ٧/١، التعريفات: ٩١، كشاف اصطلاحات الفنون: ٣٣/١، الكليات: ٢٦٠، مناهل العرفان: ٤٧١/١-٤٧٢، ابن عاشور (التحرير والتنوير) ١١/١، حاشية مقدمة التفسير: ١٤١.

ذكر بعض محترزات التعريف:

١- قولنا: "**يبحث فيه عن أحوال القرآن**" خرج بهذا القيد العلوم الأخرى الباحثة عن أحوال غيره.

٢- قولنا: "**من حيث دلالته على مراد اللّه**" يخرج العلوم المتعلقة بالقرآن من حيثيات أخرى غير موضوع الدلالة، كعلم الرسم، فهو يبحث في القرآن من جهة كتابته. وكعلم القراءات، إذ هو يبحث فيه من جهة ضبط ألفاظه وكيفية أدائها.

كما يخرج أيضاً بعض المباحث المتعلقة بالقرآن من جهة حكم قراءته بالنسبة للمحدث حدثاً أصغر أو أكبر، وكحكم القيام للمصحف وتقبيله.. ونحو ذلك.

٣- قولنا: "**بقدر الطاقة البشرية**" هذا قيد ضروري ذُكر لبيان أن عدم الإحاطة بمعاني كلام اللّه عز وجل لا يقدح في العلم بالتفسير.

٣- معنى قواعد التفسير باعتباره لقباً على فن معين من العلم:

هي الأحكام الكلية التي يُتوصل بها إلى استنباط معاني القرآن العظيم ومعرفة كيفية الاستفادة منها.

توضيح التعريف وذكر بعض محترزاته

١- قولنا: "**الأحكام الكلية**" مضى الكلام على هذا الجزء عند تعريف القاعدة اصطلاحاً فراجعه إن شئت.

٢- قولنا: "**التي يُتوصل بهاإلى استنباط معاني القرآن العظيم**" أي بالقوة؛ بمعنى أنها قابلة لذلك، ومُعَدَّة له، وإن لم يستعملها أحد لهذا الغرض.

وهذا القيد يُخرج القواعد التي لا يُتوصل بها إلى الاستنباط من القرآن كبعض قواعد الأصول واللغة التي لا تمت لموضوعنا، وكقواعد المنطق والهندسة مثلاً.

٣- قولنا: "**ومعرفة كيفية الاستفادة منها**" يُدخل القواعد الترجيحية. وهذا القيد يذكر أيضاً في تعريف أصول الفقه ليدخل به باب (التعارض والتراجيح).

القسم الثاني

في الفروقات

أولاً: الفرق بين القاعدة والضابط: [1][2]

يرى بعض أهل العلم التفريق بين القاعدة والضابط، ومن أهم الفروقات التي يذكرون ما يأتي:

١- القاعدة تجمع فروعاً في أبواب شتى. والضابط يجمعها من باب واحد[3]. وعليه فالقاعدة أوسع من الضابط.

٢- الخلاف الواقع في الضابط من حيث قبوله أو رده أكثر من الخلاف الواقع في القاعدة. لأن القواعد يقع الخلاف غالباً في بعض تفاصيلها لا في أصلها.

أما الضوابط فيقع الخلاف كثيراً في أصولها. وذلك لكونها محدودة، فهي كالأجزاء بالنسبة للقاعدة.

٣- أن المسائل التي تشذ عن القواعد وتُستثنى منها أكثر بكثير من المسائل التي

---

(١) انظر: شرح الكوكب المنير: ١/ ٣٠ ، القواعد للمقري: ١/ ١٠٨، (الدراسة)، الاستغناء في الفرق والاستثناء (الدارسة) ١/ ٥٨، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية ص٢٠، القواعد الفقهية للندوي ص٤٦، الفروق في أصول الفقه (رسالة دكتوراه في الجامعة الإسلامية) ١/ ٤٨.

(٢) تنبيه: لم نتعرض لتعريف الضابط فيما مضى لأن الكلام هناك منحصر في تعريف لقب هذا العلم (قواعد التفسير) وتحليل أجزائه. ولم يكن للضابط ذكر فيها.

وسوف تعرف إن شاء الله تعريفه مما سيذكر حول التفريق بين القاعدة والضابط.

(٣) انظر: شرح المجلة (سليم رستم) ص١٧، الأشباه والنظائر لابن نجيم: ١٢٩، شرح الكوكب المنير: ١/ ٣٠، الكليات: ٧٢٨، الأشباه والنظائر لابن السبكي: ١/ ١١.

تشذ عن الضوابط. لما مضى من سعة القواعد وضيق مجال الضوابط.

وذهب آخرون إلى عدم التفريق بين القاعدة والضابط . فَعَرَّفُوها به[1]

وقال البركتي[2] معلقاً على قول ابن نجيم[3] في التفريق بينهما: "أما أنا فقد أطلقت في كتابي هذا على كل من القاعدة والضابطة "القاعدة" ولا مشاحة في الاصطلاح"اهـ.[4]

وقال الرهاوي: [5] "واعلم أن القاعدة والقضية والأصل والضابط والقانون بمعنى واحد، وهو أمر كلي منطبق على جزئياته، ليعرف أحكامها منه"اهـ.[6]

هذا ومن حيث الواقع فإن الناظر في الكتب المصنفة في القواعد يجد أصحابهايذكرون كثيراً من الضوابط -حسب اصطلاح من فرَّق بينهما- على أنها من عداد القواعد.

والحاصل أن المسألة اصطلاح فمن رأى التفريق فلا مشاحة في الاصطلاح. **لكن عليه أن يلتزم الأصل الذي اصطلح عليه ولا يخرج عنه.**

ومن رأى عدم التفريق فله ذلك. وعلى هذا القول سنعوِّل في ما نذكره من قواعد.

---

(١) كما في المصباح المنير ص١٩٥، والمعجم الوسيط: ٧٤٨/٢.

(٢) هو السيد محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، المحدث الفقيه، من علماء بنغلا ديش، ورئيس الأساتذة بالمدرسة العالية بدكا. (هذه الترجمة نقلاً عن مقدمة كتاب المؤلف في القواعد).

(٣) زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن محمد، الشهير بابن نجيم الحنفي وُلد بالقاهرة سنة ست وعشرين وتسعمائة، وتوفي سنة سبعين وتسعمائة. شذرات الذهب: ٣٥٨/٨.

(٤) قواعد الفقه للبركتي: ص٥٠.

(٥) يحيى بن قراجا، شرف الدين الرهاوي، فقيه حنفي مصري. عاش في القرن العاشر للهجرة. كشف الظنون:١٨٢٥، ٢٠٢٣، الأعلام: ١٦٣/٨.

(٦) شرح المنار وحواشيه من علم الأصول (حاشية الرهاوي) ص٢٠.

ثانياً: الفرق بين التفسير وبين قواعد التفسير:

قواعد التفسير هي تلك الضوابط والكليات التي تُلتزم كي يتوصل بواسطتها إلى المعنى المُراد.

أما التفسير فهو إيضاح المعاني وشرحها المبني على تلك الأصول والضوابط المسماة بالقواعد.

فأصول التفسير وقواعده مع التفسير كالنحو بالنسبة للنطق العربي والكتابة العربية. فكما أن النحو ميزان يضبط القلم واللسان، ويمنع صاحبه من الخطأ في النطق والكتابة، فكذلك قواعد التفسير هي ثوابت وموازين تضبط الفهم لكلام اللّه عز وجل، وتمنع المفسر من الخطأ في تفسيره. وقل مثل ذلك في الفقه وقواعده.

ثالثاً: الفرق بين قواعد التفسير وبين علوم القرآن:

تعتبر قواعد التفسير جزءاً من أشرف وأهم العلوم القرآنية، والنسبة بينهما هي نسبة الجزء إلى الكل.

هذا وقد تطلق "قواعد التفسير" على جملة علوم القرآن. وهذا إما أن يكون من باب إطلاق الجزء على الكل، وإما لكون علوم القرآن والكتب المصنفة في ذلك تشتمل على قواعد كثيرة من قواعد التفسير منثورة في أبوابه المختلفة.

والخلاصة أن "علوم القرآن" هي عبارة عن جميع العلوم المتعلقة بالقرآن من وجوه شتى، أما "قواعد التفسير" فالمراد بها تلك الكليات والضوابط المخصوصة والتي سبق تعريفها.

رابعاً: الفرق بين قواعد التفسير وبين قواعد الأصول واللغة:[1]

يمكن أن يتبين الفرق بين هذه الأمور من خلال التعرف على الموضوعات التي يبحث عنها كل واحد من هذه الفنون.

---

(١) انظر: التيسير في قواعد علم التفسير ص١٥٧.

فقواعد التفسير تبحث في كلام اللّه تعالى من حيث دلالته على مراد اللّه عز وجل.

أما قواعد اللغة فتبحث في لغة العرب من حيث أفرادها وتراكيبها وحقيقتها ومجازها-عند من يقررون المجاز- وما شاكل ذلك.

وأما قواعد الأصول فتبحث في دلائل الفقه الإجمالية إضافة إلى كيفية الاستفادة منها (أي إعمال الأدلة حال التعارض والتراجيح) وحال المستفيد (الذي هو المجتهد).

وبهذا يظهر التباين الواقع بين موضوعات الفنون الثلاثة مع وجود قدر من التداخل بينها لا ينكر، بحيث إنك تجد ضمن قواعد الأصول وقواعد التفسير قدراً من المواد المستمدة من اللغة وأصولها.

كما تجد قدراً من قواعد الأصول تدخل في قواعد التفسير والعكس. ومعلوم أن علم الأصول وعلم قواعد التفسير وكذا (علوم القرآن) حسب الاصطلاح المتأخر هي علوم مركبة من فنون عدة؛ فعلم الأصول مستمد من الكتاب والسنة والعقيدة (وهي راجعة إلى الكتاب والسنة) واللغة، إضافة إلى فهم السلف الصالح وتصور الأحكام. وهي (أي أصول الفقه) تشرح مصادر التشريع والاستدلال سواء المتفق عليه منها أو المختلف فيه. فالكلام فيها عن الكتاب والسنة والإجماع والقياس والاستصحاب وشرع من قبلنا، وقول الصاحب، والمصالح المرسلة ... مع دراسة أبواب التعارض والتراجيح إذا وقع تعارض بين شيء من تلك الأدلة. إضافة إلى شرح ما يعرض للألفاظ من عموم وخصوص وإطلاق وتقييد... وهكذا ، مع الكلام على أحوال الناظرين في تلك الأدلة والمؤهلات التي يحتاجون إليها (أبواب الاجتهاد والتقليد).

وعند النظر في مثل هذه الموضوعات نجد أن الذي له تعلق بقواعد التفسير بعضها لا كلها، وأهم ما يدخل منها في قواعد التفسير الكلام على المصدر الأول الذي هو الكتاب، مع وجود قدر من التداخل غير قليل بين القواعد في التفسيروبين ما يذكر

في الأصول من عوارض الألفاظ كالخصوص والعموم والإجمال والبيان ... إلخ إضافة إلى وجود شيء من التداخل أيضاً بين قواعد التفسير وأبواب التعارض والـتراجيح في أصول الفقه.

لكن أهل الأصول يذكرون أشياء كثيرة في هذه الأبواب لا مدخل لها في القواعد بل لا يُحتاج إليها في أصول الفقه أصلاً[1].

ثم إن ما يصلح أن يكون قواعد لتفسير كتاب اللّه منثور بين تفـاصيل طويلـة في تلك الأبواب.

---

(١) انظر الموافقات: ١/٤٢-٦٨، ٧٧-٨٦.

القسم الثالث

في ذكر بعض المقدمات

ويشمل:

أولاً: أهمية معرفة القواعد عموماً وقواعد التفسير خصوصاً: (١)

لما تشعبت العلوم، وتناثرت تفاصيلها وجزئياتها، بحيث أصبح من الصعوبة بمكان الإحاطة بجزئيات فن واحد من فنون العلم فضلاً عن الإحاطة بجزئيات الفنون المختلفة، عمد العلماء إلى استقراء وإبراز الأصول الجامعة والقضايا الكلية التي ترجع إليها تلك الجزئيات تيسيراً للعلم، وإعانة على حفظ ما تناثر من جزئياته، مع اختصار لكثير من الجهد والوقت، إضافة إلى تربية ملكة الفهم، وضبطه بضوابط تحجزه عن الخطأ.

هذا ولا يمكن للراغب في دراسة فن من الفنون أن يُحَصِّل فيه تحصيلاً معتبراً إلا بمعرفة قواعده، والأصول التي تبنى عليها مسائله.

وبما مضى تكون قد عرفت أهمية علم القواعد عموماً وعلو شأنها، وقبل أن أحدثك عن أهمية معرفة قواعد التفسير على وجه الخصوص، أنقل لك بعض كلام أهل العلم في معرض بيانهم لأهمية ما نحن فيه:

١- قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "لا بد أن يكون مع الإنسان أصول كلية ترد إليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت؟ وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات، وجهل وظلم في الكليات، فيتولد فساد

---

(١) لمعرفة أهمية قواعد الفقه انظر: الأشباه والنظائر لابن نجيم: ص١٢، الأشباه والنظائر للسيوطي: ٤، ٦، الفروق للقرافي: ١/٢-٣، المنثور في القواعد: ١/٣٤، ٦٥، ٧١، القواعد للمقري: ١/١١٢، الاستغناء في الفرق والاستثناء: ١/٥٩، الوجيز في إيضاح القواعد الفقهية: ص١٧، القواعد الفقهية للندوي: ٢٩٠-٣١٠.

عظيم"اهـ.[1]

٢- قال الزركشي رحمه اللّه في المنثور: "أما بعد فإن ضبط الأمور المنتشرة المتعددة في القوانين المتحدة، هو أوعى لحفظها، وأدعى لضبطها، وهي إحدى حِكَم العدد التي وُضع لأجلها، والحكيم إذا أراد التعليم لا بد أن يجمع بين بيانين: إجمالي تتشوف إليه النفس، وتفصيلي تسكن إليه"[2]اهـ

٣- وقال السعدي في معرض كلامه على كتب شيخ الإسلام: "ومن أعظم ما فاقت به غيرها وأهمِّه وتفردت على سواها: أن مؤلفها رحمه اللّه يعتني غاية الاعتناء بالتنبيه على القواعد الكلية، والأصول الجامعة، والضوابط المحيطة في كل فن من الفنون التي تكلم بها.

ومعلوم أن الأصول والقواعد للعلوم بمنزلة الأساس للبنيان، والأصول للأشجار، لا ثبات لها إلا بها، والأصول تبنى عليها الفروع، والفروع تثبت وتتقوى بالأصول، وبالقواعد والأصول يثبت العلم ويقوى، وينمى نماءاً مطرداً، وبها تُعرف مآخذ الأصول، وبها يحصل الفرقان بين المسائل التي تشتبه كثيراً "[3] اهـ

٤- وقال في موضع آخر: "من محاسن الشريعة وكمالها وجمالها وجلالها أن أحكامها الأصولية والفروعية، والعبادات والمعاملات، وأمورها كلها لها أصول وقواعد تضبط أحكامها وتجمع متفرقاتها، وتنشر فروعها، وتردها إلى أصولها. فهي مبنية على الحكمة والصلاح، والهدى والرحمة، والخير والعدل، ونفي أضداد ذلك" [4]اهـ

---

(١) مجموع الفتاوى: ٢٠٣/١٩.

(٢) المنثور في القواعد: ٦٥/١-٦٦.

(٣)طريق الوصول للسعدي: ص٤.

(٤) الرياض الناضرة للسعدي (ضمن المجموعة الكاملة: ٥٢٢/١).

وبعد هذا يمكن أن يُقال: إن قواعد التفسير تتبين أهميتها مما مضى من الكلام على أهمية القواعد عموماً. هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن أهميتها تعرف من معرفة أهمية موضوعها وهو القرآن الكريم؛ إذ هو أصل العلوم وفيه خير العاجل والآجل. فإذا فهمه العبد فهماً صحيحاً حاز علماً عظيماً لا يدانيه علم البتة. ولذا كان الرجل إذا حفظ سورة البقرة وآل عمران يعظم في أعين الصحابة.

ومن سمات هذا القرآن أنه يُعبر فيه بالألفاظ القليلة الدالة على المعاني الكثيرة كما أن عجائبه لا تنقضي ولا يحيط بجميع معانيه إلا الله عز وجل.

قال الزركشي رحمه الله: "ومعلوم أن تفسيره يكون بعضه من قبيل بسط الألفاظ الوجيزة ، وكشف معانيها، وبعضه من قبيل ترجيح بعض الاحتمالات على بعض لبلاغته ولطف معانيه، ولهذا لا يُستغنى عن قانون عام يعوَّل في تفسيره عليه، ويرجع في تفسيره إليه، من معرفة مفردات ألفاظه ومركباتها، وسياقه، وظاهره وباطنه، وغير ذلك مما لا يدخل تحت الوهم ويدق عنه الفهم.

بين أقداحهم حديث قصير   هو سحر وما سواه كلام

وفي هذا تتفاوت الأذهان، وتتسابق في النظر إليه مسابقة الرهان، فمن سابق بفهمه وراشق كبد الرَّمِيَّةِ بسهمه، وآخر رمى فأشوى[1]، وخبط في النظر خبط عشوا، كما قيل: وأين الدقيق من الركيك، وأين الزلال من الزُعاق[2]"[3] اهـ.

الحاصل أن من عرف قواعد التفسير انفتح له من المعاني القرآنية مايجل عن الوصف، وصار بيده آلة يتمكن بواسطتها من الاستنباط والفهم، مع ملكة ظاهرة تصيره ذا ذوق واختيار في الأقوال المختلفة في التفسير فيقوى على الفهم والاستنباط والترجيح.

---

(١) وقع الرمي في غير مقتل . (القاموس:مادة شوى) ١٦٧٨.

(٢) الزُعاق: هو الماء المر الغليظ، لأيُطاق شربه. (القاموس: مادة الزعاق) ١١٤٩.

(٣) البرهان في علوم القرآن: ١٥/١.

ثانياً: موضوع قواعد التفسير: (١)

موضوع هذا العلم هو القرآن الكريم، وإذا أردنا تحري الدقة فإننا نقول: موضوعه تفسير القرآن.

ثالثاً: غايته: (٢)

فهم معاني القرآن كي تُمتثل فيحصل الفوز في الدارين.

رابعاً: بيان شرفه: (٣)

يمكن أن نلخص هذه القضية في ثلاثة أوجه:

١- من جهة الموضوع، إذ موضوعه كلام اللّه تعالى الذي هو أجل الكتب وأعظمها وأشرفها.

٢- من جهة مقصوده وغايته، وهي الاعتصام بحبله للوصول إلى السعادتين.

٣- من جهة عظم الحاجة إليه، إذ إن كل فلاح ديني أو دنيوي مفتقر إلى العلوم الشرعية وهي متوقفة على العلم بكتاب اللّه تعالى إذ هو أصلها.

خامساً: فائدته: (٤)

وهي تحصيل المقدرة على استنباط معاني القرآن وفهمه على الوجه الصحيح، وضبط التفسير بقواعده الصحيحة.

---

(١) انظر: روح المعاني: ١/٥، التيسير في قواعد علم التفسير: ١٥٨، فتح البيان: ١/٧، حاشية الجمل: ١/٢، أصول التفسير وقواعده: ص٣١.

(٢) انظر:فتح البيان: ١/٧، التيسير في قواعد علم التفسير:١٥٨، روح المعاني:١/٥، أصول التفسير وقواعد: ص٣١.

(٣) انظر: التيسير في قواعد علم التفسير: ١١٦، ١٥٨، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١/٢٦، روح المعاني: ١/٥، فتح البيان: ١/٧، الإتقان: ٤/١٧١، ١٧٣، كشاف اصطلاحات الفنون: ١/٣٥، مقدمة جامع التفاسير: ٩١، التحرير والتنوير:١/١٤، حاشية مقدمة التفسير: ١٤٣، أصول التفسير وقواعده:٢٧-٢٩.

(٤) انظر: فتح البيان: ١/٧.

سادساً: ميزة القواعد:

تتميز القواعد بالإيجاز في الصياغة مع عموم المعنى وسعة الاستيعاب، إضافة إلى جزالة اللفظ وقوته.

سابعاً: استمداد قواعد التفسير:[1]

من خلال التتبع والاستقراء نجد أن قواعد التفسير مستمدة مما يأتي:

١- القرآن الكريم. عن طريق استقراء بعض القضايا فيه. وستجد في ثنايا هذا الكتاب قواعد تدل على ماذكرت. إضافة إلى القواعد المستنبطة من القراءات الثابتة.

٢- السنة النبوية.

٣- بعض ما أُثر عن الصحابة رضي اللّه عنهم في الكلام على التفسير، بحيث إنه يمكن أن نعرف منه بعض الأصول التي يسيرون عليها في استنباط المعاني.

٤- أصول الفقه. لأن حقيقتها: استقراء كليات الأدلة، حتى تكون عند المجتهد نصب عين، وعند الطالب سهلة الملتمس[2].

٥- اللغة والبيان والنحو والتصريف. لأن "علوم اللسان هادية للصواب في الكتاب والسنة، فحقيقتها إذاً أنها فقه التعبد بالألفاظ الشرعية الدالة على معانيها كيف تؤخذ وتؤدَّى[3].

---

(١) لمعرفة بعض التفاصيل المذكورة هنا راجع البرهان للزركشي: ١٣/١، الإتقان: ١٦٩/٤ ، التحرير والتنوير: ١٨/١-٢٧، عند كلامه على استمداد علم التفسير، وأصول التفسير وقواعده: ٤٣-٤٥.

كما أن النظر في كلام أهل العلم على شروط المفسر مفيد في موضوعنا هذا. انظر: روح المعاني: ٥/١، مقدمتان في علوم القرآن: ١٧٤، التحبير: ٣٢٨، فتح البيان: ١٣/١، الإتقان: ١٨٥/٤، وكذا راجع كلام أهل العلم على العلوم المتعلقة بالقرآن، كما في الموافقات: ٣٧٥/٣، تفسير ابن جزي ص٦، البرهان للزركشي: ١٦/١، الإتقان: ٢٤/٤، التحرير والتنوير: ٤٥/١، تفسير القاسمي: ١٤٢/١ .

(٢) انظر: الاعتصام: ٣٨/١.

(٣) الاعتصام: ٣٨/١.

وقد بالغ الشاطبي رحمه الله في هذا المعنى فقال: "وغالب ما صُنِّف في أصول الفقه من الفنون إنما هو من المطالب العربية التي تكفل المجتهد فيها بالجواب عنها[1]. وما سواها من المقدمات فقد يكفي فيه التقليد"[2] اهـ.

بل إنه عد معرفة العربية قطب رحى الاجتهاد[3].

٦- كتب علوم القرآن ومقدمات بعض كتب التفسير.

تنبيهان:

الأول: لم نذكر علم التوحيد لأنه راجع إلى الكتاب والسنة. وإلا فهو ضروري، لأن حاصله تقرير لأدلة القرآن والسنة، أو ما ينشأ عنها في التوحيد وما يتعلق به.[4]

الثاني: لم نذكر كتب التفسير مع أنها مشحونة بالقواعد بسبب أن وجود القواعد فيها إنما هو عبارة عن تطبيقات للقواعد، وليس المقصود من ذكرها تقريرها. كما هو الحال في الفقه مثلاً، فإن كتبه مشحونة بالقواعد الأصولية ومع ذلك لا تعتبر كتب الفقه مادة يستمد منها قواعد الأصول.

ثامناً: نشأة قواعد التفسير :

الحديث عن نشأة قواعد التفسير يكون من وجهين:

الأول: من جهة كونها مفرقة ومتناثرة في مصادرها التي تستمد منها. فالكلام فيها هو الكلام عن نشأة بعض العلوم وتطورها كأصول الفقه وعلوم القرآن وعلوم اللغة... وهذا بالطبع ليس هو المقصود هنا.

الوجه الثاني: نشأتها كفن مستقل مدون (حسب المصطلح الخاص به) وهذا بعد التتبع لم أقف فيه على القدر الذي يتناسب مع ما له من أهمية، وإنما وقفت في

(١) أي من نفسه، وذلك لتحققه من الأهلية اللازمة للاجتهاد، ذلك أن تلك المطالب لابد من حذقة فيها ولايصح أن يكون مقلداً لغيره فيها.

(٢) الموافقات: ١١٧/٤.

(٣) انظر الموافقات: ١١٤/٤-١١٨.

(٤) انظر الاعتصام: ٣٨/١.

بعض الفهارس على ثلاثة كتب معنونة بـ"قواعد التفسير" أو ما يقارب هذه العبارة وكانت سنة وفاة أحد مؤلفيها (٦٢١هـ) وتوفي الآخر سنة (٧٧٧هـ).

هذا مع أن موضوعاتها قد لا تكون فيما نحن فيه كما سأنبه على ذلك بعد قليل.

كما توجد بعض الكتب المعاصرة ذات العناوين المشابهة أو المطابقة -ظاهراً- للموضوع بغض النظر عن مضمونها.

الحاصل أن هذا الفن لم يتوفر لدينا مؤلفات مستقلة به فلا يمكن أن نفصل الحديث عن نشأته.

لكن يمكن أن نقول إن بواكير هذا العلم قد ظهرت في العهد النبوي على يد أفضل الخلق عليه الصلاة والسلام، ثم على يد أئمة التفسير من بعد النبي ﷺ من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أجمعين؛ فكانت نشأة قواعد التفسير مواكِبة لنشأة علم التفسير، إلا أنها كانت متفرقة ومنثورة ضمن كتب التفسير، ثم ازدادت بازدياد كتب التفسير.

وفي القرن الثاني الهجري دخلت قواعد التفسير طوراً جديداً، إذ ظهرت جملة منها مدونة في أول كتاب ظهر في أصول الفقه وهو "الرسالة" للإمام الشافعي رحمه الله، وكذا كتاب "أحكام القرآن" له أيضاً.

وفي القرن الثالث والرابع اتسع نطاق التدوين لقواعد التفسير في كتب التفسير والأصول، واللغة. كـ "تأويل مشكل القرآن" لابن قتيبة، وكتاب "جامع البيان" للإمام الطبري، و"أحكام القرآن" للطحاوي، و"أحكام القرآن" للجصاص، و"الصاحبي" لابن فارس.

وفي القرنين الخامس والسادس ظهرت مؤلفات كثيرة في التفسير وأصول الفقه واللغة أمثال: "الإحكام" لابن حزم، و"البرهان" للجويني، و"أصول الفقه" للسرخسي، و"المستصفى" للغزالي، و"المحرر الوجيز" لابن عطية، و"فنون الأفنان" لابن الجوزي وغيرها.

وفي القرنين السابع والثامن ظهرت مؤلفات جديدة حافلة بالقواعد كمؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، و"البحر المحيط" لأبي حيان، وكتفسير

القرطبي، وتفسير ابن كثير، والزركشي في "البرهان في علوم القرآن" و"المنثور في قواعد الفقه" و"البحر المحيط في أصول الفقه"، ومؤلفات ابن رجب.

وهكذا ظلت قواعد التفسير مبثوثة في بطون الكتب في القرون الخمسة اللاحقة مابين كتب التفسير وأصوله، وقواعد الفقه وأصوله.

وفي القرن الرابع عشر الهجري وقفنا على تدوين مستقل في قواعد التفسير وهو كتاب "القواعد الحسان لتفسير القرآن" للعلامة عبدالرحمن بن سعدي رحمه الله.

تاسعاً: التأليف في قواعد التفسير:

سأذكر في هذا الموضع كل ما وقفت عليه من الكتب المعنونة بـ"قواعد التفسير" أو ما يقارب هذه العبارة حسب الترتيب الزمني، ثم أتحدث عن مضمون هذه الكتب إن أمكن.

١- **(قواعد التفسير)** تأليف: أبي عبد الله محمد بن أبي القاسم الخضر بن محمد ابن الخضر بن علي بن عبد الله، المعروف بابن تيمية الحراني، الملقب: فخر الدين بن الخطيب، الواعظ الفقيه الحنبلي، ولد في حران سنة(٥٤٢هـ) وتوفي بها سنة(٦٢١هـ).

وهذا الكتاب لم يصل إلينا وإنما ذكره صاحب كشف الظنون[1] بالعنوان المشار إليه.

وقال في مفتاح السعادة : "ومن التفاسير: قواعد لابن تيمية". ثم ذكر شيئاً من ترجمة المؤلف وقال: "وله تفسير القرآن الكريم"[2] اهـ. وكأنه يقصد هذا الكتاب لأنه لم يذكر له غيره. فإن كان كذلك فالموافقة في العنوان فقط.

٢- **(المنهج القويم في قواعد تتعلق بالقرآن الكريم)**. تأليف: شمس الدين ابن الصائغ، محمد بن عبد الرحمن الحنفي (ت ٧٧٧هـ).

وقد ذكره صاحب كشف الظنون[3] ولم يذكر شيئاً من المعلومات عنه فالله أعلم.

---

(١) انظر كشف الظنون: ١٣٥٨/٢.

(٢) مفتاح السعادة ومصباح السيادة: ١٠٢/٢.

(٣) انظر كشف الظنون: ١٨٨٣/٢.

٣- **(قواعد التفسير)** لابن الوزير. (مخطوط)

هكذا ذكر في فهرس التيمورية[1]. وابن الوزير المشار إليه هنا هو محمد بن إبراهيم الوزير اليماني (ت ٨٤٠ هـ) رحمه اللّه تعالى.

وبعد تطلب الكتاب وقفت عليه فإذا هو فصل من كتاب "إيثار الحق على الخلق" للمؤلف نفسه (مطبوع) [2]. وهو الفصل الواقع مابين (ص١٥٦-١٦٧) بعنوان: "فصل: في الإرشاد إلى طريق المعرفة لصحيح التفسير". وقد تحدث فيه المؤلف عن طرق التفسير ومراتبه وأنواعه.

وبهذا لا يعتبر هذا الكتاب من المؤلفات في قواعد التفسير (حسب الاصطلاح الخاص).

٤- **(التيسير في قواعد علم التفسير)** [3]. تأليف: محمد بن سليمان الكافيجي (ت ٨٧٩ هـ). وهو كتاب في علوم القرآن.

٥- **(القواعد الحسان لتفسير القرآن)**. تأليف الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت سنة ١٣٧٦هـ) وقد طبع الكتاب طبعات عدة. وذكر فيه المؤلف رحمه اللّه إحدى وسبعين قاعدة مع ذكر أمثلتها.

وبعد دراسة القواعد التي ذكرها المؤلف رحمه اللّه وجدتها على أنواع:

فمنها قواعد في التفسير حقيقة. وتقارب العشرين قاعدة.

ومنها ما يصلح أن يسمى: قواعد قرآنية. وليست من قواعد التفسير. كالتي تعرف من خلال تتبع منهج القرآن في بعض القضايا كمقابلة الوعد بالوعيد وأهل الإيمان بضدهم.. وهكذا.

ومنها فوائد ولطائف وليست بقواعد.

ومنها قواعد فقهية مستنبطة من القرآن.

---

(١) فهرس التيمورية: ١٤٨/١، رقم ٥٨٧.

(٢) أي كتاب: إيثار الحق على الخلق.

(٣) وقد طبع هذا الكتاب عام: ١٤١٠هـ بتحقيق: ناصر بن محمد المطرودي.

وفي الجملة يمكن أن نقول إن هذا الكتاب قد وضعه مؤلفه رحمه اللّه في قواعد التفسير إلا أنه توسع فيما اختاره من القواعد فعد معها كثيراً من القواعد والفوائد المستنبطة من القرآن والتي لا تدخل في: **(قواعد التفسير)**.

٦- **(أصول التفسير وقواعده)**. تأليف: خالد بن عبد الرحمن العك. وهو مطبوع. وموضوعه علوم القرآن.

٧- **(قواعد التدبر الأمثل لكتاب اللّه عز وجل)**. تأليف: عبد الرحمن حبنكة الميداني. وهوكتاب مطبوع يقع في (٨٤٠) صفحة مع الفهارس. وقد ذكر فيه المؤلف أموراً يراعيها القاريء لكتاب اللّه كي يحصل له التدبر. وهذه الأمور عبارة عن فوائد وتوجيهات ووصايا مع الإشارة إلى بعض الحِكَم المتعلقة بنصوص التنزيل.

وقد كُتِبَ هذا المؤلَّف بأسلوب إنشائي مع استطراد في الأمثلة دون توثيق للمادة العلمية. لكن يمكن أن يُستخلص من هذا الكتاب أشياء قليلة تناسب موضوعنا (قواعد التفسير) بعد صياغتها صياغة لائقة بالقواعد.

٨- **(قواعد وفوائد لفقه كتاب اللّه تعالى)**. تأليف: عبد اللّه بن محمد الجوعي.

وهو كتاب مطبوع يقع في (١٤٤) صفحة مع الفهارس.

وهذا الكتاب يتضمن -كما هو ظاهر من العنوان- لطائف وفوائد مستنبطة من القرآن الكريم. إضافة إلى بعض قواعد التفسير. أشار المؤلف في مقدمة كتابه إلى أنه قيدها من كتب متفرقة إلى أن قال: "كثير من الفوائد لم أعزها وذلك لأنها مما علق في الذهن مما قرأته أو سمعته من بعض العلماء فيتعذر عزوه"[1]اهـ

وهذا الذي لا يعزوه المؤلف هو الغالب على الكتاب إذ العزو فيه قليل جداً.

وإنما ذكرت هذا الكتاب والذي قبله إتماماً للموضوع وإلا فإن الفائدة منهما في موضوعنا قليلة. واللّه أعلم.

---

(١) قواعد وفوائد لفقه كتاب اللّه تعالى ص٨.

عاشراً: المناهج المتبعة في التأليف في القواعد عموما:[1]

لما كان التأليف في قواعد التفسير ضئيلاً أو شبه منعدم، أصبح من المتعذر الحديث عن المناهج المتبعة فيه، ولذا سيكون الحديث هنا عن مناهج العلماء في التأليف في القواعد عموماً. لأن هذا المُؤَلَّف في هذا الباب (القواعد). فأقول:

لم يقتصر العلماء الذين ألفوا في القواعد على طريقة واحدة؛ بل تعددت طرائقهم ومناهجهم في التأليف في هذا الفن. فمن هذه المناهج:

١- الترتيب الهجائي:

من المعلوم أن عدداً من القواعد تتعلق بأبواب متنوعة. فإذا وُضع الكتاب على طريقة الأبواب فإن هذا سيؤدي إلى إغفال القاعدة -المرتبطة بأكثر من باب- في موضعها الآخر، أو تكرارها. فتفادياً لهذا الأمر انتهج بعض المؤلفين في القواعد نهج الترتيب الهجائي.[2]

٢- الترتيب الموضوعي المنظور فيه إلى شمولية القاعدة وإلى الاتفاق والخلاف فيها[3].

فجعلوا القواعد في الجملة على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: قواعد كلية يرجع إليها أغلب المسائل.

القسم الثاني: قواعد كلية يرجع إليها بعض المسائل.

القسم الثالث: قواعد خلافية. وغالباً ما تكون مبدوءة بـ "هل".

---

(١) انظر: القواعد للمقري: ١/١٣٩ (الدارسة).

(٢) ممن سار على هذا المنهج الزركشي في المنثور، وأبو سعيد الخادمي في "مجامع الحقائق"، والبركتي في "القواعد الفقهية".

(٣) وقد سار على هذا المنهج التاج السبكي في "الأشباه والنظائر" (وإن كان ذكر في القسم الثالث: القواعد الخاصة "الضوابط")،والسيوطي في "الأشباه والنظائر"، وابن نجيم أيضاً في كتابه"الأشباه والنظائر" إلا أنه أسقط القسم الثالث.

٣- ذكر القواعد دون ترتيب معين[١]

٤- الترتيب على طريقة التبويب. كالأبواب الفقهية[٢].

وهـذه هي الطريقـة المشابهـة للمقاصد المدونة في هـذا الكتـاب كما سبق في المقدمة.

الحادي عشر: في أنواع القواعد:

يمكن أن ننوع القواعد بالنظر إلى ناحيتين:

الأولى: شمولية القاعدة للأبواب المتعددة.

الثانية: ما تحظى به القاعدة من وفاق أو خلاف.

فالقواعد بالنظر الأول على نوعين:

أحدهما: قواعد تدخل في أبواب مختلفة تقل أو تكثر لكنها لا تقتصر على باب واحد. ومنها ما يتعلق بعامة الأبواب أو كلها.

الثاني: قواعد تختص بباب واحد. وهذه أيضاً تتفاوت فمنها ما يضم جزئيات كثيرة جداً، ومنها الذي يجمع قدراً قليلاً من الجزئيات.

ثم إن نظرنا إلى القواعد بالنظر الثاني، وهو الملحوظ فيه جانب الوفاق والخلاف، نجد أنها على قسمين كذلك:

الأول: القواعد التي حصل الوفاق عليها، أو وقع فيها شيء من الخلاف لكنه ضعيف ، وهي التي يُعبر عنها غالباً بجمل خبرية وبصيغة الجزم. كقولنا: **التأسيس مقدم على التوكيد.**

---

(١) وقد سار على هذه الطريقة ابن رجب في كتابه "القواعد الفقهية"، والونشريسي في كتابه "إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك ، وابن عبدالهادي في "مغني ذوي الأفهام" ، ومن المعاصرين: الشيخ/ عبدالرحمن السعدي في كتابيه (القواعد والأصول الجامعة) في الفقه. والكتاب الآخر:(القواعد الحسان لتفسير القرآن).

(٢) وقد انتهج هذا الأسلوب: المقري المالكي في كتابه "القواعد"، ومحمد البقوري في :"ترتيب فروق القرافي"، والشيخ عظوم في "المسند المذهب في ضبط قواعد المذهب"، ومحمود حمزة في "الفرائد البهيةفي القواعد والفوائد الفقهية " والبكري في "الاستغناء في الفرق والاستثناء"، وابن خطيب الدهشة في "مختصر من قواعد العلائي وكلام الأسنوي".

الثاني: القواعد التي اشتُهر فيها الخلاف وقوي ، وهي التي يُعبر عنها غالباً بصيغة الاستفهام. كقولنا: "**هل الأمر يقتضي التكرار؟**" وقولنا: "**هل الزيادة على النص نسخ؟**".

الثاني عشر: طرق العلماء في صياغة القواعد:[1]

الناظر في الكتب المدونة في القواعد يجد -فيما يتعلق بالصياغة- أمرين:

الأول: أن بعض المؤلفين يذكر القاعدة بعبارة مسهبة مطولة ولا يراعي في الصياغة وزن الألفاظ وتقليلها قدر الإمكان.

كما نجد آخرين يعنون بصياغة القاعدة صياغة مختصرة متينة ما أمكن.

وهذا هو الأصل.

الثاني: أن بعض أهل العلم يصوغ القواعد في جمل خبرية سواء كانت من المتفق عليه -كما مضى- أم من الـمُختلف فيه.

ويذهب آخرون إلى صياغة القواعد الـمُختلف فيها - لاسيما إذا قوي الخلاف- في جملة استفهامية.

وستجد القواعد في الكتاب الذي بين يديك مصوغة بجمل خبرية إلا في حالات نادرة أشرنا إليها في المقدمة.

الثالث عشر: هل تطبيق القواعد على التفسير من قبيل إعمال الرأي؟

من المعلوم أن الرأي على قسمين:[2]

الأول: رأي صائب محمود. وهو الرأي المستضيء بنور الوحي، من كتاب وسنة، وأقوال سلف الأمة، إضافة إلى الدراية بأصول التفسير واللغة والنحو والتصريف والبيان وأصول الفقه. فهذا لا إشكال في قبوله واعتباره.

---

(١) انظر: الاستغناء في الفرق والاستثناء (الدراسة) ١/٧١-٧٢، ٧٤، القواعد للمقري (الدراسة) ١/١١٠، ١١٩، ١٣٢.

(٢) سيأتي الكلام على هذه المسألة ص٢٤٢-٢٤٣.

الثاني: رأي فاسد. كرأي المبتدع الذي يلوي أعناق النصوص لتوافق هواه، أو يفسر القرآن بمجرد ما يسوغ في اللغة، دون معرفة بالأحوال التي كانت وقت نزول القرآن، ودون التفات إلى عادة الشارع في مخاطباته، ومن غير اعتبار بسياق الكلام... ونحو ذلك من الأمور. فهذا مردود على صاحبه، وقائله متوعد بالعقوبة.

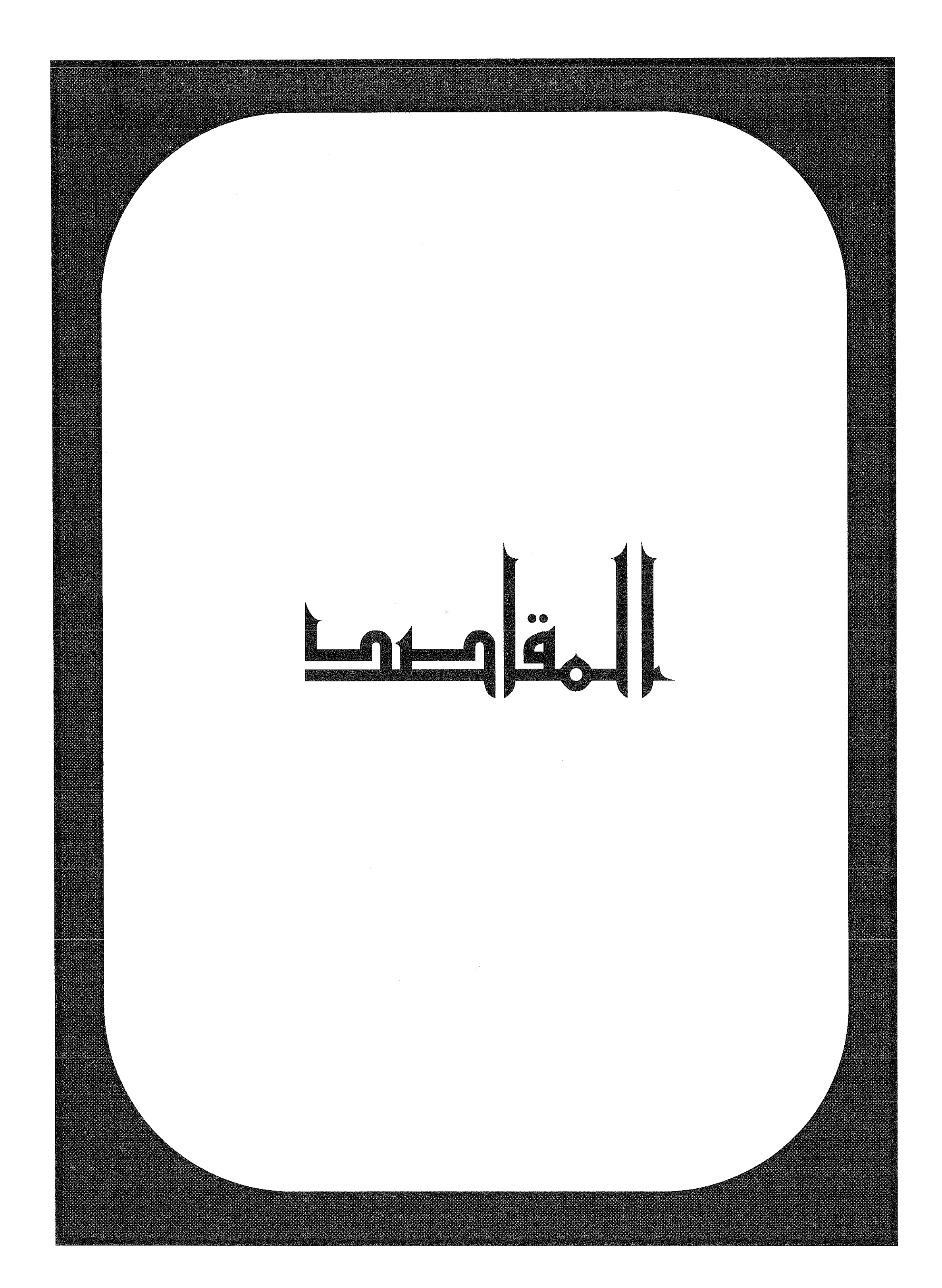
والمقصود هنا الإشارة إلى هذين النوعين دون بسط الكلام فيهما، فهذا له موضع آخر.

وبهذا تكون قد عرفت أن إعمال القواعد الصحيحة عند تفسير كلام اللّه عز وجل منهج صحيح، وطريق مستقيم.

قال الكافيجي جواباً على هذه المسألة : "لا نسلِّم أنه تكلَّم في معاني القرآن بالرأي، بل هو بيان أحوال النظم، والتكلم في هذه القاعدة - يشير إلى قاعدة ذكرهافي المحكم- كالتكلم في سائر القواعد العربية، كقواعد الصرف، والاشتقاق، والنحو، والمعاني، والبيان، وغير ذلك ، فكما أن التكلم فيها بيان أحوال الكلمات، والتراكيب العربية، لا بيان معاني كلمات العرب وتراكيبها بلا شك، فكذلك التكلم فيها بيان أحوال القرآن من حيث الدلالة على المراد لا بيان معاني القرآن. فلا يكون تفسيراً له بالرأي، على أن مثل هذا الرأي -لوكان- رأي معروض على الأصول فيكون مقبولاً على ما هو المختار عند أهل التفسير"[1]اهـ.



(١) التيسير في قواعد علم التفسير: ص٢١٩.


المقاصد

المقصد الأول

نزول القرآن وما يتعلق به

ذكر ما يشتمل عليه هذا المقصد

هذا المقصد يشتمل على القواعد المتعلقة بنزول القرآن من جهات متعددة، تندرج قواعدها تحت أربعة أقسام:

القسم الأول: يذكر تحته القواعد المتعلقة بأسباب النزول.

القسم الثاني: يذكر تحته القواعد المتعلقة بمكان النزول. (المكي والمدني).

القسم الثالث: يذكرتحته القواعد المتعلقة بالأحرف والقراءات التي نزل عليها القرآن.

القسم الرابع: يذكر تحته القواعد المتعلقة بترتيب الآيات والسور.

فائدة: أكثر ما ورد في ذكر نزول الوحي على النبي ﷺ أن يُعدى بـ "على" وأكثر ما جاء في جهة الأمة بـ "إلى" والأول إشارة إلى العلو الذي نزل القرآن منه على النبي ﷺ . والثاني لا يدل على ذلك لأنه يصل إليهم من حيث مُبَلِّغه لهم انظر الاتقان ٣/٢٤٣.

القسم الأول

في القواعد المتعلّقة بأسباب النزول

تعريف سبب النزول: [1] هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه، أو مبينة لحكمه أيام وقوعه.

أقسام النزول: [2] نزول القرآن على قسمين:

الأول: ما نزل ابتداءً، ولم يكن مرتباً على سبب خاص. وهذا أكثر القرآن.

الثاني: ما نزل عقيب واقعة أو سؤال. وهو ما نحن بصدده.

أهمية هذا الموضوع: [3] تُعد معرفة أسباب النزول من الشروط الأساسية للمفسر، إذْ لا يمكن القول في التفسير إلا بعد معرفة أسباب النزول.

هذا مع وجود قدر من التفاوت بين الأسباب المنقولة في النزول من حيث الأهمية[4].

---

(١) انظر الإتقان: ١/٩٠، مناهل العرفان: ١/٩٩.

(٢) انظر الإتقان: ١/٨٢.

(٣) لمعرفة أهمية أسباب النزول انظر: أسباب النزول للواحدي: ٨، الموافقات: ٣/٣٤٧، فتح الباري: ٤/١٧، مجموع الفتاوى: ١٣/١٤٤، ٣٣٩، الإتقان: ١/٨٢، شرح الكوكب المنير: ٤/٤٦٤، البرهان للزركشي: ١/٢٧-٢٩، التحرير والتنوير: ١/٤٧، فصول في أصول التفسير: ٤٤، ٤٥، حاشية مقدمة التفسير: ٤٥، تفسير القاسمي: ١/٢٢، ٢٧، قواعد وفوائد لفقه كتاب الله تعالى: ٢٣.

(٤) جعل ابن عاشور أسباب النزول من حيث الأهمية على خمسة أقسام: انظر التحرير والتنوير: ١/٤٧.

قاعـدة: القول في الأسباب موقوف على النقل والسماع[1].

توضيح القاعدة:

قولنا: "القول في الأسباب" أي أسباب النزول.

قولنا: "موقوف على النقل والسماع" أي الرواية عمن شاهدوا التنزيل ووقفوا على الأسباب، وبحثوا عن علمها.

وهو أمر يحصل للصحابة رضي الله عنهم بقرائن تحتف بالقضايا. لكن لا مدخل للرأي فيه البتة.

ومثل هذه القاعدة لا تحتاج منّا إلى التمثيل.

❁❁❁

قاعـدة: سبب النزول له حكم الرفع.

توضيح القاعدة: [2]

أسباب النزول على قسمين:

الأول: الصريح. وهو ما صرح فيه الصحابي بقوله: سبب نزول هذه الآية كذا. أو ذكر واقعة أو سؤال ثم عقب ذلك بقوله: فنزلت، أو: ونزلت، أو: ثم نزلت، أو: فأوحى الله إلى نبيه...

---

(١) انظر أسباب النزول للواحدي: ٨، الإتقان ٨٩/١.

(٢) انظر فتح الباري: ٤١٢/٥، ٤٦/١٠، التبصرة والتذكرة: ١٣٢/١، النكت على ابن الصلاح: ٥٣٠/٢، المنهل الروي لابن جماعة: ١٥٥، إرشاد طلاب الحقائق: ١٦٤/١، توضيح الأفكار: ٢٨٠/١، تدريب الراوي: ١٩٢/١، اليواقيت والدرر: ٤٨٨/٢، مجموع الفتاوى: ٣٤٠/١٣، البرهان للزركشي: ٣٠/١-٣٢، أضواء البيان: ١٤٤/١، ٣٧٥/٣، ٢٠٩/٥.

تنبيه: قد يرد في بعض الأحيان بعد ذكر القصة "فنزلت" وليس سبباً للنزول. لكنه قليل جداً[1]. أو يذكر القصة ثم يقول: "فكنا نقول: وفيه نزلت"[2].

وهذه القاعدة مبنية على الاستقراء والتتبع للروايات في هذا الباب.

لكن ما تقرر في القاعدة لايعني الاطراد في جميع المواضع، وعند تتبع ألفاظهم في هذا الموضوع نجد أنهم لايلتزمون ذلك دائماً. والله أعلم.

الثاني: غير صريح. وهو أن يقول: نزلت هذه الآية في كذا. ونحو ذلك. فهذا يحتمل أن يكون سبباً في النزول كما يحتمل أن يكون من قبيل التفسير[3].

وبعد أن عرفت هذه القسمة نقول: لا ريب أن الأول له حكم الرفع. لكن وقع الخلاف في الثاني.

قال أبو العباس ابن تيمية رحمه الله: "وقولهم: نزلت هذه الآية في كذا، يُراد به تارة أنه سبب النزول، ويُراد به تارة أن ذلك داخل في الآية. وإن لم يكن السبب كما تقول: عنى بهذه الآية كذا.

وقد تنازع العلماء في قول الصاحب: نزلت هذه الآية في كذا. هل يجري مجرى المسند، كما يذكر السبب الذي أنزلت لأجله؟ أو يجري مَجرى التفسير منه الذي ليس بمسند؟ فالبخاري يدخله في المسند، وغيره لا يدخله في المسند. وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح، كمسند أحمد وغيره. بخلاف ما إذا ذكر سبباً نزلت عقبه، فإنهم يدخلون مثل هذا في المسند"[4] اهـ.

---

(١) انظر مثالاً لذلك في جامع الأصول: ٢/٣٢٥.

(٢) انظر مثالاً لذلك في صحيح الترمذي رقم: (٢٥٥٨).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى: ١٣/٣٣٩-٣٤٠، ١٦/١٤٧-١٤٩، الإتقان: ١/٨٩-٩١، المسودة: ٢٩٩، تفسير القاسمي: ١/٢٦، ٣١.

(٤) مجموع الفتاوى: ١٣/٣٣٩-٣٤٠.

التطبيق:

أ- مثال غير الصريح:[١]

١- أخرج البخاري بسنده عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قوله تعالى: ﴿وأَنْفِقُوا في سَبيلِ اللّه ولا تُلْقُوا بأَيدِيكم ... ﴾ الآية [البقرة ١٩٥] قال نزلت في النفقة[٢].

٢- وأخرج بسنده عن نافع قال: "كان ابن عمر رضي اللّه عنهما إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه. فأخذت عليه يوماً، فقرأ سورة البقرة، حتى انتهى إلى مكان. قال: تدري فيم أُنزلت؟ قلت: لا. قال: أُنزلت في كذا وكذا. ثم مضى"[٣].

تنبيه: الرواية الواحدة قد ترد في بعض المواضع بصيغة صريحة في سبب النزول، ترد في موضع آخر بصيغة غير صريحة، وفي بعضٍ يصرح في آخرها. وهذا يوجب تتبّع الروايات في المواضع المختلفة قبل التسرع في الحكم عليها فيما يتعلق بالصيغة .

وإليك بعض الأمثلة لذلك:

أ- مثال ما وردت فيه الرواية بصيغة صريحة في موضع، وبصيغة غير صريحة في موضع آخر:

أثر ابن عمر السابق، فقد ورد هذا الأثر في موضع آخر بلفظ يُعد من قبيل الصريح في سبب النزول[٤].

ب- مثال ما صرح في آخره بسبب النزول:

١- ما أخرجه الشيخان عن البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، في قوله تعالى: ﴿وأتوا البُيوتَ من أبوابِها﴾ [البقرة: آية ١٨٩]. قال: "نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حجوا، فجاءوا، لم يدخلوا من قِبَل أبواب بيوتهم، ولكن من ظهورها. فجاء رجل من

(١) انظر أمثلة لذلك في: البخاري: الأرقام: (٤٥١٦، ٤٥٥٨، ٤٥٨٤، ٤٥٨٥، ٤٦١٣، ٤٧٦٦، ٤٧٨٣، ٤٧٨٧، ٦٦٦٣، ٧٤٢٠)، ومسلم: ٤/٢٣١٤-٢٣١٦، ٢٣٢٣، صحيح الترمذي رقم: (٢٥٥٨)، جامع الأصول الأرقام: (٤٩٥، ٥١٠، ٥٧١، ٥٩٥، ٦٦٥، ٧٠٤، ٧٤٧، ٧٥٥، ٧٦١.

(٢) البخاري في التفسير، باب: (وأنفقُوا في سبيلِ اللّه ولا تُلْقُوا ...)، رقم: (٤٥١٦)، ٨/١٨٥.

(٣) البخاري في التفسير، باب: (نساؤكُم حرثٌ لكم) حديث رقم: (٤٥٢٦)، ٨/١٨٩.

(٤) انظر: الفتح: ٨/١٩٠.

الأنصار، فدخل من قِبَلِ بابه، فكأنه عُيِّر بذلك، فنزلت: ﴿وليس البرُّ...﴾" (١).

٢- أخرج الترمذي وابن ماجة عن البراء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في قوله تعالى: ﴿ومِمَّا أخرجْنا لكم من الأرضِ ولا تَيَمَّمُوا الخَبيثَ منه تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: آية ٢٦٧]. قال: نزلت في الأنصار، كانت الأنصار تُخرج إذا كان جداد النخل من حيطانها أقناء(٢) البسر، فيعلّقونه على حبل بين أسطوانتين في مسجد رسول الله ﷺ، فيأكل منه فقراء المهاجرين، فيعمد أحدهم فَيُدْخِلُ قنواً فيه الحشف، يظن أنه جائز في كثرة ما يوضع من الأقناء. فنزل فيمن فعل ذلك: ﴿وَلاَ تَيَمَّمُوا الخَبيثَ منه تُنفِقُونَ﴾ يقول: لا تعمّدوا للحشف منه تنفقون. ﴿وَلَستُم بآخِذِيه إلا أن تُغْمِضُوا فيه﴾. يقول: لو أُهدي لكم ما قبلتموه إلا على استحياء من صاحبه، غيظاً أنه بعث إليكم ما لم يكن لكم فيه حاجة. واعلموا أن الله غني عن صدقاتكم"(٣).

ب- مثال الصريح:(٤)

---

(١) البخاري في الصحيح، كتاب العمرة، باب: (قول الله تعالى: ﴿وأْتُوا البُيُوتَ من أبوابها﴾، حديث رقم:(١٨٠٣)، ٦٢١/٣. ومسلم في الصحيح ، كتاب التفسير ، حديث رقم (٣٠٢٦) ٢٣١٩/٤ .

(٢) القَنَاءُ: العذق. وهو من النخل كالعنقود من العنب، ويُجمع على أَقْناء، وقُنيان، وقنوان. المعجم الوسيط مادة: (قنا) ٧٦٤/٢.

(٣) سنن الترمذي، كتاب التفسير، باب: (ومن سورة البقرة) حديث رقم: (٢٩٨٧)، ٢١٨/٥، وهو في صحيح سنن الترمذي رقم: (٢٣٨٩)، ٢٩/٣. وابن ماجة في سننه، كتاب الزكاة، باب: (النهي أن يخرج في الصدقة شر ماله) حديث رقم:(١٨٢٢)، وهو في صحيح ابن ماجة، رقم: (١٤٧٥)، ٣٠٥/١.

(٤) انظر أمثلة لذلك في صحيح البخاري، الأرقام: (٢٠٥٠، ٢٠٥٨، ٢٠٦٤، ٣٢١٨، ٤٤٨٦، ٤٤٩٥، ٤٤٩٦، ٤٥٠٨، ٤٥١١، ٤٥١٢، ٤٥١٩، ٤٥٢٨، ٤٥٢٩، ٤٧٣١، ٤٨٢١، ٤٨٤٤، ٤٨٤٥، ٤٨٤٧، ٤٨٦١، ٤٨٨٩، ٤٨٩٩-٤٩٠٤، ٤٩١٦، ٤٩٢١-٤٩٢٧، ٤٩٢٩، ٤٩٥٠، ٤٩٥١، ٤٩٥٤، ٤٩٧١-٤٩٧٣، ٥١٣٠، ٥٣٣٠-٥٣٣١، ٦٩٤٨، ٧٠٨٥، ٧٤٥٥، ٧٥٢١).ومسلم:(٢٣١٤/٤،٢٣١٦-٢٣٢١،٢٧٩٤-٢٧٩٨). وجامع الأصول، الأرقام: (٤٧٣- ٤٧٧، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٤، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠١، ٥٠٦-٥٠٩، ٥١٢، ٥١٣، ٥٢٢، ٥٢٤، ٥٢٧، ٥٣٠-٥٣٢، ٧١٦، ٧١٩،٧٢٤، ٧٢٧-٧٢٩، ٧٣٤، ٧٣٨، ٧٥١، ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٦٥، ٧٧٠، ٧٧١، ٧٧٧، ٧٨٧، ٧٩٢، ٧٩٤، ٨٠٠، ٨٠٥، ٨٠٧، ٨٠٩، ٨١٢، ٨٢٥، ٨٣٠، ٨٣٥، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٤٢، ٨٤٦، ٨٤٧، ٨٤٩، ٨٥٥-٨٥٧، ٨٦١، ٨٦٧،٨٧٠، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٩٣). وصحيح الترمذي الأرقام: (٢٥٥٧، ٢٥٦٥، ٢٥٦٩، ٢٥٧٠، ٢٥٧١، ٢٥٧٨).

١- ما أخرجه البخاري عن البراء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: "لما نزل صوم رمضان كانوا لايقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل اللّه: ﴿عَلِمَ اللّه أَنَّكمُ كُنْتُم تَخْتَانون...﴾ الآية، [البقرة: آية ١٨٧] [١].

٢- وأخرج الشيخان عنه أيضاً قال: "كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيت من ظهره، فأنزل اللّه: ﴿وليسَ البِرُّ بأنْ تأتُوا البُيُوتَ من ظُهُورِها...﴾ [البقرة:آية١٨٩] [٢].

❁❁❁

قاعدة: نزول القرآن تارةً يكون مع تقرير الحكم، وتارة يكون قبله، والعكس.

توضيح القاعدة:

معنى القاعدة: أن الآيات القرآنية تارة يكون نزولها مصاحباً لتقرير الحكم وتشريعه للأمة، حيث يُشرع بنزول الآيات التي تتحدث عنه. وهذا هو الواقع في عامة آي القرآن.

وفي بعض الأحيان تنزل الآيات التي فيها إشارة لهذا الحكم قبل تشريعه بمدة قد تطول أو تقصر.

وفي بعض الأحوال تنزل الآيات التي تتحدث عن الحكم بعد تشريعه بزمن.

---

(١) البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (أحل لكم ليلة الصيامِ...) حديث رقم(٤٥٠٨)، ١٨١/٨.

(٢) البخاري في الصحيح (واللفظ له) ، كتاب التفسير، باب: (وليس البر بأن تأتُوا البيوتَ...) حديث رقم: (٤٥١٢)، ١٨٣/٨. ومسم في الصحيح ، كتاب التفسير ، حديث رقم (٣٠٢٦) ٢٣١٩/٤ .

هذا وقولنا: "مع تقرير الحكم..." إلخ. الحكم هنا يُراد بـه مـا هوأعـم مـن الحكـم الفقهي (التكليفي) مثلاً، وإنما المقصود أن يكون تحقيق ما دلت عليه الآية واقعـاً بعـد حين من نزولها كما سترى من خلال الأمثلة الآتية.

التطبيق:

أ- أمثلة ما نزل مع تشريع الحكم:

أشرنا إلى أن هذا النوع هو الغالب في آيـات القـرآن، فأمثلتـه لا تحصـى كمـا في حكم الخمر، وفرض الصوم.

ب- أمثلة ما نزل قبل تقرير الحكم: [١]

١- قال تعالى: ﴿قد أفْلَحَ مـن تَزَكّـى * وذَكَـرَ اسـمَ ربِّـه فَصَلّـى﴾ [الأعلـى: الآيتان ١٤-١٥]. فقد فسـرها بعـض السـلف -وفيـه نظـر- بزكـاة الفطـر وصـلاة العيد[٢]. وهذه الأمور إنما شُرعت بالمدينـة.ومعلـوم أن السـورة مكيـة . فعلـى هـذا التفسير تكون قد نزلت قبل تقرير الحكم .

٢- قال تعالى: ﴿لا أُقْسِمُ بهذا البلدِ * وأنتَ حِلٌّ بهذا البَلَـدِ﴾[البلـد : الآيتـان ١-٢] .

والسورة مـكّيّـة. وقد فسرها جماعة من السلف بالحل الذي وقع للنبي ﷺ عام الفتح[٣].

---

(١) انظر أمثلة لذلك في البرهان: ٣٢/١، الإتقان: ١٠٤/١-١٠٥.

(٢) انظر: تفسير ابن كثير: ٥٠١/٤.

(٣) المصدر السابق: ٥١١/٤.

٣- قال تعالى: ﴿سَيُهْزَمُ الجَمْعُ ويُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: آية ٤٥]. وقد فُسِّرتْ بيوم بدر[1]، مع أن السورة مكية .

٤- قال تعالى: ﴿جندٌ ما هنالكَ مهزومٌ من الأحزابِ﴾ [ص: آية ١١]. وقد فُسِّرت بيوم بدر كذلك. واختاره ابن جرير[2]مع كون السورة نازلة بمكة.

٥- قال تعالى: ﴿وآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ في سبيلِ اللّه﴾ [المزمل: آية ٢٠] [3].
فالسورة مكية وليس ثمة قتال يومئذ ، وإنما شُرِع القتال في المدينة بعد الهجرة .

جـ- أمثلة ما نزل بعد تقرير الحكم[4].

١- آية الوضوء. فقد أخرج الشيخان من حديث عائشة رضي اللّه عنها قالت: "خرجنا مع رسول اللّه ﷺ في بعض أسفاره، حتى إذا كنا بالبيداء - أو بذات الجيش - انقطع عقدٌ لي، فأقام رسول اللّه ﷺ على التماسه، وأقام الناس معه، وليسوا على ماء... فقام رسول اللّه ﷺ حين أصبح على غير ماء، فأنزل اللّه آية التيمم، فتيمّموا..." [المائدة : آية ٦]. الحديث[5]. ومعلوم أن الآية فيها ذكر الوضوء إضافة إلى التيمم.

قال الحافظ ابن عبد البر رحمه اللّه: "معلوم عند جميع أهل المغازي أنه ﷺ لم يُصلِّ منذ افتُرضت الصلاة عليه إلا بوضوء. ولا يدفع ذلك إلا جاهل أو معاند. قال:

---

(١) المصدر السابق: ٢٦٦/٤.

(٢) انظر تفسير ابن جرير: ١٣٠/٢٣، وانظر ابن كثير: ٢٨/٤.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير: ٤٣٩/٤.

(٤) انظر أمثلة لذلك في الإتقان: ١٠٥/١-١٠٦.

(٥) البخاري في الصحيح (واللفظ له) ، كتاب التيمم، باب:(قول اللّه تعالى: ﴿فلم تجدُوا ماءاً فتيممُوا...﴾ [المائدة: آية ٦]) حديث رقم (٣٣٤)، ٤٣١/١، وذكره في مواضع أخرى، انظر الأرقام (٣٣٦، ٣٦٧٢، ٣٧٧٣، ٤٥٨٣، ٤٦٠٧، ٤٦٠٨)، وانظر الأرقام: (٥١٦٤، ٥٢٥٠، ٥٨٨٢، ٦٨٤٤، ٦٨٤٥). ومسلم في الصحيح ، كتاب الحيض ، باب التيمم ، وحديث رقم : (٣٦٧) ٢٧٩/١ .

والحكمة في نزول آية الوضوء -مع تقدم العمل به- ليكون فرضه متلواً بالتنزيل"[1]اهـ.

٢- آية الجمعة، وهي: قوله تعالى: ﴿يا أيُّها الذينَ آمَنُوا إذا نُودِي للصَّلاةِ من يومِ الجمعةِ فاسْعَوا إلى ذكرِ اللّه...﴾ الآية، [الجمعة: آية ٩]، وهي مدنية. والجمعة إنما فُرضت بمكة قبل الهجرة.

ومما يدل على ذلك ما أخرجه ابن ماجة بسنده عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك[2]، قال: كنت قائد أبي حين ذهب بصره، فكنت إذا خرجت به إلى الجمعة فسمع الأذان استغفر لأبي أمامة، أسعد بن زرارة، ودعا له. فمكثت حيناً أسمع ذلك منه. ثم قلت في نفسي: واللّه إن ذا لعجزٌ. إني أسمعه كلما سمع أذان الجمعة يستغفر لأبي أمامة، ويصلي عليه، ولا أسأله عن ذلك لِمَ هو؟ فخرجت به كما كنت أخرج به إلى الجمعة. فلما سمع الأذان استغفر كما كان يفعل. فقلت له: يا أبتاه! أرأيتك صلاتك على أسعد بن زرارة كلما سمعت النداء بالجمعة لِمَ هو؟ قال: أي بني! كان أول من صلى بنا صلاة الجمعة قبل مقدم رسول اللّه ﷺ من مكة..." الحديث[3].



(١) التمهيد ٢٧٩/١٩ (بتصرف).

(٢) عبدالرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري، أبو الخطاب المدني، من كبار التابعين، قيل إنه وُلد في عهد النبي صلى اللّه عليه وسلم، مات في خلافة سليمان. التقريب ٣٤٩.

(٣) سنن ابن ماجة، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: (في فرض الجمعة) حديث رقم (١٠٨٢)، وهو في صحيح ابن ماجة رقم: (٨٨٦)، ١٧٨/١.

4 **قاعدة**: الأصل عدم تكرر النزول[1].

توضيح القاعدة:

ما دلت عليه القاعدة هو الأصل، إلا أنه قد يُخرج عن هذا الأصل فيُحكم بتكرر النزول بناء على النظر في الأسباب الواردة في نزول الآية. وذلك أن الأسباب هنا إن كانت صحيحة ثابتة، وصريحة من جهة العبارة، مع وقوع تباعد زمني بينها، بحيث لا يمكن معه القول بأن الآية نزلت بعد تلك الأسباب جميعاً، فلا مجال حينئذٍ إلا بالحكم بتعدد النزول.

ويكون ذلك التكرار من باب التذكير بالحكم السابق والتأكيد عليه، وبيان أن الواقعة داخلة تحت حكم الآية.

وهذا أمرٌ لا غرابة فيه، إذ من المقطوع به أن القرآن كان ينزل بمكة على حرف واحد -وهو حرف قريش- وإنما نزلت سائر الأحرف بالمدينة. وهذا يعني أن السور النازلة في مكة قد تكرر نزولها مرة ثانية بالأحرف الأخرى. وهذا فيما يتعلق بالآيات التي نزلت على أكثر من حرف.

ثم إن هذا القول خير من القول بالترجيح بين الروايات، لأن الجمع مطلوب ما أمكن، ذلك أن في الترجيح إهداراً لبعض الروايات. والله أعلم.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿ الم * غُلِبَتِ الرومُ﴾[الروم:الآيتان ١-٢].أخرج الترمذي من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "لما كان يوم بدر ظهرت الروم على فارس، فأعجب

---

(١) انظر البرهان للزركشي: ٢٩/١، الإتقان: ٩٥/١، ١٠٢، الفتح: ٥٠٢/٨.

ذلك المؤمنين. فنزلت:﴿أ لـم...﴾ إلى قوله: ﴿يَفْـرَحُ المؤمِنُـونَ﴾ [الـروم : الآيـات ١-٤]. ففرح المؤمنونَ بظهور الروم على فارس"[1].

فهذا يدل على أنها نزلت بالمدينة بعد الهجرة.

وأخرج من حديث ابن عباس رضي اللّه عنهما ما يدل على أنها نازلة بمكة، وذلك في قصة الرهان المشهورة، التي وقعت بين أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وبين المشركين"[2].

وهذا صريح في أنها نزلت بمكة قبل الهجرة.

وقد كان بين النزولين سنون. وهما خبران صحيحان، والعبارة فيهما صريحة في سبب النزول، فهذا محمول على تعدد النزول.

٢- قال تعالى: ﴿ ويسـألـونـكَ عـنِ الرُّوحِ... ﴾ الآيـة، [الإسـراء: آيـة ٨٥].

أخرج الشيخان وغيرهما من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرث بالمدينة، وهو يتوكأ على عسيب، فمر بنفر من اليهود، فقال بعضهم: لو سألتموه؟ فقال بعضهم: لا تسألوه، فإنه يسمعكم ما تكرهـون. فقالوا: يا أبا القاسم: حدثنا عن الـروح. فقام النبي ﷺ ساعة، ورفع رأسه إلى السماء،

---

(١) الترمذي في السنن، كتاب القراءات، حديث رقم:(٢٩٣٥)، ١٨٩/٥، وفي كتاب تفسير القرآن، (تفسير سورة الروم) حديث رقم (٣١٩٢)، ٣٤٣/٥، وانظر صحيح الترمذي رقم: ٢٣٣٨، ١٣/٣، ٨٧.

(٢) الترمذي في السنن،كتاب تفسيرالقرآن، (تفسير سورة الروم) حديث رقم:(٣١٩٣)، ٣٤٣/٥، وهو في صحيح الترمذي رقم: (٢٥٥١)، ٨٧/٣.

فعرفت أنه يُوحى إليه، حتى صعد الوحي ثم قال: ﴿الروحُ من أمرِ ربِّي﴾[1] . وهذا كان في المدينة.

وأخرج الترمذي من حديث ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: قالت قريش ليهود: أعطونا شيئاً نسأل هذا الرجل. فقالوا: سلوه عن الروح. فسألوه عن الروح. فأنزل اللّه تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونكَ عن الرُّوحِ﴾[2].

قال ابن كثير معلقاً على حديث ابن مسعود: "وهذا السياق يقتضي فيما يظهر بادي الرأي أن هذه الآية مدنية، وأنها نزلت حين سأله اليهود عن ذلك بالمدينة، مع أن السورة كلّها مكية. وقد يُجاب عن هذا بأنه قد تكون نزلت عليه بالمدينة مرة ثانية كما نزلت عليه بمكة قبل ذلك..." [3] اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر: "ويمكن الجمع بأن يتعدد النزول، بحمل سكوته في المرة الثانية على توقع مزيد بيان في ذلك "[4] اهـ.

۞۞۞

---

(١) البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام، باب: (ما يكره من كثرة السؤال، ومن تكلف ما لايعنيه)، حديث رقم: (٧٢٩٧) ١٣/٢٦٥، وذكره في مواضع متفرقة في الصحيح. انظر الأحاديث:(١٢٥، ٤٧٢١، ٧٤٥٦، ٧٤٦٢).

ومسلم في الصحيح، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب: (سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح) حديث رقم: (٢٧٩٤)، والترمذي: -واللفظ له- في السنن في كتاب تفسير القرآن، باب: (ومن سورة بني إسرائيل) رقم (٣١٤١) ٥/٣٠٤.

(٢) سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، (ومن سورة بني إسرائيل)، رقم (٣١٤٠)، ٥/٣٠٤. وهو في صحيح الترمذي رقم: (٢٥١٠) ٣/٦٩، وقال عنه الحافظ: "ورجاله رجال مسلم" اهـ. الفتح: ٨/٤٠١.

(٣) تفسير ابن كثير: ٣/٦٠.

(٤) الفتح: ٨/٤٠١.

قاعدة: قد يكون سبب النزول واحداً والآيات النازلة متفرقة، والعكس.

هذه القاعدة من الوضوح بمكان بحيث لا تحتاج إلى شرح.

التطبيق:

أ- أمثلة ما اتحد سببه وتعددت الآيات النازلة فيه: (١)

١- أخرج الترمذي من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: "يغزو الرجال ولا تغزو النساء. وإنما لنا نصف الميراث. فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ولا تَتَمَنَّوا ما فَضَّلَ الله به بعضَكم على بعضٍ...﴾ الآية، [النساء: آية ٣٢].

قال الترمذي: قال مجاهد: فأُنزِل فيها: ﴿إنَّ المسلمين والمسلماتِ﴾ [الأحزاب: آية ٣٥] (٢).

وأخرج أيضاً عنها قالت: يا رسول الله: لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة. فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿أنّي لا أُضِيعُ عملَ عامِلٍ منكم﴾ [آل عمران: آية ١٩٥] (٣).

وأخرج الحاكم عنها قالت: قلت يا رسول الله يُذكر الرجال ولا يُذكر النساء. فأنزل الله عزوجل: ﴿إن المسلمينَ والمسلماتِ...﴾ الآية، [الأحزاب: آية ٣٥]، وأنزل: ﴿إنّي لا أُضيعُ عملَ عاملٍ منكم...﴾ الآية، [آل عمران: آية ١٩٥]. قال

---

(١) انظر أمثلة لذلك في الإتقان: ٩٧/١.

(٢) سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب: (ومن سورة النساء) حديث رقم: (٣٠٢٢)، ٢٣٧/٥، وهو في صحيح الترمذي رقم: (٢٤١٩)، ٣٨/٣.

(٣) سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب: (ومن سورة النساء)، حديث رقم: (٣٠٢٣)، ٢٣٧/٥، وهو في صحيح الترمذي برقم: (٢٤٢٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، (تفسير سورة آل عمران)، ٣٠٠/٢.

الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه. وأقرّه الذهبي[1].

٢- أخرج ابن جرير بسنده عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: كان رسول اللّه ﷺ جالساً في ظل شجرة ، فقال : إنه سيأتيكم إنسان فينظر إليكم بعيني شيطان، فإذا جاء فلا تكلّموه. فلم يلبث أن طلع رجل أزرق[2]. فدعاه رسول اللّه ﷺ فقال: علامَ تشتمني أنت وأصحابك؟. فانطلق الرجل فجاء بأصحابه فحلفوا باللّه ما قالوا وما فعلوا، حتى تجاوز عنهم، فأنزل اللّه: ﴿يحلِفُونَ باللّه ما قالوا...﴾ الآية. [التوبة: آية ٧٤]. ثم نعتهم جميعاً إلى آخر الآية[3].

وقد ذكر ابن جرير رحمه اللّه أسباباً أخرى في نزولها.

والأثر السابق أخرجه الحاكم بلفظ مقارب، وفي آخره: "فأنزل اللّه عز وجل: ﴿يومَ يبْعَثهُم اللّه جميعاً فَيَحْلِفُونَ له كما يحلِفُون لكم...﴾ [المجادلة: آية ١٨]. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه[4].

ب- أمثلة ما تعددت أسبابه والنازل فيه واحد: [5]

وهذا يشمل ما كان من قبيل ما تكرر نزوله، أو ما نزل مرة واحدة. وقد سبقت أمثلة الأول. أما أمثلة الثاني فهي:

١- قال تعالى: ﴿يا أَيُّها النَّبيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ما أحلَّ اللّه لك...﴾الآية[التحريم: آية١].

جاءت بعض الروايات دالة على أن هذه الآية نزلت في تحريم النبي ﷺ عسل على

---

(١) المستدرك: كتاب التفسير، (تفسير سورة الأحزاب) ٤١٦/٢.

(٢) أي: أزرق العين.

(٣) تفسير ابن جرير: رقم: (١٦٩٧٣) وصححه شاكر: ٣٦٤/١٤.

(٤) المستدرك: ٤٨٢/٢، ابن جرير: ٢٥/٢٨.

(٥) انظر أمثلة لذلك في: مجموع الفتاوى: ٣٤٠/١٣، ٥٤٥/١٦، ١٩١/١٧-١٩٢، الإتقان: ٩٤/١، أضواء البيان: ٥٢٩/٦.

نفسه وفي روايات أُخرى أنها نزلت في تحريم النبي ﷺ على نفسه جاريته مارية. وهي روايات معلومة مشهورة. لا نُطوِّل الكتاب بنقلها[1].

٢- قال تعالى: ﴿والذينَ يرمُونَ أزواجَهم و لم يَكُن لهم شُهَداءُ إلا أنفسهم...﴾ الآية. [النور: آية ٦].

أخرج البخاري من حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، إن عويمراً[2] أتى عاصم بن عدي[3]، وكان سيد بني عجلان. فقال: كيف تقولون في رجل وجد مع امرأته رجلاً، أيقتله فتقتلونه، أم كيف يصنع؟ سل لي رسول اللّه ﷺ عن ذلك. فأتى عاصم النبي ﷺ فقال: يا رسول اللّه، فكره رسول اللّه ﷺ المسائل، فسأله عويمر، فقال: إن رسول اللّه ﷺ كره المسائل وعابها. قال عويمر: واللّه لا أنتهي حتى أسأل رسول اللّه ﷺ عن ذلك. فجاء عويمر فقال: يا رسول اللّه، رجل وجد مع امرأته رجلاً، أيقتله فتقتلونه، أم كيف يصنع؟ فقال رسول اللّه ﷺ : قد أنزل اللّه القرآن فيك وفي صاحبتك..." الحديث[4].

---

(١) انظر أضواء البيان: ٥٢٩/٦.

(٢) عويمر بن أبي أبيض العجلاني، وقيل: عويمر بن الحرث بن زيد بن جابر بن الجعد بن العجلان، و"أبيض" لقب لأحد آبائه. الإصابة ٤٥/٣.

(٣) عاصم بن عدي بن الجد بن العجلان الأنصاري، صحابي، شهد أُحداً، مات في خلافة معاوية، وقد جاز المائة. التقريب ٢٨٥.

(٤) البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (والذينَ يرمُونَ أزواجهم ولم يكن لهم شهداءُ إلا أنفسهم...) حديث رقم: (٤٧٤٥)، ٤٤٨/٨.

وأخرج من حديث ابن عباس رضي اللّه عنهما: أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحماء. فقال النبي ﷺ : البينة أو حد في ظهرك. فقال: يا رسول اللّه، إذا رأى أحدُنا على امرأته رجلاً ينطلق يلتمس البينة؟ فجعل النبي ﷺ يقول: البينة وإلا حد في ظهرك. فقال هلال: والذي بعثك بالحق إني لصادق، فليُنزلن اللّه ما يُبرِّئ ظهري من الحد. فنزل جبريل، وأنزل عليه: ﴿والذينَ يرمُونَ أزواجَهُم﴾ الحديث(١).



(١) البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (ويدرأُ عنها العذاب أن تشهدَ أربعَ شهاداتٍ باللّه إنه لمن الكاذبين)، حديث رقم: (٤٧٤٧)، ٨/٤٤٩.

قاعدة: إذا تعددت المرويات في سبب النزول، نُظر إلى الثبوت، فاقتُصر على الصحيح، ثم العبارة، فاقتُصر على الصريح، فإنْ تقاربَ الزمانُ حُمل على الجميعِ، وإن تباعد حُكِمَ بتكرار النزول أو الترجيح[1].

توضيح القاعدة:

هذه القاعدة من أنفع ما يكون للناظر في كتب التفسير ، فكثيراً ما يذكر المفسرون أسباباً عدة لنزول الآية. وفي هذه الحالة ينبغي النظر إلى تلك الروايات حسب هذا التدرج وهو:

١- أن يُنظر في الصحة والثبوت، فيُقتصر على الصحيح ويُطَّرحُ ما عداه.

٢- بعد استخراج الصحيح يُنظر إلى العبارة الواردة. فإن وجدناها غير صريحة في جميع الروايات، نحو: "نزلت هذه الآية في كذا" فهذا كله من قبيل التفسير، ولا يحكم بواحد منها أنه سبب نزولها.

أما إن كان بعض العبارات من قبيل الصريح، والآخر من غير الصريح، ففي هذه الحالة يُقتصر على الصريح دون غيره. فيكون الصريح هو سبب النزول. وأما غيره فمن قبيل التفسير.

٣- إذا كانت الروايات الصحيحة الصريحة متعددة، بحيث إنها تخبر عن وقائع مختلفة، فهنا ننظر في زمان حدوث تلك الوقائع، فإن كانت متقاربة الحدوث، حكمنا بأن الآية نزلت بعد تلك الأسباب جميعاً.

---

(١) انظر الإتقان: ١/٩١-٩٦، وذكر أمثلة هناك.

أما إن كان الزمان متباعداً ففي هذه الحالة يُلجأ إلى القول بتكرر النزول. وبعض العلماء يذهب إلى الترجيح، كأن يكون أحد الرواة حاضراً القصة، أو مباشراً لها. أو غير ذلك من طرق الترجيح الكثيرة. والأول أولى. والله أعلم.

وبهذا التقرير ينحل عن المشتغل بالتفسير كثير من الإشكالات المتعلقة بتعدد روايات النزول.

التطبيق :

أ- مثال ما كان بعض الروايات فيه ثابتاً، والآخر لم يصح، (والكل صريح):

قال تعالى: ﴿والضُّحى * والليلِ إذا سجى * ما وَدَّعكَ ربُّك وما قَلَى﴾ [الضحى: الآيات ١-٣].

أخرج الشيخان من حديث جندب بن سفيان[1] رضي الله عنه قال: "اشتكى رسول الله ﷺ فلم يقم ليلتين أو ثلاثاً، فجاءت امرأة فقالت: يا محمد، إني لأرجو أن يكون شيطانك قد تركك، لم أره قربك منذ ليلتين أو ثلاثاً، فأنزل الله عز وجل: ﴿والضُّحَى * واللَّيلِ إذا سَجَى * ما ودَّعكَ ربُّك وما قَلَى﴾[الضحى:الآيات١-٣][2].

فهذه رواية صحيحة كما لا يخفى، والعبارة فيها صريحة (فأنزل الله).

وقد وردت بعض الروايات في سبب نزولها لكنها لم تصح، مع أنها صريحة في العبارة.

---

(١) جندب بن عبدالله بن سفيان البجلي، ثم العَلَقي، بفتحتين ثم قاف، أبو عبدالله، وربما نُسب إلى جده، له صحبة، ومات بعد الستين. التقريب ١٤٢.

(٢) البخاري في الصحيح، (واللفظ له) كتاب التفسير، باب: (ما ودَّعَكَ ربُّك وما قلَى) حديث رقم: (٤٩٥٠)، ٧١٠/٨. ومسلم في الصحيح ، كتاب الجهاد والسير ، باب : مالقي النبي ﷺ من أذى المنافقين والمشركين، حديث رقم (١٧٩٧) ١٤٢١/٣ .

قال الحافظ رحمه اللّه: "ووجدت الآن في الطبراني بإسناد فيه من لا يُعرف أن سبب نزولها وجود جرو كلب تحت سريره ﷺ ، لم يشعر به، فأبطأ عنه جبريل لذلك[1]. وقصة إبطاء جبريل بسبب كون الكب تحت سريره مشهورة، لكن كونها سبب نزول هذه الآية غريب. بل شاذ مردود بما في الصحيح واللّه أعلم.

وورد لذلك سبب ثالث وهو ما أخرجه الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس قال: "لمَّا نزل على رسول اللّه ﷺ القرآن أبطأ عنه جبريل أياماً، فتغير بذلك، فقالوا ودعه ربه وقلاه، فأنزل اللّه تعالى: ﴿ما وَدَّعَكَ ربُّكَ وما قلَى﴾[2].

ومن طريق إسماعيل مولى آل الزبير[3] قال: فتر الوحي حتى شق ذلل على النبي ﷺ وأحزنه. فقال: لقد خشيت أن يكون صاحبي قلاني. فجاء جبريل بسورة "والضحى".

وذكر سليمان التيمي[4] في السيرة التي جمعها ورواها محمد بن عبد الأعلى[5]

---

(١) الرواية المشار إليها هي عن حفص بن ميسرة عن أمه عن أمها، وكانت خادم رسول اللّه ﷺ أن جرواً دخل بيت النبي ﷺ فدخل تحت السرير فمات، فمكث النبي ﷺ أربعة أيام لا ينزل عليه الوحي، فقال: يا خولة: ما حدث في بيت رسول اللّه؟ جبريل لا يأتيني. فقلت في نفسي: لو هيئتِ البيتَ وكنستِه! فأهويت بالمكنسة تحت السرير، فأخرجت الجرو. فجاء النبي ﷺ ترعد لحيته، وكان إذا نزل عليه الوحي أخذته الرعدة – فأنزل اللّه: ﴿والضُّحى﴾ إلى قوله: ﴿فَتَرْضَى﴾ الإتقان: ٩٢/١.

(٢) ابن جرير ٢٣١/٣٠.

(٣) لم أجد له ذكراً في ابن جرير، وكذا الأثر الذي أورده من طريقه. فاللّه أعلم.

(٤) سليمان بن طرخان، أبو المعتمر التيمي البصري، الإمام العابد شيخ الإسلام. توفي بالبصرة سنة ثلاث وأربعين ومائة وله من العمر سبع وتسعون سنة. السير ١٩٥/٦.

(٥) محمد بن عبدالأعلى البصري، مات سنة خمس وأربعين ومائتين. التاريخ الكبير للبخاري ١٧٤/١.

عن معتمر بن سليمان[1] عن أبيه قال: "وفتر الوحي، فقالوا: لوكان من عند اللّه لتتابع، ولكن اللّه قلاه. فانزل اللّه: "والضحى" و "ألم نشرح" بكمالهما.

وكل هذه الروايات لا تثبت. والحق أن الفترة المذكورة في سبب نزول "والضحى" غير الفترة المذكورة في ابتداء الوحي، فإن تلك دامت أياماً، وهذه لم تكن إلا ليلتين أو ثلاثاً[2]، فاختلطتا على بعض الرواة"[3] اهـ.

وعليه يكون سبب نزول الآية هو ما ثبت في الصحيح دون غيره من الروايات.

ب- مثال ما صحت فيه بعض الروايات دون بعض. (والصحيح منه الصريح ومنه غيره):

قال تعالى: ﴿ولِلَّهِ المشرقُ والمغربُ فأينما تُولُّوا فَثَمَّ وجهُ اللّه﴾ [البقرة: آية ١١٥].

وقد تعددت الروايات في سبب نزولها وإليك ما ورد في ذلك:

١- أخرج ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: كان أول ما نُسخ من القرآن: القبلة. وذلك أن رسول اللّه ﷺ لما هاجر إلى المدينة، وكان أكثر أهلها اليهود، أمره اللّه عز وجل أن يستقبل بيت المقدس. ففرحت اليهود. فاستقبلها رسول اللّه ﷺ بضعة عشر شهراً، فكان رسول اللّه ﷺ يُحب قبلة إبراهيم عليه السلام، فكان يدعو وينظر إلى السماء،

---

(١) معتمر بن سليمان بن طرخان، الإمام الحافظ القدوة، أبو محمد التيمي البصري. ولد سنة ست ومائة، ومات سنة سبع وثمانين ومائة. السير ٤٧٧/٨.

(٢) وهذا مارجحه ابن كثير رحمه الله. انظر البداية والنهاية ١٧/٣.

(٣) فتح الباري: ٧١٠/٨.

فأنزل اللّه تبارك وتعالى: ﴿قد نَرَى تَقَلُّبَ وجهِكَ في السماءِ﴾ إلى قوله: ﴿فوَلُّوا وجوهَكم شطرَه﴾ [البقرة: آية ١٤٤]. فارتاب من ذلك اليهود، وقالوا: ﴿ما ولاّهم عن قبلتهم التي كانوا عليها﴾ فأنزل اللّه عز وجل: ﴿قُلْ لِلَّهِ المشرقُ والمغربُ﴾ [البقرة: آية ١٤٢]. وقال: ﴿فأينما تُولُّوا فثمَّ وجهُ اللّه﴾ [البقرة: آية ١١٥][1] .

وهذه الرواية ثابتة عن ابن عباس رضي اللّه عنهما، كما أنها من قبيل الصريح في أسباب النزول.

٢- أخرج الترمذي وابن ماجة من حديث عامر بن ربيعة[2] رضي الله عنه قال: "كنا مع النبي ﷺ في سفر، في ليلة مظلمة، فلم ندرِ أين القبلة، فصلى كل رجلٍ مِنَّا على حِياله، فلما أصبحنا ذكرنا ذلك لرسول اللّه ﷺ ، فنزلت: ﴿فأينما تُولوا فثم وجهُ اللّه﴾ [البقرة: آية ١١٥] [3].

فهذا الحديث صحيح ثابت، وصريح في الدلالة على سبب النزول.

٣- أخرج الترمذي من حديث ابن عمر رضي اللّه عنهما قال: "كان النبي ﷺ يصلي على راحلته تطوعاً حيثما توجهت به، وهو جاءٍ من مكة إلى المدينة. ثم قرأ ابن عمر هذه الآية: ﴿ولِلَّهِ المشرقُ والمغربُ...﴾ الآية، [البقرة: آية ١١٥].

---

(١) تفسير ابن جرير رقم: (١٨٣٣) ٥٢٧/٢.

(٢) عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك العَنْزي، حليف آل الخطاب، صحابي، أسلم قديماً، وهاجر وشهد بدراً، مات ليالي قتل عثمان. التقريب ٢٨٧.

(٣) سنن الترمذي، كتاب التفسير، تفسير سورة البقرة، رقم:(٢٩٥٧) ٢٠٥/٥، وهو في صحيح سنن الترمذي رقم:(٢٣٥٧)، وأخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب إقامة الصلاة، باب:(من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم)، حديث رقم:(١٠٢٠)، وهو في صحيح ابن ماجة رقم:(٨٣٥). وقد أخرجه أيضاً ابن جرير رقم:(١٨٤١)، ١٨٤٣). وانظر الإرواء:٢٩١.

وقال ابن عمر: في هذا أنزلت هذه الآية"[1].

فهذا صحيح لكنه غير صريح .

٤- أخرج ابن جرير عن قتادة أن النبي ﷺ قال: إن أخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه. قالوا: نصلى على رجل ليس بمسلم! قال: فنزلت ﴿وإن من أهلِ الكتابِ لَمَن يُؤمنُ باللّه﴾ [آل عمران: آية ١٩٩]. قال قتادة: فقالوا: إنه كان لايصلي إلى القبلة. فأنزل اللّه عز وجل﴿وَلِلَّهِ المشرقُ والمغربُ فأينما تولوا فَثَمَّ وجهُ اللّه﴾[2].

فهذا مع كونه صريحاً في الدلالة على سبب النزول إلا أنه ضعيف لإرساله.

٥- أخرج ابن جرير عن مجاهد: "لما نزلت ﴿ادعُوني أَستجِبْ لكم﴾ [غافر: آية٦٠]. قالوا: إلى أين؟ فنزلت ﴿فأينما تولوا فَثَمَّ وجه اللّه﴾[3].

وهذا كالذي قبله.

فهذه خمسة أسباب: الأول منها: صحيح وصريح، والثاني: كذلك، والثالث: صحيح لكنه غير صريح، والرابع والخامس: صريحان لكن غير صحيحين.

وبمقتضى القاعدة يبقى عندنا من هذه الخمسة اثنان هما الأول والثاني. فإن كان وقوع الحادثتين متقارباً، كانت الآية نازلة عقيبهما. أما إن كان الوقوع متباعداً فيُقال بتكرر النزول واللّه أعلم.

---

(١) سنن الترمذي، كتاب التفسير، تفسير سورة البقرة، حديث رقم(٢٩٥٨)، ٥/٢٠٥، وانظر صحيح الترمذي رقم: (٢٣٥٨)، وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره انظر رقم: (١٨٣٩، ١٨٤٠).

(٢) تفسير ابن جرير رقم: (١٨٤٤).

(٣) تفسير ابن جرير رقم: (١٨٤٧).

جـ- مثال ما صحت فيه الروايات، وكانت صريحة، مع تقارب النزول:

مضى مثاله قريباً في الكلام على نزول قوله تعالى: ﴿والذينَ يرمُونَ أزواجهم﴾[1][النور: آية ٦].

د- مثال ما صحت فيه الروايات، وكانت صريحة مع تباعد النزول:

مضت أمثلته عند الكلام على ما تكرر نزوله[2]. كما في قوله تعالى: ﴿ويسألونك عن الرُّوح﴾ [الإسراء: آية ٨٥].

هـ- مثال الترجيح (عند القائل به في هذه المسألة):

يمكن أن نمثل لذلك ببعض ما سبق، كالمذكور في سبب نزول آية الروح، فإن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وهو راوي أحد الحديثين في سبب نزولها كان حاضراً القصة. فترُجح روايته بناءً على ذلك.

وكترجيح ما رواه البخاري في بعض الأمثلة السابقة على غيره.

وقد ذكرنا من قبل أن القول بتكرر النزول أولى من القول بالترجيح. واللّه أعلم.



---

(١) انظر ص٦٧.

(٢) انظر ص٦٢-٦٤.

القسم الثاني: القواعد المتعلقة بمكان النزول (المكي والمدني)

الضابط في معرفة المكي والمدني:[1]

لعل أحسن ما قيل في تحديد المكي والمدني: أن ما نزل قبل الهجرة فهو مكي، وما نزل بعدها فهو مدني.

وسواء في ذلك ما إذا نزل بعد الهجرة في مكة أو المدينة، أو في مكان آخر، فهذا كله مدني.

---

(١) انظر البرهان للزركشي: ١٨٧/١، فنون الأفنان: ٣٣٥، تفسير ابن جزي: ٥، مصاعد النظر: ١٦١/١، الإتقان: ٢٣/١، التحبير: ٤٢، فتح الباري: ٥/٩، ٣٦٤، التعريف بالقرآن والحديث: ٥٧.

قاعدة: إنما يُعرف المكي والمدني بنقل من شاهدوا التنزيل[1].

توضيح القاعدة:

هذه القاعدة نافعة في بابها، وذلك أن كتب التفسير مشحونة بالدعاوى الكثيرة في هذه القضية، وغالب مبنى تلك الأقاويل على الرأي والنظر دون استناد إلى النقل عمن شاهدوا التنزيل وعاصروه.

قال السيوطي: "قال القاضي أبو بكر في الانتصار: "إنما يرجع في معرفة المكي والمدني إلى حفظ الصحابة والتابعين، و لم يرد عن النبي ﷺ في ذلك قول، لأنه لم يؤمر به، و لم يجعل اللّه علم ذلك من فرائض الأمة، وإن وجب في بعضه على أهل العلم معرفة تاريخ الناسخ والمنسوخ، فقد يُعرف ذلك بغير نص الرسول" انتهى.

وقد أخرج البخاري عن ابن مسعود أنه قال: "والذي لا إله غيره، ما نزلت آية من كتاب اللّه تعالى إلا وأنا أعلم فيمن نزلت، وأين نزلت[2].

وقال أيوب: سأل رجل عكرمة عن آية من القرآن فقال: نزلت في سفح ذلك الجبل -وإشار إلى سلع-. أخرجه أبو نعيم في الحلية"[3] [4]. اهـ

فالصحابة رضي اللّه عنهم هم العالمون بالنزول وأوقاته والأماكن التي كان فيها، فإذا أخبروا عن شيء من القرآن أنه نزل بمكان كذا قُبل ذلك منهم.

ومما يُتعرف به على مكان النزول أيضاً ما ورد من الروايات في أسباب النزول، لأن الغالب فيها أن تكون متضمنة ما يدل على ذلك.

ومن الأصول المهمة في هذا الباب، أن السورة التي يثبت نزولها بمكة تكون جميع آياتها مكية، ولا يُقبل الادعاء بأن شيئاً من آياتها نزل بالمدينة إلا بدليل يجب الرجوع إليه.

---

(١) انظر الإتقان: ٢٣/١.

(٢) هذا الحديث أخرجه البخاري في الصحيح ، كتاب فضائل القرآن ، باب (القراء من أصحاب النبي ﷺ) حديث رقم (٥٠٠٢) ٤٧/٩ . ومسلم في صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما ، حديث رقم (٢٤٦٣) ١٩١٣/٤.

(٣) انظر الحلية ٣٢٧/٣ .

(٤) الإتقان: ٢٣/١-٢٤، وانظر حاشية مقدمة التفسير: ٣٠.

كما أن السورة التي يثبت نزولها بالمدينة يُحكم لجميع آياتها بأنها مدنية إلا ما دل الدليل على استثنائه.

والواقع أن الكثير ممن يتكلم في هذا الموضوع إنما يبني أحكامه على ما يلوح له من المعاني في الآية، فإن وجد في شيء من السور المكية إشارة إلى أهل الكتاب، حكم بأن الآية مدنية، وهكذا إن وجد إشارة إلى القتال أو الزكاة.. وهذا المسلك غير صحيح. ولو فُرض أن المعنى الذي فهمه من الآية صحيح، فإن الآية قد تنزل قبل تقرير الحكم كما عرفت فيما سبق. فينبغي العدول عن الحكم على الآية بأنها مكية أو مدنية بناء علىما تتضمنه من معنى.

وقد ذكر جماعة من أهل العلم مجموعة من الضوابط المتعلقة بهذا الموضوع إلا أن بعضها يحتاج إلى تحرير(١).

وذلك كقولهم: كل سورة فيها كذا فهي مكية، وكل سورة فيها كذا فهي مدنية. وهذه قضايا وأحكام تحتمل القبول والرد، ذلك أنها موقوفة على مقدمتين ضروريتين:

الأولى: أن يكون الاستقراء تاماً. إلا إن استثنى القائل سورة أو سوراً بعينها.

الثانية: أن ذلك إن كان مبناه على مجرد الاجتهاد والنظر دون النقل فهو مردود. كأن يحكم بأن كل سورة فيها ذكر أهل الكتاب فهي مدنية، ويكون مستنده الاجتهاد لا النقل ، فيطلق ذلك بناءً على أن أهل الكتاب وُجدوا في المدينة.

وقد نقل السيوطي عن ابن الحصار(٢) قوله: "وكل نوع من المكي والمدني منه

---

(١) انظر هذه الضوابط في: البرهان للزركشي: ١/١٨٨-١٩١، ٣٦٩، جمال القراء: ١/٢٤٧، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه: ١١٤-١١٥، فنون الأفنان: ٣٣٨، التحبير: ٥٢-٥٣، تفسير ابن جزي: ٥، مصاعد النظر: ١/١٦١، تفسير كتاب الله العزيز: ١/٦٩، مجموع الفتاوى: ١٥/١٦٠-١٦١، ١٦/١٦٩، الإتقان: ١/٤٧-٤٨، التعريف بالقرآن والحديث:٥٧.

(٢) أبو الحسن، علي بن محمد بن محمد بن إبراهيم بن موسى الأنصاري الخزرجي الأندلسي الأصل، الشامي المنشأ، المعروف بابن الحصَّار. حدَّث بمصر عن أبي عبدالله محمد بن حميد، وصنف كتاباً في ناسخ القرآن ومنسوخه. توفي سنة إحدى عشرة وست مائة. التكملة لوفيات النقلة ٢/٣٠٩.

آيات مستثناة؛ قال: إلا أن من الناس من اعتمد في الاستثناء على الاجتهاد دون النقل"[1]. اهـ

والظاهر أن مراده بقوله: "وكل نوع... منه آيات مستثناة" عموم ما ادُّعي فيه، سواء قُبلت الدعوى وصحت أو لم تُقبل. وإلا فمعلوم أن من السور - من حيث الواقع - ما لا استثناء فيه.

وأما أمثلة ما قيل فيه إنه مكي، أو مدني فأكثر من أن تُحصى، وكتب التفسير، وأسباب النزول طافحة بذلك. إضافة إلى كتب الحديث، وعلوم القرآن، وإليك بعض الأمثلة لذلك:

التطبيق:

أ- أمثلة القسم المردود:

١- سورة الأعلى. الجمهور على أنها مكية. وهو الصواب. وقيل مدنية، لذكر صلاة العيد، وزكاة الفطر فيها!.

ولو سلمنا بصحة المعنى الذي بُني عليه هذا القول في قوله تعالى: ﴿قد أفلحَ من تَزَكَّى * وذَكَرَ اسمَ ربِّه فصلَّى﴾ [الأعلى: الآيتان ١٤-١٥]، فإن من القرآن ما ينزل قبل تقرير الحكم كما سبق.

٢- زعم بعضهم أن نصف سورة الفاتحة نزل بالمدينة، لوجود ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: آية ٧]، وهذه دعوى ساقطة لا تستحق الرد.

ب- أمثلة على ما ورد النقل عن الصحابة مخبراً بمكان نزوله:

١- قال تعالى: ﴿اليومَ أكملتُ لكم دينَكم...﴾ الآية، [المائدة: آية ٥].

أخر الشيخان عن طارق بن شهاب: "قالت اليهود لعمر: إنكم تقرءون آية لو نزلت فينا لاتخذناها عيداً. فقال عمر: إني لأعلم حيث أُنزلت، وأين أُنزلت، وأين

---

(١) الإتقان: ٣٨/١.

رسول اللّه ﷺ حين أُنزلت: يوم عرفة، وإنَّا واللّه بعرفة. قال سفيان: وأشك كان يوم الجمعة أم لا. ﴿اليوم أكملتُ لكم دينَكم﴾[1].

٢- قال تعالى: ﴿فلم تَجِدُوا ماءاً فتيمَّموا صعيداً طيباً﴾ [المائدة: آية ٦].

أخرج الشيخان عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: "خرجنا مع رسول اللّه ﷺ في بعض أسفاره، حتى إذا كنا بالبيداء، أو بذات الجيش... فأنزل اللّه آية التيمم..." [2].

❁❁❁

قاعدة: المدني من السور يكون مُنَزَّلاً في الفهم على المكي، وكذا المكي بعضه مع بعض، والمدني بعضه مع بعض، على حسب ترتيبه في التنزيل[3].

توضيح القاعدة:

إن جميع الرسالات وشرائع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، بمثابة اللبنات التي يرتبط بعضها ببعض لتشكل بناءً شامخاً لهداية البشرية وسعادتها.

ومصداق ذلك ما أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول اللّه ﷺ قال: "إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله، إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناسُ يطوفون به ويعجبون له، ويقولون: هلاّ وُضعت هذه اللبنة؟ قال: فأنا اللبنة،وأنا خاتم النبيين"[4].

---

(١) البخاري في الصحيح، (واللفظ له) كتاب التفسير، باب: (اليومَ أكملتُ لكم دينَكم) حديث رقم: (٤٦٠٦)، ٨/٢٧٠. ومسلم في الصحيح . كتاب التفسير ، حديث رقم (٣٠١٧) ٤/٢٣١٢ .

(٢) مضى تخريجه ص ٦٠ .

(٣) انظر الموافقات: ٣/٤٠٦، تفسير القاسمي: ١/١٥٠، أضواء البيان: ١/٢٦٤.

(٤) البخاري في الصحيح، كتاب المناقب، باب: (خاتم النبيين)، حديث رقم: (٣٥٣٥)، ٨/٥٥٨، ومسلم في الصحيح، كتاب الفضائل، باب: (ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين). حديث رقم: (٢٢٨٦)، ٤/١٧٩٠.

فهذه الشريعة جاءت متممة لمكارم الأخلاق، ومصلحة لما أفسده الناس من ملّة إبراهيم عليه السلام.

وإذا كان هذا بالنسبة لهذه الشريعة مع ماسبقها من الشرائع، فهكذا يكون القول في هذه الشريعة بعضها مع بعض، فالمتأخر مبني على المتقدم ومبين له ومتمّم.

ومما يدل على ذلك: أن معنى الخطاب المدني في الغالب مبني على المكي، كما أن المتأخر من كل واحد منهمامبني على ما قبله. وهذا معلوم من الاستقراء؛ إذ إن المتأخر -غالباً- يكون بياناً لمجمل، أو تخصيصاً لعام، أو تقييداً لمطلق، أو تفصيلاً لما لم يُفصَّل، أو تكميلاً لما لم يظهر تكميله.

فالمحصلة أنه لا بد للمفسر من مراعاة الترابط بين الآيات المكية والمدنية، والمتقدم من كل واحد من القسمين مع المتأخر من نوعه.

التطبيق:

تُعد سورة الأنعام من أوائل السور المكية، وهي معنية بالأصول والعقائد، ومشتملة على كليات الشريعة.

ثم لما هاجر رسول اللّه ﷺ إلى المدينة كان أول ما نزل عليه سورة البقرة، وهي في الحقيقة مفصلة لتلك القواعد، ومبينة أقسام أفعال المكلفين، ومقررة لقواعد التقوى المبنية على قواعد سورة الأنعام. "فإنها بينت من أقسام أفعال المكلفين جملتها، وإن تبين في غيرها تفاصيل لها؛ كالعبادات التي هي قواعد الإسلام، والعادات من أصل المأكول والمشروب وغيرهما، والمعاملات من البيوع والأنكحة وما دار بها، والجنايات من أحكام الدماء وما يليها. وأيضاً فإن حفظ الدين فيها، وحفظ النفس والعقل، والنسل، والمال، مضمن فيها. وما خرج عن المقرر فيها فبحكم التكميل. فغيرها من السور المدنية المتأخرة عنها مبني عليها، كما كان غير الأنعام من المكي المتأخر عنها مبنياً عليها.

وإذا تنزلتَ إلى سائر السور بعضها مع بعض في الترتيب وجدتها كذلـك، حـذو القذة بالقذة[1]. فلا يغيبنّ عن الناظر في الكتاب هـذا المعنـى، فإنـه مـن أسـرار علـوم التفسير، وعلى حسب المعرفة به تحصل له المعرفة بكلام ربه سبحانه"[2].

❁❁❁

(١) القذة: ريشة السهم. ومعنى "حذوا القذة بالقذة": أي كما تُقدر كل واحدة منهما على قدر صاحبتها وتقطع. وهذا يُضرب مثلاً للشيئين يستويان. مجمع بحار الأنوار (مادة: قذذ) ٢٣١/٤.

(٢) الموافقات: ٤٠٧/٣. ولشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كلام يرتبط بهذا الموضـوع. انظـر مجمـوع الفتـاوى: ١٦٠/١٥، ١٢٦/١٧.

القسم الثالث

القواعد المتعلقة بالأحرف والقراءات التي نزل عليها القرآن

تعريف الأحرف:

أ- **الأحرف في اللغة:** جمع حرف ويُطلق الحرف في اللغة على الحد، "فحرف كل شيء حدُّه، كالسيف وغيره، ومنه الحرف، وهو الوجه. تقول: هو من أمره على حرف واحد، أي طريقة واحدة. قال اللّه تعالى: ﴿ومِنَ النَّاسِ من يعبُدُ اللّه على حرفٍ﴾ [الحج: آية ١١]، أي: على وجه واحد..." [١].

ب- **الأحرف في الاصطلاح**: لعل من أجود وأقرب التعريفات الواقعة على الأحرف التي نزل عليها القرآن أن يُقال: هي سبعة أوجه من وجوه التغاير[٢].

و أما القراءات: فجمع قراءة، وهي مصدر من قرأ. والـمُراد بها هنا: بعض تلك الأحرف السبعة المشار إليها. وقد عرَّفها بعضهم بقوله: "القراءات: اختلاف ألفاظ الوحي... في الحروف أو كيفيتها من تخفيف و تشديد وغيرهما"[٣]اهـ.

---

(١) معجم المقاييس (مادة: حرف)، ٢/٤٢.

(٢) انظر النشر: ١/٢٦.

(٣) البرهان للزركشي: ١/٣١٨، الإتقان: ١/٢٢٢.

قاعدة: كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصح سندها فهي القراءة الصحيحة.

ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أُطلق عليها: ضعيفة، أو شاذّة، أو باطلة[1].

توضيح القاعدة:

"كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين.

ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أُطلق عليها ضعيفة، أو شاذة، أو باطلة، سواء كانت عن السبعة، أم عمن هو أكبر منهم"[2].

وقولنا: "وافقت العربية ولو بوجه" أي من وجوه النحو، سواء كان فصيحاً أم أفصح، مجمعاً عليه أم مُختلفاً فيه اختلافاً لا يضر مثله، إذا كانت القراءة مما شاع وذاع وتلقاه الأئمة بالإسناد الصحيح.

وقولنا: "ووافقت أحد المصاحف العثمانية" هذا قيد لا بد منه، إذ بفقده تكون القراءة شاذة. والمقصود أن توافق الرسم في بعض المصاحف.

قولنا: "ولو احتمالاً" أي توافق الرسم ولو تقديراً، إذ موافقة الرسم تكون تحقيقاً،

---

(١) انظر الإتقان: ٢١٠/١، ٢٢٥، إرشاد الفحول: ٣٠، شرح الكوكب المنير: ١٢٧/٢-١٣٦، البرهان للزركشي: ٣٣١/١-٣٣٣، المرشد الوجيز: ١٧١-١٧٣، ١٧٨، إجابة السائل: ٦٧، التحبير: ١٣٢، تفسير ابن جزي: ١١، النشر: ٩/١، الإبانة لمكي: ٣٩، نشر البنود: ٨٣/١-٨٥، تفسير ابن عاشور: ٥٣/١، المذكرة في أصول الفقه: ٥٧.

(٢) النشر: ٩/١.

وهو الموافقة الصريحة، وتكون تقديراً، وهوالموافقة احتمالاً، فإنه قد خولف صريح الرسم في مواضع إجماعاً.

قال في المرشد الوجيز: "ولعل مرادهم بموافقة خط المصحف ما يرجع إلى زيادة الكلم ونقصانها... فأما ما يرجع إلى الهجاء وتصوير الحروف، فلا اعتبار بذلك في الرسم، فإنه مظنة الاختلاف، وأكثره اصطلاح، وقد خولف الرسم بالإجماع في مواضع من ذلك، كالصلوة، والزكوة، والحيوة، فهي مرسومات بالواو، و لم يقرأها أحد على لفظ الواو، فلْيُكْتَفَ في مثل ذلك بالأمرين الآخرين، وهما: صحة النقل، والفصاحة في لغة العرب"[1] اهـ.

وقولنا: "وصح سندها" المراد بذلك أن يرويها العدل الضابط عن مثله، وتكون مع ذلك مشهورة عند أئمة هذا الشأن الضابطين له، غير معدودة عندهم من الغلط، أو مما شذّ بها بعضهم.

قال مكي رحمه اللّه في الإبانة: "فإن سأل سائل فقال: فما الذي يُقبل من القراءات الآن فيُقرأ به، وما الذي لا يُقبل ولا يُقرأ به، وما الذي يُقبل و لا يقرأ به؟

فالجواب: أن جميع ما رُوي من القراءات على ثلاثة أقسام:

قسم يُقرأ به اليوم، وذلك ما اجتمع فيه ثلاث خلال، وهي: أن يُنقل عن الثقات إلى النبي ﷺ ، ويكون وجهه في العربية التي نزل بها القرآن شائعاً، ويكون موافقاً لخط المصحف، فإذا اجتمعت فيه هذه الخلال الثلاث قُرئ به، وقُطع على مُغيّبه وصحته وصدقه. لأنه أُخذ عن إجماع من جهة موافقته لخط المصحف، وكفر من جحده.

القسم الثاني: ما صح نقله عن الآحاد، وصح وجهه في العربية، وخالف لفظه خط المصحف، فهذا يُقبل، ولا يُقرأ به لعلتين:

---

(١) المرشد الوجيز: ١٧٢-١٧٣.

إحداهما: أنه لم يوجد بإجماع، إنما أخذ بأخبار الآحاد، ولا يثبت قرآن يُقرأ به بخبر الواحد.

والعلة الثانية: أنه مخالف لما قد أُجمع عليه، فلا يُقطع على مُغيّبه وصحته. وما لم يُقطع على صحته لا تجوز القراءة به، ولا يكفُر من جحده، وبئسما صنع إذ جحده.

والقسم الثالث: هو ما نقله غير ثقة، أو نقله ثقة ولا وجه له في العربية. فهذا لا يُقبل، وإن وافق خط المصحف." [1]اهـ.

التطبيق:

أ- مثال ما اجتمعت فيه الشروط: [2]

١- قال تعالى: ﴿مَلِكِ يومِ الدينِ﴾ و ﴿مالِكِ يومِ الدينِ﴾ [الفاتحة: آية ٤].
فهذا مما وافق الرسم تقديراً واحتمالاً.

٢- قال تعالى: ﴿قالُوا اتَّخَذَ اللّه ولداً﴾ و ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللّه ولداً﴾ [يونس: آية ٦٨] بالواو. فهذا مما وافق أحد المصاحف.

ب- مثال ما صح نقله عن الآحاد، وصح وجهه في العربية، وخالف لفظه خط المصحف: [3]

١- قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء :﴿والذكر والأنثى﴾ في ﴿وما خلقَ الذكر والأنثى﴾ [الليل: آية ٣].

٢- قراءة ابن عباس: ﴿وكان أمامَهم مِلِكٌ يأخُذُ كل سفينة صالحة غصباً * وأما الغلامُ فكان كافراً﴾ [الكهف: الآيتان ٧٩-٨٠].

---

(١) الإبانة عن معاني القراءات: ٣٩-٤٠.

(٢) انظر النشر: ١/١١، ١٤.

(٣) انظر النشر: ١/١٤.

ج- مثال ما نقله غير ثقة: (١)

١- قرأ بعضهم قوله تعالى: ﴿فاليومَ ننجيكَ ببَدنِك﴾ [يونس: آية ٩٢]، بـ "ننحيكَ".

٢- قرأ بعضهم قوله تعالى: ﴿لِتكونَ لِمَنْ خلْفَكَ آيةً﴾ [يونس: آية ٩٢] بـ "خَلَفَكَ".

٣- قرأ بعضهم قوله تعالى: ﴿إنما يخشَى اللّهَ من عِبادِه العلماءُ﴾ [فاطر: آية ٢٨] بـ "إنما يخشَى اللّهُ من عبادِه العلماءَ".

د- مثال ما لم يصح وجهه في العربية: (٢)

ما ذكره ابن الجزري نقلاً عن بعض المتأخرين من شرّاح الشاطبية في وقف حمزة(٣) على نحو "أسمايهم، وأوليك" بياءٍ خالصة. ونحو: "شركاوهم، وأحباوه" بواوٍ خالصة. ونحو: "بداكم، واخاه" بألف خالصة.

قال ابن الجزري: "و لايجوز في وجه من وجوه العربية، فإنه إما أن يكون منقولاً عن ثقة ولا سبيل إلى ذلك، فهو مما لا يُقبل، إذْ لا وجه له، وإما أن يكون منقولاً عن غير ثقة فمنعُه أحرى، ورده أولى"ا.هـ (٤)



---

(١) انظر النشر: ١/١٦.

(٢) المصدر السابق.

(٣) حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل، أبو عمارة الكوفي، الزيات، أحد السبعة، وُلد سنة ثمانين، ومات سنة ست وخمسين ومائة. معرفة القراء الكبار ١/١١١.

(٤) النشر: ١/١٦-١٧.

قاعدة: تنوع القراءات بمنزلة تعدد الآيات[1].

توضيح القاعدة:

المقصود بهذه القاعدة: أنه إن كان لكل قراءة معنىً يغاير معنى القراءة الأخرى وهما في موضع واحد، و لم يمكن اجتماعهما في شيء واحد، بل يتفقان من وجه آخر لا يقتضي التضاد، فهما بمنزلة الآيتين.

هذا ويمكن أن نعبّر عن القاعدة بعبارة أخرى فنقول:

إذا كان لكلّ قراءة تفسير يغاير تفسير القراءة الأخرى فإن القراءتين بمنزلة الآيتين.

قال في أضواء البيان: "اعلم أولاً أن القراءتين إذا ظهر تعارضهما في آية واحدة، لهما حكم الآيتين، كما هو معروف عند العلماء"[2] اهـ.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿ذُو العرشِ المجيدُ﴾ [البروج: آية ١٥]، وفي قراءة: ﴿المجيدِ﴾[3] فقراءة الرفع يكون ﴿المجيد﴾ صفة لله عز وجل. وعلى قراءة الجر يكون صفة للعرش. فكأنهما آيتان.

٢- قال تعالى: ﴿بل عَجِبْتَ ويَسْخَرُونَ﴾ [الصافات: آية ١٢]. في قراءة: ﴿عجبتُ﴾[4]. فقراءة الفتح يكون ذلك راجعاً للنبي ﷺ، وعلى قراءة الرفع يكون من فعل اللّه تعالى.



---

(١) انظر مجموع الفتاوى: ١٣/٣٩١-٣٩٢، ١٥/٢٤٨، ١٧/٣٨١-٣٨٢، شفاء العليل: ٩٦، البرهان للزركشي: ١/٣٢٦، الإتقان: ١/٢٢٧، الكليات: ٧٢٢، أضواء البيان: ٢/٨، ١٢٠، ٦/٢٢٦، ٦٨٠، فصول في أصول التفسير: ١٢٨.

(٢) أضواء البيان: ٢/٨.

(٣) انظر المبسوط في القراءات العشر ٤٦٦، حجة القراءات: ٧٥٧.

(٤) انظر المبسوط لابن مهران ٣٧٥، حجة القراءات: ٦٠٦.

قاعدة: القراءتان إذا اختلف معناهما، ولم يظهر تعارضهما، وعادتا إلى ذات واحدة كان ذلك من الزيادة في الحكم لهذه الذات[1].

توضيح القاعدة:

هذه القاعدة لها نوع تعلق بالقاعدة السابقة، والفرق بينهما أن القاعدة السابقة تتنزل فيها كل قراءة على حقيقة (أو ذات) مختلفة عن الأخرى. أما هذه القاعدة فإن المعنيين يتعلقان بذات واحدة، لكن كل قراءة منهما تدل على وصف مغاير لما دلت عليه القراءة الأخرى.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿حتى يَطْهُرنَ﴾ [البقرة: آية ٢٢٢] وفي قراءة ﴿حتى يَطَّهَّرْنَ﴾ [٢]فالأُولى تحتمل انقطاع الدم، وتحتمل الاغتسال معه. أما الثانية فدلالتها على الغُسل أوضح.

٢- قال تعالى: ﴿وَجَدَهَا تَغْرُبُ في عينٍ حمئةٍ﴾ [الكهف: آية ٨٦] وقد ورد في قراءة أخرى "حامية"[٣].

فالأُولى من الحمأة، وهي الطين المنتن المتغيّر اللون.

ومعنى القراء الثانية: حارة.

قال في حجة القراءات: "وهذا القول -يعني الأول- ليس ينفي قول من قرأها "حامية" إذا كان جائزاً أن تكون العين التي تغرب الشمس فيها حارة، وقد تكون حارة وذات حمأة وطينة سوداء، فتكون موصوفة بالحرارة وهي ذات حمأة"[٤] اهـ.

---

(١) انظر فصول في أصول التفسير: ١٢٩.

(٢) انظر المبسوط لابن مهران ١٤٦، حجة القراءات: ١٣٤.

(٣) انظر : المبسوط لابن مهران ٢٨٢.

(٤) حجة القراءات: ٤٢٩.

وقال ابن كثير: "ولا منافاة بين معنييهما، إذ قد تكون حارة لمجاورتها وهج الشمس عند غروبها وملاقاتها الشعاع بلا حائل، وحمئة في ماء وطين أسود"[1].

❁❁❁

قاعدة: القراءات يبيّن بعضها بعضاً.

ويمكن أن نُعبِّر عن القاعدة بعبارة أخرى فنقول: بعض القراءات يبين ما قد يُجهل في القراءة الأخرى[2].

توضيح القاعدة:

القراءات يبين بعضها بعضاً، سواء كانت متواترة مع مثلها، أو آحاداً مع متواترة **إذ إن القراءة الآحادية تفسر المتواترة**[3].

قال أبو عبيد رحمه الله: "فأما ما جاء من هذه الحروف -يعني الآحادية- التي لم يؤخذ علمها إلا بالإسناد والروايات التي يعرفها الخاصة من العلماء دون عوام الناس، فإنما أراد أهل العلم منها أن يستشهدوا بها على تأويل ما بين اللوحين، وتكون دلائل على معرفة معانيه وعلم وجوهه -ثم ساق أمثلة لذلك إلى أن قال- فهذه الحروف وأشباه لها كثيرة قد صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يُروى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير فيستحسن ذلك، فكيف إذا رُوي عن لُباب أصحاب محمد

---

(١) تفسير ابن كثير: ١٠٢/٣.

(٢) انظر الإتقان: ٢٢٧/١، أضواء البيان: ١٢٠/٢، فصول في أصول التفسير: ١٢٩.

(٣) أنظر البرهان للزركشي: ٣٣٦/١، الإتقان: ٢٢٧/١، فتح الباري: ٥٩٥/٣.

ﷺ ثم صار في تفسير القرآن، فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى.

وأدنى ما يُستنبط به من علم هذه الحروف معرفة صحة التأويل على أنها من العلم الذي لا يعرف العامة فضله إنما يعرف ذلك العلماء"[1]اهـ.

التطبيق:

أ- مثال القراءة المتواترة التي تبيّن المتواترة:

١- قال تعالى: ﴿حتى يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: آية ٢٢٢]، مع قراءة ﴿يَطَّهَّرْنَ﴾[2].

فيؤخذ من القراءة الثانية أن قوله: "يَطْهُرْنَ" وهي القراءة الأولى يُراد به الاغتسال مع انقطاع الدم. فلا يجوز قربان المرأة قبل ذلك.

٢- قال تعالى: ﴿أو لامَسْتُمُ النِّساءَ﴾ [النساء: آية ٤٣]، مع قراءة "لمستم" على القول بأن اللمس يحتمل الجماع وما دونه، والملامسة: أي المجامعة[3].

ب- مثال القراءة الآحادية التي تفسر المتواترة: [4]

١- قال تعالى: ﴿حافِظُوا على الصلواتِ والصلاةِ الوُسطَى﴾ [البقرة: آية ٢٣٨].

فالصلاة الوسطى يبين المراد بها قراءة حفصة وعائشة رضي اللّه عنهما: "حافظُوا على الصلوات والصلاةِ الوُسطَى صلاة العصر"[5].

٢- قال تعالى: ﴿والسارقُ والسارقَةُ فاقْطَعُوا أيدِيَهما﴾ [المائدة: آية ٣٨]. فقوله: "أيديهما" جاء تعيين اليد في قراءة ابن مسعود رضي الله عنه "والسارقون

---

(١) فضائل القرآن لأبي عبيد ص٢٩٣.

(٢) انظر المبسوط لابن مهران ١٤٦، حجة القراءات: ١٣٤.

(٣) انظر المبسوط لابن مهران ١٨٠، حجة القراءات: ٢٠٥.

(٤) انظر أمثلة لذلك في البرهان للزركشي: ١/٣٣٦-٣٣٧.

(٥) انظر فضائل القرآن لأبي عبيد ص٢٩٣، البرهان للزركشي: ١/٣٣٦-٣٣٧.

والسارقات[1] فاقطعوا أيمانهم"[2].

٣- قال تعالى: ﴿للذينَ يُؤلونَ من نسائهم تربُّصُ أربعةِ أشهرٍ فإن فاؤوا فإنَّ اللّه غفورٌ رحيمٌ﴾ [البقرة: آية ٢٢٦]، جاء في قراءة أبيّ: "فإن فاؤوا فيهن"[3].

٤- قال تعالى: ﴿وله أخٌ أو أختٌ فلكل واحدٍ منهُما السُّدسُ﴾ [النساء: آية ١٢]. جاء في قراءة سعد رضي الله عنه: "له أخٌ أو أختٌ من أمه فلكل..."[4].

٥- قال تعالى: ﴿لا جُناحَ عليكم أن تبتغُوا فضلاً من ربِّكم﴾[البقرة:آية ١٩٨]. جاء في قراءة ابن عباس:"لاجناح أن تبتغُوا فضلاً من ربِّكم في مواسمِ الحجِّ"[5].

❁❁❁

قاعدة: يُعمل بالقراءة الشاذة -إذا صح سندها- تنزيلاً لها منزلة خبر الآحاد[6].

توضيح القاعدة:

لا بد في القراءة الشاذة التي يُعمل بها من قيد الصحة والثبوت، وإنما أرجأها عن

---

(١) في البرهان: "والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما" ٣٣٦/١.

(٢) انظر: فضائل القرآن لأبي عبيد ص٢٩٣.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

(٦) انظر: البحر المحيط للزركشي: ٤٧٥/١، مجموع الفتاوى: ٣٩٤/١٣، ٣٩٧، ٢٦٠/٢٠، شرح الكوكب المنير: ١٣/٢، ١٣٦، ١٣٨، البرهان للزركشي: ٣٣١/١-٣٣٣، نهاية السول: ٣٧٧/٢، المرشد الوجيز: ١٠٤-١٠٥،١٧٢-١٧٩، الإتقان: ٢٢٨/١، وللاستزادة راجع : البناني على الجمع: ٢٣١/١، الأصفهاني على ابن الحاجب: ٤٧٢/١، إرشاد الفحول: ٣١، البرهان للجويني: ٤٢٧/١، شرح مختصر الروضة: ٢٥/٢، مختصر من قواعد العلائي: ٥٩٨، تفسير القرطبي: ٤٧/١، روضة الناظر: ١٨١/١، تقريب الوصول لابن جزي: ١١٤، المستصفى: ١٠٢/١، فواتح الرحموت: ١٦/٢، نشر البنود: ٨٣/١، التحرير لابن الهمام: ٢٩٩، الإحكام للآمدي: ١٤٨/١، المختصر لابن اللحام: ٧٢، إجابة السائل: ٧٢، التحبير: ١٣٠، ١٣٩، تفسير القاسمي: ٣٨/١، أضواء البيان: ٢٤٨/٥، المذكرة في أصول الفقه: ٥٦-٥٧، أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء: ٣٨٩، المدخل لابن بدران:١٩٦.

اعتبارها من القرآن اختلال أحد الركنين الآخرين أو كلاهما، وهما: موافقة الرسم ولو احتمالاً، وموافقة العربية ولو بوجه.

فإذا كانت القراءة ثابتة من جهة السند ومخالفة للرسم أو العربية، فإنها تُنزل منزلة الحديث، والحديث إذا صح لزم العمل بمقتضاه.

التطبيق:

١- ما مضى في الصفحة السابقة من قراءة ابن مسعود: "فاقطعوا أيمانهم" وبناءً على ذلك فإن الواجب في حد السرقة قطع اليمنى. ويدل عليه أيضاً فعل النبي ﷺ.

٢- قال تعالى في كفارة اليمين: ﴿فصِيامُ ثلاثةِ أيامٍ﴾ [المائدة: آية ٨٨].

وجاء في قراءة ابن مسعود رضي الله عنه "ثلاثة أيام متتابعات"[١].

وعليه يُقال بلزوم التتابع في صيام كفارة اليمين.

❁❁❁

قاعدة: القراءة الشاذة إن خالفت القراءة المتواترة المجمع عليها ولم يمكن الجمع فهي باطلة[٢].

توضيح القاعدة:

تبين من القاعدة السابقة أن القراءة الآحادية حجة في الأحكام، لكن هذا مقيد بما ورد في هذه القاعدة، وهو أن لا تكون معارضة للقراءة المتواترة بحيث يتعذر الجمع بينهما؛ فإن حصلت هذه المعارضة دل ذلك على أنها باطلة، لأنها إما أن تكون منسوخة أو غير ثابتة، ومن المعلوم أن الصحة لا تتوقف على اتصال السند وعدالة النقلة فحسب، بل لا بد من السلامة من الشذوذ والعلة في السند والمتن.

---

(١) انظر تفسير القرطبي: ٢٨٣/٦، الإتقان: ٢٢٨/١.

(٢) انظر أضواء البيان: ٢٤٨/٥-٢٤٩.

وكونها معارضة للمتواترة يُعد ذلك علة قادحة.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿إن الصَّفا والمروةَ من شَعائرِ اللّه فمن حجَّ البيتَ أو اعتمَرَ فلا جناحَ عليه أن يطَّوفَ بهما﴾ [البقرة: آية ١٥٨].

وقد قرأها بعضهم: "فلا جناح عليه ألاَّ يطوف بهما"[١]. وهذا من غير المتواتر بخلاف الأول. ومعلوم أن النفي والإثبات لا يمكن الجمع بينهما لأنهما نقيضان.

❁❁❁

قاعدة: القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها، فإذا ثبتت لم يردها قياس عربية، ولا فشو لغة[٢].

توضيح القاعدة:

عرفت مما سبق أن القراءة إذا صح سندها، ووافقت الرسم ولو احتمالاً، مع موافقتها وجهاً من وجوه النحو فهي قراءة صحيحة، سواء كان ذلك الوجه الذي وافقته أفصح أم فصيحاً، مجمعاً عليه أم مُختلفاً فيه اختلافاً لا يضر مثله إذا كانت القراءة مما شاع وذاع، وتلقاه الأئمة بالإسناد الصحيح؛ إذ هو الأصل الأعظم، والركن الأقوم، وهذا هو المختار عند المحققين في ركن موافقة العربية؛ وإلا فكم من قراءة أنكرها بعض أهل النحو، أو كثير منهم ولم يُعتبر إنكارهم، بل أجمع الأئمة المُقتدى بهم من السلف على قبولها[٣].

---

(١) وهي قراءة منقولة عن بعض الصحابة رضي الله عنهم. انظر كتاب المصاحف لابن أبي داود ص٦٣،٨٣، تفسير ابن جرير: ٢٤١/٣، فتح الباري: ٤٩٩/٣، أضواء البيان: ٢٤٨/٥.

(٢) انظر النشر: ١٠/١، الإتقان: ٢١١/١.

(٣) انظر النشر: ١٠/١.

وقد نقل ابن الجزري عن أبي عمرو الداني[1] قوله: "وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر، والأصح في النقل، والرواية إذا ثبت عنهم[2] لم يردها قياس عربية ولافشو لغة، لأن القراءة سنة متبعة، يلزم قبولها والمصير إليها" اهـ[3].

التطبيق:

١- خفض (الأرحام) في قوله: ﴿الذي تساءَلونَ به والأرحامَ﴾[4] [النساء: آية١] [5].

وقد اعترض عليها أهل النحو من وجهين ذكرهما في الحجة[6].

٢- ضم "الملائكة" من قوله ﴿وإذْ قُلنا للملائكةِ اسجُدُوا﴾[7] [البقرة: آية ٣٤]. وهي في خمسة مواضع من القرآن (البقرة، الأعراف، الإسراء، الكهف، طه).

وقد ذكر ابن الجزري اعتراض بعض من النحاة عليها وأجاب عن ذلك[8].

❁❁❁

---

(١) أبو عمرو، عثمان بن سعيد القرطبي، الداني، الحافظ المقري، توفي بدانية سنة أربع وأربعين وأربعمائة، وله ثلاث وسبعون سنة. شذرات الذهب ٢٧٢/٣.

(٢) هكذا في النشر. وهذا النص نقله السيوطي في الإتقان وقد وقعت هذه العبارة فيه هكذا: "وإذا ثبتت الرواية لم يردها" اهـ . الإتقان: ٢١١/١.

(٣) النشر / ١/١٠-١١.

(٤) انظر حجة القراءات: ١٨٨، النشر: ١/١٠.

(٥) المبسوط لابن مهران ١٧٥.

(٦) انظر الهامش ٤ .

(٧) انظر اتحاف فضلاء البشر: ٣٨٧/١، النشر: ١/١٠، ٢/٢١٠.

(٨) انظر النشر: ٢/٢١٠.

قاعدة: البسملة نزلت مع السورة في بعض الأحرف السبعة، فمن قرأ بحرف نزلت فيه عدّها، ومن قرأ بغير ذلك لم يعدّها[1].

توضيح القاعدة:

لقد وقع خلاف كثير، وجدل طويل حول البسملة؛ هل هي آية مستقلة للفصل بين السور، أو هي آية من الفاتحة، أو هي آية من كل سورة..

ومن أحسن ما قيل في ذلك - واللّه أعلم - أن البسملة في بعض القراءات، كقراءة ابن كثير[2] آية من القرآن، وفي بعض القراءات ليست آية، وهذا أمرٌ لا غرابة فيه، إذ إنك تجد أن اللّه تعالى يقول في سورة الحديد: ﴿فإنَّ اللّه هو الغنِيُّ الحميدُ﴾ [الحديد: آية ٢٤]. ولفظة "هو" من القرآن في قراءة ابن كثير، وأبي عمرو[3]، وعاصم[4]، وحمزة، والكسائي[5]، وليست من القرآن في قراءة نافع[6] وابن عامر[7]، لأنهما قرءا: "فإنَّ اللّه الغني

---

(١) انظر الإتقان: ١/١٩٥، نشر البنود: ١/٨١-٨٢، الإحكام للآمدي: ١/١٥٠، شرح الكوكب المنير: ٢/١٢٢، التيسير في قواعد علم التفسير: ١٧٥، إجابة السائل: ٧٣، تفسير القرطبي: ١/٩٢، المحرر الوجيز: ١/٥١، تفسير ابن جرير: ١/١٤٦، النشر: ١/٢٦٣، المذكرة في أصول الفقه: ٥٥.

(٢) هو عبد اللّه بن كثير بن المطلب، أبو معبد، إمام المكيين في القراءة، أصله من فارس، توفي سنة عشرين ومائة. معرفة القراء الكبار ١/٨٦.

(٣) هو ابن العلاء المازني، مقرئ أهل البصرة، اسمه زبان، وقيل غير ذلك. معرفة القراء الكبار ١/١٠٠.

(٤) عاصم بن أبي النجود الأسدي، مولاهم الكوفي، أحد السبعة، واسم أبيه: بهدلة، توفي سنة سبع وعشرين ومائة. معرفة القراء الكبار ١/٨٨.

(٥) هو علي بن حمزة، أبو الحسن الأسدي، مولاهم الكوفي، وُلد سنة عشرين ومائة، وتوفي سنة تسع وثمانين ومائة. معرفة القراء الكبار ١/١٢٠.

(٦) نافع بن عبدالرحمن بن أبي نُعيم الليثي، مولاهم، أبو رُويم المقريء المدني، مات سنة تسع وستين مائة. معرفة القراء الكبار ١/١٠٧.

(٧) هو عبد اللّه بن عامر اليحصبي، إمام أهل الشام في القراءة، توفي رسول اللّه ﷺ وله سنتان. توفي سنة ثماني عشرة ومائة. معرفة القراء الكبار ١/٨٢.

الحميدُ". وبعض المصاحف فيه لفظة "هو" وبعضها لاتوجد فيه هذه اللفظة[1].

وهكذا قوله: ﴿قالُوا اتخذَ اللّه ولداً﴾ [البقرة: آية ١١٦] فقد قرأها السبعة غير ابن عامر بالواو[2]. والواو في قراءة ابن عامر ليست من القرآن. وهي محذوفة في مصحف أهل الشام[3].

وفي هذا القول جمع بين الأقوال وحل للنزاع في هذه المسألة واللّه تعالى أعلم.

❁❁❁

قاعدة: إذا ثبتت القراءتان لم تُرجَّح إحداهما -في التوجيه- ترجيحاً يكاد يُسقط الأُخرى، وإذا اختلف الإعرابان لم يُفضَّل إعراب على إعراب، كما لا يُقال بأن إحدى القراءتين أجود من الأُخرى[4].

توضيح القاعدة:

إذا كانت القراءة مستوفية للشروط فإنه يُقطع بأنها من كلام اللّه عز وجل، وبالتالي فإن الواجب التأدب مع كلام اللّه عزوجل، والتحفظ عند الكلام عليه في العبارة واللفظ، فلا يصح أن يُقلل من شيء منه، أو يُقدح في فصاحته، أو نحو ذلك مما فيه تنقص له. بل الواجب توقيره وتعظيمه، ولزوم مقتضى الأدب معه.

قال الزركشي رحمه اللّه عند كلامه على توجيه القراءات: "إلا أنه ينبغي التنبيه على شيء؛ وهو أنه قد تُرجح إحدى القراءتين على الأخرى ترجيحاً يكاد يُسقِط القراءة الأخرى؛ وهذا غير مرضي؛ لأن كلتيهما متواترة، وقد حكى أبو عمر

---

(١) انظر المبسوط لابن مهران ٤٣٠.

(٢) المصدر السابق ١٣٤.

(٣) انظر المذكرة في أصول الفقه: ٥٦.

(٤) انظر البرهان للزركشي: ١/٣٣٩، الإتقان: ١/٢٢٩.

الزاهد[1] في كتاب "اليواقيت" عن ثعلب أنه قال: إذا اختلف الإعراب في القرآن عن السبعة لم أفضّل إعراباً على إعراب في القرآن؛ فإذا خرجت إلى الكلام (كلامِ الناس) فَضَّلتُ الأَقوى؛ وهو حسن.

وقال أبو جعفر النحاس[2] -وقد حكى اختلافهم في ترجيح ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ﴾[3] بالمصدرية والفعلية فقال: والديانة تحظر الطعنَ على القراءة التي قرأ بها الجماعة، ولا يجوز أن تكون مأخوذة إلا عن النبي ﷺ، وقد قال: "أُنزِلَ القرآنُ على سبعةِ أحرف"[4]، فهما قراءتان حسنتان، لا يجوز أن تقدَّم إحداهما على الأُخرى.

وقال في سورة المزّمل: السلامة عند أهل الدِّين أنه إذا صحّت القراءتان عن الجماعة ألاَّ يُقال: أحدهما[5] أجودُ؛ لأنهماجميعاً عن النبيّ ﷺ، فيأثَم من قال ذلك؛ وكان رؤساء الصحابة رضي الله عنهم يُنكرون مثل هذا.

وقال الشيخ شهاب الدين أبو شامة رحمه الله: قد أكثر المصنفُون في القراءات والتفاسير من الترجيح بين قراءة ﴿مَلِكِ﴾ [الفاتحة: آية ٤][6] و ﴿مَالِكِ﴾[7] حتى إنَّ

---

(١) أبو عمر، محمد بن عبدالواحد، بن أبي هاشم، البغدادي، المعروف بغلام ثعلب، العلامة اللغوي المحدِّث، وُلد سنة إحدى وستين ومائتين ومات سنة خمس وأربعين وثلاثمائة. سير أعلام النبلاء ١٥/٥٠٨.

(٢) أبو جعفر، أحمد بن محمد بن إسماعيل المصري النحوي، كان من أذكياء العالم، توفي سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة. السير ١٥/٤٠١.

(٣) سورة البلد ١٣، قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي ﴿فَكَّ رَقَبَةً﴾ على الفعل الماضي والمفعول المنصوب، وقرأالباقون: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ﴾ على أنه مصدر مضاف لما بعده. وانظر تفسير القرطبي: ٢٠/٧٠، والإتحاف: ٢/٦١٠-٦١١.

(٤) جاء ذلك في أحاديث متعددة رواها جماعة من الصحابة ، انظر البخاري ، كتاب فضائل القرآن ، باب : أُنزل القرآن على سبعة أحرف . حديث رقم : (٤٩٩١-٤٩٩٢) ٩/٢٣. وانظر الأحاديث رقم :(٢٤١٩، ٣٢١٩، ٥٠٤١، ٦٩٣٦، ٧٥٥٠) . ومسلم في صحيحه، كتاب : صلاة المسافرين وقصرها، باب : بيان أن القرآن على سبعة أحرف. حديث رقم (٨١٨-٨٢١) ١/٥٦٠-٥٦٣).

(٥) لعلها: إحداهما.

(٦) قرأ عاصم والكسائي ويعقوب وخلف بالألف، والباقون بغير ألف. (إتحاف فضلاء البشر ١/٣٦٣).

بعضهم يُبالغ إلى حدّ يكاد يُسقِط وجهَ القـراءة الأُخرى؛ وليـس هـذا بمحمـود بعـد ثبوت القراءتين؛ واتّصاف الربّ تعالى بهما؛ ثم قال: حتى إني أصلّي بهذه في ركعة، وبهذه في ركعة.

وقال صاحب "التحرير"[1]: وقد ذكر التوجيه في قراءة ﴿وَعَدْنَـا﴾ [البقـرة: آيـة ٥١][2] و﴿وَاعَدْنا﴾: لا وجه للترجيح بين بعض القراءات السبع وبعض، في مشهور كتب الأئمة من المفسرين والقراء والنحويين؛ وليـس ذلـك راجعاً إلى الطريـق حتـى يأتي هذا القول؛ بل مرجعُـه بكـثرة الاستعمال في اللغـة والقـرآن، أو ظهـور المعنـى بالنسبة إلى ذلك المقام.

وحاصلُه أن القـارئ يختـار روايـة هـذه القـراءة على روايـة غيرهـا، أو نحـو ذلـك؛ وقـد تجـرأ بعضُهـم علـى قـراءة الجمهـور في ﴿فَنَادَتْه الْمَلائِكَـةُ﴾ [آل عمران: آية ٣٩][3] فقـال: أكـره التأنيثَ لما فيـه مـن موافقـة دعـوى الجاهليـة في زعمهـا أن الملائكـة إنـاث؛ وكذلك كـره بعضُهم قـراءة مـن قـرأ بغـير تـاء؛ لأن الملائكـة جمـع.

وهذا كلّه ليس بجيد، والقراءتان متواترتان؛ فلا ينبغي أن تردّ إحداهما البتة؛ وفي قراءة عبد اللّه: ﴿فَنادَاه جبريلُ﴾ ما يؤيد أن الملائكةَ مرادٌ به الواحد"[4].



=

(٧) انظر الهامش السابق.

(١) هو محمد بن سليمان المعروف بابن النقيب، صاحب كتاب التحرير والتحبير، لأقوال أئمة التفسـير، في معـاني كلام السميع البصير؛ ذكره صاحب كشف الظنون ٣٥٨/١.

(٢) قرأ أبو عمرو، وأبو جعفر، ويعقوب بغير الف، ووافقهم ابن محيصن، والباقون بالألف. (الإتحاف: ٣٩١/١).

(٣) انظر الإتحاف: ٤٧٧/١.

(٤) البرهان: ٣٣٩/١-٣٤١.

القسم الرابع
ترتيب الآيات والسور

تعريف الآية:

أ- **الآية في اللغة**: تطلق الآية في اللغة على العلامة[1]. وعلى هذا المعنى تكون الآية من القرآن علامة على صدق من جاء بها.

قال ابن عاشور: "وإنما سميت آية لأنها دليل على أنها موحى بها من عند اللّه إلى النبي ﷺ، لأنها تشتمل على ما هو من الحد الأعلى في بلاغة نظم الكلام، ولأنها لوقوعها مع غيرها من الآيات جُعلت دليلاً على أن القرآن منزل من عند اللّه، وليس من تأليف البشر"[2] اهـ.

كما تُطلق على الجماعة؛[3] تقول: خرج القوم بآيتهم، أي: بجماعتهم.

قال ابن فارس: "ومنه آية القرآن. لأنها جماعةُ حروفٍ، والجمع: آي"[4] اهـ.

ب- **الآية في الاصطلاح**: [5]

عرّفها بعضهم بقوله: طائفة ذات مطلع ومقطع، مندرجة في سورة من القرآن.

وعرّفها آخرون بأنها: قرآن مركَّب من جُمل، ولو تقديراً أو إلحاقاً، ذو مبدأ

---

(١) انظر معجم المقاييس (مادة: أبى) ١٦٨/١، القاموس (مادة :أبى): ١٦٢٨.

(٢) التحرير والتنوير: ٧٤/١.

(٣) انظر معجم المقاييس (مادة: أبى) ١٦٨/١-١٦٩.

(٤) المصدر السابق (مادة: أبى) : ١٦٩/١.

(٥) انظر تفسير ابن جرير: ١٠٦/١، تفسير ابن كثير: ٧/١، تفسير القرطبي: ٦٦/١، تفسير النيسابوري: ٢٩/١، بصائر ذوي التمييز: ٨٥/١، وللاستزادة راجع تفسير ابن عطية: ٤٧/١، تفسير الماوردي: ٢٨/١، التيسير في قواعد علم التفسير: ١٦٧، جمال القراء: ٤٠/١، فنون الأفنان: ٢٣٦، التحبير: ٤٠، البرهان للزركشي: ٢٦٦/١، الإتقان: ١٨٧/١، نكت الانتصار: ٥٧، التحرير والتنوير: ٧٤/١، حاشية مقدمة التفسير: ٣١، مناهل العرفان: ٣٣١/١-٣٣٢.

ومقطع، مندرج في سورة.

شرح بعض العبارات التي وردت في التعريف:

فقولنا: "ولو تقديراً" كي يدخل نحو قوله: ﴿مُدْهَامَّتَانِ﴾ [الرحمن: آية ٦٤] إذ التقدير: هما مدهامتان. ونحو قوله: ﴿وَالفَجرِ﴾ [الفجر: آية ١] التقدير: أُقسم بالفجر.

وقولنا: "أو إلحاقاً" ذكرنا ذلك لإدخال بعض فواتح السور من الحروف المقطعة. فقد عُدَّ أكثرها آيات.

تعريف السورة:

أ- **السورة في اللغة**: تطلق على المنزلة، ولعل تسمية سورة القرآن بهذا لأنها مَنْزِلَة بعد مَنْزِلَة، مقطوعة عن الأخرى[1]. وقيل غير ذلك.

ب- **السورة في الاصطلاح**: [2] عرّفها بعضهم بقوله: هي الطائفة من القرآن، المترجمة، التي أقلها ثلاث آيات.

وقيل: قرآن يشتمل على آي ذوات فاتحة وخاتمة، وأقلها ثلاث آيات.

وقيل: طائفة مستقلة من آيات القرآن ذات مطلع ومقطع.

تنبيه: ما ذُكر في بعض التعريفات من أن أقلها ثلاث آيات، راجع إلى الاستقراء.

---

(١) انظر القاموس: (مادة: سورة) ٥٢٧.

(٢) انظر تفسير ابن جرير: ١٠٤/١، تفسير ابن كثير: ٧/١، تفسير القرطبي: ٦٥/١، تفسير النيسابوري: ٢٨/١، بصائر ذوي التمييز: ٨٤/١، وللاستزادة راجع : تفسير ابن عطية: ٤٦/١، تفسير الماوردي: ٢٧/١، التيسير في قواعد علم التفسير: ١٦٧، جمال القراء: ٣٩/١، فنون الأفنان: (هامش): ٢٣٣، إجابة السائل: ٦٤، التحبير: ٤٠، البرهان للزركشي: ٢٦٣/١، نكت الانتصار: ٥٧، التحرير والتنوير: ٨٤/١، حاشية مقدمة التفسير: ٢٩، مناهل العرفان: ٣٤٣/١.

قاعدة: الترتيب توقيفي في الآيات دون السور[1].

توضيح القاعدة:

فيما يتعلق بترتيب الآيات نقطع جزماً بأنه توقيف من الشارع. وقد نقل غير واحد من العلماء الإجماع على ذلك.

وأما السور، فقد اختلف العلماء في ترتيبها، هل وقع ذلك بتوقيف من الشارع، وهل ذلك في جميع القرآن أو في بعضه؟ أو أن هذا الترتيب كان من فعل الصحابة رضي اللّه عنهم زمن عثمان، أو يُفصَّل في ذلك؟.

ومن المعلوم أن الصحابة رضي اللّه عنهم كانوا يسمعون قراءة النبي ﷺ في أوقات مختلفة.

كما أن من المقطوع به أن ترتيب جُمل من سور القرآن كما في المصاحف مطابق لما عُرف من ترتيبها المشتهر في عهد النبي ﷺ. وإليك بعض النماذج لذلك:

١- السبع الطوال.

٢- الحواميم.

٣- المفصَّل.

وقد وردت أحاديث وآثار تدل على شيء من ذلك منها:

١- قوله ﷺ: "اقرءوا الزهراوين: البقرة وسورة آل عمران"[2].

---

(١) انظر البرهان للزركشي: ١/٢٥٦-٢٥٩، مقدمتان في علوم القرآن: ٣٩، التيسير في قواعد علم التفسير: ١٧٠، مجموع الفتاوى: ١٣/٣٩٦، ٤٠٩، ٤١٠، تفسير ابن جزي: ٤، الإتقان: ١/١٧٢، وللاستزادة راجع المقنع للداني: ١٨، التحبير: ٣٧١، تفسير القرطبي: ١/٥٩، تفسير الألوسي: ١/٢٦، تفسير ابن عطية: ١/٣٤، فتح الباري: ٢/٢٥٧، ٢٦٠، ٩/٤٠، ٤٢، تناسق الدرر: ٥٦، التحرير والتنوير: ١/٧٩، ٨٦، التعريف بالقرآن والحديث: ٩٩، حاشية مقدمة التفسير: ٤٣، مناهل العرفان: ١/٣٣٩، ٣٤٦.

(٢) مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، باب: (فضل قراءة القرآن، وسورة البقرة): حديث رقم: (٨٠٤)، ١/٥٥٣.

٢- ما أخرجه البخاري بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال في بني إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء: إنهنّ من العتاق الأُول، وهنّ من تلادي"[1].

وقد أوردها مرتبة حسب ما هي عليه في المصاحف اليوم.

٣- ما أخرجه البخاري في صحيحه عن النبي ﷺ أنه كان إذا أوى إلى فراشه كلّ ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ ﴿قُل هو اللّه أحد﴾ و ﴿قُلْ أعوذُ بربِّ الفلقِ﴾ و ﴿قل أعوذُ بربِّ الناسِ﴾[2].

٤-ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: "أُعطيتُ مكان التوراة السبع الطول، وأُعطيتُ مكان الزبور المئين، وأُعطيتُ مكان الإنجيلِ المثانِيَ، وفُضِّلْتُ بالمفصَّل"[3].

وغير ذلك من النصوص في هذا المعنى.

فهذا أمر وقع به استئناس الصحابة رضي اللّه عنهم عند ترتيبهم السور.

قال الإمام مالك رحمه اللّه: "إنما أُلِّف القرآن على ما كانوا يسمعون من قراءة رسول اللّه ﷺ"[4] مع أن مالكاً رحمه اللّه يرى أن الترتيب وقع باجتهاد من الصحابة رضي اللّه عنهم أجمعين.

هذا واعلم أن الصحابة رضوان اللّه تعالى عليهم أجمعين قد أجمعوا على هذا الترتيب في عهد عثمان، فلا ينبغي أن تُكتب المصاحف على غيره.

وينبني على هذه القاعدة: ترك الاعتداد بالمناسبات بين السور، إضافة إلى عدم القول بتفضيل القراءة في الصلاة أو خارجها على ترتيب المصحف.

فائدة: قال بعضهم: "اعلم أن من آتاه اللّه قريحة قوية، ونصيباً وافياً من العلوم الإلهية...، عرف أنه لا ترتيب أحسن ولا أكمل من ترتيب آيات القرآن"[5] اهـ.

---

(١) البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب: (تأليف القرآن) حديث رقم (٤٩٩٤) ٩/٣٩.

(٢) البخاري في الصحيح، كتاب فضائل القرآن، باب: (المعوذات) حديث رقم (٥٠١٧)، ٩/٦٢.

(٣) مشكل الآثار:٢/١٥٤، مجمع الزوائد: ٧/١٥٨، وانظر ص٤٦، سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم: (١٤٨٠).

(٤) المقنع للداني: ١٨، البرهان للزركشي: ١/٢٥٧.

(٥) تفسير الرازي: ٢٧/١٢٤، تفسير القاسمي: ١٤/٢٧٣.

المقصد الثاني

طريقة التفسير[1]

---

(١) في هذا الموضوع راجع: مجموع الفتاوى: ٣٦٣/١٣، البرهان للزركشي: ١٧٥/٢، إيثار الحق على الخلق: ١٦١، تفسير ابن كثير: ٣/١، الإتقان: ١٧٤/٤، ١٨٠-١٨٢، التحبير: ٣٢٣، الموافقات: ٣٦٩/٣،فتح البيان: ١٤/١، حاشية مقدمة التفسير: ١٠٦، التعريف بالقرآن والحديث: ١٨٨، فصول في أصول التفسير: ٢٢-٥٢.

المراد بطريقة التفسير:

أعني بطريقة التفسير هنا الطرق والمناهج التي تتبع للوصول إلى معاني التنزيل.

وذلك كتفسير القرآن بالقرآن أو السنة أو أقوال الصحابة والتابعين، أو تفسيره بلغة العرب أو الرأي. وما يدخل تحت هذه الأمور من قواعد تضبطها.

قاعدة: التفسير إما بنقل ثابت أو رأي صائب وما سواهما فباطل

توضيح القاعدة:

الحصر هنا يُراد من حيث الجملة، وإن كان الغلط يتطرق إلى كثير من الجزئيات المندرجة تحت هذا الأصل كما ستعرف؛ فالكلام هنا عن المسالك التي يصح اتباعها وليس عن التطبيقات والمسائل الجزئية الداخلة تحت هذه القاعدة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "والعلم إما نقل مُصَدَّق عن معصوم، وإما قول عليه دليل معلوم؛ وما سوى هذا فإمَّا مزيف مردود، وإما موقوف لايُعلم أنه بُهرج ولامنقود"ا.هـ[1]

هذا واعلم أن هذه القاعدة أصل عظيم في تفسير القرآن يندرج تحتها قضايا كثيرة تُعرف من خلال مانذكره في شرحها.

فقولنا: "التفسير...إلخ"

أي التفسير المعتبر من حيث الأصل نظراً إلى طريقة المؤلف في استنباط المعنى والوقوف عليه. مع صرف النظر عن الجزئية المعينة التي يفسرها، أخطأ فيها أم أصاب.

وقولنا: "بنقل ثابت"

يدخل تحت هذه العبارة خمسة أمور:

الأول: القرآن.

الثاني: السنة.

الثالث: أقوال الصحابة.

الرابع: أقوال التابعين.

الخامس: اللغة.

---

(١) مقدمة في أصول التفسير ص٤٠.

ويكون الرجوع إلى هذه الأشياء في التفسير حسب ترتيبها المتقدم[1].

ومما تجدر الإشارة إليه أن قولنا "**بنقل**" يقصد به أن الشيء المفسَّر به وصل إلينا عن هذا الطريق. وهذا لا يعني أن الاجتهاد لا مدخل له في تلك الأمور المشار إليها، بل إن الاجتهاد يدخل فيها جميعاً؛ لأن المفسر قد يفسر آية بآية ولا يكون للآيتين ارتباط في الواقع . وهكذا يقال في التفسير بالسنة إذا لم يكن فيها تعرض للآية كما ستعرف. وأما أقوال الصحابة والتابعين، فيدخل فيها الاجتهاد من الجهة السابقة إضافة إلى الاجتهاد الواقع أحياناً من قائليها.

وأما اللغة فالاجتهاد يقع في التفسير بمفرداتها وتراكيبها، إضافة إلى ما يحتاجه المفسر من الاستعانة بالقواعد المقررة فيها وقد لا تكون مسلَّمة.

وستتضح لك هذه الأمور جميعاً في مواضعها إن شاء اللّه تعالى.

وبعد هذا الملحظ ننتقل لشرحٍ يكشف لك بعض الجوانب المتعلقة بكل مفردة من تلك المفردات الخمسة.

---

(١) انظر مجموع الفتاوى: ١٣/٣٦٣.

أولاً: تفسير القرآن بالقرآن[1]

تعريف القرآن: [2]

القرآن لغة: الأرجح من أقوال أهل العلم -والله أعلم- أن هذه اللفظة (القرآن) مهموزة ومشتقة، وتدور مادة هذه اللفظة (قرأ) على الجمع والضم. وبناءاً على ذلك فقد ذهب بعض العلماء إلى أن القرآن سُمّي بهذا الاسم لأنه يجمع السور فيضمها، أو لكونه جمع جملة من القصص والأمر والنهي والوعد والوعيد، أو لأنه جامع ثمرة كتب الله المنزلة، أو لجمعه ثمرة جميع العلوم، ولا منافاة بين هذه الأمور فكلها صحيح وثابت والله أعلم[3].

وهو في الاصطلاح: كلام الله المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم، بواسطة جبريل عليه السلام، المعجز بأقصر سورة منه[4].

---

(١) في هذا الموضوع راجع: مجموع الفتاوى: ٣٦٣/١٣، البرهان للزركشي: ١٧٥/٢، تفسير ابن كثير: ٣/١، الإتقان: ١٧٤/٤، إيثار الحق على الخلق: ١٦١، التحبير: ٣٢٣، حاشية مقدمة التفسير: ١٠٦، فصول في أصول التفسير ص٢٢، التعريف بالقرآن والحديث: ١٨٨.

(٢) راجع: تفسير ابن جرير: ٩٤/١-٩٧، المفردات (مادة: قرأ) ٦٦٨، تهذيب الأسماء واللغات: ٨٣/٣-٨٥، لسان العرب (مادة: قرأ) ٤٢/٣-٤٣، النهاية (مادة: قرأ) ٣٠/٤-٣١، بصائر ذوي التمييز: ٨٤/١، ٢٦٢/٤-٢٦٣، وللاستزادة راجع : الصحاح (مادة: قرأ) ٦٥/١، الكليات: ٣٤/٤، التحبير: ٣٨-٣٩، البحر المحيط للزركشي: ٤٤١/١، شرح مختصر الروضة: ٥/٢، ٩، ٢١، البرهان: ٢٧٧/١، ٣١٨، التيسير في قواعد علم التفسير: ١٥٩، شرح الكوكب المنير: ٧/٢، جمال القراء: ٢٣/١.

(٣) فصَّلتُ القول في تعريف القرآن لغة في دارستي لكتاب مناهل العرفان: ص١٠.

(٤) راجع ما كُتِب حول هذا التعريف في "دراسة تقويمية لكتاب مناهل العرفان" ص١٢.

وتفسير القرآن بالقرآن يُعدُّ أقوى أنواع التفسير؛ إلا أنه لا يُقطع بصحته إلا إن كان الذي فسر الآية بالآية رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، أو وقع عليه الإجماع، أو صدر عن أحد الصحابة و لم يُعلم له مخالف.

وأما ما عدا هذه الصور فإنه لا يُجزم بصحته لأنه اجتهاد من قائله يُخطيء فيه ويصيب، مع أن الطريقة التي سلكها من حيث المبدأ صحيحة. لكنه قد يخطيء في التطبيق.

وبهذا تعرف أن للاجتهاد مدخلاً في هذا النوع من أنواع التفسير فلا يختلط الأمر عليك.

وهذه الطريقة في التفسير تبدو بارزة فيما كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية[1]، وتلميذه ابن القيم[2]، والحافظ ابن كثير في تفسيره، وهي الطريقة التي بنى عليها الشنقيطي رحمه اللّه كتابه "أضواء البيان".

قال ابن الوزير: " وقد جمع من هذا القبيل - أي تفسير القرآن بالقرآن - تفسير مفرد ذكره الشيخ تقي الدين في شرح العمدة، و لم أقف عليه"[3]اهـ.

---

(١) انظر بعض النماذج في مجموع الفتاوى: ١٥/٤٤٢-٤٤٣، ١٦/٢١٩، ٥٢١-٥٢٢.

(٢) راجع كتاب "منهج أهل السنة في تفسير القرآن الكريم": ١٢٦-١٤٧، حيث ذكر المؤلف أمثلة ونماذج تدل على مدى عناية ابن القيم بهذا الجانب من التفسير، وانظر بدائع التفسير: ١/٧٩.

(٣) إيثار الحق على الخلق: ١٦١.

أنواع تفسير القرآن بالقرآن: [1]

١- بيان المجمل: [2]

البيان: هو تصيير المشكل واضحاً[3].

المجمل: يطلقه السلف على مالا يكفي وحده في العمل.

وأما أهل الأصول فيعرفونه بـ"مااحتمل معنيين فأكثر من غير ترجيح لواحد من تلك المعاني على غيره"[4].

أقسام البيان من جهة الاتصال وعدمه:

الأول: البيان بالمتصل.

وهو الذي يقع فيه الاتصال بين المبيِّن والمبيَّن.

التطبيق: [5]

١- قال تعالى: ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾.

وقد بين المراد من الخيط الأبيض والأسود قوله ﴿ من الفجر﴾[البقرة: آية ١٨٧].

٢- قال تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء﴾ ثم بين المراد باتخاذهم أولياء هنا بقوله: ﴿تلقون إليهم بالمودة﴾[الممتحنة: آية ١].

---

(١) انظر: أضواء البيان: ١/٧-٣٢، حيث ذكر المؤلف رحمه الله تفاصيل مهمة لا غنى عنها في هذا الموضوع. وراجع أيضاً كتاب: فصول في أصول التفسير: ص٢٣.

(٢) انظر تفاصيل ذلك وأنواعه في الأضواء :١/٧-١٢.

(٣) انظر أضواء البيان: ١/٣٢، المذكرة في أصول الفقه: ١٨٣.

(٤) سيأتي هذا التعريف في ا لكلام على المجمل ص٦٧٢.

(٥) انظر نماذج على ذلك في الإتقان: ٣/٢١٥.

٣- قال تعالى: ﴿إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم﴾ ثم بين وجه المشابهة بينهما بقوله: ﴿خلقه من تراب﴾[آل عمران: آية ٥٩].

الثاني: البيان بالمنفصل: [1]

وهو الذي يقع فيه الانفصال بين المُبيِّن والمُبيَّن

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿ أُحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم﴾[المائدة: آية ١]

فقوله ﴿...إلا ما يتلى عليكم﴾ مجمل. وبيانه في قوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وماذبح على النصب﴾[المائدة: آية ٣]

٢- قال تعالى: ﴿الطلاق مرتان...﴾[البقرة: آية ٢٢٩] وهذا فيه إجمال حيث لم يذكر حكم الثالثة، وقد بينه في الآية بعدها بقوله: ﴿فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره...﴾ الآية[البقرة: آية ٢٣٠]

٣- قال تعالى: ﴿لا تدركه الأبصار﴾[الأنعام: آية ١٠٣]. وقد يتوهم منه البعض أن الرؤية داخلة في النفي، إلا أنه بينه بقوله: ﴿وجوه يومئذ ناضرة * إلى ربها ناظرة﴾[القيامة:الآيتان ٢٢-٢٣].

٤- قال تعالى: ﴿فتلقى آدم من ربه كلمات﴾[البقرة: آية٣٧] بين هذه الكلمات بقوله: ﴿قالا ربنا ظلمنا أنفسنا...﴾الآية[الأعراف: آية٢٣].

٥- قال تعالى: ﴿ يابني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم وإياي فارهبون﴾[البقرة: آية ٤٠]. فقوله ﴿أوفوا بعهدي أوف بعهدكم﴾ مجمل، وهو مبين في موضع آخر بقوله: ﴿لئن أقمتم الصلاة

---

(١) انظر نماذج على هذا النوع في الإتقان: ٥٤/٤-٥٦، إيثار الحق على الخلق: ١٦١، تفسير ابن كثير: ٢٨/١، الجامع لأحكام القرآن: ١٤٩/١، المدخل لعلم تفسير كتاب الله تعالى: ٣٨٠-٣٨٧، التفسير والمفسرون: ٤٠/١-٤١.

وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي وعزرتموهم وأقرضتم اللّه قرضاً حسناً لأكفرن عنكم سيئاتكم ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار﴾ [المائدة: آية١٢].

فقوله: ﴿لئن أقمتم الصلاة﴾ إلى قوله: ﴿حسناً﴾ هذا عهد اللّه. وقوله: ﴿لأكفرن﴾ إلى قوله: ﴿الأنهار﴾ هو عهدهم. واللّه أعلم.

٦- قال تعالى: ﴿صراط الذين أنعمت عليهم﴾[الفاتحة: آية ٦]. فالإجمال واقع في قوله :﴿الذين أنعمت عليهم﴾ وقد بُيِّن في قوله: ﴿أولئك الذين أنعم اللّه عليهم من النبيين من ذرية آدم...﴾الآية[مريم: الآية٥٨] وبقوله: ﴿ومن يطع اللّه والرسول فأولئك مع الذين أنعم اللّه عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً﴾[النساء: آية٦٩].

٧- قال تعالى: ﴿وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات اللّه يُكفَر بها ويُستَهزؤ بها فلا تقعدوا معهم...﴾[النساء: آية ١٤٠]، والمنزل المشار إليه هنا هو قوله: ﴿وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم..﴾ الآية [الأنعام:آية ٦٨].

٨- قال تعالى مخبراً عن قول يعقوب لبنيه: ﴿ألم أقل لكم إني أعلم من اللّه ما لا تعلمون﴾ [يوسف: آية ٩٦]. فالقول المشار إليه هنا هو المشار إليه في قوله: ﴿إنما أشكو بثي وحزني إلى اللّه وأعلم من اللّه ما لا تعلمون﴾ [يوسف: آية٨٦].

ذكر بعض أقسام الإجمال: [١]

القسم الأول: إجمال من جهة الاشتراك[٢] في اللفظ:

وهو ثلاثة أنواع:

---

(١) انظر الأضواء: ١/٧-١٢.

(٢) المشترك: ما اتحد لفظه وتعدد معناه. كما سيأتي في موضعه إن شاء اللّه ص٨١٩.

النوع الأول: الاشتراك في الاسم:

التطبيق:

قال تعالى: ﴿وليطوَّفوا بالبيت العتيق﴾ [الحج: آية ٢٩]

فالعتيق يطلق على القديم، وعلى المعتق من الجبابرة، وعلى الكريم، [١] فبي المراد هنا بقوله:﴿إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً﴾ الآية[آل عمران: آية ٩٦] مع أن المعاني الأخرى صادقة عليه. وسيمر بك تفاصيل تبين لك حقيقة ذلك.

النوع الثاني: الاشتراك في الفعل:

التطبيق:

قال تعالى: ﴿والليل إذا عسعس﴾[التكوير: آية١٧]. فقوله "عسعس" مشترك بين إقبال الليل وإدباره، وقد ورد الإقسام بإقباله في قوله ﴿والليل إذا يغشى﴾[الليل: آية١] وقوله ﴿والليل إذا يغشاها﴾[الشمس: آية ٤]، وقوله ﴿والليل إذا سجى﴾[الضحى: آية ٢].

كما جاء الإقسام بإدباره في قوله ﴿والليل إذ أدبر﴾[المدثر: آية ٣٣].

فبعضهم فسره بالأول، وذهب آخرون إلى تفسيره بالثاني، والحقيقة أنه لا مانع من الحمل عليهما في قوله "عسعس" لما سنشرحه في موضعه إن شاء اللّه.

النوع الثالث: الاشتراك في حرف:

التطبيق: [٢]

قال تعالى: ﴿ختم اللّه على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة﴾ [البقرة: آية ٧] قال الشنقيطي رحمه اللّه: "فإن الواو في قوله ﴿وعلى

---

(١) انظر الأضواء: ١/٨.

(٢) انظر أمثلة ذلك في الأضواء: ١/٨-٩.

سمعهم﴾ وقوله ﴿وعلى أبصارهم﴾ محتملة للعطف على ما قبلها، وللاستئناف، ولكنه تعالى بين في سورة الجاثية أن قوله هنا ﴿وعلى سمعهم﴾ معطوف على "قلوبهم" وأن قوله ﴿وعلى أبصارهم غشاوة﴾ جملة مستأنفة، مبتدأ وخبر. فيكون الختم على القلوب والأسماع، والغشاوة على خصوص الأبصار، والآية التي بين بها ذلك هي قوله تعالى ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة﴾[الجاثية: آية٢٣]" (١) اهـ

القسم الثاني من أقسام الإجمال: إجمال من جهة الإبهام. (٢)

وهو أنواع:

الأول: إبهام في اسم جنس(٣) مجموع.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿فتلقى آدم من ربه كلمات﴾[البقرة: آية ٣٧] فأبهم الكلمات في هذا الموضع، وبينها في قوله: ﴿قالا ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا ...﴾الآية[الأعراف: آية٢٣].

---

(١) أضواء البيان: ١/٨-٩.

(٢) المبهم: قال الشنقيطي رحمه الله: "المبهم أعم من المجمل عموماً مطلقاً، فكل مجمل مبهم، وليس كل مبهم مجمل، فمثل قولك لعبدك:تصدق بهذا الدرهم على رجل فيه إبهام وليس مجملاً، لأن معناه لا إشكال فيه" اهـ الأضواء: ١/٣١.

(٣) اسم الجنس قسمان:الأول: إفرادي، وهو ما دل على الماهية لا بقيد كثرة ولا قلة نحو (ماء، تراب) الثاني: جمعي وهو ما دل على أكثر من اثنين، وفُرِّق بينه وبين واحده بالتاء غالباً نحو (تمر، كلم). انظر: حاشية الصبان: ١/٢٩، التعريفات: ٤٦، التوقيف للمناوي: ٥١، الكليات: ٨٧، آداب البحث والمناظرة: الجزء الأول: ص١٧.

الثاني: إبهام في اسم جنس مفرد:

التطبيق: [1]

قال تعالى: ﴿وتمت كلمة ربك الحسنى على بني اسرائيل بما صبروا...﴾الآية [الأعراف:آية١٣٧] فأبهم الكلمة هنا وبينها بقوله ﴿ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين * ونمكن لهم في الأرض...﴾الآية [القصص: الآيتان ٦-٧].

الثالث: إبهام في اسم جمع: [2]

التطبيق:[3]

قال تعالى: ﴿كم تركوا من جنات وعيون * وزروع ومقام كريم * ونعمة كانوا فيها فاكهين * كذلك وأورثناها قوماً آخرين﴾ [الدخان: الآيات ٢٥-٢٨]. فأبهم القوم هنا كما أبهم ذلك في سورة الأعراف في قوله ﴿وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض...﴾الآية [الأعراف: آية ١٣٧] لكنه بين المراد بهؤلاء القوم في سورة الشعراء بقوله: ﴿فأخرجناهم من جنّاتٍ وعُيُونٍ * وكنوزٍ ومقام كريم * كذلك وأورثناها بني إسرائيل﴾ [الشعراء:الآيات ٥٧-٦٠].

---

(١) انظر أمثلة ذلك في الأضواء: ١٠/١

(٢) اسم الجمع: ما دل على آحاده دلالة الكل على أجزائه، والغالب أنه لا واحد له من لفظه نحو(قوم، رهط، طائفة، جماعة). حاشية الصبان: ٢٩/١.

(٣) انظر أمثلة ذلك في الأضواء: ١١/١.

الرابع: الإبهام في صلة الموصول:

التطبيق: [(١)]

قال تعالى: ﴿أُحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم﴾[المائدة: آية ١]. فأبهم المتلو هنا (وهو صلة الموصول) وبينه بقوله ﴿حرمت عليكم الميتة والدم...﴾الآية [المائدة: آية٣]

الخامس: الإبهام في معنى حرف:

التطبيق: [(٢)]

قال تعالى: ﴿وأنفقوا مما رزقناكم﴾[المنافقون: آية ١٠] فلفظة "من" هنا للتبعيض، وهذا البعض المأمور به مبهم هنا، وقد جاء مبيناً في قوله ﴿ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو﴾الآية [البقرة: آية ٢١٩] والعفو هو الشيء الزائد على الحاجة الضرورية.

السادس: الإجمال الواقع بسبب احتمال في مفسر الضمير:

التطبيق:

قال تعالى في سورة العاديات: ﴿وإنه على ذلك لشهيد﴾[العاديات: آية٧] فالضمير هنا يحتمل الرجوع إلى الإنسان، كما يحتمل الرجوع إلى الرب عز وجل وهو المذكور في قوله ﴿إن الإنسان لربه لكنود﴾[العاديات: آية٦].

قال الشنقيطي رحمه الله: "ولكن النظم الكريم يدل على عوده إلى الإنسان وإن كان هو الأول في اللفظ، بدليل قوله بعده ﴿وإنه لحب الخير لشديد﴾[العاديات: آية٨]، فإنه للإنسان بلا نزاع" [(٣)]اهـ.

---

(١) انظر أمثلة على ذلك في الأضواء: ١/١١-١٢.

(٢) المصدر السابق: ص١٢.

(٣) أضواء البيان: ١/١٢.

٢- تقييد المطلق:

المطلق: هو اللفظ المتناول لواحد لا بعينه باعتبار حقيقة شاملة لجنسه(١).

وتقييده: بأن يُلحق به وصف زائد على الحقيقة الشاملة. فـ"رقبة" مطلق، فإذا زدت عليها وصف "الإيمان" مثلاً تكون قد قيدتها.

التطبيق: (٢)

١- قال تعالى: ﴿إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفراً لن تقبل توبتهم﴾[آل عمران: آية٩٠].

فأطلق هنا في عدم قبول التوبة منهم وقد فسرها بعض السلف بمن أخروا التوبة إلى حضور الموت فتابوا حينئذ ويشهد لهذا التفسير قوله تعالى: ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار﴾الآية [النساء: آية١٨] (٣).فهذه الآية مقيدِة لآية آل عمران والله أعلم

٢- قال تعالى: ﴿ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله﴾[المائدة: آية ٥] حيث أطلق حبوط العمل هنا بمجرد الردة، لكنه جاء مقيداً في موضع آخر بقوله: ﴿ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم..﴾الآية [البقرة: آية٢١٧].

٣- قال اللّه تعالى في كفارة الظهار: ﴿والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا﴾الآية [المجادلة: آية ٣] فأطلق الرقبة هنا كما أطلقها في كفارة اليمين بقوله: ﴿لا يؤاخذكم اللّه باللغو في أيمانكم-إلى قوله- أو تحرير رقبة﴾ الآية[المائدة: ٨٩] لكن جاءت الرقبة مقيدة بالإيمان في كفارة القتل،

---

(١) سيأتي هذا التعريف عند الكلام على المطلق والمقيد ص٦١٩.

(٢) انظر أمثلة لذلك في الإتقان: ٤/٩١-٩٢، إيثار الحق: ١٦٢، مجموع الفتاوى: ١٥/٤٤٢-٤٥٣، التفسير والمفسرون: ١/٤١-٤٢.

(٣) انظر الأضواء: ١/٢٨١.

وذلك في قوله تعالى: ﴿وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأً ومن قتل مؤمناً خطأً فتحرير رقبة مؤمنة..﴾الآية[النساء: آية ٩٢] فيحمل المطلق على المقيد.

٣- تخصيص العام:

التخصيص: هو قصر العام على بعض أفراده بدليل يدل على ذلك[1]

العام: ما يستغرق جميع ما يصلح له بحسب وضع واحد دفعة بلا حصر[2] .

التطبيق: [3]

١- قال تعالى: ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء﴾ الآية [النساء: آية ٣].

خصّ منه أنواعاً من النساء في موضع آخر بقوله ﴿حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم﴾الآية[النساء: آية ٢٣].

٢- قال تعالى: ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة﴾ الآية [النور: آية ٢] خص منه الإماء بقوله ﴿فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب﴾[النساء: آية ٢٥].

٣- قال تعالى: ﴿وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً﴾[النساء: آية ٢٠]. مخصوص بقوله ﴿فلا جناح عليهما فيما افتدت به﴾ [البقرة: آية٢٢٩].

---

(١) سيأتي هذا التعريف في موضعه الذي نتكلم فيه على التخصيص ص٦١٠.

(٢) سيأتي هذا التعريف عند الكلام عن العام ص٥٤٧.

(٣) انظر أمثلة لذلك في الإتقان: ٤٧/٤، إيثار الحق على الخلق: ١٦٢، الأضواء:١٥٢/٧-١٥٣، التفسير والمفسرون: ٤٢/١.

٤- البيان بالمنطوق[1]أو المفهوم[2][3]. وله أربع صور:

الأولى: بيان المنطوق بمثله:

التطبيق:

قال تعالى: ﴿إلا ما يتلى عليكم﴾ [المائدة: آية١] بقوله ﴿حرمت عليكم الميتة﴾ الآية[المائدة: آية٣].

الثانية: بيان مفهوم بمنطوق:

التطبيق:

قال تعالى: ﴿هدى للمتقين﴾ [البقرة: آية٢] فمفهوم هذه الآية أنه ليس بهدى لغيرهم. وقد جاء هذا المفهوم صريحاً بقوله: ﴿والذين لايؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم عمى﴾[فصلت: آية ٤٤]، وقوله ﴿ولا يزيد الظالمين إلا خساراً﴾[الإسراء: آية ٨٢] فهذا والذي قبله من دلالة المنطوق

الثالثة: بيان منطوق بمفهوم:

التطبيق: [4]

قال تعالى: ﴿حرمت عليكم الميتة والدم﴾الآية[المائدة: آية٣] فهذه المحرمات المنصوصة داخلة في دلالة المنطوق وعليه فإن تحريم الدم مطلقاً جاء بدلالة المنطوق من الآية السابقة؛ إلا أن هذا المنطوق جاء بيانه في مفهوم قوله ﴿أو دماً مسفوحاً﴾ [الأنعام: آية١٤٥] فهذا يدل بمفهوم المخالفة على أن غير المسفوح لا يحرم.

---

(١) المنطوق: ما دل عليه اللفظ في محل النطق. وسيأتي في موضعه ص٦٢٧.

(٢) المفهوم: هو ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق فهو المعنى المستفاد من حيث السكوت اللازم للفظ. وسيأتي في موضعه ص٦٣١.

(٣) انظر الأضواء: ١/٢٩.

(٤) انظر أمثلة لذلك في الأضواء: ١/٢٩-٣٠.

الرابعة: بيان مفهوم بمفهوم:

التطبيق:

قال تعالى: ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب﴾[المائدة: آية ٥] على تفسير المحصنات هنا بالحرائر فهذا يدل بمفهومه على عدم جواز نكاح الأمة الكتابية. ويدل على هذا المعنى كذلك مفهوم قوله تعالى ﴿ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات﴾ [النساء: آية ٢٥] فمفهوم قوله "المؤمنات" يدل على منع تزوج الإماء الكافرات ولو عند الضرورة[١].

٥- تفسير لفظة بلفظة:

وهو نوعان:

الأول: تفسير لفظة غريبة بلفظة أشهر منها:

التطبيق: [٢]

قال تعالى: ﴿وأمطرنا عليهم حجارة من سجيل﴾ [الحجر: آية٧٤]. فالسجيل هنا هو الطين بدليل قوله تعالى: ﴿لنرسل عليهم حجارة من طين﴾ [الذاريات: آية ٣٣].

الثاني: بيان المراد من اللفظة بسياق آية أخرى:

التطبيق: [٣]

قال تعالى:﴿أو لم ير الذين كفروا أن السماوات والأرض كانتا رتقاً ففتقناهما﴾ [الأنبياء: آية ٣٠]. فقوله "ففتقناهما" يعرف معناه من قوله تعالى: ﴿والسماء ذات

---

(١) المصدر السابق: ٣٠/١.

(٢) المصدر السابق: ٢٤/١.

(٣) انظر الأضواء: ٥٦٤/٤.

الرجع * والأرض ذات الصدع﴾ [الطارق: الآيتان ١١-١٢] وكذلك قوله: ﴿فلينظر الإنسان إلى طعامه * أنا صببنا الماء صباً * ثم شققنا الأرض شقاً﴾[عبس: الآيات ٢٤-٢٦].

٦- تفسير معنى بمعنى:

التطبيق:

قال تعالى: ﴿يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون الله حديثاً﴾ [النساء: آية ٤٢]. بين هذا المعنى بقوله:﴿ويقول الكافر ياليتني كنت تراباً﴾[النبأ:آية٤٠].

٧- تفسير أسلوب قرآني في آية بآية أخرى:

التطبيق:

قال تعالى: ﴿وادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة﴾ [البقرة: آية ٥٨]. أي : دخولنا ذلك حطة. كقوله تعالى: ﴿قالوا معذرة إلى ربكم﴾ [الأعراف: آية ١٦٤]. أي: موعظتنا إياهم معذرة إلى ربكم. فالأسلوب في الآيتين متشابه والله أعلم[1].

٨- أن يُذكر الشيء في أكثر من موضع، ويكون ذكره في بعضها موجزاً وفي الآخر مع شيء مما يوضحه فَيُبَيِّن الموجز بالمفصل. ويقع هذا على صور متعددة منها:

أ- أن يُذكر شيء في موضع، ثم يقع عنه سؤال وجواب في موضع آخر؛ مما يزيده وضوحاً وتفصيلاً[2].

---

(١) انظر ابن جرير: ٢/١٠٧-١٠٨.

(٢) انظر الأضواء: ١/١٣.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ [الفاتحة: آية١].

وقد وقع عنه سؤال وجواب في موضع آخر، وذلك قوله تعالى: ﴿قال فرعون وما رب العالمين * قال رب السماوات والأرض وما بينهما﴾الآية [الشعراء: الآيتان٢٣-٢٤] فبين المُراد في العالمين هنا.

٢- قال تعالى: ﴿مالك يوم الدين﴾ [الفاتحة: آية ٣].

جاء مايبينه عن طريق السؤال والجواب في موضع آخر. وهو قوله تعالى: ﴿وما أدراك ما يوم الدين * ثم ما أدراك ما يوم الدين * يوم لا تملك نفس لنفس شيئاً والأمر يومئذ لله﴾[الانفطار:الآيات١٧-١٩].

ب- أن يُذكر وقوع شيء في القرآن، ثم يذكر في محل آخر كيفية وقوعه: [١]

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿ وإذ واعدنا موسى أربعين ليلة ثم اتخذتم العجل من بعده﴾الآية[البقرة:آية٥١]. ولم يبين في هذا الموضع هل كانت مجتمعة أو متفرقة. لكن بينها في موضع آخر بقوله: ﴿وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر فتمَّ ميقات ربه أربعين ليلة﴾[الأعراف: آية ١٤٢].

٢- قال تعالى: ﴿وأغرقنا آل فرعون وأنتم تنظرون﴾ [البقرة: آية ٥٠]. ولم يبين هنا كيفية الإغراق. وقد بينه في مواضع أخرى كقوله تعالى: ﴿فقلنا اضرب بعصاك البحر فانفلق﴾الآية[الشعراء: آية ٦٣] وبقوله: ﴿فاضرب لهم طريقاً في البحر يبساً﴾ [طه: آية ٧٧].

جـ- أن يُذكر في موضع وقوع أمر -أي طلب- من غير تعرض إلى كونه وقع

---

(١) انظر الأضواء: ١٥/١.

أولاً بتنجيز أو تعليق. ثم يُبين ذلك في موضع آخر: [1]

التطبيق:

قال تعالى: ﴿وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم﴾ [الكهف: آية ٥٠] ولم يبين في هذا الموضع هل هذا الأمر وقع أولاً بتعليق أو تنجيز. لكن جاء مبيناً في مواضع أخرى، وهي قوله تعالى: ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني خالق بشراً من صلصال من حمإٍ مسنون * فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين﴾ [الحجر: الآيتان ٢٨-٢٩] فهذا يدل على أنه وقع أولاً مع التعليق. وقال في الموضع الآخر ﴿إذ قال ربك للملائكة إني خالق بشراً من طين* فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين﴾[ص: الآيتان ٧١-٧٢].

د- أن يقع في أحد المواضع طلب لأمر، ويُبين في موضع آخر المقصود من ذلك المطلوب: [2]

التطبيق:

قال تعالى: ﴿ وقالوا لولا أُنزل عليه ملك﴾ [الأنعام: آية ٨]. وقد بين في موضع آخر أن مرادهم بالملك المقترح إنزاله أن يكون نذيراً آخر مع النبي صلى اللّه عليه وسلم وذلك قوله تعالى: ﴿وقالوا ماهذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق لولا أُنزل إليه ملك فيكون معه نذيراً﴾[الفرقان: آية ٧].

هـ- أن يُذكر شيء في موضع، ثم يُذكر في موضع آخر شيء يتعلق به. وهو أنواع:

الأول: أن يذكره في موضع ويذكر سببه في موضع آخر: [3]

---

(١) انظر الأضواء: ١/١٥.

(٢) المصدر السابق: ١/١٦.

(٣) المصدر السابق: ١/١٦.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة أو أشد قسوة﴾[البقرة:آية٧٤] فلم يبين هنا سبب قسوة قلوبهم ولكنه بينه بقوله: ﴿فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية﴾ [المائدة: آية ١٣]، وقوله: ﴿فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم﴾ [الحديد: آية١٦].

الثاني: أن يَذكُر الشيء ويَذكُر له مفعولاً في موضع آخر:[1]

ويكون هذا فيما له مفعول واحد وفيما له مفعولان.

التطبيق على ذكر المفعول الواحد:

قال تعالى: ﴿إن في ذلك لعبرة لمن يخشى﴾ [النازعات: آية ٢٦]. وهنا لم يذكر مفعول "يخشى" مع أن الإشارة "ذلك" راجعة إلى ما أصاب فرعون من النكال والعذاب المذكور في قوله ﴿فأخذه اللّه نكال الآخرة والأولى﴾[النازعات: آية ٢٥].

هذا وقد صرح تبارك وتعالى بالمفعول في قوله، بعد أن أخبر عن حال فرعون في الآخرة: ﴿إن في ذلك لآية لمن خاف عذاب الآخرة﴾[هود: آية ١٠٣].

التطبيق على ماله مفعولان حُذف أحدهما في موضع وجاء بيانه في موضع آخر:

قال تعالى: ﴿ثم اتخذتم العجل﴾الآية [البقرة: آية٥١] وهكذا سائر الآيات التي ذكر فيها هذه القضية. فإن المفعول الثاني محذوف في الجميع. وتقديره "اتخذتم العجل إلهاً". وقد أشار إلى هذا المفعول في موضع آخر بقوله ﴿فكذلك ألقى السامري * فأخرج لهم عجلاً جسداً له خوار فقالوا هذا إلهكم وإله موسى﴾ [طه: الآيتان ٨٧-٨٨].

(١) المصدر السابق: ١/١٦-١٧.

الثالث: أن يَذكر الشيء في موضع، ويَذكر له ظرفاً في موضع آخر[1].

وقد يكون هذا الظرف زمانياً أو مكانياً.

التطبيق على ما ذُكر له ظرف زماني في موضع آخر:

١- قال تعالى: ﴿له الحمد في الأولى والآخرة﴾ [القصص: آية٧٠]. وقال في موضع آخر: ﴿وله الحمد في الآخرة وهو الحكيم الخبير﴾ [سبأ: آية ١]. فبين أن الدنيا والآخرة من الظروف الزمانية لحمده.

٢- قال تعالى: ﴿ لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾[البقرة:آية١٤٣]، وقد بين في موضع آخر أن شهادة الرسول صلى اللّه عليه وسلم واقعة يوم القيامة وذلك في قوله تعالى: ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾ [النساء: آية ٤١].

التطبيق على ما ذُكر له ظرف مكاني في موضع آخر:

قال تعالى: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ [الفاتحة: آية١]، وقد بين في موضع آخر أن السماوات والأرض ظرف لحمده فقال تعالى: ﴿وله الحمد في السماوات والأرض﴾[الروم:آية١٨].

الرابع: أن يذكر شيئاً في موضع من غير ذكر مُتَعَلَّقِهِ، ثم يَذكر المُتَعَلَّق[2] في موضع آخر[3]:

التطبيق:

قال تعالى: ﴿وحرض المؤمنين عسى اللّه أن يكف بأس الذين كفروا﴾الآية [النساء: آية٨٤]، فلم يبين هنا متعلق التحريض. وقد بينه في موضع آخر

---

(١) انظر الأضواء: ١/١٧-١٨.

(٢) المُتعلَّق هو المعمول، ويسمى "المضمر" وسيأتي تعريفه في موضعه ص٥٩٧.

(٣) انظر الأضواء: ١/١٨.

بقوله:﴿حرض المؤمنين على القتال﴾[الأنفال: آية ٦٥].

و- أن يَذكر بعض حِكَم شيء من مخلوقاته في موضع، ويذكر له حِكَماً أُخرى في مواضع أُخر من كتابه. (١)

التطبيق:

قال تعالى: ﴿وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها...﴾الآية [الأنعام: آية٩٧] وقد ذكر لها حِكَماً أُخرى في موضع آخر وهو قوله: ﴿ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوماً للشياطين﴾ [الملك: آية ٥] وكذا قوله: ﴿إنا زينا السماء الدنيا بزينةٍ الكواكب * وحفظاً من كل شيطانٍ مارد﴾ [الصافات: الآيتان ٦-٧].

ز- أن يُذكر أمر أو نهي أو شرط في موضع، ثم يُبين في موضع آخر هل حصل الامتثال في الأمر أو النهي أو لا؟ وبالنسبة للشرط يبين هل حصل أو لا؟ (٢)

التطبيق على الأول (الأمر):

قال تعالى: ﴿قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا﴾الآية [البقرة: آية١٣٦]. وقد بين أنهم امتثلوا هذا الأمر بقوله ﴿آمن الرسول ...﴾الآية [البقرة: آية٢٨٥].

التطبيق على الثاني (النهي):

قال تعالى: ﴿وقلنا لهم لا تعدوا في السبت﴾ [النساء: آية ١٥٤]. وقد بين أنهم لم يمتثلوا، وهذا في قوله ﴿ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت﴾[البقرة: آية ٦٥] وقوله ﴿واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت﴾الآية [الأعراف: آية ١٦٣].

---

(١) انظر الأضواء: ١/٢٥.

(٢) المصدر السابق.

التطبيق على الثالث (الشرط):

قال تعالى: ﴿ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردّوكم عن دينكم إن استطاعوا﴾[البقرة: آية٢١٧] وقد بين في موضع آخر أنهم لم يستطيعوا، وذلك قوله تعالى ﴿اليوم يئس الذين كفروا من دينكم﴾[المائدة: آية ٣].

ح- أن يُخبر عن شيء في موضع أنه سيقع، ثم يبين وقوعه بالفعل:[1]

التطبيق:

قال تعالى: ﴿سيقول الذين أشركوا لوشاء اللّه ما أشركنا﴾ الآية [الأنعام: آية١٤٨]. وقد صرح في موضع آخر أنهم قالوه بالفعل، وذلك في قوله تعالى: ﴿وقال الذين أشركوا لوشاء اللّه ما عبدنا من دونه من شيء﴾الآية [النحل: آية ٣٥].

ط- أن يذكر شيئاً وله أوصاف مذكورة في مواضع أُخرمن كتاب اللّه:[2]

التطبيق:

قال تعالى: ﴿وندخلهم ظلاً ظليلاً﴾ [النساء: آية ٥٧]. وقد أخبر في موضع آخر عن دوامه بقوله ﴿أُكلها دائم وظلها﴾ [الرعد: آية٣٥] كما أخبر عن كونه ممدوداً بقوله: ﴿وظل ممدود﴾[الواقعة: آية ٣٠].

ك- أن يُذكر لفظ عام في موضع، ثم يُصرح في بعض المواضع بدخول بعض أفراد ذلك العام فيه:[3]

التطبيق:

قال تعالى: ﴿ذلك ومن يعظم شعائر اللّه﴾الآية [الحج: ٣٢]. وقد صرح في

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق: ١/٢٦.

(٣) المصدر السابق: ١/٢٨.

موضع آخر بدخول البُدْن في هذا العموم فقال: ﴿والبُدْن جعلناها لكم من شعائر اللّه﴾الآية [الحج:آية٣٦].

ل- أن تُذكر القصص موجزة في موضع، ومفصلة في موضع -أو مواضع- أُخر:

وهذا أكثر من أن يحصى كقصص الأنبياء عليهم السلام. [١] وكذا ما قصه اللّه علينا مما يتعلق بخلق السماوات والأرض وأن ذلك وقع في ستة أيام، وقد ذكر ذلك مفصلاً في موضع آخر.

هذه بعض الصور الداخلة في النوع الثامن مع وجود غيرها تركتها خوف الإطالة. [٢]

٩- جمع القراءات الصحيحة وحمل ما أمكن حمله منها على الآخر لإيضاح المعنى:

وقد مضت أمثلة كثيرة على هذا النوع في الكلام على المقصد (الأول) "نزول القرآن وما يتعلق به" ضمن القسم المتعلق بـ "الأحرف والقراءات".

١٠- الجمع بين ما يتوهم أنه مختلف من نصوص القرآن: [٣]

التطبيق:

أخبر تبارك وتعالى في مواضع من كتابه أنه خلق آدم من تراب كما في أصل الإنسان. [٤] كما أخبر في مواضع أُخر أنه خلقه من

---

(١) المصدر السابق: ٦/٤٠٦.

(٢) انظر على سبيل المثال: المصدر السابق : ١/١٩، ٢٤، ٢٧.

(٣) انظر إيثار الحق على الخلق: ١٦٢.

(٤) جاء هذا في آل عمران: ٥٩، والكهف: ٣٧، والحج: ٥، والروم: ٢٠، وفاطر: ١١، وغافر: ٦٧.

طين[1]، وفي مواضع أنه من صلصال من حمإٍ مسنون[2]و"صلصال كالفخار".[3]

وهذا كله حق ولا تعارض فيه. فالتراب إذا خلط بالماء صار طيناً، والصلصال طينٌ مخصوص، وإذا يبس صار فخّاراً. فهذه أطوار في الخلق واللّه أعلم.

وأمثلة هذا النوع كثيرة، وقد أفرده بعض العلماء بالتأليف. ومن هؤلاء العلاّمة الشنقيطي رحمه اللّه تعالى في كتاب حافل أسماه "دفع إيهام الإضطراب عن آي الكتاب".

هذا آخر ما أردت ذكره من أنواع تفسير القرآن بالقرآن. وهناك بعض الأنواع الأخرى غير ما ذكرت تركتها خشية الإطالة. [4]



---

(١) كما في الأنعام: ٢، والأعراف: ١٢، والمؤمنون: ١٢، والسجدة: ٧، والصافات: ١١، وص: ٧١، ٧٦، وغير ذلك من المواضع.

(٢) كما في الحجر: ٢٦، ٢٨، ٣٣.

(٣) الرحمن: ١٤.

(٤) راجع الأضواء: ١/١٣، ١٨، ٢٠، ٢٤، ٢٧.

ثانياً: تفسير القرآن بالسنة[1]

السنة لغة: الطريقة والسيرة حميدة كانت أو ذميمة[2].

السنة اصطلاحاً: تطلق بإطلاقات متعددة على حسب اصطلاح وعرف أهل كل فن. ولعل المناسب منها في هذا الموضع ما ذكره الشوكاني من أنها: "قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره[3].

لماذا التفسير بالسنة ؟ [4]

والجواب عن هذا السؤال أن يقال إن السنة شارحة وموضحة للقرآن كما قال الله عز وجل: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس مانزل إليهم﴾[النحل ٤٤]. إضافة إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم معصوم في أمور التبليغ ومؤيد بالوحي.

من هدي النبي صلى الله عليه وسلم في تفسير القرآن: [5]

عندما نتتبع السنن الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفسير القرآن نجد أنها تتنوع أنواعاً مختلفة. منها:

١- أن يفسر النبي صلى الله عليه وسلم القرآن بالقرآن:

التطبيق:

١- أخرج الشيخان من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: لما نزلت

---

(١) في هذا الموضوع انظر: مجموع الفتاوى: ٣٦٣/١٣، ٤٣٢/١٧، تفسير ابن كثير: ٣/١، البرهان للزركشي: ١٧٥/٢، إيثار الحق على الخلق: ١٦٣، الإتقان: ١٧٤/٤، ١٨١، التحبير: ٣٢٣، الموافقات: ٣٦٩/٣، حاشية مقدمة التفسير: ١٠٦، فصول في أصول التفسير: ٢٧، التعريف بالقرآن والحديث: ١٨٩.

(٢) انظر المصباح المنير (مادة: سنن) ١١١، شرح الكوكب المنير: ١٥٩/٢، المختصر لابن اللحام: ٧٣، الكليات: ٤٩٧، إرشاد الفحول: ٣٣.

(٣) إرشاد الفحول: ٣٣، وانظر الكليات: ٤٩٧، شرح الكوكب: ١٥٩/٢.

(٤) للإجابة على هذا السؤال راجع مجموع الفتاوى: ١٣٨/٣، ٣٦٣/١٣، البرهان: ١٧٥/٢.

(٥) انظر: إعلام الموقعين: ٣١٤/٢-٣١٥، فصول في أصول التفسير: ٢٧.

﴿الذين آمنوا و لم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾[الأنعام: آية ٨٢] قلنا: يارسول اللّه، أينا لا يظلم نفسه؟ قال: ليس كما تقولون، "لم يلبسوا إيمانهم بظلم" بشرك. أو لم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه ﴿يابني لا تشرك باللّه إن الشرك لظلم عظيم﴾[لقمان: آية ١٣]" (١).

٢- روى مسلم رحمه اللّه في صحيحه من حديث جابر بن عبد اللّه رضي اللّه عنه قال: أخبرتني أم مبشر أنها سمعت النبي صلى اللّه عليه وسلم يقول عند حفصة:" لا يدخل النار إن شاء اللّه من أصحاب الشجرة أحد. الذين بايعوا تحتها. قالت: بلى يارسول اللّه. فانتهرها. فقالت حفصة: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾[مريم: آية ٧١]. فقال النبي صلى اللّه عليه وسلم: قد قال اللّه عز وجل: ﴿ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثياً﴾[مريم: آية ٧١]" (٢).

٣- أخرج الترمذي من حديث أبي هريرة رضي اللّه عنه قال:"تلقى عيسى حجته ولقاه اللّه في قوله: ﴿وإذ قال اللّه ياعيسى ابن مريم أأنت قلت للناس..﴾ [المائدة: آية ١١٦]، قال أبو هريرة عن النبي صلى اللّه عليه وسلم: فلقاه اللّه: ﴿سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق﴾الآية ، كلها [المائدة: آية ١١٦]،"(٣).

٢- أن ينص على تفسير آية أو لفظة. وله صورتان:

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، -واللفظ له- كتاب الأنبياء، باب: (قول اللّه تعالى: ﴿واتخذ اللّه إبراهيم خليلاً﴾ حديث رقم (٣٣٦٠) ٦/٣٨٩، وفي كتاب التفسير، باب: (و لم يلبسوا إيمانهم بظلم) حديث رقم(٤٦٢٩) ٨/٢٩٤، وراجع أيضاً الأحاديث رقم (٣٤٢٨، ٤٧٧٦، ٦٩١٨، ٦٩٣٧). وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان، باب (صدق الإيمان وإخلاصه) حديث رقم (١٩٧) ١/١١٤.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب: (من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان رضي اللّه عنهم) حديث رقم (٢٤٩٦) ٤/١٩٤٢.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب التفسير، باب: (ومن سورة المائدة) حديث رقم (٣٠٦٢) ٥/٢٦٠، وانظر صحيح الترمذي رقم ٢٤٥٠.

الأولى: أن يذكر التفسير ثم يذكر الآية المُفسَّرَة[1].

التطبيق:

١- أخرج البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: "يُدعى نوح يوم القيامة فيقول: لبيك وسعديك يا رب. فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم. فيقال لأمته: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير. فيقول: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته. فيشهدون أنه قد بلغ، ويكون الرسول عليكم شهيداً. فذلك قوله جل ذكره: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾[البقرة: آية ١٤٣]. والوسط العدل"[2].

٢- روى الشيخان من حديث أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال النبي صلى اللّه عليه وسلم:"ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان، ولا اللقمة واللقمتان. إنما المسكين الذي يتعفف. اقرءوا إن شئتم -يعني قوله تعالى- ﴿لا يسألون الناس إلحافاً﴾ [البقرة: آية ٢٧٣]"[3].

٣- وأخرج البخاري عنه أيضاً قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم:"من آتاه اللّه مالاً فلم يؤد زكاته، مُثِّل له ماله شجاعاً أقرع، له زبيبتان يُطَوَّقه يوم

---

(١) انظر نماذج تصلح للدخول تحت هذا النوع في: البخاري الأحاديث رقم (٣٣٥٨، ٣٤٠٠، ٣٤٠١، ٣٤٠٤، ٤٧٧٧، ٤٧٧٨-٤٧٨١، ٤٧٩٩، ٤٨٠٢، ٤٨١١، ٤٨٢٩-٤٨٣٢، ٤٨٥١، ٤٨٨١، ٤٩٠٨، ٤٩٤٥-٤٩٤٩، ٤٩٦٢-٤٩٦٣، ٥٢٥١ - ٥٢٥٣، ٥٢٥٨، ٥٢٦٤، ٥٣٣٢، ٧١٦٠، ومسلم الأحاديث رقم (٢٥١، ٣١٢) وانظر جامع الأصول الأرقام: (٤٨٨، ٦٧١، ٦٨٠، ٧٨٩، ٨٧٣، ٨٩٨، وصحيح الترمذي الأرقام (٢٥٢٨، ٢٥٧٣، ٢٥٧٩، ٢٥٨٤، ٢٦٢٥، ٢٦٢٦).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح (واللفظ له)، كتاب التفسير، باب: (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً) حديث رقم(٤٤٨٧) ١٧١/٨.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح (واللفظ له)، كتاب التفسير، باب: (لا يسألون الناس إلحافاً) حديث رقم (٤٥٣٩) ٢٠٢/٨. ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب : المسكين الذي لا يجد غنى، ولا يُفطن له فيُتَصَدَّق عليه. حديث رقم (١٠٣٩) ٧١٩/٢ .

القيامة، يأخذ بلهزمتيه -يعني بشدقيه- يقول: أنا مالك، أنا كنزك. ثم تلا هذه الآية: ﴿ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله...﴾ [آل عمران: آية ١٨٠] إلى آخر الآية[(١)]"

٤- وأخرج من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "ياأيها الناس، إنكم محشورون إلى الله حفاة عُراة غرلاً. ثم قال: ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين﴾ [الأنبياء: آية ١٠٤]، إلى آخر الآية".[(٢)]

الثانية: أن يذكر الآية المُفَسَّرة ثم يذكر تفسيرها[(٣)].

التطبيق:

١- أخرج الشيخان وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله : ﴿وادخلوا الباب سجداً﴾ [البقرة: آية ٥٨]، قال: "دخلوا متزحفين على أوراكهم"[(٤)].

وهذا لفظ الترمذي، وقال عقبه: وبهذا الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم:

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله) حديث رقم (٤٥٦٥) ٨/٢٣٠.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم) الآية، حديث رقم (٤٦٢٥) ٨/٢٨٦.

(٣) انظر نماذج لهذا في البخاري رقم (٤٥٤٧)، ومسلم رقم(٢٨٧١)، وجامع الأصول الأرقام (٥٠٩، ٥٤٤، ٦٢٤، ٦٢٦، ٦٥١، ٦٦٧، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٩٧، ٧٧٥، ٨٨٧)، وصحيح الترمذي الأرقام (٢٤٩٣، ٢٤٩٥، ٢٥٢٣، ٢٥٧٧، ٢٦٧١).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأنبياء، باب: (حديث الخضر مع موسى عليهما السلام) حديث رقم (٢٤٠٣) ٦/٤٣٦، وفي كتاب التفسير، باب: (وإذ قلنا ادخلوا هذه القرية فكلوا منها حيث شئتم رغداً) حديث رقم (٤٤٧٩) ٨/١٦٤، وفي باب قوله: (حطة) في سورة الأعراف حديث رقم (٤٦٤١) ٨/٣٠٤، ومسلم في الصحيح، كتاب التفسير، حديث رقم (٣٠١٥) ٤/٢٣١٢.

﴿فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم﴾[البقرة: آية ٥٩]. قال: قالوا حبة في شعرة"[١].

٢- أخرج الشيخان عن ابن عمر رضي اللّه عنهما أن النبي صلى اللّه عليه وسلم قال: "﴿يوم يقوم الناس لرب العالمين﴾ [المطففين: آية ٦]،حتى يغيب أحدهم في رشحه إلى أنصاف أُذنيه"[٢].

٣- أخرج البخاري عن ابن عباس رضي اللّه عنهما: ﴿لتركبن طبقاً عن طبق﴾:[الانشقاق: آية ١٩]، "حالاً بعد حال." قال هذا نبيكم صلى اللّه عليه وسلم[٣].

قال الحافظ رحمه اللّه: "أي الخطاب له".اهـ.[٤]والمراد: النبي صلى اللّه عليه وسلم.

٤- وأخرج الشيخان عن عبد اللّه بن زَمَعَه[٥] أنه سمع النبي صلى اللّه عليه وسلم يخطب وذكر الناقة والذي عقر. فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم:" ﴿إذ انبعث أشقاها﴾ [الشمس: آية ١٢]: انبعث لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه مثل أبي زمعة..." [٦].

---

(١) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب التفسير، باب:(ومن سورة البقرة) حديث رقم(٢٩٥٦) ٢٠٥/٥، وانظر صحيح الترمذي، حديث رقم (٢٣٥٦).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، (واللفظ له) كتاب التفسير، باب: (يوم يقوم الناس لرب العالمين) حديث رقم (٤٩٣٨) ٦٩٦/٨، وهو أيضاً برقم(٦٥٣١). ومسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في صفة يوم القيامة، حديث رقم (٢٨٦٢) ٢١٩٥/٤ .

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (لتركبن طبقاً عن طبق) حديث رقم: (٤٩٤٠) ٦٩٨/٨.

(٤) الفتح: ٦٩٨/٨.

(٥) عبد اللّه بن زمعة بن الأسود بن المطّلب بن أسد القرشي الأسدي، صحابي جليل، قُتِل يوم الدار مع عثمان رضي الله عنه، تقريب التهذيب: ٣٠٣.

(٦) أخرجه البخاري في الصحيح (واللفظ له)، كتاب التفسير، (تفسير سورة: "والشمس وضحاها") حديث رقم (٤٩٤٢)،٧٠٥/٨، وهو في مواضع أخرى من الصحيح، انظر الأرقام (٣٣٧٧، ٤٩٤٢، ٥٢٠٤، ٦٠٤٢). وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء. حديث رقم (٢٨٥٥) ٢١٩١/٤.

٥- أخرج مسلم من حديث عقبة بن عامر رضي اللّه عنه قال: سمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم وهو على المنبر يقول: "﴿وأعدوا لهم ماااستطعتم من قوة﴾[الأنفال: آية ٦٠]: ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي"[1].

٣- أن يُشكل على الصحابة فهم آية فيبينها لهم[2].

التطبيق:

١- الإشكال الذي وقع للصحابة في فهم قوله تعالى: ﴿الذين آمنوا و لم يلبسوا إيمانهم بظلم..﴾الآية، [الأنعام: آية ٨٢] وقد مضى الحديث ص ١٣٠.

٢- أخرج الشيخان من حديث عدي بن حاتم رضي اللّه عنه قال: قلت يارسول اللّه، ماالخيط الأبيض من الخيط الأسود؟ أهما الخيطان؟ قال: إنك لعريض القفا[3] إن أبصرت الخيطين!" ثم قال: "لا، بل هو سواد الليل، وبياض النهار"[4].

٣- روى مسلم بسنده عن نُعيم بن عبد اللّه المُجْمِر[5] أن محمد بن عبد اللّه ابن زيد الأنصاري[6] (وعبد اللّه بن زيد هو الذي أُري النداء بالصلاة) أخبره عن

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإمارة، باب: (فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه) حديث رقم (١٩١٧) ١٥٢٢/٣.

(٢) انظر نماذج لذلك في: مسلم حديث رقم(٢٤٩٦)، وفي سنن أبي داود حديث رقم (٤٧٤٢)، والترمذي حديث رقم (٣٢٤٤)،جامع الأصول الأرقام(٥٨٥، ٦٢٧، ٦٤٤، ٦٥١، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٨٢، ٧١٤، ٧٢٥، ٧٨٠، ٧٨٦، ٨٨٣، ٨٨٤)، وصحيح الترمذي الأرقام (٢٤٩٦، ٢٥٠٨، ٢٥٦٠، ٢٥٨٣، ٢٦٧٢، ٢٦٧٣)،والسلسلة الصحيحة للألباني رقم (١٠٨٠)، وأعلام الموقعين: ٣١٤/٢.

(٣) قال بعض أهل العلم: "أي إن الوساد الذي يُغطي الليل والنهار لايرقد عليه إلا قفاً عريض، للمناسبة" ا.هـ الفتح ١٣٣/٤.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح (واللفظ له)، كتاب التفسير، باب: (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض) حديث رقم (٤٥١٠)، وانظر ما قبله رقم (٤٥٠٩) ١٨٢/٨. ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام ، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر . حديث رقم (١٠٩٠) ٧٦٦/٢.

(٥) نعيم بن عبد اللّه المدني، مولى آل عمر، يُعرف بالـمُجْمِر، عاش إلى قريب سنة عشرين ومائة. سير أعلام النبلاء: ٢٢٧/٥.

(٦) محمد بن عبد اللّه بن زيد بن عبد ربه الأنصاري المدني، من التابعين، وُلد في عهد النبي ﷺ. تهذيب التهذيب: ٢٢٩/٩.

أبي مسعود الأنصاري قال: أتانا رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ونحن في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد: أمرنا اللّه تعالى أن نصلي عليك. يارسول اللّه! فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله. ثم قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: "قولوا اللّهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد. والسلام كما قد عَلِمتم"[1].

٤- أخرج الشيخان من حديث أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: كنا جلوساً عند النبي صلى اللّه عليه وسلم فأُنزلت عليه سورة الجمعة ﴿وآخرين منهم لَّما يلحقوا بهم﴾[الجمعة: آية ٣] قال: قلت: من هم يارسول اللّه؟ فلم يُراجعه حتى سأل ثلاثاً -وفينا سلمان الفارسي، وضع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يده على سلمان- ثم قال: "لو كان الإيمان عند الثريا لناله رجال -أو رجل- من هؤلاء"[2].

٥- ولهما من حديث عائشة رضي اللّه عنها قالت: قال رسول اللّه صلى ا الله عليه وسلم: " ليس أحد يُحاسب إلا هلك". قالت: قلت يارسول اللّه، جعلني اللّه فداءك، أليس يقول اللّه عز وجل: ﴿فأما من أوتي كتابه بيمينه * فسوف يحاسب حساباً يسيراً﴾ [الانشقاق: الآيتان ٧-٨] قال: ذاك العرض، يعرضون، ومن نوقش الحساب هلك"[3].

٤- أن يرد من كلامه عليه الصلاة والسلام مايصلح أن تفسر به الآية. مع أن

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب: (الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد) حديث رقم (٤٠٥) ٣٠٥/١.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح (واللفظ له) كتاب التفسير، (سورة الجمعة) باب قوله : "وآخرين منهم لماً يلحقوا بهم" حديث رقم (٤٨٩٧) ٦٤١/٨، وذكره أيضاً برقم (٤٨٩٨). ومسلم في صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة ، باب : فضل فارس . حديث رقم (٢٥٤٦)٢٣٠/٤.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح (واللفظ له)، كتاب التفسير، باب: (فسوف يحاسب حساباً يسيراً) حديث رقم (٤٩٣٩) ٦٩٧/٨. ومسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إثبات الحساب. حديث رقم (٢٨٧٦) ٢٢٠٤/٤.

الآية لم يرد لها ذكر في حديثة صلى الله عليه وسلم(١).

وهذ النوع من التفسير بالسنة لنظر المفسر واجتهاده تعلق فيه، حيث إن المفسر قد يقف على بعض الأحاديث فيحمل الآية عليها ظناً منه أن المعنى فيهما واحد ولا يكون الواقع كذلك فيحصل الغلط.

التطبيق:

١- روى الشيخان عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق: حبسونا عن صلاة الوسطى، حتى غابت الشمس، ملأ الله قبورهم وبيوتهم -أو أجوافهم- ناراً"(٢).

فهذا الحديث يصلح تفسيراً لقوله تعالى: ﴿حافظوا على الصلواتِ والصلاة الوسطى﴾[البقرة:آية٢٣٨]

٢- ولهما أيضاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما من مولود يولد إلا والشيطان يمسه حين يولد، فيستهل صارخاً من مس الشيطان إياه. إلا مريم وابنها". ثم يقول أبو هريرة: واقرءوا إن شئتم: ﴿وإني أُعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم﴾[آل عمران: آية ٣٦].(٣).

فالذي ربط بين الآية والحديث أبو هريرة رضي الله عنه.

---

(١) انظر نماذج تناسب هذا النوع في البخاري الأرقام (٤٧٩٧، ٤٧٩٨، ٤٨٠٠، ٤٨١٢، ٤٨١٤، ٤٨٤٨، ٤٨٤٩، ٤٨٥٠، ٤٨٧٨، ٤٨٨٠، ٤٩١٩، ٤٩٣٥، ٤٩٦٤، ٤٩٧٤، ٤٩٧٥، ٦٣٥٨، ٦٥١٩، ٦٦٦١، ٧٣٨٢، ٧٣٨٤، ٧٤١٣، ٧٤٤٩)، والترمذي (٢٥٧٣)، وجامع الأصول الأرقام (٥١٥، ٥١٧، ٦٢٣، ٦٢٨، ٦٤٦، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٩٠، ٧٩٢، ٨١٦، ٨٥٩، ٨٨٥، ٨٨٩) وصحيح الترمذي الأرقام (٢٤٩٢، ٢٥٧٥، ٢٦٧٤).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح (واللفظ له) كتاب التفسير، باب: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) حديث رقم (٤٥٣٣) ١٩٥/٨. ومسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر . حديث رقم (٦٢٧) ٤٣٦/١ .

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (وإني أعيذها بك وذريتها...) حديث رقم(٤٥٤٨) ٢١٢/٨. ومسلم في صحيحه ، كتاب الفضائل ، باب فضائل عيسى عليه السلام.حديث رقم (٢٣٦٦) ١٨٣٨/٤ .

٣- أخرج الترمذي من حديث عدي بن حاتم رضي اللّه عنه مرفوعاً: "فإن اليهود مغضوب عليهم وإن النصارى ضُلاَّل"[(١)].وهذا جزء من الحديث. ويصلح تفسيراً لقوله تعالى: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾[الفاتحة: آية ٧] مع أن الآية لم يرد لها ذكر في الحديث.

٤- أخرج البخاري من حديث ابن عمر رضي اللّه عنهما مرفوعاً: "مفاتح الغيب خمس: ﴿إن اللّه عنده علم الساعة وينزل الغيث، ويعلم ما في الأرحام، وما تدري نفس ماذا تكسب غداً، وما تدري نفس بأي أرض تموت، إن اللّه عليم خبير﴾ [لقمان: آية ٣٤][(٢)].

فهذا يصلح تفسيراً لقوله تعالى: ﴿وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو﴾[الأنعام: آية٥٩]

٥- أخرج الشيخان عن ابن أبي ليلى قال: "لقيني كعب بن عجرة فقال: ألا أُهدي لك هدية؟ خرج علينا رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فقلنا: قد عرفنا كيف نسلم عليك. فكيف نصلي عليك؟ قال: "قولوا: اللّهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد. اللّهم بارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد"[(٣)].

---

(١) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب التفسير، باب: (سورة الفاتحة) حديث رقم (٢٩٥٣، ٢٩٥٤) ٥/٢٠٣-٢٠٤، وانظر صحيح الترمذي حديث رقم (٢٣٥٣- ٢٣٥٤)، وجامع الأصول: رقم (٤٧١).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (وعنده مفاتح الغيب...) حديث رقم (٤٦٢٧) ٨/٢٩١.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ، كتاب التفسير، باب: (إن اللّه وملائكته يصلون على النبي..) حديث رقم (٤٧٩٧) ٨/٥٣٢، ومسلم -واللفظ له- في الصلاة، باب: (الصلاة على النبي ﷺ) حديث رقم (٤٠٦) ١/٣٠٥، وقد أخرج البخاري أيضاً نحوه من حديث أبي سعيد رضي الله عنه. انظر البخاري في كتاب التفسير، باب: (إن اللّه وملائكته يصلون على النبي...) حديث رقم(٤٨٩٨) ٨/٥٣٢. كما أخرج مسلم نحوه عن أبي حميد. انظر مسلم رقم (٤٠٧).

وهذا يصلح أن يفسر به قوله تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً﴾[الأحزاب:آية٥٦].

٥- أحياناً يسأل النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه عن الآية ثم يفسرها لهم:

التطبيق:

- أخرج مسلم من حديث أنس رضي الله عنه أنه لما نزلت سورة الكوثر وقرأها النبي صلى الله عليه وسلم على أصحابه،... وفيه قال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه: "أتدرون ما الكوثر؟" فقالوا: الله ورسوله أعلم. قال: "فإنه نهر وعدنيه ربي عز وجل، عليه خير كثير، وهو حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة، آنيته عدد النجوم ..." الحديث[1].

٦- أن يفصل الخلاف الواقع بين أصحابه في معنى آية:

التطبيق:

أخرج أحمد والترمذي من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: اختلف رجلان، أو امتريا. رجل من بني خدرة، ورجل من بني عمرو بن عوف في المسجد الذي أُسس على التقوى. فقال الخدري: هو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال العمري: هو مسجد قباء. فأتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألاه عن ذلك فقال:"هو هذا المسجد." لمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم...الحديث[2].

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب: (حجة من قال: البسملة آية من أول كل سورة سوى سورة براءة)، رقم (٤٠٠) ١/٣٠٠.

(٢) أحمد: ٣/٢٣، والترمذي في السنن، أبواب الصلاة، باب:(ما جاء في المسجد الذي أسس على التقوى) حديث رقم(٣٢٣) ٢/١٤٤، صحيح الترمذي حديث رقم(٢٦٦) ١/١٠٣.

٧- أحياناً يكتفي صلى اللّه عليه وسلم بمجرد القراءة لتقرير ما تضمنته:

التطبيق:

١- أخرج الشيخان عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: "لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا، قرأها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم على الناس. ثم حرم التجارة في الخمر"(١).

٢- وأخرج البخاري من حديث ابن عباس رضي اللّه عنهما: أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال وهو في قبة يوم بدر: "اللّهم إني أَنشدك عهدك ووعدك، اللّهم إن تشأ لا تعبد بعد اليوم". فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك يارسول اللّه، ألححت على ربك -وهو يثب في الدرع، فخرج وهو يقول:﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾[القمر: آية ٤٥](٢).

٨- أن يتأول القرآن فيعمل بأمره: (٣)

التطبيق:

١- أخرج الشيخان عن أسامة بن زيد رضي اللّه عنهما: أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ركب على حمار على قطيفة فَدَكِية(٤)وأردف أسامة بن زيد وراءه، يعود

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (واللفظ له) ، كتاب التفسير، باب: (وأحل اللّه البيع وحرم الربا) حديث رقم(٤٥٤٠) ٨/٢٠٣، وهو أيضاً برقم (٤٥٤١-٤٥٤٣) من الأبواب الثلاثة بعده. ومسلم في صحيحه ، كتاب المساقاة ، باب تحريم بيع الخمر،حديث رقم: (١٥٨٠) ٣/١٢٠٦ .

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (سيهزم الجمع ويولون الدبر) حديث رقم (٤٨٧٥) ٨/٦١٩، وقد أورده في الباب الذي بعده برقم (٤٨٧٧).

(٣) انظر نماذج لذلك في البخاري الأرقام: (٢٥، ٣٩٥٣، ٤٦١١، ، ٤٧٧٠، ٤٧٧١، ٤٨٠١، ٤٨٠٨، ٤٨٦٢، ٤٨٦٣، ٤٨٩١، ٤٨٩٢، ٤٨٩٤، ٤٨٩٥، ٤٩٠٩، ٥٣١٨) وجامع الأصول الأرقام(٥٣٧، ٦٤٣، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٨٤٤، ٨٥٦) وصحيح الترمذي رقم(٢٥٠٩، ٢٥٦٢).

(٤) قوله: (قطيفة فدكية) "أي: كساء غليظ منسوب إلى فدك.بفتح الفاء والدال، وهي بلد مشهور على مرحلتين من ا لمدينة" قاله الحافظ. الفتح: ٨/٢٣١.

سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر، قال: حتى مرَّ بمجلس فيه عبد اللّه بن أُبي بن سلول، وذلك قبل أن يسلم عبد اللّه بن أُبي، فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود والمسلمين، وفي المجلس عبد اللّه بن رواحة، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمَّر عبد اللّه بن أُبي أنفه بردائه ثم قال: لا تغبروا علينا، فسلم رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ثم وقف فنزل، فدعاهم إلى اللّه، وقرأ عليهم القرآن، فقال عبد اللّه بن أُبي بن سلول: أيها المرء، إنه لا أحسن مما تقول، إن كان حقاً فلا تؤذنا به في مجلسنا، ارجع إلى رحلك، فمن جاءك فاقصص عليه. فقال عبد اللّه بن رواحة: بلى يارسول اللّه، فاغشنا به في مجالسنا، فإنا نحب ذلك.

فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون -إلى أن قال أسامة بن زيد- فعفا عنه رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم. وكان النبي صلى اللّه عليه وسلم وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم اللّه، ويصبرون على الأذى، قال اللّه عز وجل: ﴿ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً﴾الآية[آل عمران: آية ١٨٦]، وقال اللّه: ﴿ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم﴾ [البقرة: آية ١٠٩] إلى آخر الآية. وكان النبي صلى اللّه عليه وسلم يتأول العفو ما أمره اللّه به حتى أذن اللّه فيهم...الحديث[١]

٢- أخرج البخاري من حديث عائشة رضي اللّه عنها قالت: "ما صلى النبي صلى اللّه عليه وسلم صلاة بعد أن نزلت عليه ﴿إذا جاء نصر اللّه والفتح﴾ إلا يقول فيها:

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (واللفظ له)، كتاب التفسير، باب: (ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذىً كثيراً) حديث رقم (٤٥٦٦) ٨/٢٣٠. ومسلم في صحيحه ، كتاب الجهاد والسير ، باب في دعاء النبي ﷺ وصبره على المنافقين . حديث رقم(١٧٩٨) ٣/١٤٢٢ .

وسلم يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده:"سبحانك اللّهم ربنا وبحمدك اللّهم اغفر لي، يتأول القرآن"[1].

٣- وأخرج الشيخان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة رضي اللّه عنها، زوج النبي صلى اللّه عليه وسلم، أخبرته أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم جاءها حين أمر اللّه أن يُخيِّر أزواجه، فبدأ بي رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فقال: "إني ذاكر لك أمراً، فلا عليك أن تستعجلي حتى تستأمري أبويك". وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه. قالت: ثم قال: "إن اللّه قال: ﴿يأيها النبي قل لأزواجك﴾ إلى تمام الآيتين [الأحزاب: الآيتان ٢٨-٢٩]." الحديث[2].

٤- ولهما من حديث ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: لما نزلت: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ [الشعراء: آية ٢١٤] صعد النبي صلى اللّه عليه وسلم على الصفا، فجعل ينادي: "يابني فهر، يابني عدي..."الحديث[3].

أحوال السنة مع القرآن:[4]

تأتي السنة مؤكدة لمعنى ورد في القرآن أو زائدة عليه أو مبينة له. والذي يهمنا هنا هو القضية الأخيرة وهي أن تكون مبينة له. ويكون هذا البيان بما يأتي:

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، سورة(إذا جاء نصر اللّه والفتح) باب: (١،٢) واللفظ الأول يقع برقم(٤٩٦٧)، والثاني برقم(٤٩٦٨) ٧٣٣/٨.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح (واللفظ له)، كتاب التفسير، باب: ﴿قل لأزواجك إن كنتنّ تردن الحياة الدنيا وزينتها﴾ الآية، حديث رقم(٤٧٨٥)٥١٩/٨، وهو أيضاً برقم(٤٧٨٦). ومسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية . حديث رقم: (١٤٧٥) ١١٠٣/٢

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (وأنذِر عشيرتك الأقربين) حديث رقم(٤٧٧٠)، وذكره أيضاً برقم (٤٩٧١، ٤٩٧٢)، ثم ساق البخاري بعده حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بنفس المعنى. انظره رقم(٤٧٧١)، ٥٠١/٨. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان،باب قوله تعالى :﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾. حديث رقم: (٢٠٨) ١٩٣/١-١٩٤ .

(٤) في هذا الموضوع انظر: الرسالة للشافعي ص٩١، الموافقات: ١٢/٤.

١- تخصيص العام: [١][٢]

التطبيق:

١- تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم الظلم في قوله ﴿الذين آمنوا و لم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾[الأنعام:آية ٨٢]. بالشرك. وقد سبق الحديث في هذا المعنى[٣].

٢- قال تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين﴾ [النساء: آية ١١]

قال ابن القيم رحمه الله بعد ذكره هذه الآية: "ثم جاءت السنة بأن القاتل والكافر والرقيق لا يرث، و لم يكن نسخاً للقرآن، مع أنه زائد عليه قطعاً، أعني في موجبات الميراث، فإن القرآن أوجبه بالولادةوحدها، فزادت السنة مع وصف الولادة إتحاد الدين وعدم الرق والقتل... [٤]"اهـ.

وسيأتي ما يصلح مثالاً لهذا قريباً في بيان الصحابة للتخصيص في تفسيرهم للقرآن[٥].

٢- تقييد المطلق: [٦][٧]

التطبيق:

- قال تعالى: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾. [المائدة: آية ٣٨]

---

(١) سيأتي معنى (التخصيص) و(العام) ص٥٤٧، ٦١٠ .

(٢) انظر: الكفاية في علم الرواية ص١٣، الإتقان: ٤٨/٤.

(٣) انظر ص١٣١.

(٤) إعلام الموقعين: ٣١٥/٢.

(٥) وهو في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ص١٧٢.

(٦) انظر: الكفاية: ١٤.

(٧) سيأتي معنى (التقييد) و(المطلق) ص٦١٩، ٦٢٠.

وقد دلت السنة العملية على أن القطع يكون من الرسغ لا من المرفق أو المنكب.

٣- التعريف بالمبهم:(١)

المبهم: كل ماورد في القرآن غير مسمىً باسمه الذي يعرف به من إنسان أو غيره.

التطبيق:

١- أخرج الترمذي من حديث ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: أقبلت يهود إلى النبي صلى اللّه عليه وسلم فقالوا: يا أبا القاسم: أخبرنا عن الرعد ماهو؟ قال:" ملك من الملائكة موكل بالسحاب معه مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث شاء اللّه". فقالوا: فما هذا الصوت الذي نسمع؟ قال:"زجره السحاب إذا زجره حتى ينتهي إلى حيث أُمر". قالوا: صدقت. فقالوا: فأخبرنا عما حرم إسرائيل على نفسه؟ قال: "اشتكى عرق النسا(٢)فلم يجد شيئاً يلائمه إلا لحوم الإبل وألبانها، فلذلك حرمها ... " قالوا: صدقت(٣).

والشاهد هنا في موضعين:

أحدهما: السؤال عن الرعد، وبيانه. وهذا يصح تفسيراً لقوله تعالى: ﴿ويسبح الرعد بحمده﴾.[الرعد:آية١٣] على أنه ملك من الملائكة- كما هو ظاهر الحديث- مسمىً بهذا الاسم.

الثاني: السؤال عن الشئ الذي حرمه يعقوب عليه السلام على نفسه وبيانه.

---

(١) انظرنماذج لذلك في جامع الأصول الأرقام(٥٨٥، ٧٠٦، ٧٧٢، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٩٨) وصحيح الترمذي رقم (٢٥٦٠، ٢٥٧٤، ٢٦٧٢، ٢٦٧٣).

(٢) وهو وجع يبتدئ من مفصل الورك وينزل من خلف على الفخذ، وربما على الكعب، وكلما طالت مدته زاد نزوله، تُهزل معه الرجل والفخذ. قاله ابن القيم. زاد المعاد:٤/٧١-٧٢.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب التفسير، باب:(ومن سورة الرعد) حديث رقم: (٣١١٧) ٥/٢٩٤، وانظر صحيح الترمذي رقم(٢٤٩٢)، والسلسلة الصحيحة رقم(١٨٧٢).

وهذا يصلح تفسيراً لقوله تعالى: ﴿إلا ماحرم إسرائيل على نفسه﴾. [آل عمران: آية ٩٣] فقد أبهمه في هذا الموضع.

٢- أخرج الترمذي من حديث أبي هريرة رضى اللّه عنه عن النبي صلى اللّه عليه وسلم في قوله تعالى: ﴿إن قرآن الفجر كان مشهوداً﴾. [الإسراء: آية ٧٨]. قال: "تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار"[١].

٣- وأخرج من حديثه أيضاً قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم في قوله: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً﴾. [الإسراء: آية ٧٩] سُئل عنها قال: "هي الشفاعة"[٢].

٤- بيان المجمل: [٣][٤]

التطبيق:

وهو كثير جداً، كبيانه عليه الصلاة والسلام لتفاصيل ماأُجمل في قوله تعالى: ﴿وأقيموا الصلاة﴾[البقره:آية ٤٣] حيث بين شرائطها وأركانها وواجباتها ومواقيتها وسننها وآدابها، وكبيانه عليه السلام ماأُجمل في قوله تعالى ﴿وآتوا الزكاة﴾. [البقره: آية ٤٣] فبين صلى اللّه عليه وسلم أنصِباء الزكاة، والأموال التي تتعلق بها، وسائر أحكامها.

---

(١) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب التفسير، باب: (ومن سورة بني إسرائيل) حديث رقم(٣١٣٥) ٣٠٢/٥، وانظر جامع الأصول: رقم(٦٩٧) وصحيح الترمذي رقم(٢٥٠٧).

(٢) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب التفسير، باب: (ومن سورة بني إسرائيل) حديث رقم(٣١٣٧) ٣٠٣/٥، وانظر جامع الأصول رقم(٦٩٨)، وصحيح الترمذي رقم (٢٥٠٨).

(٣) سيأتي تعريف (البيان) و(المجمل) ص ٦٧٢ .

(٤) انظر نماذج لذلك في البخاري رقم(١٣٦٩، ٤٦٩٩) ومسلم رقم(٤٠٥، ٢٨٧١)، والترمذي رقم(٣٠٦١، ٣١٢٠) وجامع الأصول رقم(٦١٤، ٨٨٧، ٨٨٩، ٨٩٨) وصحيح الترمذي رقم(٢٤٩٥)، وأحكام القرآن للقرطبي: ٣٨/١-٣٩، والكفاية للخطيب: ص١٣، وبعض هذه الأمثلة مذكور أعلى الصفحة.

ومن أمثلته أيضاً:

١- ما أخرجه الترمذي عن عمار بن ياسر رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم:

" أُنزلت المائدة من السماء خبزاً ولحماً. وأُمروا أن لا يخونوا ولا يدخروا لغد، فخانوا وأدخروا ورفعوا لغد، فمُسخوا قردة وخنازير"(١).

فهذا الحديث يتضمن بيان ماأُجمل من قوله تعالى: ﴿أنزل علينامائدة﴾. [المائدة: آية ١١٤]. وقوله: ﴿فمن يكفر بعدُ منكم فإني أُعذبه عذاباً لا أُعذبه أحداً من العالمين﴾. [المائدة: آية ١١٥].

٢- وأخرج من حديث البراء رضي اللّه عنه عن النبي صلى اللّه عليه وسلم في قوله: ﴿يثبت اللّه الذين ءامنوا بالقول الثابت في الحياة الدنياوفي الآخرة﴾. [إبراهيم: آية ٢٧]. قال:" في القبر إذا قيل له من ربك؟ ومادينك؟ ومن نبيك؟" (٢).

٥- **بيان الألفاظ**: (٣)

التطبيق:

قال اللّه تعالى:﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً...﴾. [البقرة: آية ١٤٣]

وقد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال في هذه الآية: "والوسط: العدل"(٤).

---

(١) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب التفسير، باب: (ومن سورة المائدة) حديث رقم(٣٠٦١)، ٥/٢٦٠، جامع الأصول رقم(٦١٤) وحسنه الأرناؤوط.

(٢) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب التفسير، باب: (ومن سورة إبراهيم عليه ا لسلام) حديث رقم(٣١٢٠) ٥/٢٩٥، وانظر صحيح الترمذي رقم(٢٤٩٥) وهذا لفظه. وقد أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الجنائز، باب: (ما جاء في عذاب القبر) حديث رقم(١٣٦٩) ٣/٢٣١، وفي التفسير، باب: (يثبت اللّه الذين آمنوا بالقول الثابت) حديث رقم(٤٦٩٩) ٨/٣٧٨، ومسلم في الصحيح، كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها باب: (عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه) حديث رقم(٢٨٧١) ٤/٢٢٠١.

(٣) قف على نماذج من ذلك في جامع الأصول رقم(٤٨٨، ٨٨٧، ٨٩٨).

(٤) مضى تخريجه ص ١٣٢.

٦- تفصيل القصص:

التطبيق:

١- الحديث الطويل في تفصيل خبر موسى مع الخضر. وهومعروف ومشهور(١).

٢- قصة أصحاب الأخدود المشار إليها في سورة البروج. فقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم كثيراًمن تفصيلاتها في سياق طويل. والحديث في هذا مشهور(٢).

٧- بيان النسخ: (٣)(٤)

التطبيق:

ذكر أهل العلم لهذا النوع أمثلة أُشير إلى بعضها:

١- نسخ التلاوة في آية الخمس رضعات. بالسنة المتواترة، ونسخ سورتي الخلع والحفد بالسنة المتواترة. وقد جزم بهذا الشنقيطي رحمه الله(٥).

---

(١) وهو في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (وإذ قال موسى لفتاه لا أبرح حتى أبلغ مجمع البحرين ...) حديث رقم(٤٧٢٥،٤٧٢٦) ٨/٤٠٩-٤١٢.

(٢) وهي قصة (الغلام والساحر والراهب) والحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، باب: (قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام) حديث رقم(٣٠٠٥) ٤/٢٢٩٩.

(٣) تنبيه: ذكرته من جملة أنواع البيان مع أن جملة من أهل العلم لا يعدون النسخ من باب البيان وإنما يقولون هو: رفع. والرفع لا يكون بياناً. والأمر الذي يترتب على إدخاله في البيان أو عدم إدخاله إنما هو عند من يمنعون من نسخ الأقوى بالأضعف (كالمتواتر بالآحاد).

فالبيان عند طائفة من هؤلاء يجوز بالأضعف، فالآحاد يخصص المتواتر ويقيده... لكن لا ينسخ. لأن الرفع أصعب. وهذا مذهب مردود، إذ الراجح والله أعلم أن الآحاد يقوى على نسخ المتواتر بصرف النظر عن مسألة الوقوع. فالكلام في الجواز. وقد بينت هذه المسألة بأدلتها في الدراسة المتعلقة بكتاب مناهل العرفان ص٤٧٥، ٤٨٣.

(٤) النسخ هو: رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخ عنه وسيأتي في موضعه ص٧٢٥.

(٥) انظر المذكرة في أصول الفقه ص٨٥.

٢- نسخ قوله تعالى: ﴿الوصية للوالدين والأقربين﴾. [البقره: آية ١٨٠]. بحديث "لاوصية لوارث"[(١)]. وقد وقع خلاف بين أهل العلم في ثبوت النسخ هنا. فبعضهم نفاه.

كما وقع الخلاف بين القائلين بوقوع النسخ هنا في الناسخ. حيث ذهب جماعة إلى أن الناسخ آيات المواريث وليس الحديث المذكور.

والمقصود هنا توضيح قضية معينة وهي أن السنة تبين النسخ، مع صرف النظرعن كونها تنسخ القرآن أو لا، ومع صرف النظر كذلك عن التعلق بالأمثلة والاسترسال في الخوض فيما وقع بين العلماء من خلاف حولها. فهذا خروج عن المقصود.



---

(١) وقد روى هذا الحديث ثلاثة من الصحابة رضي الله عنهم قف على هذه الروايات مع التعليق عليها في جامع الأصول الأرقام (٧٤١٧، ٩٢٥٣، ٩٢٥٤، ٩٣٠٧).

ذكر بعض القواعد المتعلقة بالتفسير النبوي

قاعدة: إذا عُرف التفسير من جهة النبي صلى اللّه عليه وسلم فلا حاجة إلى قول من بعده[1].

ويمكن أن نعبر عن القاعدة بعبارة أخرى فنقول: "بيان الشارع لألفاظه وتفسيره لها مقدم على أي بيان"

توضيح القاعدة:

لما كان النبي صلى اللّه عليه وسلم مؤيداً بالوحي، ومعصوماً في أمور التبليغ كان لبيانه صلى اللّه عليه وسلم مزية على غيره، إذ هو صواب لا يتطرق إليه الغلط. ثم إن له من الوضوح والسهولة ماليس لغيره. فوجب تقديمه.

قال شيخ الإسلام رحمه اللّه:" ومما ينبغي أن يعلم أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبي صلى اللّه عليه وسلم لم يحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم" [2]اهـ.

وقال أيضاً رحمه اللّه:" واسم الإيمان والإسلام والنفاق والكفر هي أعظم من هذا كله (يشير إلى ماذكره قبل من بعض الألفاظ الشرعية كالصلاة والزكاة والصيام والحج ولفظ الخمر).

فالنبي صلى اللّه عليه وسلم قد بين المراد بهذه الألفاظ بياناً لا يحتاج معه إلى الاستدلال على ذلك بالاشتقاق، وشواهد استعمال العرب ونحو ذلك.

---

(١) انظر الإيمان الكبير لابن تيمية: ٢٧١، والفتاوى: ٢٨٦/٧، ٢٧/١٣، الفرقان بين الحق والباطل: ٥١، فتح البيان: ١٤/١، طريق الوصول للسعدي: ص٢٠، ص١٢٧، فصول في أصول التفسير: ٨٨.

(٢) الفتاوى: ٢٨٦/٧.

فلهذا يجب الرجوع في مسميات هذه الأسماء إلى بيان اللّه ورسوله فإنه شاف كاف..." [(١)]اهـ.

وهذه هي الطريقة الصحيحة خلافاً لأهل البدع، فإن طريقتهم هي تفسيرألفاظ الكتاب والسنة برأيهم، وبما فهموه وتأولوه من اللغة والإعراض عن بيان اللّه ورسوله صلى اللّه عليه وسلم، فهم يعتمدون على العقل واللغة والأدب[(٢)].

التطبيق: [(٣)]

لفظ "الإيمان" في إطلاق الشارع. جعله المرجئة حقيقة في مجرد التصديق. أما تناوله للأعمال فهو مجاز عندهم. ويرد على ذلك بمثل قوله صلى اللّه عليه وسلم: "الإيمان بضع وستون شعبة..." [(٤)].



(١) الفتاوى: ٢٨٧/٧.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى: ١١٩/٧.

(٣) لمزيد من الأمثلة انظر ما ذكرنا سابقاً من تفسير النبي ﷺ، وكذا تفسير الصحابة والتابعين القرآن بالسنة (أَخُصُّ المواضع التي نص النبي ﷺ فيها على تفسير الآية أو ورد عنه ما يُقطع بحمل الآية عليه، سواء كان قولاً أم فعلاً. ويخرج من هذا المواضع التي تَوَهَّم المفسر اتحاد موضوعها مع موضوع الآية، مع أن الواقع خلاف ذلك، فحمل الآية عليها. وقد نبهنا هناك إلى أن للاجتهاد مدخلاً في تفسير القرآن بالسنة).
أقول: إذا وقفت على تلك النماذج أو بعضها فإنك تجد في كتب التفسير -غالباً- بعض الأقوال المخالفة لها فتلك أمثلة هنا.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الإيمان، باب: (أمور الإيمان) حديث رقم(٩)١/٥١، ومسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب: (بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها...) حديث رقم(٥٧، ٥٨) ١/ ٦٣.

قاعدة: ألفاظ الشارع محمولة على المعاني الشرعية، فإن لم تكن فالعرفية، فإن لم تكن فاللغوية[1].

توضيح القاعدة:

من القواعد المقررة عند أهل العلم أن "**كل من له عُرف يُحمل كلامه على عُرفه**". وقاعدتنا تلك متفرعة عن هذه القاعدة.

هذا وقد ذكرنا في الماضي قاعدة لها تعلق وارتباط بهذه القاعدة، وهي أن "**بيان الشارع لألفاظه وتفسيره لها مقدم على أي بيان**"[2].

وبناءً على ذلك فإن ألفاظ الشارع تحمل على الحقائق الشرعية، ولايُقال إنها من قبيل المجمل.

والمراد بالمعانى الشرعية أو الحقائق الشرعية هنا: أن الشارع يستعمل بعض الألفاظ إستعمالاً خاصاً فيوردها مقيدة، فتدل على معنى معين يريده الشارع.

فهي إذن: ماعرفت فيه التسمية الخاصة من قبل الشرع[3].

قال في مراقي السعود:

---

(١) انظر البحر المحيط للزركشي: ٤٧٣/٣-٤٧٦، شرح الكوكب المنير: ٤٣٣/٣-٤٣٦، ٦٦٨/٤، وللاستزادة راجع: إرشاد الفحول: ١٧٢، ٢٧٨، البناني على جمع الجوامع: ٦٣/١، ٣٢٨، المستصفى: ٣٥٧/١، الفروق للقرافي: ٧٦/١، المسودة: ١٧٧، شرح تنقيح الفصول: ١١٢، ١١٤، تخريج الفروع على الأصول للزنجاني: ١٢٣، التمهيد لأبي الخطاب: ٢٦٢/٢، مختصر من قواعد العلائي وكلام الأسنوي: ٥١١/٢، الإحكام للآمدي: ١٥/٣، ٢٠، ٢١، الأشباه والنظائر للسيوطي: ٩٣-٩٥، فتح الباري: ١٣/١، ٢٧٦، ٢٠٩/٢، ٢٤١، ١٥٦/٤، ٣٥٣/٩، ٤٧/١٠، ٤٨، ٤٩، المنثور للزركشي: ٣٧٧/٢، قواعد الأصول ومعاقد الفصول: ٥٠-٥١، إحكام الفصول للباجي: ١٩٨-١٩٩، المذكرة في أصول الفقه: ١٧٤-١٧٥، أضواء البيان: ١٠٠/٣، ٥٢٢/٦، ٢٦٨/٧، تفسير النصوص: ١٣٨/٢، الوجيز في إيضاح قواعد ا لفقه: ١٦٤.

(٢) انظر ص١٤٩.

(٣) انظر المذكرة في أصول الفقه: ١٧٤.

وما أفاد لاسمه النبي لا الوضع مطلقاً هو الشرعي[1]

وهذا كلفظة "الصلاة" و"الصيام" و"الحج" ونحو ذلك، فإنها تطلق ويُراد بها تلك العبادات المعروفة. مع أن لهذه الألفاظ معاني أُخرى في أصل وضعها اللغوي؛ فالصلاة معناها في اللغة: الدعاء، والصيام معناه: الإمساك، والحج بمعنى القصد.

وبذلك يُعلم أن الشارع يتصرف في الأسماء اللغوية بالتقييد تارة، وبالتعميم تارة، وبالتخصيص تارة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: "والتحقيق أن الشارع لم ينقلها -يعني الأسماء الشرعية- و لم يغيرها، ولكن استعملها مقيدة لا مطلقة. كما يستعمل نظائرها؛ كقوله تعالى: ﴿ولله على الناس حج البيت﴾[آل عمران:آية٧٩].

فذكر حجاً خاصاً وهو حج البيت، وكذلك قوله: ﴿فمن حج البيت أو اعتمر﴾[البقرة: آية١٥٨]. فلم يكن لفظ الحج متناولاً لكل قصد، بل لقصد مخصوص دل عليه اللفظ نفسه من غير تغيير اللغة"[2]اهـ.

وعليه يقال: إن الفقهاء أعلم بالتأويل من أهل اللغة[3].

أما إذا لم نجد للشارع استعمالاً خاصاً يحمل معنى شرعياً معيناً، فإنا نلجأ إلى العرف. وهو أن يخص عرف الاستعمال في أهل اللغة الاسم ببعض مسمياته الوصفية، (وينبغي أن يقيد ذلك بعصر النبي صلى الله عليه وسلم).

وهذا كلفظ الدابة، فإنه يطلق ويُراد به عرفاً ذوات الأربع من الحيوان. مع أن معناه الأصلي في اللغة يشمل كل ما يدب على الأرض، ومعلوم أن العرف إذا غلب نزل اللفظ عليه[4].

---

(١) نشر البنود: ١٢٨/١.

(٢) مجموع الفتاوى: ٢٩٨/٧-٢٩٩.

(٣) انظر تفسير ابن جرير: ٧١/١٦.

(٤) انظر الفتح: ٣٧٣/٣.

فإن لم يكن ثمة معنىعرفي، رجعنا إلى أصل المعنى اللغوي.

وجماع ذلك قول الناظم:

واللفظ محمول على الشرعي   إن لم يكن فمطلق العرفي

فاللغوي على الجلي... (١)

ومما ينبغي أن يُعلم أن ذلك الترتيب إنما يكون حيث لا يوجد قرينة صارفة عن إرادة المعنى المقدم في هذه القاعدة.

أما إذا وُجدت القرينة الدالة على معنىً آخر فإنه يصار إليه.

التطبيق:

أ- المثال حالة دوران اللفظ بين الحقيقة الشرعية واللغوية: (٢)

١- قال تعالى: ﴿ولله يسجد من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً وظلالهم بالغدو والآصال﴾[الرعد: آية ١٥] وقد اختُلِفَ في المراد بالسجود في هذه الآية.

فقيل: هو من العام المخصوص. فالمؤمنون والملائكة يسجدون سجوداً حقيقياً وهو وضع الجبهة على الأرض. ويفعلونه طوعاً.

والكفار يسجدون كرهاً. (والكفار هنا هم أهل النفاق لأنهم كفار في الباطن ولا يسجدون لله إلا كرهاً). واستدل أصحاب هذا القول على صحة

---

(١) نشر البنود: ١٣٥/١.

(٢) انظر نماذج لذلك في فتح القدير: ٣١٩/١، ٢٥٧/٤، ١٠٣/٥.

قولهم بقوله تعالى: ﴿ألم تر أن اللّه يسجد له...﴾ إلى قوله: ﴿وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب﴾[الحج: آية ١٨]. فقوله: "وكثير من الناس" دليل على أن بعض الناس غير داخل في السجود المذكور. فهو بهذا المعنى عائد إلى العبودية.

القول الثاني: أن الآية على عمومها. قالوا: المراد بسجود المسلمين طوعاً انقيادهم لما يريد اللّه منهم طوعاً. والمراد بسجود الكافرين كرهاً انقيادهم لما يريد اللّه منهم كرهاً. لأن إرادته نافذة فيهم. وهم منقادون خاضعون لصنعه فيهم، ونفوذ مشيئته فيهم. وأصل السجود في لغة العرب الذل والخضوع. وهو بهذا المعنى عائد إلى الربوبية. وعلى هذا القول فالسجود لغوي لا شرعي.

وهذا الخلاف جارٍ في سجود الظلال أيضاً. فقيل حقيقي، واللّه قادر على أن يُوجد لها إدراكاً تدرك به وتسجد سجوداً حقيقياً.

وقيل: سجودها: ميلها بقدرة اللّه أول النهار إلى جهة المغرب، وآخره إلى جهة المشرق.

وبناءً على القاعدة السابقة، فإن السجود في الموضعين حقيقي واللّه أعلم[١].

٢- قال تعالى: ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبداً...﴾الآية[التوبة: آية٨٤].

فالصلاة لغة: الدعاء. ومعناها في الشرع هنا: الوقوف على الميت للدعاء له بصفة مخصوصة. وهذا هو الذي تُحمل عليه الآية.

ب- المثال حالة دوران اللفظ بين الحقيقة العرفية واللغوية:

قال تعالى: ﴿إذ قال اللّه ياعيسى إني متوفيك ...﴾ الآية[المائدة: آية٥٥] فالتوفي في اللغة يطلق على أخذ الشيء كاملاً غير ناقص، كما تقول: توفى فلان دَيْنَهُ. أي أخذه كاملاً.

---

(١) انظر أضواء البيان: ٣/١٠٠.

فالمعنى من حيث اللغة هنا: أي حائزك إلي كاملاً بروحك وجسدك. ولكن الحقيقة العرفية خصصت التوفي المذكور بقبض الروح دون الجسم[1]. وعليه فيكون الثاني هو المقدم. وتحمل الوفاة هنا على النوم. أو يكون الكلام مقدماً في اللفظ وهو مؤخر في المعنى أي: رافعك إلي ومتوفيك.

ومعلوم أن عيسى عليه السلام لم يمت.

ولعل التمثيل بقوله تعالى: ﴿اللّه يتوفى الأنفس حين موتها...﴾[الزمر: آية ٤٢] يكون أوضح من المثال السابق.

جـ- المثال على مادار فيه المعنى بين الشرعي واللغوي مع وجود قرينة تدل على إرادة المعنى اللغوي:

قال تعالى: ﴿خذ من أموالهم صدقة﴾ إلى قوله ﴿وصل عليهم﴾[التوبة: آية١٠٣] فالصلاة هنا محمولة على المعنى اللغوي وهو الدعاء. والدليل على ذلك حديث عبد اللّه بن أبي أوفى قال: "كان النبي صلى اللّه عليه وسلم إذا أُتي بصدقة قوم صلى عليهم، فأتاه أبي بصدقته فقال: "اللّهم صل على آل أبي أوفى"[2].

أمور ثلاثة تتعلق بهذه القاعدة لابد من مراعاتها:

١- ينبغي على المفسر أن يعرف حدود ألفاظ الشارع، وأن يقف عند ذلك الحد، بحيث لا يدخل فيه غير موضوعه، ولا يخرج منه شيء من موضوعه[3].

قال ابن القيم رحمه اللّه: "ومعلوم أن اللّه سبحان حد لعباده حدود الحلال

---

(١) انظر أضواء البيان: ٢٦٨/٧، وانظر كلامه رحمه اللّه في توجيه المعنى حال حمله على كلا الحقيقتين في الأضواء: ٢٦٨/٧-٢٧٥.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الزكاة، باب:(صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة) حديث رقم(١٤٩٧) ٣٦١/٣، ومسلم في الصحيح، كتاب الزكاة، باب: (الدعاء لمن أتى بصدقته)، حديث رقم(١٠٧٨) ٧٥٦/٢.

(٣) انظر إعلام الموقعين: ٢٢٠/١-٢٢١، ٢٦٦-٢٦٧، الرسالة التبوكية: ص١٠.

والحرام بكلامه، وذم من لم يعلم حدود ماأنزل اللّه على رسوله، والذي أنزله هو كلامه، فحدود ماأنزله اللّه هو الوقوف عند حد الاسم الذي علق عليه الحل والحرمة، فإنه هو المنزل على رسوله. وحده بما وضع له لغة أو شرعاً، بحيث لايدخل فيه غير موضوعه، ولايخرج منه شيء من موضوعه...فإن أعلم الخلق بالدين أعلمهم بحدود الأسماء التي علق بها الحل والحرمة. والأسماء التي لها حدود في كلام اللّه ورسوله ثلاثة أنواع: نوع له حد في اللغة، كالشمس والقمر، والبر، والبحر، والليل والنهار، فمن حمل هذه الأسماء على غير مسماها أو خصها ببعضه، أو أخرج منها بعضه، فقد تعدى حدودها، ونوع له حد في الشرع "كالصلاة" و"الصيام" و"الحج" و"الزكاة" و"الإيمان" و"الإسلام" و"التقوى" ونظائرها، فحكمها في تناولها لمسمياتها الشرعية كحكم النوع الأول في تناوله لمسماه اللغوي. ونوع له حد في العرف لم يحده اللّه ورسوله بحد غير المتعارف، ولا حد له في اللغة، كالسفر والمرض المبيح للترخص... وهذا النوع في تناوله لمسماه العرفي كالنوعين الآخرين في تناولهما لمسماهما"[1].اهـ.

وقد مثل رحمه اللّه لتعدي حدود اللّه من جهة التقصير والنقص، ومن جهة تحميل اللفظ فوق مايحتمل والزيادة عليه.

فالأول: كإخراج بعض الأشربة المسكرة عن شمول اسم "الخمر" لها. فهذاتقصير، والحق ماقاله صاحب الشرع: أن كل مسكر خمر.

الثاني: كإدخال بعض صور الربا في التجارة المباحة بحيلة من الحيل. فهذا إدخال ماليس من اللفظ فيه[2].

وقال في الرسالة التبوكية: وهذا باب شريف يُنتفع به انتفاعاً عظيماً في فهم ألفاظ القرآن ودلالته، ومعرفة حدود ماأنزل اللّه على رسوله، فإنه هو العلم النافع،

---

(١) أعلام الموقعين: ١/٢٦٦-٢٦٧.

(٢) انظر المصدر السابق: ١/٢٢٠.

وقد ذم اللّه تعالى في كتابه من ليس له علم بحدود مأأنزل اللّه على رسوله.

فإن عدم العلم بذلك مستلزم مفسدتين عظيمتين.

إحداهما: أن يدخل في مسمى اللفظ ماليس منه، فيحكم له بحكم المراد من اللفظ فيساوي بين مافرق اللّه بينهما.

الثانية: أن يخرج من مسمى اللفظ بعض أفراده الداخلة تحته، فيسلب عنه حكمه، فيفرق بين ماجمع اللّه بينهما.

والذكي الفطن يتفطن لأفراد هذه القاعدة وأمثالها فيرى أن كثيراً من الاختلاف أو أكثره إنما ينشأ من هذا الموضع...

ومن هذا لفظ "الخمر"فإنه اسم شامل لكل مسكر، فلا يجوز إخراج بعض المسكرات منه ونفي حكمه عنها.

وكذلك لفظ "الميسر" وإخراج بعض أنواع القمار منه.

وكذلك لفظ "النكاح" وإدخال ماليس بنكاح في مسماه.

وكذلك لفظ "الربا" وإخراج بعض أنواعه منه وإدخال ماليس بربا فيه.

وكذلك لفظ "الظلم" و"العدل" و"المعروف" و"المنكر" ونظائره أكثر من أن تحصى..." [1] اهـ.

٢- ينبغي أن تُحمل ألفاظ الشارع على ماكان متعارفاً في عصر نزول الوحي ولايجوز أن تُحمل على أعراف وعادات حدثت بعد ذلك. [2][3]

٣- ينبغي مراعاة السياق ومقتضى الحال، والنظر في قرائن الكلام عند تفسير ألفاظ الشارع، وضم النظير إلى نظيره. [4][5]

---

(١) الرسالة التبوكية: ١٠-١١.

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ١٠٦/٧-١١٥، جلاء الأفهام: ٢١٧، منهج أهل السنة والجماعة في تحرير أصول الفقه(رسالة دكتوراه في الجامعة الإسلامية ١٤١٤هـ).

(٣) سيأتي الكلام على هذه المسألة في موضع آخر إن شاء اللّه انظر ص٢٣٠.

(٤) مجموع الفتاوى: ١٦٢/٧، فما بعدها. ٣٩/١٣، منهج أهل السنة والجماعة في تحرير أصول الفقه:٤٠٥.

(٥) سيأتي الكلام على هذه الأمور في مواضعها إن شاء اللّه. انظر ص٦٥٣.

ثالثاً: التفسير بأقوال الصحابة[1]

تعريف الصحابي: عرفه الحافظ بقوله: الصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم مؤمناً به، ومات على الإسلام[2].

لماذا الرجوع إلى أقوال الصحابة في التفسير؟ [3].

الصحابة رضى الله عنهم هم أهل اللسان، وقد شهدوا التنزيل وعرفوا أحواله، كما عرفوا أحوال من نزل فيهم القرآن، مع سلامة مقاصدهم وحسن فهومهم ورسوخهم في العلم.

مصادر الصحابة رضي الله عنهم في التفسير:[4]

١- القرآن الكريم:

التطبيق:

١- أخرج البخاري بسنده عن ابن أبي مليكة قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كُذِبُوا﴾[يوسف: آية ١١٠].

---

(١) في هذا الموضوع راجع: أعلام الموقعين: ١١٦/٤-١٥٦،البرهان للزركشي: ١٧٦/٢، إيثار الحق: ١٦٤، تفسير ابن كثير: ٣/١، مجموع الفتاوى: ٣٦٤/١٣، الإتقان: ١٧٤/٤، ١٨١، التحبير: ٣٢٤، الموافقات: ٣٦٩/٣، حاشية مقدمة التفسير: ١٠٨-١٠٩، فتح البيان: ١٤/١، التعريف بالقرآن والحديث: ١٩٠، فصول في أصول التفسير: ٣٠.

(٢) الإصابة: ٧/١، وانظر شرحه هناك، وقف أيضاً على تعريفه في مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح ص٤٨٦، وفي الكفاية: ٤٩-٥٢.

(٣) لمعرفة الإجابة على هذا السؤال راجع: مجموع الفتاوى: ٣٦٤/١٣، البرهان للزركشي: ١٧٦/٢، أعلام الموقّعين: ١٤٨/٤، تفسير ابن كثير: ٣/١، إغاثة اللّهفان: ٢٤٠/١، التمهيد في أصول الفقه لأبي الخطاب: ٢٨٣/٢، الإتقان: ١٧٤/٤، التحبير: ٣٢٤، الموافقات: ٣٣٨/٣، ٣٤٠، تفسير القاسمي: ١٠٢/١، حاشية مقدمة التفسير: ١٠٨-١٠٩.

(٤) انظر التفسير والمفسرون ٤٠/١ فصول في أصول التفسير: ٣٠، وانظر نماذج لذلك في ابن جرير: ٣٤٩/١، ٦٩/٣٠.

خفيفة، ذهب بها هناك. وتلا: ﴿حتى يقول الرسول والذين آمنوامعه متى نصر اللّه، ألا إن نصر اللّه قريب﴾ [البقرة: آية ٢١٥]إلى آخر الأثر[(١)].

٢- وأخرج أيضاً عن العوام[(٢)] قال: سألت مجاهداً عن السجدة في"ص" قال: سُئل ابن عباس فقال: ﴿أولئك الذين هدى اللّه فبهداهم اقتده﴾[الأنعام: آية ٩٠]. وكان ابن عباس يسجد فيها[(٣)].

٣- قال البخاري رحمه اللّه: وقال المنهال[(٤)] عن سعيد قال: قال رجل لابن عباس: إني أجد في القرآن أشياء تختلف علي. قال:﴿فلا أنساب بينهم يومئذٍ ولا يتساءلونَ﴾ [المؤمنون: آية ١٠١] ﴿وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون﴾ [الصافات: آية ٢٧] ﴿ولا يكتمون اللّه حديثاً﴾ [النساء: آية ٤٢]، ﴿ربنا ما كنا مشركينَ﴾ [الأنعام: آية ٢٣]، فقد كتموا في هذه الآية. وقال: ﴿أم السماء بناها - إلى قوله - دحاها﴾ [النازعات: الآيات ٢٧-٣٠] فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض، ثم قال: ﴿أإنكم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين - إلى - طائعين﴾ [فصلت: آيات ٩-١١]، فذكر في هذه خلق الأرض قبل السماء، وقال تعالى ﴿وكان اللّه غفوراً رحيماً - عزيزاً حكيماً - سميعاً بصيراً﴾. فكأنه كان ثم مضى. فقال:﴿فلا أنساب بينهم﴾ [المؤمنون: آية ١٠١]، في النفخة الأولى، ثم ينفخ في الصور ﴿فصعق من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء اللّه﴾ الزمر:

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم) حديث رقم(٤٥٢٤) ١٨٨/٨.

(٢) العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني، أبو عيسى الواسطي، توفي سنة ثمان وأربعين ومائة. تقريب التهذيب: ٤٣٣.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (سورة ص) حديث رقم(٤٨٠٦) ٥٤٤/٨، وانظر الحديث الذي ساقه بعده رقم (٤٨٠٧).

(٤) المنهال بن عمرو أبو عمرو الأسدي، مولاهم الكوفي، توفي سنة بضع عشرة ومائة. سير أعلام النبلاء: ١٨٤/٥.

آية ٦٨] فلا أنساب بينهم عند ذلك ولا يتساءلون، ثم في النفخة الآخرة ﴿أقبل بعضهم على بعض يتساء لون﴾ [الصافات: آية ٢٧] وأما قوله: ﴿ماكنا مشركين﴾ [الأنعام: :آية ٢٣] -﴿ولا يكتمون اللّه﴾ [النساء: آية ٤٢] فإن اللّه يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم. وقال المشركون: تعالوا نقول: لم نكن مشركين، فخُتم على أفواههم فتنطق أيدهم. فعند ذلك عُرف أن اللّه لايُكتم حديثاً... إلى آخر الأثر[1].

٤- وأخرج أيضا - تعليقاً - عن ابن عمر رضي اللّه عنهما: ﴿النفوس زوجت﴾ [التكوير: آية ٧] يُزوج نظيره من أهل الجنة والنار، ثم قرأ رضي اللّه عنه: ﴿احشروا الذين ظلموا وأزواجهم﴾ [الصافات: آية ٢٢] [2].

٥- قال تعالى: ﴿والسقف المرفوع﴾ [الطور: آية ٥]. قال خالد بن عرعره[3]: سمعت علياًيقول: السقف المرفوع هو السماء. وقال: ﴿وجعلنا السماء سقفاً محفوظاً وهم عن آياتها معرضون﴾الأنبياء آية: ٣٢] [4].

٢- السنة النبوية: وله ثلاث صور:

الأولى : أن يفسر الآية بسنة قولية يصرح بنسبتها - أي السنة - إلى النبي صلى اللّه عليه وسلم[5][6].

---

(١) أورده البخاري تعليقاً في الصحيح، كتاب التفسير، (سورة حم السجدة) ٥٥٥/٨.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح،كتاب التفسير، باب: (سورة إذا الشمس كورت) ٦٩٣/٨.

(٣)خالد بن عرعرة التيمي، سمع عليا، روى عنه سماك والقاسم بن عوف، التاريخ الكبير: ١٦٢/٣، الثقات: ٢٠٥/٤.

(٤) ابن جرير: ١٨/٢٧.

(٥) وسواء في هذا إذا صرح النبي ﷺ بالحديث على أنه تفسير للآية، أم لم يصرح به معها لكن الصحابي ربط بينهما.

(٦) انظر نماذج لذلك في الصحيح رقم (٤٥٤٨، ٤٨٣٠) ومسلم رقم(١٨٨٧)،والترمذي رقم(٣٠٥٧، ٣٠٦٢)، وجامع الأصول رقم (٥٤٣، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٤٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٧٠٦، ٨٢٣، ٨٣٤) وصحيح الترمذي رقم(٢٤٤٨).

التطبيق:

١- أخرج الشيخان من حديث أبي هريرة رضي اللّه عنه مرفوعاً: "مامن مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه. كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء؟". ثم يقول: ﴿فطرة اللّه التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق اللّه ذلك الدين القيم﴾[الروم: آية ٣٠][١].

والآية في آخره من زيادة أبي هريرة رضي اللّه عنه على الحديث. كما نبه على ذلك الحافظ عند شرحه لهذا الحديث في موضع آخر[٢].

٢- ولهما عنه أيضاً عن النبي صلى اللّه عليه وسلم قال: "قال اللّه تبارك وتعالى: أعددت لعبادي الصالحين مالا عين رأت ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر". قال أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين﴾ [السجدة: آية ١٧][٣].

٣- وأخرج البخاري بسنده عن ابن عباس رضي اللّه عنهما أنه تمارى هو والحر بن قيس الفزاري[٤] في صاحب موسى. قال ابن عباس هو خضر. فمرّ بهما أُبي بن كعب ، فدعاه ابنُ عباس فقال: إني تماريت أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل السبيل إلى لُقِيِّهِ. هل سمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يذكر شأنه؟ قال: نعم. سمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يقول: بينما موسى في ملأ من بني إسرائيل...الحديث[٥].

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح(واللفظ له)، كتاب التفسير، باب:(لا تبديل لخلق اللّه) حديث رقم(٤٧٧٥) ٥١٢/٨. ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ، حديث رقم: (٢٦٥٨) ٢٠٤٧/٤ .

(٢) انظر الفتح: ٢٤٩/٣.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح (واللفظ له)، كتاب التفسير، باب: (فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين) حديث رقم(٤٧٧٩) ٥١٥/٨. ومسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، حديث رقم: (٢٨٢٤) ٢١٧٤/٤ .

(٤) الحر بن قيس بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، ابن أخي عيينة بن حصن. ذكره بعضهم في الصحابة. الإصابة: ٣٢٤/١.

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأنبياء، باب:(حديث الخضر مع موسى عليهما السلام) حديث رقم(٣٤٠٠) ٤٣١/٦، وانظر الحديث بعده رقم(٣٤٠١).

٤- وأخرج عنه رضي اللّه عنه قال: ﴿لتركبن طبقاً عن طبق﴾[الانشقاق: آية ١٩]، حالاً بعد حال. قال هذا نبيكم صلى اللّه عليه وسلم[١].

الثانية: أن يفسر الآية بما له حكم الرفع إلى النبي صلى اللّه عليه وسلم دون التصريح برفعه.

التطبيق:

١- أخرج البخاري بسنده عن ابن مسعود رضي اللّه عنه في قوله تعالى: ﴿لقد رأى من آيات ربه الكبرى﴾[النجم: آية١٨]. قال: رأى رفرفاً أخضر قد سد الأفق[٢].

٢- أثر ابن عباس رضي اللّه عنهما الطويل في قدوم إبراهيم عليه السلام وأم إسماعيل إلى مكة. وقصة بناء الكعبة. ومنه يُعلم تفسير بعض الآيات نحو:

قوله تعالى: ﴿ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع -حتى بلغ- يشكرون﴾[إبراهيم:آية٣٧]. وقوله تعالى: ﴿ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم)[البقرة: آية ١٢٧].

والخبر ليس من الإسرائيليات بدليل ورود الإشارة إلى كلام للنبي صلى اللّه عليه وسلم ضمن الرواية في عدد من المواضع. مع أن ابن عباس رضي اللّه عنهما لم يصرح برفع الحديث إلى النبي صلى اللّه عليه وسلم[٣].

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب:(لتركبن طبقاً عن طبق) حديث رقم (٣٩٤٠) ٦٩٨/٨.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (لقد رأى من آيات ربه الكبرى) حديث رقم(٤٨٥٨) ٦١١/٨، وهو أيضاً في بدء الخلق، باب: (إذا قال أحدكم آمين، والملائكة في السماء، فوافقت إحداهما الأخرى غُفِر له ما تقدم من ذنبه) حديث رقم (٣٢٣٣) ٣١٣/٦.

(٣)أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الأنبياء، باب:(يزفون) حديث رقم(٣٣٦٤، ٣٣٦٥) ٣٩٦/٦-٣٩٩.

٣- أخرج الشيخان عن زر[١] عن ابن مسعود: ﴿فكان قاب قوسين أو أدنى ۞ فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾[النجم: الآيتان ٩-١٠]. قال: حدثنا ابن مسعود أنه رأى جبريل له ستمائة جناح[٢].

٤- وأخرج البخاري عن أبي عبيدة عن عائشة رضي اللّه عنها، قال: سألتها عن قوله تعالى: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ [الكوثر: آية ١]. قالت: هو نهر أُعطيه نبيكم صلى اللّه عليه وسلم، شاطئاه عليه در مجوف، آنيته كعدد النجوم[٣].

٥- قال تعالى: ﴿يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد﴾[ق: آية ٣٠]. أخرج ابن جرير بسنده عن ابن عباس رضي اللّه عنهما: فوضع قدمه فقالت حين وضع قدمه فيها: قدٍ قدٍ.. [٤].

الثالثة: أن يفسر الآية بسنة النبي صلى اللّه عليه وسلم الفعلية[٥] وهو على نوعين:

أحدهما: أن يصرح بنسبة الفعل الذي فسر به الآية إلى النبي ﷺ:

التطبيق:

١- أخرج الترمذي من حديث ابن عمر رضي اللّه عنهما قال: كان النبي ﷺ

---

(١) زر بن حبيش بن حُباشة الأسدي الكوفي، مات سنة إحدى -أو اثنين أو ثلاث- وثمانين، وهو ابن مائة وسبع وعشرين. التقريب٢١٥.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (فكان قاب قوسين أو أدنى) حديث رقم(٤٨٥٦)، وذكره في الباب بعده برقم (٤٨٥٧) ٨/٦١٠. ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب في ذكر سدرة المنتهى، حديث رقم(١٧٤) ١/١٥٨ .

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، (سورة إنا أعطيناك الكوثر) حديث رقم(٤٩٦٥)، ٨/٧٣١، وفي الحديث قبله رقم (٤٩٦٤)، في نفس الباب، عن أنس قال: لما عرج بالنبي ﷺ إلى السماء قال: "أتيت على نهر حافتاه قباب اللؤلؤ مجوف، فقلت ما هذا يا جبريل؟" قال: هذا الكوثر.

(٤) تفسير ا لطبري: ٢٦/١٦٩. ومعنى "قدٍ قدٍ" أي: حسبي، حسبي. انظر: مجمع بحار الأنوار (مادة:قد) ٤/٢١٦.

(٥) انظر مثالاً لذلك في جامع الأصول رقم (٥٨٦).

يصلي على راحلته تطوعاً حيثما توجهت به، وهو جاءٍ من مكة إلى المدينة. ثم قرأ ابن عمر هذه الآية ﴿و لله المشرق والمغرب﴾ الآية[البقرة: آية ١١٥]. وقال ابن عمر: في هذا أُنزلت هذه الآية[1].

٢- أخرج البخاري بسنده عن العوام قال: سألت مجاهداً عن سجدة (ص) فقال: سألت ابن عباس: من أين سجدت؟ فقال: أوما تقرأ: ﴿ومن ذريته داود وسليمان - إلى قوله -أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾ الآية، [الأنعام: الآيات ٨٤-٩٠] فكان داود ممن أُمر نبيكم صلى الله عليه وسلم أن يَقتدي به. فسجدها داود. فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم[2].

الثاني: أن يفسرها بفعل لم يعزه للنبي صلى الله عليه وسلم، لكن له حكم الرفع:

التطبيق:

- أخرج البخاري بسنده عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان إذا سُئل عن صلاة الخوف قال: يتقدم الإمام وطائفة من الناس، فيصلي بهم الإمام ركعة ... الحديث. وفي آخره... قال مالك: قال نافع: لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم[3].

٣- اللغة العربية:

وأمثلة هذا النوع أكثر من أن تحصى، فكتب التفسير مشحونة بالأمثلة لذلك، وفي كثير من تراجم البخاري نماذج على هذا النوع، ولاسيما في كتاب التفسير من

---

(١) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب التفسير، باب: (ومن سورة البقرة) حديث رقم(٢٩٥٨) ٥/٢٠٥، وانظر صحيح الترمذي رقم (٢٣٥٨).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (سورة ص) حديث رقم(٤٨٠٧) ٨/٥٤٤.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً) حديث رقم(٤٥٣٥) ٨/١٩٩.

الصحيح. ولا يخفى مانقل عن ابن عباس من طريق علي ابن أبي طلحة وغيره مما يصلح في هذا الباب؛ وكذا مارُوي من سؤالات نافع بن الأزرق[1] عن غريب القرآن.

التطبيق:

١- أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿إنها ترمي بشرر كالقصر﴾[المرسلات: آية ٣٢]. قال كنا نرفع الخشب ثلاثة أذرع أو أقل. فنرفعه للشتاء، فنسميه القصر[2].

وأورد في الباب بعده عنه أيضاً: ﴿ترمي بشرر كالقصر﴾: كنا نعمد إلى الخشبة ثلاثة أذرع وفوق ذلك، فنرفعه للشتاء، فنسميه: القصر. ﴿كأنه جمالات[3] صفر﴾ [المرسلات: آية ٣٣] حبال السفن تجمع حتى تكون كأوساط الرجال[4].

٢- وأخرج بسنده عن عكرمة ﴿وكأساً دهاقاً﴾[عم: آية ٣٤] قال: ملأى متتابعة. قال: وقال ابن عباس: سمعت أبي يقول في الجاهلية: اسقنا كأساً دهاقاً[5].

٣- أخرج ابن جرير بسنده عن ابن عباس: ماكنت أدري ما قوله: ﴿ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق﴾[الأعراف: آية ٨٩] حتى سمعت ابنة ذي يزن تقول: تعال أُفاتحك. تعني أُقاضيك"[6].

---

(١) نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي البكري الوائلي الحروري أبو راشد، رأس الأزارقة. قُتل يوم "دولاب" على مقربة من الأهواز.لسان الميزان: ١٤٤/٦، الأعلام: ٣٥٢/٧.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب قوله: (إنها ترمي بشرر كالقصر) حديث رقم(٤٩٣٢) ٦٨٧/٨.

(٣) وهي قراءة متواترة، انظر المبسوط في القراءات العشر ٤٥٧، حجة القراءات: ٧٤٤.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (كأنه جمالات صفر) حديث رقم(٤٩٣٣) ٦٨٨/٨.

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب مناقب الأنصار، باب: (أيام الجاهلية) حديث رقم(٣٨٣٩) ١٤٨/٧-١٤٩.

(٦) ابن جرير في التفسير: ٥٦٤/١٢.

٤- أهل الكتاب: (١)

المقصود بأهل الكتاب: اليهود والنصارى

حكم الروايات الإسرائيلية: (٢)

الروايات الإسرائيلية ثلاثة أقسام:

الأول: ما علمنا صحته لوجود ما يشهد له مما في الكتاب أو السنة. فهو صحيح ولا مانع من التحديث به.

الثاني: ما تيقنا كذبه. لوجود ما يعارضه في الكتاب أو السنة. فهذا يُطوى ولا يُروى إلا في مقام الإبطال والرد.

الثالث: ما كان من المسكوت عنه. فليس عندنا ما يكذبه ولا ما يصدقه . فهذا لا نكذبه ولا نجزم بثبوته. لكن لا مانع من التحديث به، بيد أن القرآن لا يُفسَّر به .

قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله: "إن إباحة التحدث عنهم فيما ليس عندنا دليل على صدقه ولا كذبه - شيء، وذِكْرُ ذلك في تفسير القرآن، وجَعْلُه قولاً أو رواية في معنى الآيات، أو في تعيين ما لم يعين فيها، أو في تفصيل ما أُجمل فيها-شيء آخر!! لأن في إثبات مثل ذلك بجوار كلام الله ما يُوهم أن هذا الذي لا نعرفُ صدقه ولا كذبه مُبينٌ لمعنى قول الله سبحانه،ومفصِّلٌ لما أُجمل فيه! وحاشا لله ولكتابه من ذلك. وإن رسول الله ﷺ إذ أذن بالتحدث عنهم - أمرنا أن لا نصدقهم ولا نكذبهم. فأيُّ تصديق لرواياتهم وأقاويلهم أقوى من أن نقرنها بكتاب الله، ونضعها منه موضع التفسير أو البيان؟! اللهم غفراً ..." أ.هـ.

---

(١) انظر نماذج لذلك في تفسير ابن جرير رقم(٤٣٤، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥). جامع الأصول: رقم(٨٣٤).

(٢) انظر: صحيح البخاري الأحاديث رقم (٢٦٨٥، ٤٤٨٥، ٧٣٦٢، ٧٣٦٣، ٧٥٢٢، ٧٥٢٣، ٧٥٤٢)، فتح الباري ١٧٠/٨، ٢٩١/١٣، ٣٣٣، ٤٩٦، ٥١٦، مجموع الفتاوى: ٣٦٦/٣-٣٦٧، تفسير ابن كثير: ٤/١، ١٤١، ٢٧٥/٢، ٨٩/٣، ١٨١، ٣٦٦، ٤١٦، ٢٢١/٤، تفسير القاسمي: ٤٤/١، تفسير السعدي: ٤٦/١، عمدة التفسير ١٤/١.

أقسام الروايات الواردة عن الصحابة في هذا الباب:

١- أن يصرح بنسبته إلى أهل الكتاب.

التطبيق:

- أخرج البخاري بسنده عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما: أن هذه الآية التي في القرآن: ﴿ياأيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً﴾ [الأحزاب: آية ٤٥]، قال: في التوراة: ياأيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً، وحرزاً للأميين، أنت عبدي ورسولي، أسميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ، ولا سخاب بالأسواق، ولا يدفع السيئة بالسيئة، ولكن يعفو ويصفح، ولن يقبضه اللّه حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا: لا إله إلا اللّه، فيفتح بها أعيناً عمياً، وآذاناً صماً وقلوباً غُلفاً[١].

٢- الرواية عن أهل الكتاب دون التصريح بنسبة المروي إليهم[٢].

التطبيق:

في قوله تعالى: ﴿فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض﴾[المائدة: آية٢٦]

أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: قال اللّه جل وعز لما دعا موسى: ﴿فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض﴾ قال: فدخلوا التيه، فكل من دخل التيه ممن جاوز العشرين سنة مات في التيه. قال: فمات موسى في التيه، ومات هارون قبله، قال: فلبثوا في تيههم أربعين سنة، فناهض يوشع بمن بقي معه مدينة الجبارين، فافتتح يوشع المدينة[٣].

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً) حديث رقم(٤٨٣٨) ٨/٥٨٥.

(٢) انظر ابن جرير: ١٠/١٧٣، ١٧٧، ١٨٠، ١٩٩، ٢٠٢، ٢٠٥، ٢٠٩، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٥.

(٣) ابن جرير: ١٠/١٩٣.

٥- الفهم والاجتهاد:

التطبيق:

١- أخرج البخاري عن عبيد بن عمير[٢] قال: قال عمر رضي اللّه عنه يوماً لأصحاب النبي ﷺ: فيم ترون هذه الآية نزلت: ﴿أيود أحدكم أن تكون له جنة﴾؟الآية، [البقرة: آية ١٦٦] قالوا: اللّه أعلم. فغضب عمر فقال: قولوا: نعلم أو لا نعلم. فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين. قال عمر يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك. قال ابن عباس: ضربت مثلاً لعمل. قال عمر: أي عمل؟ قال ابن عباس: لعمل. قال عمر: لرجل غني يعمل بطاعة اللّه عز وجل. ثم بعث اللّه له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله[٣].

٢- وأخرج عن ابن عباس رضي اللّه عنهما أن عمر رضي اللّه عنه سألهم عن قوله تعالى: ﴿إذا جاء نصر اللّه والفتح﴾ [النصر: آية ١] قالوا: فتح المدائن والقصور. قال: ما تقول يا ابن عباس؟ قال: أجل أو مثل ضُرب لمحمد صلى اللّه عليه وسلم، نُعيت له نفسه[٤].

وفي الباب الذي بعده عند البخاري عنه قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فكأن بعضهم وجد في نفسه فقال: لِمَ تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال عمر: إنه من حيث علمتم. فدعا ذات يوم فأدخله معهم. فما رُئيت أنه دعاني يومئذٍ إلا

---

(١) انظر نماذج لذلك في البخاري رقم(٤٨٣٤، ٤٨٨٦، ٤٨٨٧، ٥٩٣١، ٥٩٣٩، ٥٩٤٣، ٥٩٤٨) وجامع الأصول رقم(٥٢١، ٥٢٢، ٥٤١، ٦٥٢).

(٢) عبيد بن عمير بن قتادة الليثي، أبو عاصم المكي، وُلد على عهد النبي ﷺ. توفي قبل ابن عمر بأيام يسيرة. وقيل: كان موته مقارباً لموت ابن عباس سنة ثمان وستين. وقيل: توفي سنة أربع وسبعين. سير أعلام النبلاء: ١٥٦/٤.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب قوله:(أيود أحدكم أن تكون له جنة) حديث رقم (٤٥٣٨) ٢٠١/٨.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (ورأيت الناس يدخلون في دين اللّه أفواجاً) حديث رقم(٤٩٦٨) ٧٣٤/٨.

لُيريهم. قـال: مـا تقولـون في قـول اللّـه تعـالى: ﴿إذا جـاء نصـر اللّـه والفتـح﴾ فقـال بعضهم: أُمرنا نحمد اللّه ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينـا. وسـكت بعضهـم فلـم يقـل شيئاً. فقال لي: أكذلك تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا. قـال: فمـا تقـول؟ قلـت: هـو أجل رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أعلمه له...إلى آخر الأثر[1].

٣- ما أخرجه البخاري مـن سـؤالات ذلـك الرجـل لابـن عبـاس عـن آيـات مـن متشابه القرآن (مما ظاهره التعارض) وقد مضى[2].

٦- أن يأخذ التفسير من صحابي آخر:[3]

التطبيق:

١- أخرج مسلم عن يعلى بن أمية[4] قال: قلت لعمر بن الخطاب: ﴿ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفـروا﴾[النسـاء: آيـة ١٠١] فقد أمن الناس. فقال: عجبتُ مما عجبتَ منه فسألت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم عن ذلك فقال: "صدقة تصدق اللّه بها عليكم فاقبلوا صدقته"[5].

والشاهد فيه سؤال يعلى لعمر رضي اللّه عنهما.

٢- سؤالات عمر لابن عباس. وقد مضت قريباً[6].

٣- أخرج البخاري عن ابن عباس رضي اللّه عنهمـا قـال: أردت أن أسـأل عمـر

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب قوله: (فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً) حديث رقم(٤٩٧٠) ٧٣٤/٨.

(٢) وقد ذكرناه هناك ص١٥٩مثالاً على تفسير الصحابة القرآن بالقرآن. ونذكره هنا دليلاً أو مثالاً على وقوع الاجتهاد من الصحابة في تفسير القرآن وهذا بناءً على ما سبقت الإشارة إليه من أن الاجتهاد له مدخل في تفسير القرآن بالقرآن. إذ هو بحسب ما يظهر للمفسر.

(٣) انظر مثالاً لذلك في: جامع الأصول رقم(٨٥٦).

(٤) يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام التميمي، حليف قريش، صحابي جليل مات سنة بضع وأربعين. تقريب التهذيب: ٦٠٩.

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح،كتاب صلاة المسافرين، باب: (صلاة المسافرين وقصرها) حديث رقم (٦٨٦) ٤٧٨/١.

(٦) ص١٦٨.

رضي اللّه عنه فقلت: يا أمير المؤمنين. من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم؟ فما أتممت كلامي حتى قال: عائشة وحفصة[1].

٧- أن يفسر بعض الآيات مما علم من الأحوال والملابسات والوقائع والأحداث زمن نزول الوحي[2].

التطبيق:

١- أخرج مسلم عن عائشة رضي اللّه عنها في قوله تعالى: ﴿إذ جاؤوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر﴾[الأحزاب: آية ١٠] قالت: كان ذلك يوم الخندق[3].

٢- أخرج البخاري عن ابن عباس رضي اللّه عنهما في قوله تعالى: ﴿اللات والعزى﴾[النجم:آية١٩] كان اللات رجلاً يلت سويق الحاج[4].

٣- وأخرج عن ابن عباس أيضاً قال: كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقاً في الجاهلية، فتأثموا أن يتجروا في المواسم. فنزلت: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم...﴾ [البقرة: آية ١٩٨]، في مواسم الحج[5].

٤- وأخرج الشيخان عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا يُسمون: الحمس، وكان سائر العرب يقفون بعرفات، فلما جاء الإسلام أمر اللّه نبيه صلى اللّه عليه وسلم أن يأتي عرفات ثم يقف بها، ثم

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح،كتاب التفسير، باب: (وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً) حديث رقم(٤٩١٤)،٦٥٩/٨، وقد ذكره بسياق أطول من المذكور هنا في الباب قبله برقم (٤٩١٣) وكذا في الباب بعده رقم(٤٩١٥).

(٢) انظر نماذج لذلك في البخاري، رقم (٤٥٧٩، ٤٥٨٠، ٤٧٧٤، ٤٧٨٧، ٤٨٠٩، ٤٨٢٠-٤٨٢٥، ٤٨٦٤-٤٨٦٨، ٤٨٨٢، ٤٨٨٥، ٤٩٢٠، ٦٩٤٨، ٨٤٦١) وجامع الأصول رقم(٥٠٨، ٧٦٠، ٨٢٢).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح،كتاب التفسير، رقم(٣٠٢٠) ٢٣١٦/٤.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (أفرأيتم ا للات والعزى) رقم(٤٨٥٩) ٦١١/٨.

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح،كتاب التفسير، باب: (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم) حديث رقم(٤٥١٩) ١٨٦/٨.

يفيض منها. فذلك قوله تعالى: ﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾[البقرة: آية ١٩٩][1].

٥- وأخرج البخاري عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرَّجالة يوم أُحد عبد الله بن جبير[2]. وأقبلوا منهزمين، فذاك: إذ يدعوهم الرسول في أخراهم. ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم غير اثني عشر رجلاً[3].

الأمور التي يقع عليها تفسير الصحابة للقرآن:

١- بيان التخصيص للعموم: [4][5]

التطبيق:

١- أخرج الشيخان عن علقمة بن وقاص[6] أن مروان قال لبوابه: اذهب يارافع[7] إلى ابن عباس فقل: لئن كان كل امريء فرح بما أُوتي، وأحب أن يُحمد بما لم يعمل معذباً لنعذبن أجمعون. فقال ابن عباس: ما لكم ولهذه. إنما دعا النبي صلى الله عليه وسلم يهود فسألهم عن شيء فكتموه إياه، وأخبروه بغيره. فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم. وفرحوا بما أتوا من كتمانهم. ثم قرأ ابن عباس: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب﴾ [آل عمران: آية ١٨٧]، كذلك حتى قوله: ﴿يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا﴾ [آل عمران: آية

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (واللفظ له)، كتاب التفسير، باب: (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) حديث رقم(٤٥٢٠) ١٨٦/٨. ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب في الوقوف. حديث رقم(١٢١٩) ٨٩٣/٢.

(٢) عبد الله بن جبير، شهد العقبة مع السبعين، وبدراً وأحداً، وكان أمير الرماة يوم أحد، وقد قُتِل في تلك الغزوة ومُثِّل به. قتله عكرمة بن أبي جهل. سير أعلام النبلاء: ٣٣١/٢.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير،باب: (والرسول يدعوكم في أخراكم) حديث رقم(٤٥٦١) ٢٢٧/٨.

(٤) وسيأتي تعريف الخصوص والعموم ص٥٤٧، ٦١٠.

(٥) انظر نماذج لذلك في جامع الأصول رقم(٥٣٨، ٥٥١، ٥٧٤، ٥٧٩، ٥٩٥، ٥٩٦، ٦٥٤).

(٦) علقمة بن وقاص الليثي، المدني، قيل إنه وُلد في عهد النبي ﷺ وليس له صحبة، مات في خلافة عبد الملك. تقريب التهذيب: ٣٩٧.

(٧) رافع المدني، بواب مروان بن الحكم، الجرح والتعديل: ٤٨٢/٣، التهذيب: ٢٠٢/٣.

١٨٨](1).

٢- ولهما عن أبي سلمة قال: جاء رجل إلى ابن عباس وأبو هريرة جالس عنده فقال: أفتني في امرأة ولدت بعد زوجها بأربعين ليلة. فقال ابن عباس: آخر الأجلين. قلت أنا: ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾ [الطلاق: آية ٤]. قال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي، يعني أبا سلمة. فأرسل ابن عباس غُلامه كُريباً(2) إلى أم سلمة يسألها، فقالت: قُتل زوج سُبيعة الأسلمية(3) وهي حبلى، فوضعت بعد موته بأربعين ليلة، فخطبت فأنكحها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، وكان أبو السنابل(4)فيمن خطبها(5).

والشاهد من هذا تخصيص عموم قوله تعالى: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً﴾[البقرة: آية٢٣٤].

ولا يخفى أن هذا المثال -من جهة سؤال أم سلمة عن هذا الحكم وإخبارها بهدي رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم- يصلح لتخصيص السنة للقرآن.

٣- وأخرج البخاري عن ابن سيرين قال: كنت في حلقة فيها عبد الرحمن بن أبي ليلى،(6) وكان أصحابه يعظمونه، فذكر آخر الأجلين، فحدثت بحديث سُبيعة

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (واللفظ له)، كتاب التفسير،باب: (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا) حديث رقم(٤٥٦٨) ٢٣٣/٨). ومسلم في صحيحه، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، حديث رقم(٢٧٧٨) ٢١٤٣/٤.

(٢) كُريب بن أبي مسلم الهاشمي، مولى ابن عباس، كنيته أبو رشدين، مات سنة ثمان وتسعين، الثقات: ٣٣٩/٥.

(٣) سُبيعة بنت الحارث الأسلمية، زوج سعد بن خولة، لها صحبة. الإصابة: ٣٢٤/٤.

(٤) أبو السنابل بن بَعْكَكْ بن الحارث بن عَميلة بن السبَّاق بن عبد الدار القرشي. قيل: اسمه عمرو، وقيل: لبيد ربه، وقيل: حبه. وقيل غير ذلك. وهو من مسلمة الفتح، قيل: إنه ممن خطب سبيعة، وذُكر أنه تزوجها بعد ذلك وأولدها سنابل بن أبي السنابل. الإصابة: ٩٥/٤.

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (وأولات الأحمالِ أجلهنّ أن يضعن حملهن)، حديث رقم(٤٩٠٩) ٦٥٣/٨، وهو أيضاً برقم(٥٣١٨). ومسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها. حديث رقم(١٤٨٥) ١١٢٢/٢.

(٦) عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، المدني، ثم الكوفي، مات بوقعة الجماجم، سنة ثلاث وثمانين. تقريب التهذيب: ٣٤٩.

بنت الحارث عن عبد اللّه بن عتبة، [1] قال: فغمزني بعض أصحابه، قال محمد: ففطنت له فقلت: إني إذاً لجريء إن كذبت على عبد اللّه بن عتبة وهو في ناحية الكوفة. فاستحياوقال: لكن عمه لم يقل ذاك. فلقيت أبا عطية مالك بن عامر[2] فسألته ، فذهب يحدثني حديث سبيعة، فقلت: هل سمعت عن عبد اللّه فيها شيئاً؟ فقال: كُنَّا عند عبد اللّه فقال: أتجعلون عليها التغليظ ولا تجعلون عليها الرخصة؟ لَنَزلت سورة النساء القصرى [3]بعد الطولى[4]﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾ [الطلاق: آية ٤] [5].

٢- بيان التقييد للمطلق: [6]

والمقصود أنهم يبينون المطلق من المقيد مع صرف النظر عن مسألة تقييد المطلق أو تخصيصه بقول الصحابي.

التطبيق:

١- قال تعالى في كفارة اليمين: ﴿فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام﴾ [المائدة:آية٨٩].

أخرج ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: هو بالخيار في هؤلاء الثلاثة -الكسوة والإطعام والإعتاق- الأول فالأول، فإن

---

(١) عبد اللّه بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد اللّه المدني، أدرك النبي ﷺ ورآه، وروى عنه، مات في ولاية بشر ابن مروان سنة أربع وسبعين. التهذيب: ٢٧٢/٥.

(٢) أبو عطية الوادعي الهمداني، اسمه مالك بن عامر أو ابن أبي عامر، مات في حدود السبعين. التقريب: ٦٥٨.

(٣) سورة النساء القصرى هي سورة الطلاق والطولى هي: النساء المعروفة.

(٤) انظر الهامش السابق.

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب:(وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) حديث رقم(٤٩١٠) ٦٥٤/٨.

(٦) سيأتي معنى الإطلاق والتقييد ص٦١٩، ٦٢٠.

لم يجد من ذلك شيئاً فصيام ثلاثة أيام متتابعات[1].

فالصيام المذكور في الآية مطلق و لم يقيد بتفريق ولا تتابع. وقد ذهب ابن عباس إلى أنه مقيد كما ترى.

٣- إيضاح المبهم: [2][3]

التطبيق:

١- أخرج البخاري عن يوسف بن ماهك[4] قال: كان مروان على الحجاز، استعمله معاوية، فخطب، فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له بعد أبيه، فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر شيئاً، فقال خذوه. فدخل بيت عائشة، فلم يقدروا عليه. فقال مروان: إن هذا الذي أنزل اللّه فيه ﴿والذي قال لوالديه أف لكما أتعدانني﴾[الأحقاف:آية ١٧]، فقالت عائشة من وراء الحجاب: ما أنزل اللّه فينا شيئاً من القرآن إلا أن اللّه أنزل عذري[5].

٢- وأخرج عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: أردت أن أسأل عمر رضي اللّه عنه فقلت: يا أمير المؤمنين. من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم؟ فما أتممت كلامي حتى قال: عائشة وحفصة[6].

---

(١) تفسير ابن جرير: رقم(١٢٥٠٨) ٥٦١/١٠.

(٢) انظر معنى المبهم ص٧١٧.

(٣) انظر نماذج لذلك في البخاري رقم(٣٩٦٥، ٣٩٦٧، ٤٧٠٥، ٤٧٠٦، ٤٧٤٤)، جامع الأصول: رقم(٦٣٤، ٦٨٦، ٦٩١، ٧١١، ٧٢١، ٧٤٨، ٨٠٥، ٨٥٦). صحيح الترمذي رقم(٢٦٦٩).

(٤) يوسف بن ماهك بن مهران، الفارسي المكي، مولى قريش، مات سنة ثلاث ومائة وقيل غير ذلك التهذيب: ٣٧٠/١١.

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (والذي قال لوالديه أف لكما) حديث رقم(٤٨٢٧) ٥٧٦/٨.

(٦) وقد مضى تخريجه ص١٦٩.

٣- وأخرج عنه أيضاً في قول الله تعالى: ﴿عتل بعد ذلك زنيم﴾[القلم: آية ١٣] قال: رجل من قريش له زنمة[١] مثل زنمة الشاة[٢].

٤- أخرج الشيخان عن قيس بن عُبَاد[٣] قال: سمعت أباذر يُقسم قَسماً إنَّ ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾ [الحج: آية ١٩] إنها نزلت في الذين برزوا يوم بدر: حمزة، وعلي، وعبيدة بن الحارث، [٤] وعتبة وشيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة[٥].

٥- وأخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً﴾[إبراهيم: آية ٢٨]. قال: هم كفار أهل مكة[٦].

٤- بيان المجمل: [٧][٨]

١- أخرج مسلم عن أُبي بن كعب في قوله عز وجل: ﴿ولنذيقنهم من العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر﴾[السجدة: آية ٢١]. قال: مصائب الدنيا، والروم، والبطشة أو الدخان (شعبة الشاك في البطشة أو الدخان) [٩].

---

(١) وهي شيءٌ يُقطع من أُذن الشاة وينزل معلقاً بها، وهي أيضاً: هنة مدلاة في حلق الشاة، كالملحقة بها. انظر: مجمع بحار الأنوار (مادة: زنم) ٢/٤٣٨.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (عتل بعد زنيم) حديث رقم(٤٩١٧) ٨/٦٦٢.

(٣) قيس بن عُبَاد الضُّبعي، أبو عبد الله البصري، من المخضرمين مات بعد الثمانين، التقريب: ٤٥٧.

(٤) عبيدة بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي المطلبي، أحد السابقين الأولين، وكان أسن من النبي ﷺ بعشر سنين، بارز يوم بدر، توفي بالصفراء في العشر الأخير من رمضان السنة الثانية من الهجرة متأثراً بجراحه في بدر. السير: ١/٢٥٦.

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب المغازي، باب: (قتل أبي جهل) حديث رقم(٣٩٦٨، ٣٩٦٩)، ٧/٢٩٧، ومسلم في الصحيح (واللفظ له)، كتاب التفسير، باب في قوله تعالى:(هذان خصمان اختصموا في ربهم) حديث رقم(٣٠٣٣)٤/٢٣٢٣.

(٦) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة اللّه كفراً) حديث رقم(٤٧٠٠) وفي المغازي، باب:(قتل أبي جهل) حديث رقم(٣٩٧٧) ٧/٣٠١.

(٧) سيأتي تعريفه ص٦٧٢.

(٨) انظر أمثلة لذلك في الإتقان: ٤/٥٥.

(٩) أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب: (الدخان) حديث رقم(٢٧٩٩) ٤/٢١٥٧.

٢- أورد البخاري في بعض تراجمه عن ابن عباس رضي اللّه عنهما في قوله تعالى: ﴿ادفع بالتي هي أحسن﴾[فصلت: آية٣٤]. قال: الصبر عند الغضب، والعفو عند الإساءة، فإذا فعلوه عصمهم اللّه وخضع لهم عدوهم(١).

٥- بيان النسخ: (٢)(٣)

التطبيق:

١- أخرج الشيخان عن سلمة بن الأكوع رضي اللّه عنه قال: لما نزلت ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾ [البقرة: آية ١٨٤]، كان من أراد أن يفطر ويفتدي، حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها(٤).

٢- وأخرج البخاري من حديث ابن عمر رضي اللّه عنهما أنه قرأ ﴿فدية طعام مساكين(٥)﴾ قال: هي منسوخة(٦).

٣- وأخرج عن مروان الأصفر(٧) عن رجل من أصحاب النبي صلى اللّه عليه وسلم (وهو ابن عمر): أنها قد نُسخت ﴿وإن تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه﴾الآية [البقرة: آية ٢٨٤](٨).

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (سورة حم السجدة) ٥٥٦/٨.

(٢) سيأتي تعريفه ص٧٢٥.

(٣) انظر نماذج لذلك في البخاري، رقم(٤٥٠٥، ٤٥٣١، ٤٥٧٦، ٤٥٧٨، ٤٥٨٠، ٤٥٩٠، ٤٦٠٥، ٤٧٦) ومسلم في الصحيح رقم(٣٠٢٣) وانظر أيضاً ص٢٣١٨ من صحيح مسلم، وجامع الأصول رقم(٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٥٥٧، ٥٦٢، ٥٦٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٩٨، ٦٠٤، ٦٣٧، ٦٤٠، ٦٥٦، ٨٦٣).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح(واللفظ له)، كتاب التفسير، باب: (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) حديث رقم(٤٥٠٧) ١٨١/٨. ومسلم في الصحيح، كتاب الصيام، باب بيان نسخ قوله تعالى:﴿وعلى اللذين يطيقونه فدية﴾ بقوله:﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾ حديث رقم(١١٤٥) ٨٠٢/٢.

(٥) وهي قراءة متواترة. انظر المبسوط لابن مهران ص١٤٢. حجة القراءات: ١٢٤-١٢٥.

(٦) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) حديث رقم(٤٥٠٦) ١٨٠/٨.

(٧) مروان الأصفر، أبو خليفة البصري، قيل: اسم أبيه :خاقان، وقيل: سالم، التقريب: ٥٢٦.

(٨) أخرجه البخاري في الصحيح،كتاب التفسير،باب:(وإن تبدوا ما في أنفسكم)الآية،حديث رقم(٤٥٤٥)٢٠٥/٨،وهو في الباب بعده أيضاً برقم(٤٥٤٦).

٤- وأخرج عن ابن أبي مليكة[1] قال ابن الزبير: قلت لعثمان بن عفان ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً﴾.[البقرة: آية ٢٣٤] قال: قد نسختها الآية الأخرى... [2].

٦- بيان أسباب النزول: [3]

وأمثلة هذا النوع كثيرة جداً، وفيها مؤلفات خاصة معروفة، وقد مضى بعض الأمثلة له في موضع آخر[4]فلا نطيل الوقوف عنده.

حكم تفسير الصحابي: [5][6]

قال أبو يعلى رحمه الله: "وأما تفسير الصحابة فيجب الرجوع إليه. وهذا ظاهر كلام أحمد رحمه الله في مواضع من كتاب طاعة الرسول، رواه صالح عن أبيه، فقال: قال الله تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم، ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل﴾. [المائدة: آية ٩٥] فلما حكم أصحاب رسول الله ﷺ في الظبي بشاة، وفي النعامة ببدنة، وفي الضبع بكبش، دل على أنه أراد السنة.

---

(١) عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مُليكة، ابن عبد الله بن جدعان، أدرك ثلاثين من الصحابة. مات سنة سبع عشرة ومائة. التقريب: ٣١٢.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير،باب:(والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن) حديث رقم(٤٥٣٠) ١٩٣/٨، وذكره أيضاً في موضع آخر برقم(٤٥٣٦).

(٣) سبب النزول هو: ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أيام وقوعه (من واقعةٍ أو سؤال) وقد مضى ص٥٥.

(٤) انظر ص٥٩.

(٥) انظر: أعلام الموقعين: ١١٨/٤-١٥٦، لوامع الأنوار البهية: ٣٨٠/٢-٣٨٥، الإتقان: ١٧٤/٤، أقسام القرآن: ٢٢٩، إغاثة اللّهفان: ٢٤٠/١، الفتح: ١٣٥/١، ٣٤٧، ١٦٣/٩، ٤٢٨، ٥٧٢، ٤٨٠/١١، إيثار الحق: ١٦٤، المختصر في أصول الفقه لابن اللحام: ٢٩٩، التمهيد في أصول الفقه: ٢٨٣/٢، العدة في أصول الفقه: ٥٧٩/٢-٥٩٣، المسودة: ١٢٧-١٢٩، ١٧٦، ٣٣٦، البحر المحيط للزركشي: ٤٥٦/١، مختصر الصواعق: ٣٤٥/٢-٣٥٠، شرح الكوكب المنير: ٥٥٧/٢-٥٦٣، البرهان للزركشي: ١٥٧/٢، تفسير القاسمي: ٧/١، بدائع التفسير: ٨٨/١-٩١، فصول في أصول التفسير: ٣٣، المذكرة في أصول الفقه: ١٦٤.

(٦) فائدة: ساق ابن القيم رحمه الله أدلة كثيرة على وجوب اتباع الصحابة رضي الله عنهم. انظر أعلام الموقعين: ١٢٣/٤-١٥٣.

وقال: ﴿فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي..﴾. [البقرة: آية ١٩٦].

فلما استدل أصحاب رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فذبحوا البقرة عن سبعة دل على أن ذلك أيسر. وقال: ﴿فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج﴾. [البقرة: آية ١٩٦].

فلما قال من قال من أصحاب رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: يكون آخر ذلك يوم عرفه. استقر حكم الآية على ذلك. وقال: لما كان أكثر قول أصحاب رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أن الكلالة: من لاولد له ولا والد، استقر حكم الآية على ذلك.

والوجه فيه: أنهم شاهدوا التنزيل، وحضروا التأويل، فعرفوا ذلك، ولهذا جعلنا قولهم حجة[1]" اهـ.

ومما ينبغي أن يعلم في هذا المقام أن التفاسير المنقولة عن الصحابة أنواع مختلفة يتنوع معها الحكم، فيكون لكل نوع منها حكم يناسبه. وهذه الأنواع هي:

١- ماله حكم الرفع وهو مالا يُقال من جهة الرأي[2]كأسباب النزول[3]والإخبار بالمغيبات[4]مالم يكن - هذا الأخير - ماخوذاً عن بني إسرائيل[5].

قال الحافظ العراقي في الألفية:

---

(١) العدة لأبي يعلى: ٣/٧٢١-٧٢٤، وانظر مختصر الصواعق: ٢/٣٤٥-٣٥٠.

(٢) انظر: المسودة: ٣٣٨، تدريب الراوي: ١/١٩٣، المذكرة في أصول الفقه: ١٦٥.

(٣) انظر: معرفة علوم الحديث: ٢٠، البرهان للزركشي: ٢/١٧٢، الإتقان: ٤/١٨١، النكت على ابن الصلاح: ٢/٥٣٠-٥٣١، تدريب الراوي: ١/١٩٣، تفسير القاسمي: ١/١١.

(٤) انظر: النكت: ٢/٥٣٠-٥٣١.

(٥) انظر النكت: ٢/٥٣٢-٥٣٣، المذكرة في أصول الفقه: ١٦٥.

وعـد مـافسـره الصـحابي رفعاً فمحمول على الأسباب[1]

ولا ريب أن ماله حكم الرفع أوسع مما ذكر رحمه اللّه.وهذا النوع يجب قبوله إن صح.

قال الحافظ رحمه اللّه: "والحق أن ضابط مايفسره الصحابي رضى اللّه عنه إن كان مما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا منقولاً عن لسان العرب، فحكمه الرفع، وإلا فلا. كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق، وقصص الأنبياء، وعن الأمور الآتية، كالملاحم والفتن، والبعث، وصفة الجنة والنار، والإخبار عن عمل يحصل به ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص، فهذه الأشياء لا مجال للاجتهاد فيها فيحكم لها بالرفع." [2] اهـ.

ثم قال: "وأما إذا فسر آية تتعلق بحكم شرعي، فيحتمل أن يكون ذلك مستفاداً عن النبي صلى اللّه عليه وسلم وعن القواعد، فلا يجزم برفعه. وكذا إذا فسر مفرداً، فهذا نقل عن اللسان خاصة، فلا يُجزم برفعه، وهذا التحرير الذي حررناه هو معتمد خلق كثير من كبار الأئمة، كصاحبي الصحيح والإمام الشافعي وأبي جعفر الطبري، وأبي جعفر الطحاوي، وأبي بكر بن مردويه في تفسيره المسند، والبيهقي، وابن عبد البر، في آخرين.

إلا أنه يستثنى من ذلك ما كان المفسِّر له من الصحابة رضي اللّه تعالى عنهم من عُرف بالنظر في الإسرائيليات...فمثل هذا لايكون حكم ما يخبر به من الأمور التي قدمنا ذكرها الرفع، لقوة الاحتمال واللّه أعلم".[3] اهـ.

---

(١) التبصرة والتذكرة: ١٣٢/١.

(٢) النكت: ٥٣١/٢.

(٣) النكت: ٥٣٢/٢-٥٣٣.

ومما يلحق بهذا النوع: ماأجمع عليه الصحابة رضي اللّه عنهم[1].مثل الغسل من التقاء الختانين المبين لقول اللّه تعالى: ﴿وإن كنتم جنباً﴾[المائدة: آية ٦].

قال أبو يعلى رحمه اللّه عند تقريره وجوب الرجوع إلى تفسير الصحابي للآية المحتملة: "وإنما رجعنا إلى تفسيره في ذلك لأن هذا اللفظ مما يفتقر إلى البيان، وهو أعرف به من غيره، لمشاهدته التنزيل، فوجب الرجوع إلى تفسيره كما وجب الرجوع إلى تفسير النبي صلى اللّه عليه وسلم للآية المحتملة. وقد أومأ أحمد رحمه اللّه إلى هذا في رواية أبي طالب[2] في العبد يتسرى، فقيل له: فمن احتج بقوله: ﴿والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾[المعارج:الآيات٢٩-٣٠] فأي ملك للعبد؟ فقال: القرآن أُنزل على أصحاب النبي صلى اللّه عليه وسلم وهم يعلمون فيما أنزل، وقا لوا: يتسرى العبد".[3] اهـ.

التطبيق:

مضى في تفسير الصحابي القرآن بالسنة (في الصورة الثانية من هذا النوع وهي: أن يفسر الآية بما له حكم الرفع إلى النبي صلى اللّه عليه وسلم دون التصريح برفعه) أمثلة تناسب هذا الموضع فراجعها[4].

ومن أمثلته في أسباب النزول ما قاله الحاكم في "معرفة علوم الحديث": "فأما ما نقول في تفسير الصحابي مسند، فإنما نقوله في غير هذا النوع -يريد الموقوف- [ثم

---

(١) انظر الموافقات: ٣/٣٣٨، القاسمي في التفسير: ١/١٠٢.

(٢) عصمة بن أبي عصمة، أبو طالب العكبري، صحب ا لإمام أحمد، وروى عنه. مات سنة أربع وأربعين ومائتين. طبقات الحنابلة: ١/٢٤٦.

(٣) العدة في أصول الفقه: ٢/٥٨٨.

(٤)راجع ص١٦٢.

ساق بسنده] عن جابر رضي الله عنه قال: كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها، جاء الولد أحول. فأنزل اللّه عز وجل: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾[البقرة: آية ٢٢٣]".

قال الحاكم: "هذا الحديث وأشباهه مسندة عن آخرها، وليست بموقوفة، فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا، فإنه حديث مسند"[١]اهـ.

٢- مارجعوا فيه إلى لغتهم:

وحكم هذا النوع القبول لأنهم أهل اللسان[٢].

التطبيق:

ذكرنا في تفسير الصحابة القرآن باللغة أمثلة تناسب هذا الموضع فراجعها إن شئت[٣].

٣- مارجعوا فيه إلى أهل الكتاب.

وهذا النوع له حكم الإسرائيليات. وقد مضى الكلام على حكمها[٤].

التطبيق:

سبق عند الكلام على رجوع الصحابة أو بعضهم- إلى الأخبار الإسرائيلية في التفسير أمثلة تناسب في هذا الموضع فراجعها هناك إن شئت[٥].

---

(١) معرفة علوم الحديث: ص٢٠.

(٢) انظر: الموافقات: ٢٣٨/٣، البرهان للزركشي: ١٧٢/٢، تفسير القاسمي: ١١/١.

(٣) انظر ص١٦٥.

(٤) انظر ص١٦٦.

(٥) انظر ص١٦٦.

٤- ماإجتهدوا فيه. وهو أنواع:

الأول: أن يتوافق اجتهادهم.

فيكون حجة لأنه إجماع[١].

الثاني: أن يختلف اجتهادهم فيرجح بين أقوالهم بأحد المرجحات[٢].

وفي هذا الحال لا يكون قول بعضهم حجة على قول الآخر، قال شيخ الإسلام: "وإن تنازعوا رد ماتنازعوا فيه إلى اللّه والرسول، و لم يكن قول بعضهم حجة مع مخالفة بعضهم له باتفاق العلماء." [٣] اهـ.

الثالث: أن ينقل عن أحدهم قول ولا يُعلم له مخالف[٤]وله صورتان:

١- أن يشتهر مع عدم العلم بالمخالف:

فهذا لا ريب أنه حجة بل هو معدود من الإجماع عند جماهير أهل العلم.

قال شيخ الإسلام: "وأما أقوال الصحابة، فإن انتشرت و لم تنكر في زمانهم فهي حجة عند جماهير العلماء." [٥] اهـ.

٢- أن لا يشتهر[٦]أو لا يُعلم هل اشتهر أو لا.

فهذا يرى الجمهور- ومنهم الأئمة الأربعة- أنه حجة.

قال شيخ الإسلام: "وإن قال بعضهم قولاً و لم يقل بعضهم بخلافه و لم ينتشر، فهذا فيه نزاع، وجمهور العلماء يحتجون به، كأبي حنيفة ومالك وأحمد في المشهور عنه

---

(١) انظر مقدمتان في علوم ا لقرآن ص ١٩٥، الموافقات: ٢٣٨/٣، المذكرة في أصول الفقه: ١٦٥.

(٢) انظر: الرسالة: ص٥٩٦-٥٩٧، الفقيه والمتفقه: ٧٥/١، إعلام الموقعين: ١١٩/٤، شرح الكوكب:٤٢٢/٤.

(٣) مجموع الفتاوى: ١٤/٢٠.

(٤) انظر: الرسالة ص٥٩٧، إعلام الموقعين: ١١٩/٤، شرح الكوكب المنير: ٢١٢/٢، ٤٢٢/٤، الفقيه والمتفقه: ١٧٤/١، مختصر الصواعق: ٢٤٦/٢، المسودة: ٣٣٦، الفتح: ١٩٦/٢.

(٥) مجموع الفتاوى: ١٤/٢٠.

(٦) انظر الفقيه والمتفقه: ١٧٤/١، إعلام الموقعين: ١١٩/٤، شرح الكوكب المنير: ٤٢٢/٤.

والشافعي في أحد قوليه، وفي كتبه الجديدة الاحتجاج بمثل ذلك في غير موضع. ولكن من الناس من يقول: هذا هو القديم." [(1)] اهـ.

وبعد أن عرفت هذه الأقسام المتعلقة بقول الصحابي فمن المناسب أن أنقل كلاماً مهماً لابن القيم رحمه الله في تحقيق هذه المسألة ذكره بعد أن تكلم على مسألة الاحتجاج بفتاوى الصحابة رضي الله عنهم فيقول: "فإن قيل: فإذا كان هذا حكم أقوالهم في أحكام الحوادث، فما تقولون في أقوالهم في تفسير القرآن؟ هل هي حجة يجب المصير إليها؟ قيل: لا ريب أن أقوالهم في التفسير أصوب من أقوال من بعدهم، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن تفسيرهم في حكم المرفوع، قال أبو عبد الله الحاكم في مستدركه: وتفسير الصحابي عندنا في حكم المرفوع، ومراده أنه في حكمه في الاستدلال به والاحتجاج، لا أنه إذا قال الصحابي في الآية قولاً فلنا أن نقول: هذا القول قول رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وله وجه آخر، وهو أن يكون في حكم المرفوع بمعنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين لهم معاني القرآن، وفسره لهم كما وصفه تعالى بقوله: ﴿لتبين للناس ما نزل إليهم﴾ [النحل: آية ٤٤]، فبين لهم القرآن بياناً شافياً كافياً، وكان إذا أشكل على أحد منهم معنى سأله عنه فأوضحه له... فإذا نقلوا لنا تفسير القرآن فتارة ينقلونه عنه بلفظه، وتارة بمعناه، فيكون مافسروا بألفاظهم من باب الرواية بالمعنى، كما يروون عنه السنة تارة بلفظها وتارة بمعناها. وهذا أحسن الوجهين والله أعلم.

فإن قيل: فنحن نجد لبعضهم أقوالاً في التفسير تخالف الأحاديث المرفوعة الصحاح وهذا كثير- وذكر له أمثلة- فكيف يكون تفسير الصحابي حجة في حكم المرفوع؟

---

(١) مجموع الفتاوى: ١٤/٢٠.

قيل: الكلام في تفسيره كالكلام في فتواه سواء، وصورة المسألة هنا: كصورتها هناك سواء بسواء، وصورتها أن لا يكون في المسألة نص يخالفه، ويقول في الآية قولاً لا يخالفه فيه أحد من الصحابة، سواء عُلم لاشتهاره أو لم يُعلم، وما ذكر من هذه الأمثلة- أي: الأمثلة التي ضربها في مخالفة أقوال الصحابة في بعض الأحيان للصواب- فقد فُقِد فيه الأمران، وهو نظير مارُوي عن بعضهم من الفتاوى التي تخالف النص، وهم مختلفون فيها سواء.

فإن قيل: لو كان قوله حجة بنفسه لما أخطأ، ولكان معصوماً، لتقوم الحجة بقوله، فإذا كان يفتي بالصواب تارة، وبغيره أُخرى، وكذلك تفسيره، فمن أين لكم أن هذه الفتوى المعينة والتفسير المعين من قسم الصواب؟ إذ صورة المسألة أنه لم يقم على المسألة دليل غير قوله، وقوله ينقسم، فما الدليل على أن هذا القول المعين من أحد القسمين ولابد؟.

قيل: الأدلة المتفرقة تدل على انحصار الصواب في قوله في الصورة المفروضة الواقعة،وهو أن من الممتنع أن يقولوا في كتاب الله الخطأ المحض ويمسك الباقون عن الصواب فلا يتكلمون به، وهذه الصورة المذكورة وأمثالها قد تكلم فيها غيرهم بالصواب، والمحظور إنما هو خُلُوُ عصرهم عن ناطق بالصواب، واشتماله على ناطق بغيره فقط، فهذا هو المحال، وبهذا خرج الجواب عن قولكم: لو كان قول الواحد منهم حجة لما جاز عليه الخطأ، فإن قوله لم يكن بمجرده حجة بل بما انضاف إليه مما تقدم ذكره من القرائن." [1]اهـ.

تحقيق قول الحاكم في تفسير الصحابي:

اشتُهر عن الحاكم رحمه الله إطلاق القول بأن تفسير الصحابي له حكم الرفع.

---

(١) إعلام الموقعين:٤/١٥٣-١٥٥.

وقد أُخذ هذا مما ظهر من كلامه في مواضع عدة من كتابه المستدرك، بل قد عزا ذلك للشيخين[1].

والتحقيق أن الحاكم رحمه اللّه لا يحمل ذلك القول على إطلاقه مجرداً عن أي قيد، بل يقيده فيما يختص بأسباب النزول.

وبرهان ذلك كلامه في كتابه الآخر" معرفة علوم الحديث" فإنه قال فيه بعد أن ذكر الموقوف على الصحابة: "ومن الموقوف الذي يستدل به على أحاديث كثيرة- ثم ساق بسنده- عن أبي هريرة رضى اللّه عنه في قول اللّه عز وجل: ﴿لواحة للبشر﴾[المدثر: آية٢٩].

قال: تلقاهم جهنم يوم القيامة، فتلفحهم لفحة فلا تترك لحماً على عظم إلا وضعت على العراقيب. قال: وأشباه هذا من الموقوفات تعد في تفسير الصحابة.

فأما ما نقول في تفسير الصحابي: مسند، فإنما نقوله في غير هذا النوع، فإنه كما- ثم ساق بسنده عن جابر- قال: كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول، فأنزل اللّه عز وجل: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾[البقرة: آية ٢٢٣]. قال الحاكم: هذا الحديث وأشباهه مسندة عن آخرها وليست بموقوفة، فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذاوكذا فإنه حديث مسند." [2] اهـ.



(١) انظر المستدرك: ٢٧/١، ١٢٣، ٥٤٢، ٢٥٨/٢، ٣٤٥، ٥٧٥/٤، وانظر مختصر الصواعق: ٣٤٦/٢.

(٢) معرفة علوم الحديث: ١٩-٢٠.

قاعدة: قول الصحابي مقدم على غيره في التفسير وإن كان ظاهر السياق لا يدل عليه[1].

توضيح القاعدة:

الصحابة أعلم من غيرهم بمعاني القرآن لأنهم شهدوا التنزيل، وعرفوا أسبابه والأحوال التي نزل فيها، كما صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم وأخذوا عنه، إضافة إلى أنهم أهل اللسان والفصاحة. وغير ذلك مما سبقت الإشارة إليه[2].

وقولنا: "**مقدم على غيره**" أي ممن هو دونه. أما إذا خالف تفسير النبي صلى الله عليه وسلم فإنه يرد عند ذلك.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله﴾. [الأحقاف: آية ١٠].

وقد اختلف المفسرون في المراد بالشاهد هنا: [3]

فقال بعضهم: هو موسى بن عمران عليه السلام. (على مثله) أي مثل القرآن والمراد بذلك المثل: التوراة. والمعنى: أن موسى عليه السلام شهد على التوراة بالتصديق (والتي هي مثل القرآن). وبهذا قال مسروق.

وقال آخرون: الشاهد هنا هو عبد الله بن سلام. والمعنى: وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثل هذا القرآن بالتصديق. قالوا: ومثل القرآن: التوراة.

وقد أخرج ابن جرير عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه قال: ما سمعت رسول الله ﷺ يقول لأحد يمشي على الأرض إنه من أهل الجنة إلا

---

(١) انظر تفسير ابن جرير: ٩/٢٦، فتح البيان: ١٤/١، فصول في أصول التفسير: ٨٨.

(٢) انظر ص١٥٨ مما مضى.

(٣) انظر تفسير ابن جرير: ٩/٢٦.

لعبد اللّه بن سلام، قال: وفيه نزلت: ﴿وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله﴾. [الأحقاف: آية ١٠] (١)

وأخرج أيضاً عن عبد اللّه بن سلام رضى اللّه عنه أنه قال: أنزل في: ﴿قل أرأيتم إن كان من عند اللّه﴾ إلى قوله ﴿فآمن واستكبرتم﴾. [الأحقاف: آية ١٠].

وساق أيضاً بسنده عن عوف بن مالك الأشجعي(٢) وابن عباس رضي اللّه عنهما مايدل على هذا المعنى.

قال ابن جرير رحمه اللّه: والصواب من القول في ذلك عندنا أن الذي قاله مسروق في تأويل ذلك أشبه بظاهر التنزيل. لأن قوله ﴿قل أريتم إن كان من عند اللّه وكفرتم به وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله﴾ في سياق توبيخ اللّه تعالى ذكره مشركي قريش، واحتجاجاً عليهم لنبيه صلى اللّه عليه وسلم، وهذه الآية نظيرة سائر الآيات قبلها، ولم يجر لأهل الكتاب ولا اليهود قبل ذلك ذكر، فتوجه هذه الآية إلى أنها فيهم نزلت، ولا دل على انصراف الكلام عن قصص الذين تقدم الخبر عنهم بمعنى، غير أن الأخبار قد وردت عن جماعة من أصحاب رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بأن ذلك عنى به عبد اللّه بن سلام، وعليه أكثر أهل التأويل، وهم كانوا أعلم بمعاني القرآن، والسبب الذي فيه نزل، وما أريد به، فتأويل الكلام إذ كان ذلك كذلك؛ وشهد عبد اللّه بن سلام، وهو الشاهد من بني إسرائيل على مثله، يعني على مثل القرآن، وهو التوراة، وذلك شهادته أن محمداً مكتوب في التوراة أنه نبي تجده اليهود مكتوباً عندهم في التوراة، كما هو مكتوب في القرآن أنه نبي."(٣)اهـ.

---

(١) تفسير ابن جرير: ٢٦/١٠.

(٢) عوف بن مالك الأشجعي، أبو حمّاد، صحابي من مسلمة الفتح، سكن دمشق ومات سنة ثلاث وسبعين. التقريب: ٤٣٣.

(٣) تفسير ابن جرير: ٢٦/١٢.

رابعاً: التفسير بأقوال التابعين[1]

تعريف التابعي: [2] عرفه بعضهم: بأنه من صحب الصحابي، وقيل من لقى الصحابي.

قال العراقي:

والتابعي اللاقي لمن قد صحبا   وللخطيب حده: أن يصحبا[3]

لماذا الرجوع إلى أقوال التابعين؟

الجواب عن هذا أن يقال:

١- أنهم أخذوا كثيراً من التفسير عن الصحابة.

٢- كونهم بعض أهل القرون المفضلة.

٣- معرفتهم بلسان العرب خير من معرفة من جاء بعدهم.

فهذه الأمور تعطي تفسيرهم مزية على تفسير من بعدهم في الجملة.

مصادرهم في التفسير: [4]

١- القرآن الكريم:[5]

التطبيق:

قال تعالى: ﴿قد أنزل الله إليكم ذكراً﴾. [الطلاق: آية ١٠] قال ابن زيد:

---

(١) انظر مجموع الفتاوى: ٣٦٨/١٣، تفسير ابن كثير: ٤/١-٥، الإتقان: ١٨١/٤، التحبير: ٣٢٤، إعلام الموقعين: ١٥٥/٤-١٥٦، فتح البيان: ١٤/١، تفسير القاسمي: ٧/١، حاشية مقدمة التفسير: ١١١، التعريف بالقرآن والحديث: ١٩٠، فصول في أصول التفسير: ٣٥.

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح: ٥٠٦، التقييد والإيضاح: ٣١٧، معرفة علوم الحديث: ٤٢.

(٣) التبصرة والتذكرة: ٤٥/٣.

(٤) انظر التفسير والمفسرون ١٠١/١، فصول في أصول التفسير: ٣٥.

(٥) انظرنماذج لذلك في ابن جرير: ١٦/٣٠، ٢١، ٣١، ٣٢، ٣٩، ٤٩، ٥٥.

القرآن روح الله. وقرأ: ﴿وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا﴾. الآية [الشورى: آية ٥٢].

وقرأ: ﴿قد أنزل الله إليكم ذكراً رسولاً﴾. [الطلاق: آية ١٠] قال القرآن. وقرأ: ﴿إن الذين كفروا بالذكر لما جاءهم﴾. قال: بالقرآن.

وقرأ: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر﴾[الحجر: آية ٩] قال: القرآن. قال: هو الذكر وهو الروح.[1]

٢- السنة النبوية:[2]

التطبيق:

أخرج الترمذي عن قتادة في قوله تعالى: ﴿ ورفعناه مكاناً علياً﴾[مريم: آية ٥٧] قال: حدثنا أنس بن مالك أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: " لما عُرج بي رأيت إدريس في السماء الرابعة"[3]

٣- أقوال الصحابة:[4]

التطبيق:

أخرج الشيخان عن أبي إسحاق الشيباني[5] قال: سألت زر بن حبيش عن قول

---

(١) ابن جرير: ١٥٢/٢٨.

(٢) انظر نماذج لذلك في تفسير ابن جرير: ٢٣٠/١٠، ١٠٦/٢١.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب التفسير، باب: (ومن سورة مريم) حديث رقم(٣١٥٧) ٣١٦/٥، وانظر صحيح الترمذي رقم (٢٥٢٤).

(٤) انظر نماذج لذلك في البخاري رقم (٣٢٣٥، ٤٤٩٥، ٤٥١٧، ٤٥٧٣، ٤٥٧٥، ٤٥٧٦، ٤٥٩٠، ٤٥٩٦، ٤٦٠٠، ٤٦٠١، ٤٦١٠، ٤٨٠٦، ٤٨٠٧، ٤٨١٨، ٤٨٥٦، ٤٨٥٧، ٤٩٦٥، ٧٠٨٥)، ومسلم رقم (٣٠١٨، ٣٠١٩)، وجامع الأصول رقم (٤٨١، ٥٣٥، ٥٧٥، ٥٨٦، ٦٦٦، ٦٧٥، ٧١١، ٧٤٦)، وابن جرير: ١٦٩/٢٦-١٧٠.

(٥) سليمان بن أبي سليمان، أبو إسحاق الشيباني الكوفي، مات في حدود الأربعين بعد المائة، التقريب:٢٥٢.

الله تعالى: ﴿فكان قاب قوسين أو أدنى * فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾ [النجم: الآيتان ٩-١٠]

قال: حدثنا ابن مسعود: أنه رأى جبريل له ستمائة جناح[1].

٤- أن يأخذ التفسير عن تابعي آخر:

التطبيق:

المثال السابق يصلح في هذا الموضع أيضاً من جهة أن أبا إسحاق الشيباني سأل زر بن حبيش عن تفسير الآية.

٥- اللغة: [2]

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون﴾[الجاثية: آية ٢٩].

قال مجاهد: " نستنسخ: نكتب" [3].

٢- قال تعالى: ﴿إذ تفيضون فيه﴾[الأحقاف: آية ٨]

قال مجاهد: "تفيضون: تقولون" [4].

٦- أهل الكتاب: وهو على نوعين:

الأول: أن يصرح بأخذه من أهل الكتاب [5].

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح(واللفظ له)، كتاب بدء الخلق، باب:(إذا قال أحدكم: "آمين" والملائكة في السماء...) إلخ حديث رقم(٣٢٣٢)، الفتح: ٣١٣/٦، وذكره في مواضع أخرى انظر: رقم(٤٨٥٦، ٤٨٥٧). ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب في ذكر سدرة المنتهى حديث رقم(١٧٤) ١٥٨/١.

(٢) انظر ابن جرير: ١٥٣/٢٦.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، (سورة الجاثية) ٥٧٤/٨.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، (سورة الأحقاف) ٥٧٥/٨.

(٥) انظر نماذج لذلك في ابن جرير: ١٩٣/١٠، ١٩٩، ٢٠٥، ٢٢٨.

التطبيق:

أخرج ابن جرير عن ابن اسحاق: عن بعض أهل العلم بالكتاب الأول قال: "لما همّ بنو اسرائيل بالانصراف إلى مصر، حين أخبرهم النقباء بما أخبروهم من أمر الجبابرة، خر موسى وهارون على وجوههما سجوداً قدَّام جماعة بني إسرائيل..."[(١)].

وقد ذُكر هذا في تفسير قوله تعالى: ﴿ادخلوا عليهم الباب فإذا دخلتموه فإنكم غالبون﴾ [المائدة: آية ٢٣].

الثاني: ألا يصرح بأخذه عنهم[(٢)].

التطبيق:

أخرج ابن جرير عن مجاهد في قول اللّه تعالى: ﴿اثني عشر نقيباً﴾ [المائدة: آية ٢٢]. قال: "من كل سبط من بني إسرائيل رجل، أرسلهم موسى إلى الجبارين، فوجدوهم يدخل في كم أحدهم اثنان منهم، يلقونهم إلقاءاً، ولا يحمل عنقود عنبهم إلا خمسة أنفس بينهم في خشبة، ويدخل في شطر الرمانة إذا نزع حبها خمسة أنفس أو أربعة" [(٣)].

٥- الفهم والاجتهاد:[(٤)]

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿منه آيات محكمات﴾ [آل عمران: آية ٧]. قال مجاهد: "الحلال

---

(١) ابن جرير: ١٠/١٨٢.

(٢) انظر نماذج لذلك في ابن جرير: ١٠/١١١، ١١٢،١١٣، ١١٧، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٨٣، ١٨٦، ١٩٠، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٩، ٢٠٢، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٧، ٢٢٢، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٩.

(٣) ابن جرير: ١٠/١٧٤، وانظر ص١١٢-١١٣من الجزء نفسه.

(٤) انظر نماذج من ذلك في ابن جرير: ٢/١٤٦، ٣٠/٥٥، ابن أبي حاتم: ١/١٩٩، تفسير الثوري: ٤٦.

والحرام" [1].

٢- قال تعالى: ﴿والشفع والوتر﴾ [الفجر: آية ٣]. قال مجاهد: "كل شيء خلقه فهو شفع، السماء شفع. والوتر: اللّه تبارك وتعالى" [2].

٦- ما عرفه من الوقائع والعادات والأحوال التي كان عليها الناس وقت نزول الوحي:

التطبيق:

قال تعالى: ﴿ماجعل اللّه من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام﴾[المائدة: آية١٣٠].

أخرج البخاري عن سعيد بن المسيب قال: "البحيرة: التي يمنع درها للطواغيت، فلا يحلبها أحد من الناس، والسائبة كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يُحمل عليها شيء... والوصيلة: الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل بأنثى، ثم تُثني بعد بأُنثى، وكانوا يسيبونهم لطواغيتهم إن وصلت إحداهما بالأُخرى ليس بينهما ذكر. والحام فحل الإبل يضرب الضراب المعدود..."إلخ [3].

الأمور التي يقع عليها تفسير التابعين للقرآن:

الأول: بيان الألفاظ.

ويمكن أن يستخرج له أمثلة مما سبق.

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح،كتاب التفسير،باب: (منه آيات محكمات) ٢٠٩/٨.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، (سورةالفجر) ٧٠١/٨.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (ما جعل اللّه من بحيرة ولا سائبة...) ٢٨٣/٨.

الثاني: بيان التخصيص للعموم.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً﴾ [البقرة:آية٢٣٤].

أخرج ابن جرير عن الزهري قال: "جعل اللّه هذه العدة للمتوفى عنها زوجها، فإن كانت حاملاً فيحلُّها من عدتها أن تضع حملها، وإن استأخر فوق الأربعة الأشهر والعشرة فما استأخر لا يحلها إلا أن تضع حملها" [١].

الثالث: بيان المجمل: [٢]

التطبيق:

قال تعالى: ﴿إلا أن تقولوا قولاً معروفاً﴾[البقرة: آية ٢٣٥].

أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير في هذه الآية قال: "يقول: إني فيك لراغب وإني لأرجو أن نجتمع" [٣].

وأخرج عن مجاهد في هذه الآية قال: "يعني التعريض" [٤].

الرابع: بيان تقييد المطلق:

التطبيق:

قال اللّه تعالى في كفارة اليمين: ﴿أو تحرير رقبة﴾[المائدة: آية ٨٩].

أخرج ابن جرير عن إبراهيم النخعي قال: " من كانت عليه رقبة واجبة، فاشترى

---

(١) ابن جرير: ٥/٨٠.

(٢) انظرنماذج لذلك في ابن جرير: ٥/١١٤-١١٥، الإتقان: ٤/٥٥.

(٣) ابن جرير: ٥/١١٤.

(٤) المصدر السابق.

نسمة، قال: إذا أنقذها من عمل أجزأته، ولا يجوز عتق من لا يعمل. فأما الذي يعمل فالأعور ونحوه. وأما الذي لا يعمل فلا يجزيء، الأعمى والمقعد"(١).

وأخرج عن الحسن قال: "كان يكره عتق المُخبَّل في شيء من الكفارات"(٢).

وأخرج عن عطاء: "لا يجزيء في الرقبة إلا الصحيح" (٣).

فهذا كله في بيان تقييد الإطلاق الواقع في الرقبة.

ولا يخفى أن التقييد المذكور لم يُعتبر بناءاً على أن أقوال التابعين تقيد العموم.. فإن هذا غير صحيح، بل اعتُبر في هذه الآية بالإجماع الذي حكاه ابن جرير رحمه اللّه (٤).

الخامس: بيان النسخ.(٥)

التطبيق:

أخرج الترمذي عن قتادة أنه قال في هذه الآية: ﴿ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه اللّه﴾[البقرة: آية ١١٥]:" هي منسوخة، نسختها: ﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾[البقرة: آية١٤٤] أي تلقاءه" (٦).

---

(١) ابن جرير: ١٠/٥٥٤،وانظر: ٥٥٩.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) انظر تفسير ابن جرير: ١٠/٥٥٣.

(٥) انظر نماذج لذلك في ابن جرير: ١٠/١٣٤، ٥٥٤، ٥٥٩.

(٦) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب التفسير، باب: (ومن سورة البقرة) حديث رقم(٢٩٥٨)، ٥/٢٠٦، صحيح الترمذي رقم(٢٣٥٨).

السادس: إيضاح المبهم. (١)

التطبيق:

قال تعالى: ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى اللّه ورسوله ثم يدركه الموت ...﴾[النساء:آية١٠٠].

أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير في هذه الآية: "كان رجل من خزاعة يُقال له ضمرة بن العيص (٢)..."إلخ (٣).

وأما ما يتعلق ببيان أسباب النزول فهذا له حكم المرسل في رواية التابعين لكونهم لم يدركوا ذلك.

حكم تفسير التابعي: (٤)

لا ريب أن أقوال التابعين في التفسير خير من أقوال غيرهم ممن هو دونهم؛ وهذا لا يعني كونها حجة مطلقاً، بل تتفاوت أحكامها بتفاوت أنواعها.

قال شيخ الإسلام رحمه اللّه: "قال شعبة بن الحجاج وغيره: أقوال التابعين في الفروع ليست حجة، فكيف تكون حجة في التفسير، يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم، وهذا صحيح. أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يُرتاب في كونه حجة.فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض، ولا على من بعدهم.

---

(١) انظر نماذج لذلك في تفسيرابن جرير: ١١٤/٩، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١١٨، ١٧٦، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٧، ١٨٩، ١٩٠.

(٢) ضمرة بن العيص، أو ابن أبي العيص، ذكره بعضهم في الصحابة، قيل:خرج مهاجراً من مكة فمات عند التنعيم ودفن هناك. الإصابة: ٢١٢/٢.

(٣) ابن جرير: ١١٤/٩.

(٤) انظر العدة في أصول الفقه: ٥٨٢/٢، ٧٢٤/٣، المسودة: ١٧٦، ٣٣٩، اعلام الموقعين: ١١٨/٤، ١٥٥، المختصر في أصول الفقه لابن اللحام: ٢٩٩، تدريب الراوي: ١٩٣/١، التحبير: ٣٢٤، البرهان للزركشي: ١٥٨/٢، ١٧٢، تفسير ابن كثير: ٥/١، تفسير القاسمي: ١٢/١، فصول في أصول التفسير: ٣٩.

ويُرجع في ذلك إلى لغة القرآن أوالسنة أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك" [1]اهـ.

وبناءاً على ما سبق، أذكر لك أنواع التفسير المنقول عن التابعين مع حكم كل نوع:

١- ما له حكم الرفع.

وهذا النوع يشمل كل مالا يقال من جهة الرأي كأسباب النزول، والإخبار عن بعض المغيبات- شريطة أن لا يكون الراوي ممن يأخذ عن بني إسرائيل- لكن هذا النوع يكون من قبيل المرسل، فلا يقبل إلا بالشروط التي قررها أهل العلم في المرسل ليقبل [2].

التطبيق:

قال تعالى: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً﴾[الإسراء: آية ٧٩]

قال مجاهد: "إقعاده على العرش" [3]. فهذا له حكم المرسل وهو من أنواع الضعيف.

٢- ما أجمعوا عليه.

ولاشك أنه حجة وقد مضى قريباً كلام شيخ الإسلام رحمه الله في هذا النوع.

التطبيق:

مضى مثاله في التطبيق على بيان التابعين للتقييد في المطلق [4].

---

(١) مجموع الفتاوى: ٣٧٠/١٣. وانظر قول شعبة في الإرشاد للخليلي: ٣٩٦/١، تفسير ابن كثير: ٥/١.

(٢) انظر مذاهب العلماء في المرسل من حيث القبول والرد: جامع التحصيل للعلائي: ٢٧-٤٨، نزهة النظر: ٤١، النكت على كتاب ابن الصلاح: ٥٤٦/٢.

(٣) تفسير الطبري: ١٤٥/١٥.

(٤) انظر ص١٩٤.

٣- مارجعوا فيه إلى أهل الكتاب.

وهذا له حكم الإسرائيليات [١].

٤- ما اختلفوا فيه.

فهو ليس بحجة، وإنما يعمل فيه بالمرجحات [٢]. وقد مضى كلام شيخ الإسلام رحمه اللّه في هذا النوع وبين أنه يُرجع فيه إلى لغة القرآن أو السنة أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة [٣].

٥- أن يرد عن أحدهم ولا يُعلم له مخالف.

وهذا النوع فيه قولان للعلماء:

الأول: أنه حجة. وهو رواية عن أحمد وقول للشافعي [٤].

الثاني: أنه ليس بحجة. وهو الرواية الأُخرى عن أحمد. واختارها ابن عقيل [٥] من الحنابلة، كما هو ظاهر قول الشافعي في الرسالة [٦].

قال ابن القيم رحمه اللّه: "فإن قيل: فبعض ماذكرتم من الأدلة- أي على قبول قول الصحابي إذا قال قولاً و لم يُعلم له مخالف- يقتضي أن التابعي إذا قال قولاً و لم يخالفه صحابي ولا تابعي أن يكون قوله حجة!.

فالجواب: أن التابعين انتشروا انتشاراً لا ينضبط لكثرتهم، وانتشرت المسائل في عصرهم؛ فلا يكاد يغلب على الظن عدم المخالف لما أفتى به الواحد منهم. فإن فُرض ذلك فقد اختلف السلف في ذلك، فمنهم من يقول: يجب اتباع التابعي فيما أفتى به

---

(١) مضى ذلك ص١٦٦.

(٢) انظرمجموع الفتاوى: ٣٤٥/١٣.

(٣) انظر ص١٩٦.

(٤) انظر المسودة: ١٧٦-١٧٧، اعلام الموقعين: ١٥٦/٤.

(٥) المسودة: ١٧٧.

(٦) الرسالة للشافعي: فقرة (١٢٥٤) ص٤٥٩-٤٦٠.

و لم يخالفه فيه صحابي ولا تابعي، وهذا قول بعض الحنابلة والشافعية، وقد صرح الشافعي في موضع بأنه قاله تقليداً لعطاء، وهذا من كمال علمه وفقهه رضي اللّه عنه. فإنه لم يجد في المسألة غير قول عطاء، فكأن قوله عنده أقوى ما وجد في المسألة، وقال في موضع آخر: وهذا يخرج على معنى قول عطاء. والأكثرون يفرقون بين الصحابي والتابعي، ولا يخفى ما بينهما من الفروق، على أن في الاحتجاج بتفسير التابعي عند الإمام أحمد روايتين، ومن تأمل كتب الأئمة ومن بعدهم وجدها مشحونة بالاحتجاج بتفسير التابعي" [1]اهـ.

المراد بقول الإمام أحمد رحمه الله: "ثلاثة كتب ليس لها أصول: المغازي والملاحم والتفسير" [2].

ذكر أهل العلم لهذه المقولة توجيهات متعددة أذكر اثنين منها:

الأول: أنه قال ذلك نظراً لكثرة الضعيف فيها. إذ الغالب عليها انعدام الأسانيد الصحيحة المتصلة. لكن هذا لا يعني طرد الحكم في الجميع.

وقد مال إلى هذا المعنى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللّه [3]. والحافظ ابن حجر العسقلاني حيث قال: "ينبغي أن يُضاف إليها الفضائل، فهذه أودية الأحاديث الضعيفة والموضوعة، إذ كانت العمدة في المغازي على مثل الواقدي، وفي التفسير على مثل مقاتل والكلبي، وفي الملاحم على الإسرائيليات. وأما الفضائل.." [4]إلخ اهـ.

الثاني: أنه عنى بذلك كتباً مخصوصة.

---

(١) اعلام الموقعين: ٤/١٥٥.

(٢) انظر المسودة: ١٧٥،منهاج السنة: ٧/٤٣٥، البرهان: ٢/١٥٦، شرح الكوكب: ٢/١٥٨، الإتقان: ٤/١٧٨، ١٨٠، لسان الميزان: ١/١٣، القاسمي: ١/٧.

(٣) انظر منهاج السنة: ٧/٤٣٥.

(٤) لسان الميزان: ١/١٣.

قال الخطيب: "وهذا الكلام محمول على وجه، وهو أن المراد به كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة غير معتمد عليها ولا موثوق بصحتها لسوء أحوال مصنفيها وعدم عدالة ناقليها، وزيادات القصاص فيها.." إلى أن قال:

"وأما الكتب المصنفة في تفسير القرآن فمن أشهرها كتابا الكلبي ومقاتل بن سليمان. -ثم ساق بسنده إلى عبد الصمد بن الفضل[1] قال:- سُئل أحمد بن حنبل عن تفسير الكلبي. فقال أحمد: من أوله إلى آخره كذب. فقيل له: فيحل النظر فيه؟ قال: لا. (ثم ساق بسنده رواية عن مالك تدل على كذب مقاتل بن سليمان...)

إلى أن قال الخطيب: "ولا أعلم في التفسير كتاباً مصنفاً سلم من علة فيه أو عري من مطعن عليه" [2]اهـ.

---

(١) أحد الذين رووا ونقلوا عن الإمام أحمد رحمه الله. طبقات الحنابلة: ٢١٨/١.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ١٦٢/٢-١٦٣.

(ذكر بعض القواعد المتعلقة بتفسير السلف)

قاعدة: إذا اختلف السلف في تفسير الآية على قولين لم يجز لمن بعدهم إحداث قول ثالث يخرج عن قولهم[1].

توضيح القاعدة:

إذا اختلف السلف في معنى الآية على قولين -أو أكثر- فإن هذا بمثابة الإجماع منهم على بطلان ما خرج عن أقوالهم.

ووجه ذلك أن تجويز القول الزائد مع إمكان ترجيحه يؤدي إلى أن الأمة بمجموعها أخطأت في معنى الآية و لم تعرف الصواب فيها. وهذا ممتنع، **لأن فيه نسبة الأمة إلى الغفلة عن الحق وتضييعه. كما أن فيه أيضاً: القول بخلو العصر عن قائم لله بحجته.**

قال في المسودة: "إذا تأول أهل الإجماع الآية بتأويل ونصوا على فساد ما عداه، لم يجز إحداث تأويل سواه. وإن لم ينصوا على ذلك؛ فقال بعضهم: يجوز إحداث تأويل ثانٍ إذا لم يكن فيه إبطال الأول.

وقال بعضهم: لايجوز ذلك كما لا يجوز إحداث مذهب ثالث، وهذا هو الذي عليه الجمهور ولا يحتمل مذهبنا غيره"[2]اهـ.

---

(١) انظر شرح الكوكب المنير: ٢/٢٦٤-٢٧٢، إرشاد الفحول: ٨٦-٨٧، شرح تنقيح الفصول: ٣٢٦-٣٢٨، تيسير التحرير: ٣/٢٥٠-٢٥٤، نهاية السول: ٢/٤٠٥-٤١٣، المستصفى: ١/١٩٨، الرسالة: ٥٩٦-٥٩٨، البحر المحيط للزركشي: ٤/٥٤٠، وللاستزادة راجع: العدة في أصول الفقه: ٤/١١١٣، المسودة: ٣٢٦، الإحكام للآمدي: ١/٢٤٢-٢٤٨، شرح مختصر الروضة: ٣/٨٨، روضة الناظر: ٢/٤٨٨،الفقيه والمتفقه: ١/١٧٣، المذكرة في أصول الفقه:١٥٦، فصول في أصول التفسير: ٤٨.

(٢) المسودة: ٣٢٩.

وقال في موضع آخر: "وقد نص أحمد على هذا في رواية عبد اللّه وأبي الحارث[١] في الصحابة إذا اختلفوا لم يخرج عن أقاويلهم، أرأيت إن أجمعوا، له أن يخرج من أقاويلهم؟ هذا قول خبيث، قول أهل البدع. لا ينبغي لأحد أن يخرج من أقاويل الصحابة إذا اختلفوا"[٢] اهـ.

وقال أبو الخطاب[٣]: "فأما إذا تأولت الأمة الآية بتأويل، فنظرنا، فإن نصوا على فساد ما عداه لم يجز إحداث تأويل سواه، وإن لم ينصوا على ذلك فهل يجوز إحداث تأويل ثان؟

قال بعضهم: يجوز، لأن التابعين أحدثوا تأويلات لم يذكرها السلف ولم ينكر عليهم، ولأنه ليس في إحداث تأويل ثانٍ مخالفة لهم. لأنهم لم ينصوا على إبطاله. ولا في تأويلهم الأول إبطال الثاني.

وقال بعضهم: لا يجوز ذلك . كما لا يجوز إحداث مذهب ثالث، ولأنه لو كان فيها تأويل آخر لكلفوا طلبه كالأول"[٤]اهـ.

وقال شيخ الإسلام: "وأعظم غلطاً من هؤلاء وهؤلاء من لا يكون قصده معرفة مراد اللّه، بل قصده تأويل الآية بما يدفع خصمه عن الاحتجاج بها، وهؤلاء يقعون في أنواع من التحريف، ولهذا جوَّز من جوَّز منهم أن تتأول الآية بخلاف تأويل السلف، وقالوا: إذا اختلف الناس في تأويل الآية على قولين جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث؛ بخلاف ما إذا اختلفوا في الأحكام على قولين، وهذا خطأ، فإنهم إذا أجمعوا على أن

---

(١) أحمد بن محمد ، أبو الحارث الصائغ، كان أحمد بن حنبل يأنس به ويكرمه، يروي عن الإمام أحمد. طبقات الحنابلة: ٧٤/١.

(٢) المسودة: ٣١٥.

(٣) محفوظ بن أحمد بن حسن الكلوذاني وُلد سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة، ومات في سنة عشر وخمسمائة. طبقات الحنابلة: ٢٥٨/٢.

(٤) التمهيد في أصول الفقه: ٣٢١/٣.

المراد بالآية إما هذا وإما هذا كان القول بأن المراد غير هذين القولين خلافاً لإجماعهم، **ولكن هذه طريق من يقصد الدفع لا يقصد معرفة المراد، وإلا فكيف يجوز أن تضل الأمة عن فهم القرآن ويفهمون منه كلهم غير المراد؟**" [1] اهـ.

وقال رحمه اللّه في معرض حديثه عن أهل البدع: "ولهذا قال كثير منهم (وسمى طائفة) إن الأمة إذا اختلفت في تأويل الآية على قولين جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث؛ بخلاف ما إذا اختلفوا في الأحكام على قولين. فجوزوا أن تكون الأمة مجتمعة على الضلال في تفسير القرآن والحديث، وأن يكون اللّه أنزل الآية وأراد بها معنىً لم يفهمه الصحابة والتابعون، ولكن قالوا: إن اللّه أراد معنىً آخر. وهم لوتصوروا هذه المقالة لم يقولوا هذا، فإن أصلهم أن الأمة لا تجتمع على ضلالة، ولا يقولون قولين كلاهما خطأ، والصواب قول ثالث لم يقولوه؛ لكن قد اعتادوا أن يتأولوا ما خالفهم، والتأويل عندهم مقصوده بيان احتمال في لفظ الآية بجواز أن يُراد ذلك المعنى بذلك اللفظ، و لم يستشعروا أن المتأول هو مبين لمراد الآية مخبر عن اللّه تعالى أنه أراد هذا المعنى إذا حملها على معنى.

وكذلك إذا قالوا يجوز أن يُراد بها هذا المعنى والأمة قبلهم لم يقولوا أُريد بها إلا هذا أو هذا. فقد جوزوا أن يكون ما أراده اللّه لم يخبر به الأمة، وأخبرت أن مراده غير ما أراده، لكن الذي قاله هؤلاء يتمشى إذا كان التأويل أنه يجوز أن يُراد هذا المعنى من غير حكم بأنه مُراد، وتكون الأمة قبلهم كلها كانت جاهلة بمراد اللّه، ضالة عن معرفته، وانقرض عصر الصحابة والتابعين وهم لم يعلموا معنى الآية..."[2]اهـ.

أما إذا اختلفوا على قولين وجاء من بعدهم فأحدث تفصيلاً في المسألة نُظر؛ فإن

---

(١) مجموع الفتاوى: ١٥/٩٥.

(٢) المصدر السابق: ١٣/٥٩-٦٠.

كان هذا التفصيل خارقاً للإجماع فإنه مردود. وأما إن لم يخرق الإجماع فإنه يُقبل والله أعلم[1].

هذا **واعلم أن هذه القاعدة جديرة بالعناية** وبها يُعلم بطلان كثير من التفسير الذي يُدعى "التفسير العلمي للقرآن الكريم" فإن كثيراً من أقوال أصحاب هذا الاتجاه تقرر معاني مغايرة تماماً لما قاله السلف في الآية، مما يلزم عنه نسبة جميع الأمة إلى الجهل والخطأ في تفسير ذلك الموضع.

أما إذا كان القول الذي يقرره هؤلاء أو غيرهم في معنى الآية لا يتعارض مع أقوال السلف، ولا يلزم من تقريره نسبة الخطأ إلى السابقين فهذا لا مانع منه إذ هو من الفهم الذي يؤتيه الله رجلاً في كتابه إن كان القول صحيحاً. ومعلوم أن القرآن لا تنقضي عجائبه، ولا يزال العلماء يستنبطون منه معاني جديدة لم يتلقوها عمن قبلهم. ولعل الأمر يتضح بالمثال.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿جند ما هنالك مهزوم من الأحزاب﴾[ص: آية ١١]

قال العلامة المفسر محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: "يفهم منه أنه لو تستطيع جند من الأحزاب الارتقاء في أسباب السماء أنه يرجع مهزوماً صاغراً داخراً ذليلاً، ومما يدل على أن الآية الكريمة يُشار فيها إلى شيء ما كان يظنه الناس وقت نزولها – إبهامه جل وعلا لذلك الجند بلفظة "ما" في قوله: ﴿جند ما﴾ وإشارته إلى مكان ذلك الجند أو مكان انهزامه إشارة البعيد في قوله: ﴿ هنالك ﴾ ولم يتقدم في الآية ما يظهر رجوع الإشارة إليه إلا الارتقاء في أسباب السماوات. فالآية الكريمة يُفهم منها ما ذكرنا. ومعلوم أنها لم يفسرها بذلك أحد من العلماء بل عبارات العلماء تدور على أن الجند المذكور الكفار الذين كذبوه صلى الله عليه، وسلم وأنه صلى الله عليه

---

(١) انظر المذكرة في أصول الفقه: ١٥٧.

وسلم سوف يهزمهم، وأن ذلك تحقق يوم بدر، أو يوم فتح مكة. **ولكن كتاب اللّه لا تزال تظهر غرائبه، وعجائبه وغرائبه متجددة على مر الليالي والأيام... ولا مانع من حمل الآية على ما حملها عليه المفسرون. وما ذكرنا أيضاً أنه يفهم منها، لما تقرر عند العلماء من** أن الآية إن كانت تحتمل معاني كلها صحيح تعين حملها على الجميع"[1]اهـ.

وكلامه هذا يدل على تبحره في العلم ورسوخه فيه. بخلاف كثير ممن يلقون مثل هذه المقالات فيما يسمونه بالتفسير العلمي، فإنهم يلقون الكلام على عواهنه، دون اعتبار لكلام السلف، ولا نظر إلى لوازم ما يقررونه من هذه المقالات الجديدة.

ففي هذه الآية لو أن قائلاً فسرها بالاحتمال الذي أورده الشيخ رحمه اللّه واقتصر عليه، لكان قوله مردوداً. لأنه بهذا يكون قد نسب الأمة جميعاً إلى الجهل بمعناها، بل والخطأ في فهمها.

أما لو قال: إن الآية دلت على ماذكره السلف؛ ومما يدخل في معناها (ثم ذكر هذا التفسير الجديد)، لكان له وجه واللّه أعلم.

وأمثلة هذا النوع كثيرة:

منها ما يذكره بعضهم في معنى قوله تعالى: ﴿ضربت عليهم الذلة أينما ثُقفوا إلا بحبل من اللّه وحبل من الناس﴾[آل عمران: آية ١١٢].

حيث زعم هؤلاء أن الحبل الذي يكون من الناس: هو الدعم الغربي لليهود. وأنهم يحصلون العزة بذلك. وهذا مردود في تفسير الآية حيث إن المفسرين اتفقوا على أن الحبل الذي يكون من اللّه: هو العهد الذي يعطيه إياهم أهل الإيمان. وأما الحبل من الناس فهو العهد الذي يعطيه إياهم أهل الكفر. أما الذلة فهي ملازمة لهم لا ترتفع عنهم في جميع الأحوال[2].

---

(١) الأضواء: ٣/١٢٤.

(٢) انظر تفسير ابن جرير: ٧/١١٠.

ومن ذلك ما زعمه بعضهم في معنى قوله تعالى: ﴿ولو فتحنا عليهم باباً من السماء فظلوا فيه يعرجون * لقالوا إنما سكرت أبصارنا بل نحن قوم مسحورون﴾[الحجر: الآيتان١٤، ١٥].

فقد حملها بعض المعاصرين على ما أبداه العلم الحديث من أن الإنسان إذا جاوز الغلاف الجوي دخل في ظلمة فلا يبصر شيئاً.

وهذا المعنى لا يصح أن تفسر به الآية وذلك أن السلف اختلفوا في معناها على قولين: [1]

الأول: أن قوله: ﴿فظلوا فيه يعرجون﴾ معنى الكلام: ولو فتحنا على هؤلاء القائلين لك يا محمد ﴿لو ما تأتينا بالملائكة إن كنت من الصادقين﴾ [الحجر: آية ٧] باباً من السماء فظلت الملائكة تعرج فيه، وهم يرونهم عياناً ﴿لقالوا إنما سُكرت أبصارنا بل نحن قوم مسحورون﴾.

الثاني: المراد بذلك بنو آدم. والمعنى: ولو فتحنا على هؤلاء المشركين من قومك باباً من السماء فظلوا فيه هم يعرجون ﴿لقالوا إنما سكرت أبصارنا﴾.

وعلى كلا القولين، فإن ذلك القول منهم مبالغة في التعنت والجحد، والإصرار على الكفر. حيث إنهم نسبوا هذا الأمر -على كلا الاحتمالين في معناه- إلى السحر. وليس معنى ذلك أنها تؤخذ حقيقة بحيث لا يبصرون لو صعدوا. والله أعلم.

ومن أمثلة ذلك أيضاً ما ذكره بعضهم في المراد بقوله تعالى: ﴿والسماء بنيناها بأيد وإنا لموسعون﴾[الذاريات: آية ٤٧] حيث حملوا المعنى على المستقبل، وقالوا في هذه الآية إشارة إلى ما توصل إليه العلم الحديث من أن نجوماً ومجرات جديدة تولد، وهذا توسيع مستمر في خلق السماء.

والصحيح أن الآية لا تدل على ما ذكروا؛ بل المعنى: "وقد وسعنا أرجاءها" فهي إخبار عن الماضي. والله أعلم[2].

---

(١) المصدر السابق: ١٤/١٠.

(٢) انظر ابن جرير: ٢٧/٨، ابن كثير: ٤/٢٣٧.

قاعدة: فهم السلف للقرآن حجة يُحتكم إليه لا عليه[1].

توضيح القاعدة:

لما كان السلف أبر قلوباً، وأكثر علماً، وأحسن فهماً، إضافةً إلى ما تشرفوا به - أعني الصحابة- من صحبة النبي صلى الله عليه وسلم، والتلقي منه، مع ما شاهدوا من التنزيل، كان لتفسيرهم من المزية ما ليس لتفسير غيرهم، فالناس مهما اختلفوا في التفسير فإن كلامهم يوزن بكلام السلف وتفسيرهم. إذ إن السلف أعلم الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وسلم بمعاني كتاب الله تعالى وباللغة التي أُنزل فيها.

فالذي يخالفهم إن اعتمد على نقل في اللغة فإنهم أعلم الناس بها، فلا بد أن يكون المأخوذ عنه مفضولاً. وهذا استبدال للذي هو أدنى بالذي هو خير. وكذلك لو كان عمدته فهمه أو فهم غيره ممن جاء بعد السلف.

والخلاصة أن التفسير الذي اعتمده السلف لا يحاكم إلى قول من هو دونهم، أو يحاكم إلى قواعد اللغة أو الأصول.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿ولقد همت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه﴾[يوسف: آية٢٤].

قال ابن جرير رحمه الله بعد أن ساق كثيراً من الروايات عن السلف في معنى "الهم" الذي وقع من يوسف عليه السلام هنا: "وأما آخرون ممن خالف أقوال السلف وتأولوا القرآن بآرائهم، فإنهم قالوا في ذلك أقوالاً مختلفة.." وخلاصة ما ذكر من الأقوال: [2]

---

(١) انظر اعلام الموقعين: ٤/١١٨-١٥٦، منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد: ٢/٥٠٣-٥٢٧، فصول في أصول التفسير: ٤٥.

(٢) انظر ابن جرير: ١٦/٣٣-٣٩.

١- أنه همَّ بضربها.

٢- أن الكلام تم عند قوله: "همت به" ثم ابتدىء الخبر عن يوسف فقيل: "وهم بها -يوسف- لولا أن رأى برهان ربه" والمعنى: أن يوسف لم يهم بها، ولولا رؤيته لبرهان ربه لَهَمَّ بها.

٣- أن ذلك الهم من قبيل حديث النفس الذي لا يؤاخذ عليه.

هذه خلاصة ما ذكر رحمه اللّه، وبعد أن تَبَيَّنتَ هذا أنقل لك كلام أبي حيان رحمه اللّه في هذه الآية حيث قال: "والذي أختاره أن يوسف عليه السلام **لم يقع منه هم بها البتة، بل هو منفي لوجود رؤية البرهان. كما تقول: لقد قارفت لولا أن عصمك اللّه.** -إلى أن قال- وأما أقوال السلف فنعتقد أنه لا يصح عن أحد منهم شيء من ذلك لأنها أقوال متكاذبة، يناقض بعضها بعضاً. مع كونها قادحة في بعض فساق المسلمين فضلاً عن المقطوع لهم بالعصمة. والذي روي عن السلف لا يساعد عليه كلام العرب، لأنهم قدروا جواب لولا محذوفاً ولا يدل عليه دليل، لأنهم لم يقدروا "لهمَّ بها"، ولا يدل كلام العرب إلا على أن يكون المحذوف من معنى ماقبل الشرط، لأن ما قبل الشرط دليل عليه، ولا يحذف الشيء لغير دليل عليه، وقد طهرنا كتابنا هذا عن نقل ما في كتب التفسير مما لا يليق ذكره **واقتصرنا على ما دل عليه لسان العرب**..." [(١)]اه. وهذا الكلام من أبي حيان رحمه الله على ضد ماتقرر في القاعدة، فلا عبرة به والله أعلم.

ولعل منشأ هذا الغلط الذي وقع فيه -رحمه الله- ظنه أن الهم المضاف إلى يوسف عليه السلام هو عين الهم المضاف إلى امرأة العزيز. وهذا غير صحيح؛ بل التحقيق أن ثمة فرقاً بين الهمين كما قال الإمام أحمد رحمه الله: "الهم همان: هم خطرات، وهم إصرار. فيوسف عليه السلام هم هماً تركه لله فأثيب عليه.

وتلك همت همَّ إصرار ففعلت ما قدرت عليه من تحصيل مرادها، وإن لم يحصل لها المطلوب" ا.هـ[(٢)].

---

(١) تفسير أبي حيان: ٢٩٥/٥.

(٢) مجموع الفتاوى ٥٧٤/٦-٥٧٥، وانظر ٧٣٩/١٠-٧٤٠، ١٥٠/١٥.

أمور ينبغي مُراعاتها عند النظر في تفسير السلف:

١- غالب ما نُقل عن السلف من الاختلاف في التفسير فهو من باب التنوع[1].

قال شيخ الإسلام رحمه الله ما خلاصته: "الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد. وذلك صنفان:

١- أن يعبر كل منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه تدل على معنىً في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى. كما قيل في اسم السيف: الصارم والمهند. وذلك مثل أسماء الله الحسنى، وأسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأسماء القرآن. فإن كل اسم من أسماء الله تعالىيدل على ذاته وعلى مافي الاسم من صفاته، ويدل أيضاً على الصفة التي في الاسم الآخر بطريق اللزوم. وكذلك أسماء النبي صلى الله عليه وسلم وأسماء القرآن.

ومثال ذلك في التفسير: تفسيرهم "الصراط المستقيم" بالقرآن، وبالإسلام، أو طريق العبودية، أو طاعة الله ورسوله... فهؤلاء كلهم أشاروا إلى ذات واحدة لكن وصفها كل بصفة من صفاتها.

٢- أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل وتنبيه المستمع على النوع لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومه وخصوصه.

مثال ذلك: ما نقل في قوله تعالى: ﴿ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا...﴾ الآية[فاطر: آية ٣٢] فالظالم لنفسه يتناول المضيع للواجبات والمنتهك للمحرمات، والمقتصد يتناول فاعل الواجبات وتارك المحرمات، والسابق يدخل فيه من

---

(١) انظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية: ص٨، الموافقات: ٢١٤/٤-٢٢٠، حيث ذكر تفصيلاً مهماً في هذا الموضوع. وانظر تفسير القاسمي: ١٧/١.

سبق، فتقرب بالحسنات مع الواجبات. فالمقتصدون هم أصحاب اليمين، والسابقون أولئك المقربون.

فبعض السلف يقول: السابق الذي يصلي في أول الوقت، والمقتصد الذي يصلي في أثنائه، والظالم لنفسه الذي يؤخر العصر إلى الاصفرار.

أو يقول: السابق والمقتصد والظالم قد ذكرهم اللّه في آخر سورة البقرة؛ فإنه ذكر المحسن بالصدقة، والظالم بأكل الربا، والعادل بالبيع. والناس في الأموال: إما محسن، وإما عادل، وإما ظالم. فالسابق: المحسن بأداء المستحبات مع الواجبات، والظالم: آكل الربا، أو مانع الزكاة، والمقتصد: الذي يؤدي الزكاة المفروضة ولا يأكل الربا... وهذا كله من التعريف بالمثال.

ومن هذا الباب قولهم: نزلت هذه الآية في كذا" [١].

٢- قد يرد -ويثبت- عن بعض السلف تفسيران أو أكثر للآية الواحدة مع كونهما مختلفين، ويكون كل واحد منهما مُخَرَّجاً على قراءة[٢].

ومن ثم لا يعتبر هذا من باب الاختلاف، فمن ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿لقالوا إنما سُكرت أبصارنا﴾[الحجر: آية ١٥] فسرها بعض السلف بـ"سُدت"، وفسرها آخرون بـ"أُخذت".

قال قتادة رحمه اللّه: " من قرأ ﴿سُكِّرت﴾ مشددة: يعني سدت. ومن قرأ: "سُكِرت" مخففة، فإنه يعني: سُحرت"[٣].

ومن ذلك ما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿سرابيلهم من قطران﴾[إبراهيم: آية ٥٠] من أنه النحاس المذاب. وقيل: ما تُهنا به الإبل وتُطلى[٤].

---

(١) مقدمة أصول التفسير: ٨-١٤، (مع الاختصار وشيء من التصرف).

(٢) انظر الاتقان: ١٩٣/٤.

(٣) ابن جرير: ١٢/١٤.

(٤) انظر ابن جرير: ٢٥٦/١٣-٢٥٧.

قال السيوطي: "وليسا بقولين؛ وإنما الثاني -وهو الأول هنا- تفسير لقراءة "من قَطِرٍ آنٍ" بتنوين "قطِرٍ" وهو النحاس. و "آنٍ" شديد الحر"[1] اهـ.

ومن أمثلته ماورد عن بعض السلف في المتشابه من أنه لا يعلمه إلا اللّه، والقول الآخر أن الراسخين في العلم يعلمون تأويله. فهذان القولان مبناهما على موضع الوقف والوصل في آية آل عمران.

خامساً: تفسير القرآن باللغة: [2]

المراد باللغة، وتعليل الرجوع إليها في التفسير:

"أما العربية فالمراد منها معرفة مقاصد العرب من كلامهم وأدب لغتهم، سواء حصلت تلك المعرفة بالسجية والسليقة، كالمعرفة الحاصلة للعرب الذين نزل القرآن بين ظهرانيهم، أم حصلت بالتلقي والتعلم كالمعرفة الحاصلة للمولدين الذين شافهوا بقية العرب ومارسوهم؛ والمولدين الذين درسوا علوم اللسان ودونوها.

ولما كان القرآن كلاماً عربياً كانت قواعد العربية طريقاً لفهم معانيه، وبدون ذلك يقع الغلط وسوء الفهم لمن ليس بعربي بالسليقة.

ونعني بقواعد العربية: مجموع علوم اللسان العربي، وهي متن اللغة، والتصريف، والنحو، والمعاني، والبيان. ومن وراء ذلك استعمالات العرب في كلامها، ووجوه مخاطباتها.

هذا ولعلمي البيان والمعاني مزيد اختصاص بعلم التفسير، لأنهما وسيلة لإظهار خصائص البلاغة القرآنية، وما تشتمل عليه الآيات من تفاصيل المعاني، وإظهار وجه

---

(١) الإتقان: ٤/١٩٤.

(٢) انظر التمهيد لأبي الخطاب: ٢/٢٨١، تفسير ابن كثير: ١/٥، الإتقان: ٤/١٨٢، إيثار الحق على الخلق: ١٦٥، شرح الكوكب: ٢/١٥٨، البرهان للزركشي: ١/٢٩٢-٢٩٦، ٢/١٦٠، وللاستزادة راجع: مقدمتان في علوم القرآن: ٢٠٠، العدة في أصول الفقه: ٣/٧١٤-٧٢١، المسودة: ١٧٥، المختصر لابن اللحام: ٧٣، التحبير: ٣٢٤، فتح البيان: ١/١٤، حاشية مقدمة التفسير: ١١٦، تفسير القاسمي: ١/٨، فصول في أصول التفسير: ٤١.

الإعجاز.

قال السكاكي[1]: وفيما ذكرنا ما ينبه على أن الواقف على تمام مراد الحكيم تعالى وتقدس من كلامه مفتقر إلى هذين العلمين (المعاني والبيان) كل الافتقار، فالويل كل الويل لمن تعاطى التفسير وهو فيهما راجل.

وقال في موضع آخر: لا أعلم في باب التفسير بعد علم الأصول أقرأ على المرءِ لمراد اللّه من كلامه من علمي المعاني والبيان، ولا أعون على تعاطي تأويل متشابهاته، ولا أنفع في درك لطائف نكته وأسراره، ولا أكشف للقناع عن وجه إعجازه، ولَكَم من آية من آيات القرآن تراها قد ضيمت حقها، واستلبت ماءها ورونقها أن وقعت إلى من ليسوا من أهل هذا العلم، فأخذوا بها في مآخذ مردودة،وحملوها على محامل غير مقصودة"[2] ا.هـ.

هذا وقد شدد السلف النكير على من تجرأ على التفسير دون أن يكون عالماً باللغة؛ فقال مجاهد: "لا يحل لأحد يؤمن باللّه واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب اللّه إذا لم يكن عالماً بلغات العرب"[3] .

وقال الإمام مالك رحمه اللّه: "لا أُوتى برجل يفسر كتاب اللّه غير عالم بلغة العرب إلا جعلته نكالاً"[4] .

الاستدلال على صحة هذا الطريق:

درج الصحابة رضي اللّه عنهم في فهم كثير من معاني القرآن على ما عرفوه من

---

(١) يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي، عالم في النحو والتصريف والمعاني والبيان والعروض والشعر. ولد سنة خمس وخمسين وخمسمائة وتوفي سنة ست وعشرين وستمائة. شذرات الذهب: ١٢٢/٥، معجم المؤلفين: ٢٨٢/١٣.

(٢) التحرير والتنوير (مع الاختصار والتصرف): ١٨/١-٢٣.

(٣) البرهان للزركشي: ٢٩٢/١.

(٤) المصدر السابق.

لغتهم التي نزل بها القرآن، ووجوه مخاطباتها. و لم يكن النبي ﷺ ينكر عليهم ذلك التعويل على اللغة؛ كما كانوا يستدلون أحياناً على تقرير المعنى بشيء من أشعار العرب، وعلى هذا السبيل جرى التابعون وأتباعهم دون نكير.

قال ابن عباس رضي اللّه عنهما: "التفسير على أربعة أوجه: وجهٌ تعرفه العرب من كلامها ، وتفسير لا يُعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا اللّه تعالى ذكره"(١) . ولا يخفى أن اللغة لها مدخل في الأنواع الثلاثة الأُول.



(١) ابن جرير: ١/٧٤-٧٦، البرهان: ٢/١٦٤، تفسير الماوردي: ١/٣٦، الإتقان: ٤/١٨٩، تفسير النصوص: ١/٧٦، حاشية مقدمة التفسير: ١١٩، فصول في أصول التفسير: ١٧، وفي هذه الكتب تجد شرحاً لهذا الأثر.
ومن المواضع التي ذكر فيها الأثر:مقدمة جامع التفاسير للراغب: ٨٧، التحبير: ٣٢٥، تفسير ابن كثير: ١/٦، تفسير كتاب اللّه العزيز للهواري: ١/٦٩، نظم الدرر للبقاعي: ١/٤٤، الإيمان الكبير لابن تيمية: ٢٧١، مجموع الفتاوى: ١٣/٣٧٥.

(ذكر بعض القواعد المتعلقة بتفسير القرآن باللغة)

قاعدة: في تفسير القرآن بمقتضى اللغة يُراعى المعنى الأغلب والأشهر والأفصح دون الشاذ أو القليل[1].

توضيح القاعدة:

لما كان القرآن نازلاً بأفصح لغات العرب وأشهرها، امتنع الإعراض في تفسيره عن المعنى الأشهر والأفصح إلى المعنى الشاذ أو النادر.

وسيتبين لك ذلك بذكر الأمثلة.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿لا يذُوقونَ فيها برداً ولا شراباً﴾ [عم: آية ٢٤].

فسر بعضهم البرد هنا بالنوم[2]. وهذا المعنى قليل الاستعمال في لغة العرب، والمشهور في معنى البرد: أنه ما يبرد حر الجسم، فلا يُعدل عنه إلى الأول.

قال ابن جرير: "والنوم وإن كان يبرد غليل العطش، فقيل له من أجل ذلك البرد فليس هو باسمه المعروف وتأويل كتاب الله على الأغلب من معروف كلام العرب دون غيره"[3] اهـ.

٢- قال تعالى عن التابوت: ﴿تحمله الملائكة﴾ [البقرة: آية ٢٤٨].

---

(١) انظر ابن جرير: ٢١٠/٣، ٣٣٧/٥، ٣٠٩/٦، ٣١٧، ٣٦٥، ١٠٠/٧، ٥٠٩، ٣٥٧/٨، ٥٧٨، ٢٢٣/٩، ٣٩٨، ٥٥٢، ١٦٠/١١، ١٦٩، ٢٣٦، ٤١٨، ٣٠١/١٢، ٣٢٢، ٨٧/١٤، ١٢٨، ٢٤١، ١٧٦/١٥، ٣٢١، ٣٣٣، ٢٤٣/١٦، إيثار الحق على الخلق: ١٦٥، تفسير القاسمي: ٢٦٢/١، فصول في أصول التفسير: ٤٣، ٩٧، ١٠٥.

(٢) انظر ابن جرير: ١٢/٣٠، ابن عاشور: ٣٧/٣٠.

(٣) ابن جرير: ١٣/٣٠.

قال بعض المفسرين: أي أن الملائكة تسوق الدواب التي تحمله.

وقال آخرون: تحمله الملائكة بين السماء والأرض حتى تضعه بين أظهرهم.

قال ابن جرير: "وأولى القولين في ذلك بالصواب، قول من قال: حملت التابوت الملائكة حتى وضعته لها[1] في دار طالوت قائماً بين أظهر بني إسرائيل، وذلك أن اللّه تعالى ذكره قال: ﴿تحمله الملائكة﴾ ولم يقل: تأتي به الملائكة. وما جرّته البقر على عَجَل، وإن كانت الملائكة سائقتها، فهي غير حاملته، لأن "الحمل" المعروف هو مباشرة الحامل بنفسه حَمْلَ ما حمل، فأما ما حمله على غيره -وإن كان جائزاً في اللغة أن يُقال: "حَمَلَهُ" بمعنى: معونته الحامل، وبأن حمله كان عن سببه -فليس سبيله سبيل ما باشر حمله بنفسه في تعارف الناس إياه بينهم. وتوجيه تأويل القرآن إلى الأشهر من اللغات أولى من توجيهه إلى الأنكر ما وُجد إلى ذلك سبيل"[2] اهـ.

٣- قال تعالى: ﴿وتخرج الحيَّ من الميّتِ وتخرج الميت من الحي﴾ [آل عمران: آية ٢٧].

قال بعض المفسرين: يخرج الشيء الحي من النطفة الميتة، ويخرج النطفة الميتة، من الشيء الحي.

وقال آخرون: يُخرج النخلة من النواة،والنواة من النخلة، والسنبل من الحب والحب من السنبل والبيض من الدجاج والعكس.

وقال آخرون: يُخرج المؤمن من الكافر والعكس.

قال ابن جرير بعد أن رجح القول الأول: "وأما تأويل من تأوله بمعنى الحبة من السنبلة والسنبلة من الحبة، والبيضة من الدجاجة والدجاجة من البيضة، والمؤمن من الكافر والكافر من المؤمن = فإن ذلك وإن كان له وجه مفهوم فليس ذلك الأغلب الظاهر في استعمال الناس في الكلام. وتوجيه معاني كتاب اللّه عز وجل إلى الظاهر

---

(١) في الطبعة الأخرى بغير هذه اللفظة (لها) . راجع ٦١٦/٢ من طبعة الحلبي.

(٢) ابن جرير: ٣٣٦/٥.

المستعمل في الناس أولى من توجيهها إلى الخفي القليل في الاستعمال"[1] اهـ.

٤- قال تعالى: ﴿إلا أن تتقوا منهم تُقاة﴾ [آل عمران: آية ٢٨].

قال بعض المفسرين: أي: إلا أن تكونوا في سلطانهم فتخافوهم على أنفسكم فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم وتضمروا لهم العداوة، ولا تشايعوهم على ما هم عليه من الكفر، ولا تعينوهم على مسلم بالفعل.

وذهب آخرون ومنهم قتادة إلى أن المعنى: إلا أن يكون بينك وبينه قرابة فتصله لذلك.

قال ابن جرير: "وهذا الذي قاله قتادة تأويل له وجه، وليس بالوجه الذي يدل عليه ظاهر الآية. إلا أن تتقوا من الكافرين تقاة = فالأغلب من معاني هذا الكلام: إلا أن تخافوا منهم مخافةً. فالتقية التي ذكرها اللّه في هذه الآية إنما هي تقية من الكفار لا من غيرهم. ووجَّه قتادة إلى أن تأويله: إلا أن تتقوا اللّه من أجل القرابة التي بينكم وبينهم تقاة. فتصلون رحمها. وليس ذلك الغالب على معنى الكلام. والتأويل في القرآن على الأغلب الظاهر من معروف كلام العرب المستعمل فيهم "[2] اهـ.



---

(١) المصدر السابق: ٣٠٩/٦.

(٢) المصدر السابق: ٣١٦/٦.

قاعدة: قد يتجاذب اللفظة الواحدة المعنى والإعراب فيتمسك بصحة المعنى ويُؤَوَّل لصحته الإعراب. (1)(2)

توضيح القاعدة:

يحصل في بعض المواضع أن المعنى يدعو إلى أمر، والإعراب يمنع منه، ففي مثل هذه الحال يتمسك بصحة المعنى لأنه الأصل ويُنظر في تقرير الإعراب بطريقة تتناسب مع المعنى الصحيح. وإن كان الإعراب الذي قررناه على خلاف المتبادر أو الأولى.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿إنه على رجعه لقادر * يوم تُبلى السرائر﴾ [الطارق: الآيتان ٨،٩].

فالظرف الذي هو "يوم" إذا نظرنا إلى المعنى، فإنه يقتضي أن يتعلق بالمصدر الذي هو "رجع" فيصير المعنى: "إنه على رجعه في ذلك اليوم لقادر". إلا أن الإعراب يعارض هذا التفسير، وذلك لأنه لا يجوز الفصل بين المصدر (وهو هنا: "رجع") وبين معموله (وهو هنا: "يوم") بأجنبي فيجعل في هذه الحالة العامل فيه فعلاً مقدراً دل عليه المصدر.

٢- قال تعالى: ﴿لمقتُ اللّه أكبر من مقتكم أنفسكم إذْ تدعون إلى الإيمانِ فتكفرون﴾ [غافر: آية ١٠]. فالمعنى يقتضي تعلق "إذ" بالمقت. والإعراب يمنع من ذلك لأنه يؤدي إلى الفصل بين المصدر ومعموله بالخبر وهو ممتنع. فلا بد أن نقدر له

---

(١) انظر البرهان: ٣٠٩/١، الإتقان: ٢٦٩/٢.

(٢) فائدة: قد يقع في كلام المفسرين: هذا تفسير معنىً وهذا تفسير إعراب، والفرق بينهما: أن تفسير الإعراب لا بد فيه من ملاحظة الصناعة النحوية، وتفسير المعنى لا تضره مخالفة ذلك. (انظر البرهان للزركشي: ٣٠٤/١، الإتقان: ٢٦٩/٢).

فعلاً يدل عليه المقت.

٣- قال تعالى: ﴿أفلا يعلم إذا بُعثِرَ ما في القبورِ * وحُصِّل ما في الصدور * إن ربهم بهم يومئذٍ لخبير﴾ [العاديات: الآيات ٩-١١].

فالمعنى يقتضي أن العامل في "إذا" قوله: ﴿خبير﴾. فهو خبير بهم إذا بُعْثِر ما في القبور وحُصِّل ما في الصدور.

لكن الإعراب يمنع من ذلك. لأن ما بعد "إن" لايعمل فيما قبلها. فاقتضى هذا الأمر أن يقدر لما قبل "إن" عامل آخر.

❁❁❁

قاعدة: تُحمل نصوص الكتاب على معهود الأميين في الخطاب.[1][2]

توضيح القاعدة:

لقد أنزل اللّه القرآن بلغة العرب، وهذا يعني أنه جارٍ في ألفاظه ومعانيه، وأساليبه على لسان العرب. قال تعالى: ﴿إنا جعلناه قرآناً عربياً﴾ [الزخرف: آية ٣].

وكان نزوله على أفصح العرب وهو الرسول ﷺ ، والذين بُعث فيهم هم أهل ذلك اللسان. فجرى الخطاب بالقرآن على معتادهم في لسانهم.

ومن ثم فإنه لا يصح أن يفهم كتاب اللّه تعالى إلا من الطريق الذي نزل عليه، وهو اعتبار لغة العرب في ألفاظها ومعانيها وأساليبها[3]. إضافة إلى معرفة معهود الأميين في الخطاب.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى:٧/١٠٦، ١١٥-١١٦، الفوز الكبير: ٤٠-٤٢، منهج أهل السنة والجماعة في تحرير أصول الفقه: ٤٠٥، منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد: ٤٣٨، وعامة ما ذكرت تحت القاعدة هو من كلام الشاطبي رحمه اللّه في الموافقات: ٢/٦٩-٩٥.

(٢) ناقش ابن عاشور الشاطبي في ذه القاعدة. انظر التحرير والتنوير: ١/٤٢-٤٥.

(٣) انظر الاعتصام: ٢/٢٩٣-٢٩٤، الموافقات: ٢/٦٤-٦٦.

وإنما سُمّوا بذلك لأنهم لم يكن لهم علم بعلوم الأقدمين، فالأمي منسوب إلى الأم وهو الباقي على أصل ولادة الأم، لم يتعلم كتاباً ولا غيره. فهو على أصل خلقته التي وُلِد عليها.

وبناءاً على ما سبق نقول: إن الشريعة لا تحتاج في فهمها وتعرف أوامرها ونواهيها إلى التغلغل في العلوم الكونية والرياضية،وما إلى ذلك. وذلك لأمرين:

الأول: أن الذين تلقوها وخوطبوا بها كانوا من الأميين كما سبق.

الثاني: أنها لو لم تكن كذلك لما وسعت جمهور الخلق من عرب وغيرهم. وذلك أنه يصعب على جمهور الخلق الامتثال لأوامرها ونواهيها المحتاجة إلى وسائل علمية لفهمها أولاً، ثم تطبيقها ثانياً، وكلاهما غير ميسور لجمهور الناس المرسل إليهم. وهذا كله فيما يتعلق بأحكام التكليف. ذلك أنه عام للجميع، ويجب أن يفهمه كل مكلف ليمكن الامتثال. أما العبر والمعاني الدقيقة فهي متفاوتة، فمنها ما يدق فهمه على الجمهور وبه يتفاضل الناس ومنها ما لا يكون كذلك.

وأنت إذا تأملت الخطابات المتعلقة بعموم المكلفين، تجدها سهلة واضحة لا غموض فيها. فاللّه تعالى حينما ذكر دلائل التوحيد لفت الأنظار إلى أمور يعرفها الجميع كالسماء والأرض والجبال والسحاب والنبات... وكذلك فيما أخبر به من نعيم الجنة فإنه ذكر أصنافاً معهودة لديهم في الدنيا كقوله تعالى: ﴿وأصحابُ اليمين ما أصحاب اليمين * في سدر مخضود * وطلح منضود * وظل ممدود...﴾ الآيات [الواقعة: الآيات ٢٧-٣٠] وهكذا في المواضع الأخرى من القرآن حيث ذكر الماء، واللبن، والخمر، والعسل، والنخيل والأعناب. ولم يذكر ما لا عهد لهم به كاللوز والجوز والكمثرى، والتفاح ونحو ذلك مما يُزرع في غير بلاد العرب. وهكذا لما لفت أنظارهم إلى عظيم خلقه في الحيوان أمرهم بالنظر إلى الإبل، ولم يذكر الفيل وهو أعظم خلقاً منها، وذلك لما ذكرنا واللّه أعلم[1].

---

(١) انظر الموافقات: ٧٨/٢.

ذكر بعض الأمور التي تبنى على ما سبق:

١- ظهور غلط من تجاوز في دعواه فأضاف إلى القرآن كل علم يُذكر للمتقدمين أو المتأخرين من علوم الطبيعيات والرياضيات والهندسة والمنطق وعلم الحروف وأشباه ذلك[١]. وسيأتي الكلام على هذه القضية عند الكلام علىالقاعدة الآتية إن شاء اللّه تعالى.

٢- يجب الاقتصار في فهمه على كل ما يضاف علمه إلى العرب خاصة، فبذلك يوصل إلى علم ما أودع فيه من الأحكام الشرعية. فمن طلبه بغير ما هو أداة له ضل عن فهمه[٢].

٣- ما قاله الشاطبي رحمه اللّه من أنه لابد في فهم الشريعة من اتباع معهود الأميين في الخطاب -وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم- فإن كان للعرب في لسانهم عُرف مستمر فلا يصح العدول عنه في فهم الشريعة. وإن لم يكن ثَمَّ عُرف فلا يصح أن يُجرى في فهمها على ما لا تعرفه. وهذا جارٍ في المعاني والألفاظ والأساليب.

فمن ذلك مثلاً أن العرب كانت تلقي الكلام بعيداً عن التكلف والتصنع. ولذلك إذا اشتغل الشاعر العربي بالتنقيح اختلفوا في الأخذ عنه.وقد كان الأصمعي يعيبُ الحُطيئة، واعتذر عن ذلك بأن قال: "وجدت شعره كله جيداً. فدلني على أنه كان يصنعه. وليس هكذا الشاعر المطبوع إنما الشاعر المطبوع **الذي يرمي الكلام على عواهنه...**".

وإذا كان الأمر بهذه المثابة، فإنه لا يستقيم للمتكلم في معاني القرآن أن يتكلف فيها فوق ما يسعه لسان العرب. وإنماتكون عنايته بما كانت العرب تعتني به[٣].

---

(١) المصدر السابق: ٧٩/٢.

(٢) المصدر السابق: ٨١/٢.

(٣) المصدر السابق: ٨٢/٢-٨٥.

وقد نقل ولي اللّه الدهلوي[1] رحمه اللّه عن بعض الحكماء قوله: "من يوم أن بدأ المفسرون يشقون الشعرة في التأويل والتوجيه أصبح علم التفسير غريباً قليل الوجود"[2]اهـ.

٤- "أنه إنمايصح -في مسلك الإفهام والفهم- ما يكون عاماً لجميع العرب، فلا يُتكلف فيه فوق ما يقدرون عليه بحسب الألفاظ والمعاني، فإن الناس- في الفهم وتَأَتِّي التكليف فيه- ليسوا على وِزَانٍ واحد ولا متقارب، إلا أنهم يتقاربون في الأمور الجمهورية وماوالاها، وعلى ذلك جرت مصالحهم في الدنيا. ولم يكونوا بحيث يتعمقون في كلامهم ولا في أعمالهم، إلا بمقدار ما لا يُخل بمقاصدهم، اللّهم إلا أن يقصدوا أمراً خاصاً لأناس خاصة،فذاك كالكنايات الغامضة، والرموز البعيدة، التي تخفى عن الجمهور، ولاتخفى عمن قُصد بها، وإلا كان خارجاً عن حكم معهودها.

فكذلك يلزم أن يُنَزَّلَ فهم الكتاب والسنة، بحيث تكون معانيه مشتركة لجميع العرب، ولذلك أنزل القرآن على سبعة أحرف. واشتركت فيه اللغات حتى تفهمه قبائل العرب"[3] .

٥- ينبغي أن يكون الاعتناء بالمعاني المبثوثة في الخطاب هو المقصود الأعظم، بناءً على أن العرب إنما كانت عنايتها بالمعاني. وإنما أصلحت الألفاظ من أجلها[4].

٦- يُراعى عند تقرير وبيان الآيات الدالة على العقائد والأحكام الأسلوب السهل والبُعد عن الدخول في المضايق الصعبة،والعبارات المعقدة.

---

(١) أحمد بن عبد الرحيم الفاروقي الدهلوي الهندي، الملقب: بـ "شاه ولي اللّه" ولد سنة عشر ومائة بعد الألف، وتوفي سنة ست وسبعين ومائة بعد الألف. الأعلام: ١٤٩/١.

(٢) انظر الفوز الكبير: ٤٢.

(٣) الموافقات: ٨٥/٢، (بتصرف).

(٤) انظر الموافقات: ٨٧/٢.

لأن هذه الأمور تخالف منهج القرآن من جهة ، كماتخالف مقاصده من جهة أخرى لأنه نزل لإصلاح البشرية، وتهذيب الخلق،عربهم وعجمهم،حضرهم وباديتهم، ولذلك نجد أن القرآن حينما يُذَكِّر الناس بآلاء اللّه لا يذكرهم إلا بما تتسع له عقولهم، وتحيط به مداركهم، دون الخوض في التفاصيل الدقيقة والتحقيقات النادرة.

وحينماتعرض القرآن لأسماء اللّه وصفاته ذكرها بطريقة سهلة وواضحة، يدركها جميع البشر بفطرتهم، وبمداركهم التي أُودعت في أصل خلقتهم من دون حاجة إلى علم الفلسفة أو المنطق.

وحينما تعرض لوجود الخالق جل وعلا، أثبته إجمالاً، ذلك أن علمه مركوز في الفطر.

وهكذا الحال حينما يعرض الحديث عن أيام اللّه، وهي تلك الوقائع والحوادث التي أوجدها اللّه تعالى إنعاماً على المطيعين وانتقاماً من المجرمين، فقد اختار منها ما قرعت أسماع العرب من قبل، وكانوا قد سمعوا قصصها بصورة إجمالية، مثل قصص نوح وعاد وثمود،وقصص إبراهيم عليه السلام، وقصص بني إسرائيل، التي عرفوا شيئاً منها بمخالطة اليهود. بينما لا نجده يذكر القصص المتعلقة بالفرس أو الروم مثلاً. كما أنه لم يذكر من القصص المشهورة إلا الأجزاء الضرورية التي تنفع في التذكير والموعظة دون استقصاء سائر التفصيلات[1].

وكذلك الأمر بالنسبة للأمور العملية حيث نجد أنه حدد مواقيتها مثلاً بأمور ميسورة لكل أحد، فَعَرَّف أوقات الصلوات بأمور مشاهدة للناس جميعاً، كالظلال والشمس حال زوالها أو غروبها، وطلوع الشفق وغروبه، وكذلك في الصيام فقد ربطه بأمور لا تخفى،و لم يطالب المكلفين بحساب فلكي لسير الشمس والقمر، ورصد

---

(١) الفوز الكبير: ٤٠-٤٢.

المنازل، لأن هذا لا يتيسر لكل أحد، مع كونه غير معهود لمن نزل فيهم القرآن، وليس من علومهم.

كما أنه أجرى غلبة الظن في الأحكام مجرى اليقين، وعذر الجاهل فرفع عنه الإثم، وعفاعن الخطأ[1].

وعليه فلا يصح الخروج عن هذه السمة، ولا يسوغ تطلُّب ما وراء ذلك وتكلف ما لا يفيد، فإن ذلك مزلة أقدام، ومضلة أفهام.

فإذا تصدى أحد لتفسير كتاب الله عز وجل، فلا يسوغ له أن يحوِّل هذا اليسر والوضوح إلى عسر وغموض، فيوهم السامع أن معرفة معاني القرآن أمر بعيد المنال. كما لا يسوغ لأحد أن يُحوِّل القضايا التي تحدث عنها القرآن بطريقة واضحة - كالأسماء والصفات مثلاً- إلى قضايا فلسفية.

ومن لم يقو على ما ذكرت فليعتزل الاشتغال بالتفسير فليس له بأهل.

٧- مما يُبنى على كون القرآن عربياً كما سبق، أن لا يتكلم على معانيه ولا يستنبط منه إلا من كان عربياً أوكالعربي في كونه عارفاً بلسان العرب، بالغاً فيه مبالغ العرب في فهم ومعرفة العربية[2].

وما دخل كثير من البدع على المسلمين إلا عن طريق العجمة. ولهذا قال الحسن رحمه الله عن أهل البدع: "أهلكتهم العجمة"[3].

وقال الشافعي رحمه الله: "ما جهل الناس ولا اختلفوا إلا لتركهم لسان العرب وميلهم إلى لسان أرسطاطاليس"[4].

---

(١) انظر الموافقات: ٢/٨٨-٩٠.

(٢) انظر الاعتصام: ٢/٢٩٧.

(٣) التاريخ الكبير للبخاري: ٥/٩٣، السنة للمروزي: رقم (٤) ص٨، الاعتصام : ٢/٢٩٩.

(٤) صون المنطق والكلام: ١٥.

قال السيوطي معلقاً على هذا الكلام: "وأشار الشافعي بذلك إلى ما حدث في زمن المأمون من القول بخلق القرآن، ونفي الرؤية، وغير ذلك من البدع، وأن سببها الجهل بلسان العرب الجاري عليه نصوص القرآن والسنة، وتخريج ما ورد فيهما على لسان اليونان ومنطق أرسطاطاليس، الذي هو في حيز ولسان العرب في حيز، و لم ينزل القرآن إلا على مصطلح العرب ومذاهبهم في المحاورة والتخاطب والاحتجاج والاستدلال. لا على مصطلح اليونان، ولكل قوم لغة واصطلاح، فمن عدل عن لسان الشرع إلى لسان غيره وخَرَّجَ الوارد من نصوص الشرع عليه جهل وضل، و لم يصب القصد فإن كان في الفروع نُسب إلى الخطأ، وإن كان في الأصول نُسب إلى البدعة" ا.هـ[1].

٨- من تعرض للخوض في التفسير و لم يكن متأهلاً بمعرفة كلام العرب ووجوه مُخاطباتهم، "كانت موافقته للصواب -إن وافقه من حيث لا يعرفه- غير محمودة، واللّه أعلم. وكان بخطئه غير معذور، إذا ما نطق فيما لا يُحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه"[2] .

التطبيق:

أشرت إلى العديد من الأمثلة الموافقة لطريقة القرآن الكريم ومعهود الأميين في الخطاب في معرض شرح القاعدة. كما سيأتي في القاعدة التالية أمثلة تنطبق على الشق الآخر للموضوع، وهي الصور المخالفة لمعهود العرب في الخطاب[3]. لكن هذا وذاك لا يمنعان من أن أسوق مثالاً واحداً في هذا الموضع فأقول: قال اللّه تعالى: ﴿بل يداه مبسوطتان﴾ [المائدة: آية ٦٤]. وقال: ﴿لما خلقت بيديّ﴾ [ص: آية ٣٥]. وماشابه

---

(١) صون المنطق والكلام: ١٥-١٦ (باختصار وتصرف).

(٢) الرسالة: ص٥٣.

(٣) أكثر الأمثلة المتعلقة بالقواعد الداخلة تحت "التفسير باللغة" تناسب في هذا المقام.

ذلك من النصوص، فإن أهل البدع حرفوا معانيها، وتأولوها على غير تأويلها فضلوا في هذا الباب حيث زعموا أن اليد هنا بمعنى النعمة. وهذا باطل بلا ريب. قال الأشعري في الإبانة: "وليس يجوز في لسان العرب ولا في عادة أهل الخطاب أن يقول القائل:عملت كذا بيدي ويعني به النعمة، وإذا كان اللّه عز وجل إنما خاطب العرب بلغتها وما يجري مفهوماً في كلامها، ومعقولاً في خطابها، وكان لا يجوز في لسان أهل البيان أن يقول القائل: فعلت بيدي، ويعني النعمة، بطل أن يكون معنى قوله عز وجل: ﴿بيدي﴾ النعمة، وذلك أنه لا يجوز أن يقول القائل: لي عليه يد بمعنى: لي عليه نعمة. ومن دافعنا عن استعمال اللغة، و لم يرجع إلى أهل اللسان فيها، دفع عن أن تكون اليد بمعنى النعمة، إذ كان لا يمكنه أن يتعلق في أن اليد: النعمة إلا من جهة اللغة، فإذا دفع اللغة لزمه أن لا يفسر القرآن من جهتها، وأن لا يثبت اليد نعمة من قِبَلها، لأنه إن رجع في تفسير قول اللّه عز وجل: ﴿بيدي﴾ نعمتي إلى الإجماع فليس المسلمون على ما ادعى متفقين، وإن رجع إلى اللغة فليس في اللغة أن يقول القائل: "بيدي" يعني: نعمتي"[1] اهـ.

❁❁❁

قاعدة: كل معنى مستنبط من القرآن غير جار على اللسان العربي فليس من علوم القرآن في شيء[2].

توضيح القاعدة:

هذه قاعدة عظيمة، مبناها على أن هذا القرآن نزل بلغة العرب، وعليه فإنه يُسلك في فهمه واستنباط المعاني منه مسلك العرب في فهمهم واستنباطهم.

---

(١) الإبانة عن أصول الديانة: ص٥٤.

(٢) انظر هذه القاعدة والأمثلة عليها في الموافقات:٣/٣٩١-٤٠٣، تفسير القاسمي: ١/٦٣.

وهذه القاعدة مترتبة على القاعدة السابقة، وناتجة عنها، وبها تبطل تفسيرات الملاحدة والزنادقة المنسوبة لكتاب اللّه عز وجل، كما تبطل العقائد الكلامية المخالفة لعقيدة السلف، والتي تكلف أربابها تحريف النصوص كي تكون موافقة لباطلهم، ومما يبطل بهذه القاعدة تأويلات الباطنية، والتفسيرات الإشارية الصوفية، بالإضافة إلى دفع بعض الهوس الفقهي والذي يظن قائله أن القرآن دال عليه.

كما تبطل هذه القاعدة تلك التكهنات المبنية على "حساب الجُمَّل" والتي يُعلقها أهلها بالحروف المقطعة. كما تأتي هذه القاعدة على تكلفات غريبة تُذكر في أسرار الرسم العثماني. إلى غير ذلك من الإفك المتراكم والذي يدعي ذووه أنه من العلوم الصحيحة التي دل عليها كتاب اللّه تعالى.

التطبيق:

سوف أذكر نماذج لكل نوع من أنواع ذلك الباطل الذي أشرت إليه، ولن أُطيل في إبطاله ورده لأن فساده يلوح لكل ذي عينين. وإنما أكتفي بذكر المقالة مختصرة دون التعليق عليها.

أ- نماذج من عبث بعض الملاحدة: (١)

١- ما ادعاه من لا خلاق له من أنه مسمىً في القرآن، كبيان بن سمعان(٢) رأس الطائفة البيانية، حيث زعم أنه المراد بقوله تعالى: ﴿هذا بيانٌ للناس﴾ [آل عمران: آية ١٣٨]. وذلك الآخر الذي تسمى بـ "الكِسف"(٣) ثم زعم أنه المراد بقوله: ﴿وإن يروا كِسْفاً من السماء ساقطاً﴾ [الطور: آية ٤٤].

---

(١) انظر الموافقات: ٣/٣٩١-٣٩٢، الاعتصام: ٢/٣٠٢.

(٢) بيان بن سمعان النهدي، من بني تميم، ظهر بالعراق بعد المائة، وقال بإلهية علي، قتله خالد بن عبد اللّه القسري وأحرقه بالنار. لسان الميزان: ٢/٦٩.

(٣) وهو أبو منصور الذي تنسب إليه المنصورية.

٢- كان لعبيد اللّه الشيعي[1] الملقب بـ "المهدى" حين ملك إفريقية -صاحبان من كتامة ينتصر بهما على أمره، وقد أسمى أحدهما بـ"نصر اللّه" والآخر بـ "الفتح" فكان يقول لهما أنتما اللذان ذكركما اللّـه في كتابه فقال: ﴿إذا جاء نصر اللّه والفتح﴾ [النصر: آية ١].

ب- نماذج من الشطحات الفقهية التي يزعم قائلها أنه أخذها من القرآن: (٢)

١- ما ادعاه بعضهم من جواز تزوج الرجل تسع نسوة حرائر، مستدلاً على ذلك بقوله تعالى: ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثُلاث ورُباعَ﴾ [النساء: آية ٣].

٢- زعم بعضهم حلّ شحم الخنزير، واستدل لذلك بقوله تعالى: ﴿حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير﴾ [المائدة: آية ٣]. قال: فلم ينص على غير اللحم. علماً بأن اللحم إذا أُطلق في اللغة فإنه يشمل الشحم.

جـ- نماذج من لي أعناق النصوص لتوافق عقيدة معينة: (٣)

١- يذهب البعض إلى القول بعصمة الأنبياء من المعاصي. وحينما واجهتهم بعض النصوص الدالة على خلاف مذهبهم عمدوا إلى تحريفها، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وعصى آدم ربه فغوَى﴾ [طه: آية ١٢١]، قالوا: معناه: تخم من أكل الشجرة. من قول العرب:"غَوِي الفصيل يَغوى غَوىً" إذا بشم من شرب اللبن.

هكذا قالوا مع أن مادة الفعلين مختلفة. فـ "غَوِي الفصيل" على وزن "فَعِلَ" و"غَوَى" الواردة في الآية على وزن "فَعَلَ".

---

(١) هو عبيد اللّه أبو محمد أوّل من قام من الحكام العبيديين الباطنية. وادَّعى أنه فاطمي،وهو كذب قيل: كان أبوه يهودياً. توفي سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة وعمره: اثنتان وستون سنة . السير: ١٤١/١٥.

(٢) انظر الموافقات: ٣٩٢/٣-٣٩٣.

(٣) المصدر السابق: ٣٩٣/٣.

٢- فسر بعض نفاة القدر قوله تعالى: ﴿ولقد ذَرأنا لجهنم﴾ [الأعراف: آية ١٧٩]. بـ:ألقينا فيها. مع أن المادة في الفعلين مختلفة. فـ"ذرا" غير مهموز و"ذرأ" مهموز.

٣- عمد بعض المتكلمين (من الذين ينفون صفة المحبة عن اللّه تعالى) إلى قوله تعالى: ﴿واتخذ اللّه إبراهيم خليلاً﴾ [النساء: آية ١٢٥] فقال: هو بمعنى: فقيراً إلى رحمته ولا يخفى عليك الفرق بين "الخُلة" و"الخَلة".

٤- تحريف بعض المعتزلة قوله تعالى: ﴿وكلم اللّهُ موسى تكليماً﴾ [النساء: آية ١٦٤]. قالوا: معناه: جرَّحه بمخالب الحكمة . فلله كم جنت العُجمة على أربابها.

د- نماذج من التفسيرات الباطنية: (١)

١- في قوله تعالى: ﴿ووَرِثَ سليمان داود﴾ [النمل: آية ١٦]. قالوا: إنه الإمام ورث النبي علمه.

٢- فسروا كثيراً من الألفاظ الشرعية الواردة في القرآن بتفسيرات أبعد ما تكون عن مراد اللّه عز وجل فـ"الجنابة" بمعنى: مبادرة المستجيب بإفشاء السر إليه قبل أن ينال رتبة الاستحقاق. وفسروا "الغُسل" بتجديد العهد على من فعل ذلك. وفسروا "الطهور" بالتبري والتنظف من اعتقاد كل مذهب سوى متابعة الإمام. وفسروا "التيمم" بالأخذ من المأذون إلى أن يشاهد الداعي أو الإمام. و"الصيام" بالإمساك عن كشف السر. و"الكعبة" بالنبي. و"الباب" بعلي. و"الصفا" بالنبي. و"المروة" بعلي. وغير ذلك كثير تجده مسطوراً في كتاب الموافقات(٢) فلا أطيل بذكره.

---

(١) المصدر السابق: ٣/٣٩٤-٣٩٥.

(٢) راجع فيه: ٣/٣٩٥.

هـ- نماذج من التفسيرات الإشارية: [1]

المعاني الإشارية التي تُذكر منها ما يكون صحيحاً في ذاته بحيث دلت عليه أدلة من الكتاب أو السنة، لكن الآية التي ذُكر تحتها لا تدل عليه.

ومنه ما هو باطل أصلاً.

فمن أمثلة التفسير الإشاري:

١- فسر بعضهم قوله تعالى: ﴿فلا تجعلوا للّـهِ أنداداً﴾ [البقرة: آية ٢٢] بالنفس الأمارة بالسوء.

٢- قال بعضهم في تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تقرَبَا هـذهِ الشجرة﴾ [البقرة: آية ٣٥]. لم يُرد معنى الأكل حقيقة، وإنما أراد معنى مساكنة الهمة لشيء هو غير اللّه عز وجل.

٣- في قوله تعالى: ﴿إن أولَ بيتٍ وُضِعَ للناسِ﴾ الآية، [آل عمران: آية ٩٦]، فسره بعضهم بقوله: "باطن البيت قلب محمد ﷺ يؤمن به من أثبت اللّه في قلبه التوحيد واقتدى بهدايته". قال الشاطبي: "وهذا التفسير يحتاج إلى بيان، فإن هذا المعنى لا تعرفه العرب، ولا فيه من جهتها وضعٌ مجازي مناسب، ولا يلائمه مساق بحال"[2] اهـ.

وغير ذلك كثير مما لم أذكره[3].

و- نماذج من التكهنات حول ما يسمى بـ"حساب الـجُمَّل":

هذا النوع من الحساب من العلوم المنسوبة لليهود. وقد تكلف بعض الناس فجعل الحروف المقطعة الواردة في فواتح بعض السور، دالة على مدة بقاء هذه الأمة.

---

(١) المصدر السابق: ٣/٣٩٦،٣٩٧-٤٠٣.

(٢) المصدر السابق: ٣/٤٠١.

(٣)انظر نماذج في الموافقات: ٣/٤٠١-٤٠٣.والألوسي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إن اللّه يأمركم أن تذبحوا بقرة﴾ [البقرة: آية ٦٧].

قال الشاطبي: "وهو قول يفتقر إلى أن العرب كانت تعهد في استعمالها الحروف المقطعة، أن تدل بها على أعدادها. وربما لا يوجد مثل هذا لها البتة. وإنما كان أصله في اليهود"(١) اهـ.

كما زعموا أنها دالة على أمور وأحوال الدنيا والآخرة. وأنها مجمل كل مفصل، وعنصر كل موجود.

ز- نماذج من الادعاءات الباطلة الموسومة بـ"أسرار الرسم العثماني":(٢)

١-تعليل بعضهم زيادة الألف في أول الكلمة في نحو: ﴿لأاذبحنّه﴾ [النمل: آية ٢١]، وقوله: ﴿ولأاوضعوا خلالكم﴾ [التوبة: آية ٤٧]، قالوا: زيدت الألف تنبيهاً على أن المؤخر أشد في الوجود من المقدم عليه لفظاً، فالذبح أشد من العذاب، والإيضاع أشد إفساداً من زيادة الخبال(٣).

٢- قوله: ﴿ولا تايئسوا من رَوحِ اللّه إنه لا يايئَسُ ﴾ [يوسف: آية ٨٧]، وقوله: ﴿أفلم يايئس﴾ [الرعد: آية٣١]، عللوا زيادة الألف بأن الصبر وانتظار الفرج أخف من الإياس، والإياس لا يكون في الوجود إلا بعد الصبر والانتظار(٤).

٣- في قوله تعالى: ﴿سندع الزبانية﴾ [العلق: آية ٨]، قالوا: حُذفت الواو من "ندع" لأن فيه سرعة الفعل وإجابة الزبانية، وقوة البطش(٥).

بعد ذلك أقول: "ظهربهذه الأمثلة كيف يقع الخطأ في العربية في كلام اللّه سبحانه وتعالى، وسنة نبيه محمد ﷺ وأن ذلك يؤدي إلى تحريف الكلم عن مواضعه،

---

(١) الموافقات: ٣/٣٩٦-٣٩٧.

(٢) انظر نماذج كثيرة لذلك في البرهان: ١/٣٨٠-٤٣٠.

(٣) المصدر السابق: ١/٣٨١.

(٤) المصدر السابق: ١/٣٨٢.

(٥) المصدر السابق: ١/٣٩٧.

والصحابة رضوان اللّه عليهم برآء من ذلك. لأنهم عرب لم يحتاجوا في فهم كلام اللّـه تعالى إلى أدوات ولا تعلم، ثم من جاء بعدهم ممن ليس بعربي اللسان تكلف ذلك حتى علمه، وحينئذٍ داخل القوم في فهم الشريعة وتنزيلها على ماينبغي فيها، كسلمان الفارسي وغيره، فكل من اقتدى بهم في تنزيل الكتاب والسنة على العربية -إن أراد أن يكون من أهل الاجتهاد فهو-إن شاء اللّه- داخل في سوادهم الأعظم، كائن على ما كانوا عليه، فانتظم في سلك الناجية"(١) .

❁❁❁

قاعدة: لا يجوز حمل ألفاظ الكتاب على اصطلاح حادث(٢).

توضيح القاعدة:

هذه القاعدة لها تعلق بقاعدة: "**تحمل نصوص الكتاب علىمعهود الأميين في الخطاب**".

والمقصود بالقاعدة التي نتصدى لتوضيحها أن بعض الألفاظ الواردة في القرآن ذات دلالة على معنىً تعارف عليه أهل العصر الذي نزل فيه القرآن، ثم تعارف الناس بعد ذلك العصر على معنىً آخر صار هو مدلول تلك اللفظة عندهم. فلا يسوغ للواحد من هؤلاء أو من غيرهم أن يحمل تلك اللفظة القرآنية على المعنى الذي وجد عند المتأخرين، وإنما تفسر بما كان متعارفاً لدى الجيل الأول.

قال في تفسير المنار:"إن كثيراً من الألفاظ كانت تستعملُ في زمن التنزيل لمعان ثم غلبت على غيرها بعد ذلك بزمن قريب أو بعيد. من ذلك لفظ "التأويل" اشتهر بمعنى التفسير مطلقاً، أو على وجه مخصوص، ولكنه جاء في القرآن بمعان أخرى، كقوله

---

(١) الاعتصام: ٢/٣٠٤.

(٢) انظر الفتح: ٣/٣١٨، تفسير المنار: ١/٢١.

تعالى: ﴿هل ينظرونَ إلا تأويله يومَ يأتي تأويله يقول الذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق﴾ [الأعراف: آية ٥٣]، فما هذا التأويل.

يجب على من يريد الفهم الصحيح أن يتتبع الاصطلاحات التي حدثت في الملة ليفرق بينها وبين ما ورد في الكتاب. فكثيراً ما يفسر المفسرون كلمات القرآن بالاصطلاحات التي حدثت في الملة بعد القرون الثلاثة الأولى.

فعلى المدقق أن يفسر القرآن بحسب المعاني التي كانت مستعملة في عصر النزول"[(١)] اهـ.

التطبيق:

لفظة "التأويل" معناها عند السلف: التفسير، والعاقبة والمآل. وعند المتأخرين: صرف اللفظ من معناه الراجح إلى معنىً مرجوح بقرينة.

فإذا أردنا تفسير هذه اللفظة في كتاب اللّه فإننا نحملهاعلى معانيها المعروفة لدى السلف، وهكذا بعض الألفاظ نحو:"الحكمة" حيث إن معناها عند السلف مغاير تماماً للمعنى المتعارف عند بعض المتأخرين فهي عند السلف: وضع الشيء في موضعه. وعند بعض المتأخرين بمعنى: الفلسفة.

ومن ذلك لفظ المدينة والقرية. حيث إنهما في القرآن بمعنىً واحد، [(٢)] بينما تعارف المتأخرون على أن المدينة هي البلدة ذات العمران الواسع، فإذا كانت صغيرة فهي القرية.

ومن ذلك لفظ "الصدقة" فهي في لغة القرآن وما تعارف عليه السلف تشمل الزكاة الواجبة وصدقة التطوع. واشتهر عند بعض المتأخرين إطلاق الصدقة على ما كان من قبيل التطوع.

---

(١) تفسير المنار: ١/٢١-٢٢.

(٢) انظر المفردات مادة (قرى) ٦٦٩.

وكذلك لفظ "الفرض" فهو في اصطلاح بعض المتأخرين بمعنى الواجب، وعند آخرين يطلق على نوع منه وهو ماثبت بدليل قطعي. وهو في القرآن يأتي بمعنى البيان، والإنزال وبمعنى الحِلّ[1].

ومن ذلك لفظ "الولي" فهو في القرآن وعند السلف بمعنى الناصر والموالي، وأولياء الله هم أنصار دينه من أهل الإيمان، وقد اصطلح بعض المتأخرين على أن الولي صنف من الناس تظهر على أيديهم الخوارق والكرامات وهذا المعنى لم يكن متعارفاً عند الصحابة[2].

❁❁❁

قاعدة: القرآن عربي فَيُسْلَك به في الاستنباط والاستدلال مسلك العرب في تقرير معانيها[3].

توضيح القاعدة:

هذه القاعدة مرتبطة مع قاعدة "**تحمل نصوص الكتاب على معهود الأميين في الخطاب**".

وقاعدتنا هذه تُعنى بموضوع أخص من موضوع القاعدة السابقة. فالقاعدة تلك تدور حول ضرورة التعامل مع النصوص تعاملاً يبعد عن التكلف، بتحميل النصوص ما لا تحتمل، وتنزيلها على طرائق في الفهم لا عهد للعرب بها، فيحصل بسبب ذلك الضلال والانحراف.

أما هذه القاعدة فالمقصود منها أن يكون المفسر ذا دراية بأوضاع الكلام العربي

---

(١) انظر الفتح: ٣/٣١٨.

(٢) انظر تفسير المنار (الهامش) ١/٢١-٢٢.

(٣) انظر ابن جرير: ٣/١٦١، الموافقات: ١/٤٤، ٢/٦٤-٦٦، ٣/٣٥١، القاسمي: ١/٨٠-١٠١.

وخصائصه، حيث إن العرب تخاطب بالعام يُراد به ظاهره، وبالعام يُراد به العام في وجه، الخاص في وجه،وبالعام يُراد به الخاص، وبالظاهر يُراد به غير الظاهر، وكل ذلك يُعرف من أول الكلام أو وسطه و آخره، كماتسمى الشيء الواحد بأسماء كثيرة والعكس. إلى غير ذلك مما هو معروف في لغتها[1].

فمن غفل عن ذلك وأخذ أدلة القرآن على مجرد ما يعطيه العقل فيها دون مراعاة أوضاع اللغة زل فهمه وجانب الصواب[2].

وخلاصة القول في الفرق بين القاعدتين أن القاعدة السابقة تدفع تكلف ما لا مدخل له في فهم القرآن بحيث لا تكون الوسائل في فهمه أجنبية عن لغته، وهذه القاعدة تنعى على المقصرين تقصيرهم في معرفة أوضاع اللغة.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿قالَ إنه يقول إنها بقرة صفراء فاقع لونها﴾ [البقرة:آية ٦٩].

فقوله: ﴿صفراء فاقع لونها﴾ مما اختلف فيه المفسرون.

فقال بعضهم: سوداء شديدة السواد.

وقال آخرون: صفراء القرن والظلف.

قال ابن جرير: "وأحسب أن الذي قال في قوله: ﴿صفراء﴾ يعني به سوداء ذهب إلى قولهم في نعت الإبل السود: "هذه إبل صفر، وهذه ناقة صفراء" يعني بها سوداء، وإنما قيل ذلك في الإبل لأن سوادها يضرب إلى الصفرة ... وذلك إن وُصِفَت الإبل به فليس مما توصف به البقرة، مع أن العرب لا تصف السواد بالفقوع، وإنما تصف السواد إذا وصفته بالشدة -بالحلوكة ونحوها. فتقول: "هو أسود حالك وحانك وحلكوك، وأسود غربيب ودَجوجي، ولا تقول: هو أسود فاقع، وإنماتقول هو أصفر

(١) انظر الرسالة ص٥٢، الموافقات: ٢/٦٥-٦٦، الاعتصام: ٢/٢٩٤.

(٢) انظر الموافقات: ٢/٦٤.

فاقع، فوصفه إياه بالفقوع من الدليل البين على خلاف التأويل الذي تأول قوله: ﴿إنها بقرة صفراء فاقع﴾ المتأول بأن معناه سوداء شديدة السواد"[1] اهـ.

٢- قال تعالى: ﴿حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة﴾ [الأحقاف: آية ١٥].

اختلف المفسرون في مبلغ حد الأَشُد من السنين.

فقالت طائفة: هو ثلاث وثلاثون سنة.

وقال آخرون: هو بلوغ الحُلُم.

قال ابن جرير رحمه اللّه: "وقد بينا فيما مضى الأَشُد جمع شد، وأنه تناهي قوته واستوائه وإذا كان ذلك كذلك، كان الثلاث والثلاثون به أشبه من الحلم، لأن المرء لا يبلغ في حال حلمه كمال قواه، ونهاية شدته، فإن العرب إذا ذكرت مثل هذا من الكلام، فعطفت ببعض على بعض جعلت كلا الوقتين قريباً أحدهما من صاحبه، كما قال جل ثناؤه: ﴿إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثَي الليلِ ونصفه﴾ [المزمل: آية ٢٠]، ولا تكاد تقول: أنا أعلم أنك تقوم قريباً من ساعة من الليل وكله،ولا أخذت قليلاً من مال أوكله، ولكن تقول: أخذت عامة مالي أو كله، فكذلك ذلك في قوله: ﴿حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة﴾ لا شك أن نسق الأربعين على الثلاث والثلاثين أحسن وأشبه، إذ كان يُراد بذلك تقريب أحدهما من الآخر، من النسق على الخمس عشرة أو الثمان عشرة"[2] اهـ.

٣- قال تعالى: ﴿وأتِمُّوا الحجّ والعمرةَ للّهِ﴾ [البقرة: آية ١٩٦]. قد يتوهم البعض من هذا الأمر بالإتمام عدم وجوب أصل الحج لأنه لم يذكره هنا، فيقال: إنما أمر بالإتمام دون أصل الحج لأنهم كانوا قبل الإسلام آخذين به، لكن على تغييربعض الشعائر، ونقص جملة منها، كالوقوف بعرفة وأشباه ذلك مما غيروا، فجاء الأمر

---

(١) تفسير ابن جرير: ٢/٢٠٠-٢٠١.

(٢) المصدر السابق: ٢٦/١٦-١٧.

بالإتمام لذلك والله أعلم[1].

٤- قال تعالى: ﴿وأنه هو ربُّ الشِّعرى﴾ [النجم: آية ٤٩]. هذه الآية قد تشكل على من لم يعرف وجه تخصيص الشعرى في هذا الموضع بأنه مربوب لله عز وجل مع أن الله رب الشعرى وغيره.

فنقول: عَيَّنَ هذا الكوكب لأن بعض العرب كانت تعبده -وهم خزاعة- و لم تعبد العرب من الكواكب غيرها[2].

ذكر بعض الأمور التي لا بد من مراعاتها عند التفسير باللغة والنظر في الإعراب: [3]

١- لا يجوز أن يُحمل كلام اللّه عز وجل على مجرد الاحتمال النحوي[4] أو اللغوي[5] . "لايجوز أن يُحمل كلام اللّه عز وجل ويفسر بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي الذي يحتمله تركيب الكلام، ويكون الكلام به له معنى ما، فإن هذا مقام غلط فيه أكثر المعربين للقرآن؛ فإنهم يفسرون الآية ويعربونها بما يحتمله تركيب تلك الجملة، ويفهم من ذلك التركيب أي معنىً اتفق،وهذا غلط عظيم يقطع السامع بأن مراد القرآن غيره، وإن احتمل ذلك التركيب. هذا المعنى في سياق آخر، وكلام آخر، فإنه لا يلزم أن يحتمله القرآن، مثل قول بعضهم في قراءة من قرأ:﴿والأرحام إن اللّه كان عليكم رقيباً﴾[النساء: آية ١] بالجر، أنه قَسَم، ومثل قول بعضهم في قوله تعالى:﴿وصدٌّ عن سبيل اللّه وكُفْرٌ به والمسجد الحرام﴾[البقرة: آية ٢١٧]،أن المسجد

(١) انظر الموافقات: ٣/٣٥١.

(٢) المصدر السابق: ٣/٢٥٢.

(٣) انظر البرهان للزركشي: ١/٢٩٧-٣١٧، الإتقان: ٢/٢٦٠-٢٦٨.

(٤) انظر أمثلة ذلك في الإتقان: ٢/٢٦١.

(٥) انظر كلام شيخ الإسلام رحمه اللّه على هذه المسألة في مجموع الفتاوى: ١٥/٩٤.

مجرور بالعطف على الضمير المجرور في "به" ومثل قول بعضهم في قوله تعالى: ﴿لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أُنزل إليك وما أُنزل من قبلك والمقيمين الصلاة﴾ [آل عمران: آية ١٦٢]،أن ﴿المقيمين﴾ مجرور بواو القسم، ونظائر ذلك أضعاف أضعاف ما ذكرنا وأوهى بكثير. بل للقرآن عرف خاص ومعانٍ معهودة لا يناسبه تفسيره بغيرها، ولا يجوز تفسيره بغير عرفه والمعهود من معانيه، فإن نسبة معانيه إلى المعاني كنسبة ألفاظه إلى الألفاظ، بل أعظم؛ فكما أن ألفاظه ملوك الألفاظ وأجلها وأفصحها، ولها من الفصاحة أعلى مراتبها التي يعجز[1] عنها قُدَرُ العالمين، فكذلك معانيه أجل المعاني وأعظمها وأفخمها، **فلا يجوز تفسيره بغيرها من المعاني التي لا تليق به، بل غيرها أعظم منها وأجل وأفخم. فلا يجوز حمله على المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي، فتدبر هذه القاعدة، ولتكن منك على بال، فإنك تنتفع بها في معرفة ضعف كثير من أقوال المفسرين وزيفها، وتقطع أنها ليست مراد المتكلم تعالى بكلامه**"[2]

وقد اعتبر ابن القيم رحمه الله هذا الأمر أهم أصول التفسير حيث قال: "فهذا أصل من أصوله بل هو أهم أصوله"[3] اهـ.

٢- ينبغي أن تُجتنب التقادير البعيدة والمجازات المعقدة عند تفسير القرآن باللغة وإعرابه[4].

في قوله تعالى: ﴿إنَّ رحمة اللّه قريبٌ من المحسنين﴾ [الأعراف:آية ٥٦]، ذكر ابن القيم رحمه اللّه مسالك الناس في إعرابها ومن ذلك: "المسلك الرابع: أنه من باب حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه، كأنه قال: إن رحمة اللّه شيء قريب من المحسنين. أو: لطف قريب، أو: بر قريب... ثم ضعفه رحمه اللّه من ثلاثة أوجه.

---

(١) لعلها: تعجز.

(٢) بدائع الفوائد: ٣/٢٧-٢٨.

(٣) المصدر السابق: ٣/٢٨.

(٤) انظر البرهان: ١/٣٠٦، تفسير أبي حيان: ١/٤، الإتقان: ٢/٢٦٣.

الثاني منها هو قوله: "... إن الشيء أعم المعلومات، فإنه يشمل الواجب والممكن، فليس في تقديره ولا في اللفظ به زيادة فائدة يكون الكلام بها فصيحاً بليغاً، فضلاً عن أن يكون بها في أعلى مراتب الفصاحة والبلاغة. فأي فصاحة في قول القائل في حائض وطامث وطالق: شيء حائض، وشيء طامث، وشيء طالق، وهو لو صرح بهذا لاستهجنه السامع، فكيف يقدر في الكلام مع أنه لا يتضمن فائدة أصلاً. إذ كونه شيئاً أمر معلوم عام لا يدل على مدح ولا ذم، ولا كمال ولا نقصان "[1] اهـ.

٣- معرفة تصريف اللفظة وإرجاعها إلى أصلها يعين في بيان المعنى الراجح من الأقوال ورد المرجوح[2].

إن فائدة التصريف هي حصول المعاني المختلفة المتشعبة عن معنى واحد. فقوله تعالى: ﴿وأما القاسطون فكانوا لجهنَّم حطباً﴾ [الجن: آية ١٥]. بمعنى: الظالمون الجائرون.

وأما قوله: ﴿وأقسطوا إنَّ اللّه يحبُّ المقسطين﴾ [الحجرات: آية ٩]، فهو بمعنى: العادلين. وقد أدى الجهل بهذا الجانب بأقوام إلى ركوب أغلاط شنيعة في التفسير، فمن ذلك ما زعمه بعضهم في معنى قوله:﴿يومَ ندعو كل أناسٍ بإمامهم﴾ [الإسراء: آية ٧١]، حيث فسر قوله: ﴿بإمامهم﴾ ، بأنه جمع أُمّ. وأن الناس يُدعون يوم القيامة بأمهاتهم. وأنت تعلم أن "أُم" لا تُجمع على إمام.

"ومنهم من فسر "غوى" في قوله تعالى: ﴿وعصى آدمُ رَبَّه فغوى﴾ [طه: آية ١٢١] أنه تخِمَ من أكل الشجرة، من قول العرب: "غَوِي الفصيل يَغوي غوى" إذا بشم من شرب اللبن. وهو فاسد؛ لأن غوى الفصيل "فعِل"، والذي في القرآن على وزن "فَعَلَ" ومنهم من قال في قوله: ﴿ولقد ذرأنا لجهنم﴾ [الأعراف:آية ١٢١]، أي ألقينا فيها،

---

(١) بدائع الفوائد: ٣/٢٦-٢٧.

(٢) للوقوف على مزيد من التفصيل والأمثلة انظر: البرهان للزركشي: ١/٢٩٧-٣٠٠، الإتقان: ٤/١٨٦، الإكسير: ٤٥-٤٩، تحفة الودود: ١٣-١٤، فصول في أصول التفسير: ١٠٧.

﴿واتخذ اللّه إبراهيم خليلاً﴾ [النساء: آية ١٢٥]، أي فقيراً إلى رحمته، من الـخَلّة بفتح الخاء، محتجين على ذلك بقول زهير: "وإن أتاه خليلٌ يوم مسألة..."[١][٢].

٤- لا يجوز تحريف معاني القرآن من أجل المحافظة على قاعدة نحوية.

قال القاسمي: "وقد يقدر بعض النحاة ما يقتضيه علـم النحـو. لكـن يمنـع منـه أدلـة شرعية، فيترك ذلك التقدير ويقدر آخر يليق بالشرع"[٣] اهـ.

قال اللّه تعالى مخبراً عن قول عيسـى عليـه السـلام: ﴿إن كنـتُ قلتُـهُ فقـد عَلِمْتَـه﴾ [المائدة: آية ١١٦]،

"فهذا شرط دخل على ماضي اللفظ، وهو ماضي المعنى قطعـاً، لأن المسيح إمـا أن يكون صدر هذا الكلام منه بعـد رفعـه إلى السـماء، أو يكـون حكايـة مـا يقولـه يـوم القيامة، وعلى التقديرين فإنما تعلق الشرط وجزاؤه بالماضي، وغلط على اللّه مـن قـال: إن هذا القول وقع منه في الدنيا قبل رفعه، والتقدير: إن أكن أقول هذا فإنك تعلمه.

وهذا تحريف للآية؛ لأن هذا الجواب إنما صدر منه بعد سؤال اللّه له عن ذلك،واللّه لم يسأله وهو بين أظهر قومه، ولا اتخذوه وأمه إلهين إلا بعد رفعه بمئين من السنين، **فلا يجوز تحريف كلام اللّه انتصاراً لقاعدة نحوية، هَدْمُ مائة من أمثالها أسهل من تحريف معنى الآية**"[٤].

٥- تُجْتَنَبُ الأعاريب المحمولة على اللغات الشاذة [٥]

---

(١) هذا صدر البيت، وعجزه :" يقول لا غائب مـالي ولا حَـرِمُ". انظـر: الكتـاب لسـيبويه ٦٦/٣، اللسـان (مـادة: خلل) ٨٩٤/١، شذور الذهب٣٤٩.

(٢) الموافقات: ٣٩٣/٣.

(٣) تفسير القاسمي: ٢٦٢/١.

(٤) بدائع الفوائد: ٤٥/١.

(٥) انظر البرهان للزركشي: ٣٠٤/١، تفسير أبي حيان: ٤/١، الإتقان:٢٦٣/٢-٢٦٤، فصول في أصول التفسـير: ٨٩.

ذلك أن "القرآن نزل بالأفصح من لغة قريش. قال الزمخشري في كشافه القديم: القرآن لا يُعمل فيه إلا على ما هو فاش دائر على ألسنة فصحاء العرب، دون الشاذ النادر الذي لا يُعثر عليه إلا في موضع أو موضعين. وبهذا يتبين غلط جماعة من الفقهاء والمعربين حين جعلوا من العطف على الجوار قوله تعالى: ﴿وأَرْجُلِكُمْ﴾ [المائدة: آية ٦] في قراءة الجر. وإنما ذلك ضرورة فلا يُحمل عليه الفصيح، ولأنه إنما يُصار إليه إذا أُمِنَ اللبس، والآية محتملة،ولأنه إنما يجيء مع عدم حرف العطف، وهو ها هنا موجود، وأيضاً فنحن في غُنْيَةٍ عن ذلك كما قاله سيبوية: إن العرب يقرب عندها المسح من الغسل، لأنهما أساس الماء، فلما تقاربا في المعنى حصل العطف كقوله: "متقلداً سيفاً ورُمحاً"[1][2].

ومهما أمكن المشاركة في المعنى، حسن العطف، وإلا امتنع، فظهر أنه ليس على المجاورة، بل على الاستغناء بأحد الفعلين عن الآخر"[3].

٥- ينبغي تجنب الأعاريب التي هي خلاف الظاهر والمنافية لنظم الكلام[4].

وقد كثر وقوع أهل البدع في هذا الأمر، حيث إنهم حمَّلوا نصوصه ما لاتحتمل، وركبوا الصعب من أجل حمل نصوص القرآن على معاني تؤيد باطلهم، كما وقع في ذلك أقوام بسبب التعصب المذهبي. وإليك نماذج من ذلك:

١- جوَّز بعضهم أن يكون قوله: ﴿للفقراءِ﴾ [الحشر: آية ٨] الوارد في سورة الحشر -بدلاً من قوله: ﴿ولِذي القربَى﴾ [الحشر: آية ٧] مع أن الفصل بينهما كبير.

---

(١) صدره: يا ليت بعلكِ قد غدا...

وهو لعبد الله بن الزِبَعْرَى. انظر الكامل للمبرد:٤٣٢،٤٧٧، ٨٣٦.

(٢) البرهان: ٣٠٤/١.

(٣) المصدر السابق: ٣٠٤/١-٣٠٥.

(٤) انظر البرهان: ٣٠٦/١، الإتقان: ٢٦٣/٢، التحبير:٣٢٦.

وإنما حمل القائل لهذا مذهبه الفقهي الـذي يقـول إن ذوي القُربـى لايسـتحقون الفـيء لقرابتهم وإنما لفقرهم إن كانوا فقراء(١).

٢- كان بعض غلاة الصوفية يفسر قوله تعالى: ﴿من ذا الذي يَشْفَعُ﴾ [البقرة: آية ٢٥٥] بمعنى بعيد كل البعد عن مراد اللّه تعالى، حيث زعم ذلك القائل أن معناه:

"من ذلّ" أي من الذُّل. وأن "ذي" مِنْ "الذي" يقصد بها النفس.

وأن قوله: "يشف" المأخوذ من "يشفع" جواب "مَنْ" من الشـفـا.

وأن قوله "عُ" المأخوذ من كلمة "يشفع" فعل أمر مـن الـوعي(٢).

فيكون المعنى على هذا التحريف: من ذل ذي -أي النفس- يَشْفَ فعُوا. وهذا في الغلط أبين من أن يُرد عليه.

٣- قال تعالى: ﴿ولَقَد هَمَّتْ به وهَمَّ بِها لو لا أن رأى بُرهانَ ربه﴾ [يوسف: آية ٢٤]. لما ذكر ابن جرير رحمه اللّه أقوال المفسرين في هـذه الآيـة، أعقـب ذلـك بذكـر أقوال أشار إلى بُعدها ومخالفتها لأقوال السلف وهي:

الأول: أن المرأة همت بيوسف، وهَـمَّ بهـا يوسـف أن يضربهـا، أو ينالهـا بمكـروه لهمها به مما أرادته من المكروه، لولا أن يوسف رأى برهان ربه، وكفه ذلك عمـا هَـمَّ به من أذاها = لا أنها ارتدعت من قِبَلِ نفسها.

الثاني: أن المعنى: ولقد همت به فتناهى الخبر عنها، ثم ابتـدئ الخـبر عـن يوسـف فقيل: وهَمَّ بها يوسف لولا أن رأى برهان ربه.

فكأنهم وجَّهُوا معنى الكـلام إلى أن يوسـف لم يهـم بهـا، وأن اللّـه إنمـا أخـبر أن يوسف لولا رؤيته برهان ربه لهم بها ولكنه رأى برهان ربه فلم يهم بها.

---

(١) انظر البرهان: ٣٠٦/١.

(٢) انظر التحبير: ٣٢٦.

قال ابن جرير رحمه الله معقباً على هذين القولين: "ويفسد هذين القولين: أن العرب لا تقدم جواب لولا قبلها؛ لاتقول: "لقد قمت لولا زيد" وهي تريد: "لولا زيد لقد قمت" هذا مع خلافها جميع أهل العلم بتأويل القرآن الذين عنهم يؤخذ تأويله[1].

٦- ما كل ما جاز في العربية جاز في القرآن[2].

فلا يجوز فيه الكذب والهجاء المقذع، والهزل أو الغزل ونحو ذلك مما يقع في كلام العرب شعره ونثره.

كما لايوجد فيه (المجاز والمشترك والمترادف عند من يجوِّزُون ذلك في اللغة ويمنعون منه في القرآن) [3].

وأيضاً لا يقال إن نحو: "اغفر لنا" و"ارحمنا" فعل أمر، بل نقول: دعاء.

قولنا في القاعدة الأولى: "أو رأي صائب" [4].[5]

هذا هو الشق الأخير من القاعدة الأولى في طريقة التفسير والتي هي أم الباب.

---

(١) ابن جرير: ١٦/٣٨-٣٩.

(٢) انظر: البرهان: ٣٠٦/١، قواعد وفوائد لفقه كتاب الله ص٢٥.

(٣) ليس المقصود هنا تقرير هذه الأمور أو ردّها.

(٤) فيما يتعلق بالتفسير بالرأي انظر: مجموع الفتاوى:١٣/٣٧٠-٣٧٥، إعلام الموقعين:١/٤٧-٨٥، تفسير ابن عطية: ١٧/١، تفسير الماوردي:١/٣٣-٤٢، جامع بيان العلم ص١٠٣٧-١٠٨٦، فتح البيان:١٤/١، تفسير ابن جرير: ١/٧٧-٩٣، ١٦/٣٨-٣٩،٣٨٤، وللاستزادة راجع: العدة في أصول الفقه:٧١٠/٣، الإتقان:١٨٢/٤، التمهيد لأبي الخطاب: ٢٨٣/٢، المسودة: ١٧٤، شرح الكوكب: ١٥٧/٢، البرهان للزركشي:١٦١/٢، التحبير:٣٢٧، الكليات: ٢٦٢، الموافقات: ٤٢١/٣، مصاعد النظر: ٤١٠/١، تفسير ابن كثير:٥/١، تفسير القرطبي: ٣١/١، تفسير البغوي: ٣٤/١، روح المعاني:٦/١، القاسمي: ٨/١،١٦٤، التحرير والتنوير: ٢٨/١، مناهل العرفان: ٥١٧/١، تفسير النصوص: ٦٢/١، فصول في أصول التفسير: ٤٧.

(٥) هذا جزء من القاعدة المذكورة ص١٠٦.

تعريف الرأي:

يطلق الرأي في عرف الاستعمال على "ما يراه القلب بعد فكر وتأمل وطلب لمعرفة وجه الصواب مما تتعارض فيه الأمارات.

وعليه فلا يقال لمن رأى بقلبه أمراً غائباً عنه مما يحس به إنه رأيه، ولا يقال أيضاً للأمر المعقول الذي لاتختلف فيه العقول ولا تتعارض فيه الأمارات إنه رأي، وإن احتاج إلى فكر وتأمل كدقائق الحساب ونحوها"[(١)].

هذا هو الرأي على وجه العموم، وسواءٌ كان صواباً أم خطأً.

الرأي الصائب في التفسير:

الرأي الصائب هنا: هوما كان مبناه على علم أو غلبة ظن؛ بحيث إنه يجري على موافقة معهود العرب في لسانها وأساليبها في الخطاب، مع مراعاة الكتاب والسنة وما أُثر عن السلف [(٢)]بعكس الرأي المذموم، إذ هومبني على جهل وغلبة هوى.

وتلقيبه بـ"**الصائب**" هنا أي من جهة مستنده وخلفيته. وإن جانب الصواب في الجزئية المعينة. لكنه طريق صحيح. بل هو من الفهم الذي يعطيه اللّه الرجل في كتابه. قال ابن المبارك رحمه اللّه:" ليكن الذي تعتمد عليه هذا الأثر، وخذ من الرأي ما يفسر لك الحديث. وهذا هو الفهم الذي يختص اللّه به من يشاء من عباده"[(٣)].

وهذا النوع من الرأي قال به الصحابة والتابعون وعملوا به.

وقد قال أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في الكلالة:" إني قد رأيت في الكلالة رأياً= فإن كان صواباً فمن اللّه وحده لا شريك له، وإن يك خطأً فمني ومن الشيطان واللّه منه بريئ= أن الكلالة ما خلا الولد والوالد. فلما استخلف عمر رحمة اللّه عليه قال: إني

---

(١) إعلام الموقعين:١/٦٦ (بتصرف).

(٢)قسّم ابن القيم رحمه اللّه الرأي المحمود إلى أربعة أقسام، راجعها في أعلام الموقعين:١/٧٩-٨٥.

(٣)جامع بيان العلم:ص١٠٥٠، رقم الأثر(٢٠٢٣). وانظر ص١٠٧٠، الأثر رقم(٢٠٧٣) وإعلام الموقعين:١/٨٢.

لأستحيي من اللّه تبارك وتعالى أن أُخالف أبا بكر في رأي رآه."

وفي لفظ:"أقول فيها برأيي، فإن كان صواباً فمن اللّه..." [1].

قولنا في القاعدة: "وما سوى ذلك باطل".

المقصود بهذا الكلام "الرأي الفاسد" وهو المذموم الذي جاءت الآثار عن السلف محذرة منه.

ضابط التفسير المذموم[2]:

هو ما خالف أصحابه أصولاً متفقاً على ثباتها في التفسير. فهو يجافي قوانين العربية، أو لا يتفق مع الأدلة الشرعية، وقواعد الشريعة في البيان والأحكام، أو يكون مخالفاً للنص، فمن ذلك أن يفسر القرآن بمجرد خاطر يخطرله دون استناد إلى نظر في أدلة العربية، ومقاصد الشريعة وتصاريفها، وما لا بد منه كالناسخ والمنسوخ، وأسباب النزول، وما نقل عن الصحابة رضي اللّه عنهم، مع عدم الإحاطة بجوانب الآية، ومواد التفسير، أو يقتصر على بعض الأدلة دون بعض، كأن يعتمد على ما يبدو من وجه في العربية فقط، دون العلم بغرائب القرآن ومبهماته وأساليبه البيانية من إضمار وحذف وتقديم وتأخير، ومن دون معرفة لأساليب الاستنباط منه كدلالات الألفاظ على معانيها، وأحكام العام مع الخاص والمطلق مع المقيد.

ومن ذلك أن يكون للبعض نزعة مذهبية، أو نحلة بدعية فيتأول القرآن على وفق رأيه ومذهبه، فيلوي أعناق النصوص ليدلل على نحلته.

ومن ذلك التجهم بالرأي على تفسير ما لايدرك علمه إلا بنص من الرسول ﷺ.

---

(١) تفسير ابن جرير:٥٣/٨-٥٤، سنن البيهقي: كتاب الفرائض، باب(حجب الإخوة والأخوات من قِبَل الأم بالأب والجد والولد وولد الإبن) ٢٢٣/٦.

(٢) قسم ابن القيم رحمه اللّه الرأي المذموم إلى خمسة أقسام. انظر إعلام الموقعين:٦٧/١-٦٩.

هذا ولشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كلام نفيس يمكن أن يُجعل ضابطاً يُعرف به التفسير المذموم، وإليك خلاصته[1]:

١- أن يكون للمفسر اعتقاد معين ثم يحمل ألفاظ القرآن على معتقده. فهذا يكون قد راعى المعنى الذي رآه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان[2].

ويكون هؤلاء على أحد مسلكين:

أ- تارةً يسلبون لفظ القرآن ما دل عليه وأُريد به.

ب- وأحياناً يحملونه على ما لم يدل عليه و لم يُرد به.

وفي كلا الحالين قد يكون ما قصدوا نفيه أو إثباته من المعنى باطلاً، فيكون خطؤهم في الدليل والمدلول.

وهؤلاء كبعض أهل البدع الذين اعتقدوا مذاهب باطلة ثم عمدوا إلى القرآن فتأولوه على آرائهم؛ فهم تارةً يستدلون بآيات من القرآن على مذهبهم وهي لا تدل على زعمهم.

وتارةً يتأوّلون النصوص المخالفة لمذهبهم، فيحرّفون الكلم عن مواضعه.

وهذا يكثر وقوعه في بعض الطوائف كالرافضة والقدرية والجهمية والخوارج والباطنية.

أمثلة الخطأ في الدليل والمدلول:

١- ما زعمه بعض الرافضة من أن المراد بـ"الجبت والطاغوت" أبو بكر وعمر.

٢- ما زعمه بعض الرافضة من أن المراد بـ"البقرة" في قوله تعالى:﴿إِنَّ اللَّه يَأمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بقَرَةً﴾[البقرة: آية ٦٧] قالوا: عائشة.

---

(١) انظر مقدمة في أصول التفسير:٢٤-٤١. كما تجد في جامع الأصول تفصيلاً مقارباً له. ٢/٤-٦.

(٢) انظر مجموع الفتاوى:١٥/٩٤-٩٥.

٣- استدلال المعتزلة بقوله تعالى: ﴿اللّه خالِقُ كُلِّ شيْءٍ﴾ [الزمر:آية٦٢] على خلق القرآن.

٤- استدلال بعض المتصوفة بقوله تعالى:﴿اركضْ برِجْلِكَ﴾ [ص:آية ٤٢] على جواز الرقص.

٥- استدلال بعض الجهلة بقوله تعالى:﴿فانكحوا ما طابَ لكُمْ مِنَ النساءِ مثنَى وثُلاثَ ورُباعَ﴾ [النساء: آية٣] على جواز نكاح الرجل تسع نساء حرائر.

٦- استدلال بعضهم بقوله تعالى:﴿حرّمتْ عليكمُ الميتَةُ والدمُ ولحمُ الخنزيرِ﴾ [المائدة: آية٣] على إباحة جلد الخنزير وشحمه.

فهذه الأمثلة جميعاً اشتركت في أمرين:

الأول: فساد القول الذي أُريد تقريره.

الثاني: انعدام دلالة النصوص السابقة على ما ذُكر.

فهذا غلط مركب من هذين الأمرين.

هذا وقد يكون ما قصدوه من المعنى حقاً، لكنهم غلطوا في الدليل.

وهؤلاء مثل كثير من الصوفية والوعاظ والفقهاء، حيث يفسرون القرآن بمعانٍ صحيحة في بعض الأحيان، لكن الموضع المذكور لايدل عليها، أما إذا ذكروا معاني باطلة فإن غلطهم في هذه الحالة يكون من الوجهين(الدليل والمدلول).

أمثلة على الخطأ في الدليل دون المدلول:

١- تفسير بعض الصوفية قوله تعالى: ﴿فانظُرْ إلى آثَارِ رحمةِ اللّه كيفَ يُحيي الأَرضَ بعدَ موتِها﴾ [الروم: آية٥٠] قالوا أي أن القلوب تحيى بالذكر.

فهذه القضية التي ذكروا وهي حياة القلوب بالذكر، قضية صحيحة، لكن الآية السابقة لا تدل عليها، وإنما دَاخَلَهُم الغلط باستدلالهم بتلك الآية على غير موضوعها.

٢- قال تعالى: ﴿إنَّ اللّه مبتليكُمْ بنَهرٍ فمن شرِبَ منه فليسَ منِّي ومن لم يطعمْه فإنه مني إلاَّ من اغترف غرفةً بيدهِ﴾ [البقرة: آية٢٤٩] قال بعض الصوفية: هذه الآية مثل ضربه اللّه للدنيا، فشبهها اللّه بالنهر، والشارب منه، هو المائل إليها، والمستكثر منها، وأما التارك لشربه فهو المنحرف عنها، والزاهد فيها.وأن المغترف بيده غرفة هو الآخذ منها على قدر حاجته.

قالوا: فأحوال الثلاثة عند اللّه مختلفة.

ولا يخفى أن الآية لا تمت إلى ما ذكروا بصلة البتة.

٣- قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن والمنزل عليه والمخاطب به، وأسباب النزول وملابساته.. وما إلى ذلك من الأمور الضرورية للمفسر.

فهؤلاء نظروا إلى مجرد الألفاظ وما يجوز عندهم أن يريد به العربي، من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به، وسياق الكلام.

مثال على ما نُظر فيه إلى اللفظ مع إغفال دلالة السياق وأسباب النزول:

قال تعالى:﴿وينزِّلُ عليكُمْ من السمَاءِ ماءً ليطهِّرَكُمْ به ويُذهبَ عنكم رجزَ الشيطانِ وليربطَ على قلُوبكم ويثبت به الأقدام﴾ [الأنفال: آية١١].

قال ابن جرير رحمه اللّه:"وقد زعم بعض أهل العلم بالغريب من أهل البصرة أن مجاز قوله:﴿ويثبت به الأقدام﴾ ويفرغ عليهم الصبر وينزله عليهم فيثبتون لعدوهم.

قال ابن جرير: وذلك قولٌ خلافٌ لقول جميع أهل التأويل من الصحابة والتابعين، وحسب قولٍ خطأً أن يكون خلافاً لقول من ذكرنا. وقد بينا أقوالهم فيه، وأن معناه: ويثبت أقدام المؤمنين بتلبيد المطر الرمل حتى لاتسوخ فيه أقدامهم، وحوافر دوابهم"ا.هـ[1].

---

(١) تفسير ابن جرير: ١٣/٤٢٧-٤٢٨.


المقصد الثالث
القواعد اللغوية

المراد بالقواعد اللغوية:

هي تلك القواعد المتعلقة باللغة أو النحو أو التصريف، والتي لا ترتبط ارتباطاً وثيقاً بشيء من المقاصد المدونة في هذا الكتاب. وإلا فهناك قواعد، بل مقاصد تتعلق باللغة ناسبها موضع غير هذا. ومهما يكن من أمر، فإن المسألة مسألة ترتيب وتقسيم،وهذا أمرٌ للنظر والذوق فيه مجال رحب، فلا ينبغي التعنت والتضييق فيه.

قاعدة: مهما أمكن إلحاق الكلام بما يليه، أو بنظيره فهو الأولى.

توضيح القاعدة:

لا ريب أن القرآن الكريم قد بلغ من البلاغة غايتها، ومعلوم أن إجراء الكلام على اتساق وترابط بين معانيه، السابق منها واللاحق، أرسخ في باب الفصاحة والبلاغة من تفريق معاني الكلام وتشتيتها. وإليك أمثلة توضح ذلك:

التطبيق: [1]

١- قال تعالى: ﴿ويستفتونك في النساءِ قُلِ اللّه يُفتيكم فيهنَّ وما يُتلى عليكم في الكتاب...﴾ الآية، [النساء: آية ١٢٧].

وقد اختلف المفسرون في المراد بقوله: ﴿وما يُتلى عليكم في الكتاب﴾ على أقوال: [2]

الأول: أن الذي يُتلى عليهم هو آيات الفرائض في أول السورة نفسها.

الثاني: المراد ما جاء في آخر السورة في قوله: ﴿يستفتونك قل اللّه يُفتيكم في الكلالة...﴾ الآية. [النساء: آية ١٧٦].

الثالث: المراد ما جاء في أول السورة. وهو قوله: ﴿وإن خفتم ألاَّ تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طابَ لكم من النساءِ﴾ [النساء: آية ٣].

وعلى هذه الأقوال الثلاثة تكون "ما" في موضع خفض، بمعنى العطف على "الهاء والنون" التي في قوله: ﴿يفتيكم فيهن﴾. فيكون الكلام هكذا: قل اللّه يفتيكم أيها الناس في النساء، وفيما يُتلى عليكم في الكتاب.

---

(١) انظر أمثلة أخرى لذلك في ابن جرير: ٣١٦/٢، وقارن مع حجة القراءات: ١٠٥، وقف على مثال آخر في ابن جرير: ٢٢٧/٦، وقارن بما في حجة القراءات ١٥٤.

(٢) انظر تفسير ابن جرير: ٢٥٣/٩-٢٦٠.

الرابع: قالوا: نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ في قوم من أصحابه، سألوه عن أشياء من أمر النساء، وتركوا المسألة عن أشياء أُخر كانوا يفعلونها، فأفتاهم اللّه فيما سألوا عنه، وفيما تركوا المسألة عنه.

قال ابن جرير رحمه اللّه: "فعلى هذا القول: "الذي يُتلى علينا في الكتاب"، الذي قال اللّه جل ثناؤه: ﴿قل اللّه يفتيكم فيهنَّ وما يُتلى علكيم﴾: ﴿وإنِ امرأةٌ خافتْ من بعلِها نشوزاً أو إعراضاً﴾، الآية، والذي سأل القوم فأُجيبوا عنه في يتامى النساء: اللاتي كانوا لا يؤتونهن ما كتب اللّه لهن من الميراث عمَّن ورثنه عنه.

قال أبو جعفر: وأولى هذه الأقوال التي ذكرنا عمن ذكرناها عنه بالصواب، وأشبهها بظاهر التنزيل، قول من قال: معنى قوله: ﴿وما يُتلى عليكم في الكتاب﴾، وما يُتلى عليكم من آيات الفرائض في أول هذه السورة وآخرها.

وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب، لأن الصداق ليس مما كُتب للنساء إلا بالنكاح، فما لم تنكح فلا صداق لها قِبَل أحد. وإذا لم يكن ذلك لها قِبَل أحد، لم يكن مما كُتب لها. وإذا لم يكن مما كُتب لها، لم يكن لقول قائل: عنى بقوله: ﴿وما يُتلى عليكم في الكتاب﴾، الإقساط في صدقات يتامى النساء = وجهٌ. لأن اللّه قال في سياق الآية، مبيِّناً عن الفتيا التي وعدنا أن يفتيناها: ﴿في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كُتب لهن﴾، فأخبر أن بعض الذي يفتينا فيه من أمر النساء، أمر اليتيمة المحولِ بينها وبين ما كتب اللّه لها. والصداق قبل عقد النكاح، ليس مما كتب اللّه لها على أحد. فكان معلوماً بذلك أن التي عنيت بهذه الآية، هي التي قد حيل بينها وبين الذي كتب لها مما يتلى علينا في كتاب اللّه. فإذا كان ذلك كذلك، كان معلوماً أن ذلك هو الميراث الذي يوجبه اللّه لهن في كتابه.

فأما الذي ذكر عن محمد بن أبي موسى[1]،[2] فإنه مع خروجه من قول أهل التأويل، بعيدٌ مما يدل عليه ظاهر التنزيل. وذلك أنه زعم أن الذي عنى اللّه بقوله: ﴿وما يُتلى عليكم في الكتاب﴾، هو: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً﴾. وإذا وجِّه الكلام إلى المعنى الذي تأوله، صار الكلام مبتدأ من قوله: ﴿في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كُتب لهنَّ﴾، ترجمةً بذلك عن قوله: ﴿فيهنَّ﴾، ويصير معنى الكلام: قل اللّه يفتيكم فيهنَّ، في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن =ولا دلالة في الآية على ما قاله، ولا أثر عمن يُعلم بقوله صحةُ ذلك، وإذا كان ذلك كذلك، كان وصل معاني الكلام بعضه ببعض أولى، ما وُجد إليه سبيل. فإذ كان الأمر على ما وصفنا، فقوله: ﴿في يتامى النساء﴾، بأن يكون صلةً لقوله: ﴿وما يُتلى عليكم﴾، أولى من أن يكون ترجمة عن قوله: ﴿قل اللّه يفتيكم فيهنَّ﴾، لقربه من قوله: ﴿وما يُتلى علكيم في الكتاب﴾، وانقطاعه عن قوله: ﴿يفتيكم فيهنَّ﴾.

وإذ كان ذلك كذلك، فتأويل الآية: ويستفتونك في النساء قل اللّه يفتيكم فيهن وفيما يتلى عيكم في كتاب اللّه الذي أنزله على نبيه في أمر يتامى النساء اللاتي لا تعطونهن ما كتب لهنَّ = يعني: ما فرض اللّه لهن من الميراث عمن ورثنه"[3]اهـ.

٢- قال تعالى: ﴿فيتعلمونَ منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجِه﴾ [البقرة: آية ١٠٢].

قال ابن جرير رحمه اللّه: "وقوله جل ثناؤه: ﴿فيتعلمون منهما﴾، خبرٌ مبتدأٌ عن المتعلمين من الملكين ما أُنزل عليهما، وليس بجواب لقوله: ﴿وما يعلِّمانِ من أحد﴾،

---

(١) ترجم البخاري في التاريخ الكبير لثلاثة بهذا الاسم. ولعل المشار إليه هنا هو: محمد بن أبي موسى عن زياد عن أُبي، قاله ابن ادريس، عن داود بن أبي هند. التاريخ الكبير: ٢٣٦/١، وانظر: التهذيب ٤٢٦/٩، وتفسير ابن جرير (هامش ١) ٢٦٠/٩.

(٢) وهو القول الرابع.

(٣) تفسير ابن جرير: ٢٦٠/٩-٢٦٢.

بل هو خبرٌ مستأنف، ولذلك رُفع فقيل: ﴿فيتعلمونَ﴾.فمعنى الكلام إذاً: وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة، فيأبونَ قبُول ذلك منهما، فيتعلمونَ منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه[1].

وقد قيل إن قوله: ﴿فيتعلمون﴾، خبر عن اليهود معطوف على قوله: ﴿ولكن الشياطين كفروا يُعلِّمون الناس السحر وما أنزِل على الملكين ببابِلَ هاروتَ وماروتَ﴾، ﴿فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه﴾. وجعلوا ذلك من المؤخر الذي معناه التقديم.

والذي قلنا أشبه بتأويل الآية. لأن **إلحاق ذلك بالذي يليه من الكلام، ما كان للتأويل وجهٌ صحيح، أولى من إلحاقه بما قد حيل بينه وبينه من معترض** الكلام.

و"الهاء" و "الميم" و "الألف" من قوله: ﴿منهما﴾، من ذكر الملكين. ومعنى ذلك: فيتعلم الناس من الملكين الذي يفرِّقونَ به بين المرء وزوجه.

و"ما" التي مع ﴿يفرقون﴾ بمعنى "الذي". وقيل: معنى ذلك: السحرُ الذي يفرقون به. وقيل: هو معنى غير السحر. وقد ذكرنا اختلافهم في ذلك فيما مضى قبل. "[2] اهـ.

٣- قال تعالى: ﴿فلا وربِّك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم....﴾ الآية، [النساء: آية ٦٥].

وقد وقع خلاف بين المفسرين في المعني بهذه الآية، وفيمن نزلت؟ [3].

فذهب بعضهم إلى أنها نزلت في الزبير بن العوام وخصم له من الأنصار، اختصما إلى النبي ﷺ في شراج الحرة[4].

---

(١) قال المعلق: "يعني الطبري أن في الكلام حذفاً احتزاً بفهم سامعه عن ذكره، وهو قوله: "فيأبون قبول ذلك منهما".

(٢) تفسير ابن جرير: ٤٤٥/٢.

(٣) انظر تفسير ابن جرير: ٥١٩/٨.

(٤) أي: مسايل الماء فيها. المصباح المنير (مادة: الشرج) ١١٧.

وذهب آخرون إلى أنها نزلت في رجل من المنافقين وآخر من اليهود، ذكر اللّه وصفها بقوله: ﴿ألم تر إلى الذينَ يزعمونَ أنهم آمَنوا بما أنزلَ إليكَ...﴾ الآية، [النساء: آية ٦٠]. حيث تحاكما إلى كعب بن الأشرف أو إلى الكاهن.

قال ابن جرير رحمه اللّه: "وهذا القول = أعنى قول من قال: عنى به المحتكمان إلى الطاغوت اللذان وصف اللّه شأنهما في قوله: ﴿ألم ترَ إلى الذينَ يزعمونَ أنهم آمنوا بما أنزلَ إليك وما أنزلَ من قبلك﴾ = أولى بالصواب، لأن قوله: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ في سياق قصة الذين ابتدأ اللّه الخبر عنهم بقوله: ﴿ألم تر إلى الذينَ يزعمونَ أنهم آمنوا بما أنزلَ إليك﴾، ولا دلالة تدل على انقطاع قصتهم، فإلحاق بعض ذلك ببعض = ما لم تأت دلالة على انقطاعه = أولى.

فإن ظن ظانٌّ أن في الذي روى عن الزبير وابن الزبير من قصته وقصة الأنصاري في شراج الحرة، وقولِ من قال في خبرهما: "فنزلت ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ = ما ينبئ عن انقطاع حكم هذه الآية وقصتها من قصة الآيات قبلها، فإنه غير مستحيل أن تكون الآية نزلت في قصة المحتكمين إلى الطاغوت، ويكون فيها بيان ما احتكم فيه الزبير وصاحبه الأنصاري، إذ كانت الآية دلالة دالة. وإذ كان ذلك غير مستحيل، كان إلحاق معنى بعض ذلك ببعضٍ، أولى، ما دام الكلام متسقة معانيه على سياق واحد، إلا أن تأتي دلالة على انقطاع بعض ذلك من بعض، فيُعدل به عن معنى قبله.

وأما قوله: ﴿ويسلموا﴾، فإنه منصوب عطفاً، على قوله: ﴿ثم لا يجدوا في أنفسهم﴾ = وقوله: ﴿ثم لا يجدوا في أنفسهم﴾، نصبٌ عطفاً على قوله: ﴿حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾"[1] اهـ.



(١) تفسير ابن جرير: ٨/٥٢٤-٥٢٥.

قاعدة: صيغة المضارع بعد لفظة "كان" تدل على كثرة التكرار والمداومة على ذلك الفعل[1].

التطبيق:

١- قال تعالى عن إسماعيل عليه السلام: ﴿وكان يأمرُ أهله بالصلاةِ والزكاةِ﴾ [مريم: آية ٥٥]. فهذا الأسلوب يدل على أنه كان يُكثر من ذلك.

٢- قال تعالى: ﴿وأنه كان رجالٌ من الإنس يعوذون برجالٍ من الجنِّ فزادوهم رهقاً﴾ [الجن: آية ٦].

٣- قال تعالى: ﴿وأنه كان يقولُ سفيهنا على اللّه شططاً﴾ [الجن: آية ٤].

٤- قال تعالى: ﴿ونذر ما كانَ يعبدُ آباؤُنا﴾ [الأعراف: آية ٧٠].

٥- قال تعالى: ﴿ودمَّرنا ما كان يصنعُ فرعونُ وقومُه وما كانوا يعرشونَ﴾ [الأعراف: آية ١٣٧].

٦- قال تعالى: ﴿تريدونَ أن تصدونا عما كان يعبدُ آباؤنا﴾ [إبراهيم: آية١٠].

٧- قال تعالى: ﴿ذلك بما عصَوا وكانُوا يعتدونَ ﴾ [البقرة: آية ٦١].

٨- قال تعالى: ﴿ومن قبلُ كانوا يعملونَ السيئاتِ﴾ [هود: آية ٧٨].

٩- قال تعالى: ﴿إنهم كانُوا يسارِعونَ في الخيراتِ﴾ [الأنبياء: آية ٩٠].

١٠- قال تعالى: ﴿وكانُوا يقولونَ أئذَا متنا وكنَّا تراباً وعظاماً أئنا لمبعوثونَ﴾[الواقعة: آية ٤٧].



(١) انظر أضواء البيان: ٢/٢٤٣، ٣/٢٩٩-٣٠٠.

قاعدة: الجملة الاسمية تدل على الدوام والثبوت، والفعلية تدل على التجدد[1].

التطبيق:

أ- مثال الجملة الاسمية:

قال تعالى: ﴿وكلبهُم باسطٌ ذراعيه بالوصيدِ﴾ [الكهف: آية ١٨]. فقوله: ﴿باسط﴾ مشعر بثبوت الصفة. بخلاف ﴿يبسط﴾ فإنه يدل على أن البسط يتجدد.

ب- مثال الجملة الفعلية:

١- قال تعالى: ﴿الذينَ يُقيمونَ الصلاةَ ومما رزقناهُم يُنفقونَ﴾ [الأنفال: آية ٣]. فقوله: ﴿يقيمون﴾ و ﴿ينفقون﴾ يدل على تكرر ذلك منهم.

٢- قال تعالى: ﴿هل من خالقٍ غيرُ اللّه يرزقكم..﴾ الآية، [فاطر: آية ٣]. فلو قال: ﴿رازقكم﴾ لفات ما أفاده الفعل من تجدد الرزق شيئاً بعد شيء.

٣- قال تعالى: ﴿وجاءوا أباهم عشاءً يبكونَ﴾ [يوسف: ١٦]. يدل على تجدد البكاء منهم.



(١) انظر البرهان للزركشي: ٤/٦٦-٧٢، الإتقان: ٢/٣١٦-٣١٩، تفسير ابن جزي: ٢٣٥، ٢٥١، الكليات: ١٠١٠، ١٠١٤، التحرير والتنوير: ٩/٢٦٠، فصول في أصول التفسير: ٩٣.

قاعدة: المخالفة بين إعراب المعطوفين يدل على اختلاف معنييهما[1].

التطبيق:

قال تعالى: ﴿الحجُّ أشهرٌ معلوماتٌ فمن فرضَ فيهنَّ الحجَّ فلا رفثَ ولا فُسُوقَ ولا جدالَ في الحجِّ﴾ [البقرة: آية ١٩٧].

قال في حجة القراءات: "قرأ ابن كثير وأبو عمرو: ﴿فلا رفثٌ ولا فسوقٌ﴾ رفع منون، ﴿ولا جدالَ﴾ نصباً[2]. قال أبو عبيد: (وإنما افترقت الحروف عندهم لأنهم جعلوا قوله: ﴿فلا رفث ولا فسوق﴾ بمعنى النهي أي: لايكون فيه ذاك. وتأولوا في قوله: ﴿ولا جدالَ﴾: أنه لا شكَّ في الحج ولا اختلاف فيه أنه في ذي الحجة.

وقرأ الباقونَ جميع ذلك بالنصب، وحجتهم قول ابن عباس: ﴿ولا جدال في الحج﴾ قال: (لا تمارِ صاحبك حتى تغضبه)، فلم يذهب بها ابن عباس ذلك المذهب، ولكنه جعله نهياً كالحرفين الأولين، وأن حرف النهي دخل في الثلاثة.وحجة من فتح أن يقول: (إنه أبلغ للمعنى المقصود (ألا ترى أنه إذا فتح فقد نفى جميع الرفث والفسوق كما أنه إذا قال: ﴿لاريب فيه﴾ فقد نفى جميع هذا الجنس؛ وإذا رفع ونوَّن فكأن النفي لواحد منه. فالفتح أولى لأن النفي به أعم والمعنى عليه، لأنه لم يرخص في ضرب من الرفث والفسوق، كما لم يرخص في ضرب من الجدال. فالفتح جواب قائل: (هل من رفث؟ هل من فسوق؟) فـ "مِن" يدخله للعموم، و "لا" أيضاً تدخل لنفي العموم. وإذا قلت: "هل من رجل في الدار؟" فجوابه: "لا رجل في الدار".

وحجة من رفع: أنه يعلم من الفحوى أنه ليس النفي وقتاً واحداً، ولكنه بجميع ضروبه، وقد يكون اللفظ واحداً والمراد جميعاً "[3] اهـ.

---

(١) انظر تفسير ابن جرير: ٤/١٥٤.

(٢) انظر: المبسوط في القراءات العشر لابن مهران ١٤٥.

(٣) حجة القراءات: ١٢٨-١٢٩.

وقد اختار ابن جرير رحمه اللّه قراءة ابن كثير وأبي عمرو. على أن قوله: ﴿فلا رفث ولا فسوق﴾ نهي. وقوله: ﴿ولا جدال﴾ بمعنى النفي عن الحج بأن يكون في وقته جدال ومراء. دون النهي عن جدال الناس بينهم فيما يعنيهم من الأمور، أو لايعنيهم.

واستدل لذلك بأن النبي ﷺ أخبر أنه "من حج لله فلم يرفث و لم يفسق رجع كيوم ولدته أمه"(١) و لم يضم إليهما الجدال. فلو كان الجدال المذكور في قوله: ﴿ولا جدال في الحج﴾ مما نهاه اللّه عنه بهذه الآية (عند من فسره بالمراء والخصومات) لذكره النبي ﷺ. ولكن لما كان معنى الثالثة مخالفاً معنى صاحبتيها في أنها خبر، وأن الأخريين بمعنى النهي، وكان المنتهي عنهما مطيعاً، ترك النبي ﷺ ذكر الثالثة لأنها ليست في معنى ما سبقها.

وعليه فالاختلاف الواقع في الإعراب مبني على اختلاف المعاني(٢).



---

(١) البخاري في الصحيح، كتاب الحج، باب: (فضل الحج المبرور) رقم الحديث: (١٥٢١) ٣/٣٨٢، وذكره في موضعين آخرين. انظر الأرقام: (١٨١٩، ١٨٢٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب: (في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة) رقم الحديث: (١٣٤٨) ٢/٩٨٢.

(٢) هذا ملخص ما ذكره ابن جرير رحمه اللّه في تفسير الآية. انظر: ٤/١٥٣-١٥٤.

قاعدة: صيغة التفضيل قد تطلق في القرآن واللغة مُراداً بها الاتصاف، لا تفضيل شيء على شيء[1].

توضيح القاعدة:

صيغة التفضيل هي: ما اشتُق لما زاد على غيره في الفعل[2].

وقيل: ما اشتُق من فعل لموصوف بزيادة على غيره[3].

والأصل في أفعال التفضيل الأفضيلة[4]. لأن الأصل أن يأتي التفضيل بين شيئين اشتركا في الصفة المفضَّل فيها.

أما إذا كان التفضيل بين شيئين لا يشتركان في الصفة فهذا خلاف الأصل.

وإنما يرد مثل هذا الاستعمال إذا كان الكلام توقيفاً وتوبيخاً؛ ولكن يُمنع التفضيل بين شيئين ليس بينهما اشتراك في المعنى إذا كان الكلام خبراً[5].

فالحاصل أن المراد بالقاعدة هو مجيء "صيغة أفعل" التي للتفضيل وما له حكمها كـ"خير وشر" اللذان يُراد بهما التفضيل. ويُقصد مجرد الاتصاف لا معنى التفضيل. وإذا عرفت هذا انحل عنك بعض الإشكالات الواقعة بسبب الانصراف عن فهم هذا المعنى.

فائدة: قال الحافظ عند كلامه على قول النبي ﷺ "نحن أحق بالشك من إبراهيم":[6] وحكى بعض علماء العربية أن أفعل ربما جاءت لنفي المعنى

---

(1) انظر البرهان للزركشي: ٤/١٧١، الإكسير: ٢٠١، فقه اللغة للثعالبي ٣٥٥، المغني لابن قدامة: ١٠/٢١٦، الكليات: ٩٦، أضواء البيان: ٣/٢٦٣، ٦١٨-٦١٩، ٦/١٠٨-١١٠، قواعد وفوائد لفقه كتاب الله تعالى: ٢٨-٢٩.

(2) انظر الكليات: ٩٥.

(3) انظر التوقيف على مهمات التعريف: ٥١.

(4) انظر البرهان للزركشي: ٤/١٦٩.

(5) انظر تفسير ابن جزي: ٤٦٥، ٥٦١.

(6) البخاري في الصحيح، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: (قول الله عز وجل: ﴿ونبئهم عن ضيفِ إبراهيمَ...﴾ ﴿وإذ قال إبراهيم ربِّ أرِني كيف تحيي الموتى﴾)، رقم الحديث: (٣٣٧٢)، ٦/٤١٠، ومسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب: (زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة) رقم الحديث: (٢٣٨) ١/١٣٣، وفي كتاب الفضائل، باب: (من فضائل إبراهيم الخليل عليه السلام) رقم الحديث (١٥١) ٤/١٨٣٩.

عن الشيئين، نحو قوله تعالى: ﴿أهم خيرٌ أم قومُ تُبَّع﴾ [الدخان: آية ٣٧]. أي: لا خير في الفريقين. ونحو قول القائل: الشيطان خير من فلان. أي: لا خير فيهما. فعلى هذا فمعنى قوله: "نحن أحق بالشك من إبراهيم" لا شك عندنا جميعاً"[1] اهـ.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿وهو أهونُ عليه﴾ [الروم: آية ٢٧].

٢- قال تعالى: ﴿أفمن يلقى في النارِ خيرٌ﴾ [فصلت: آية ٤٠].

٣- قال تعالى: ﴿أصحاب الجنةِ يومئذٍ خيرٌ مستقراً وأحسنُ مقيلاً﴾ [الفرقان: آية ٢٤].

٤- قال تعالى: ﴿أذلك خيرٌ نزلاً أم شجرة الزقوم﴾ [الصافات: آية ٦٢].

٥- قال تعالى: ﴿فسيعلمونَ مَنْ هو شرٌّ مكاناً﴾ [مريم: آية ٧٥].

٦- قال تعالى: ﴿أذلكَ خيرٌ أم جنةُ الخلدِ التي وُعِدَ المتقونَ كانت لهم جزاءً ومصيراً﴾ [الفرقان: ١٥].

قال الشنقيطي رحمه اللّه: "وفي هذه الآيات وأمثالها في القرآن إشكال معروف، وهو أن يقال: لفظ خير في الآيات المذكورة صيغة تفضيل كما قال في الكافية:[2]

وغالبا أغناهم (خير) و(شر) عن قولهم (أخير منه) و(أشر) كما

---

(١) فتح الباري: ٦/٤١٢.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٢/١١٢١.

قدمناه موضحاً في سورة النحل، في الكلام على قوله تعالى: ﴿للذينَ أحسنوا في هذه الدنيا حسنة ولدار الآخرةِ خيرٌ﴾ الآية.[النحل: آية ٣٠].

والمعروف في علم العربية أن صيغة التفضيل تقتضي المشاركة بين المفضل والمفضل عليه فيما فيه التفضيل، إلا أن المفضل أكثر فيه وأفضل من المفضل عليه، ومعلوم أن المفضل عليه في الآيات المذكورة الذي هو عذاب النار لا خير فيه البتة، وإذن فصيغة التفضيل فيها إشكال.

والجواب عن هذا الإشكال من وجهين:

الأول: أن صيغة التفضيل قد تطلق في القرآن، وفي اللغة مراداً بها مطلق الاتصاف، لا تفضيل شيء على شيء. وقدمناه مراراً وأكثرنا من شواهده العربية في سورة النور وغيرها.

الثاني: أن من أساليب اللغة العربية أنهم إذا أرادوا تخصيص شيء بالفضيلة، دون غيره جاءوا بصيغة التفضيل، يريدون بها خصوص ذلك الشيء بالفضل، كقول حسان بن ثابت رضي الله عنه: (١)

أتهجوهُ ولَسْتَ لَهُ بكفءٍ فَشَرُّكُمَا لِخَيرِكُمَا الفِداءُ

وكقول العرب: الشقاء أحب إليك، أم السعادة؟ وقوله تعالى: ﴿قال ربِّ السجن أحب إليّ﴾ الآية.[يوسف: آية ٣٣].

قال أبو حيان في البحر المحيط في قوله تعالى: ﴿أذلك خير...﴾ الآية، وخير هنا ليست تدل على الأفضيلة، بل هي على ما جرت به عادة العرب في بيان فضل الشيء، وخصوصيته بالفضل دون مقابله كقوله:

فشركما لخيركما الفداء

وكقول العرب:الشقاء أحب إليك أم السعادة، وكقوله: ﴿السجنُ أحب إليّ مما

---

(١) ديوان حسان بن ثابت: ٢٠.

يدعونني إليه﴾ وهذا الاستفهام على سبيل التوقيف والتوبيخ. اهـ. الغرض من كلام أبي حيان.

وعلى كل حال فعذاب النار شر محض لا يخالطه خير البتة كما لا يخفى، والوجهان المذكوران في الجواب متقاربان"[1] اهـ.

❁❁❁

قاعدة: تفهم معاني الأفعال على ضوء ما تتعدى به[2].

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿ومن **يُردْ فيه** بإلحادٍ بظلمٍ نُذقه من عذابٍ أليمٍ﴾ [الحج: آية٢٥].

قال ابن القيم رحمه اللّه: "فتأمل كيف عدى فعل الإرادة هاهنا بالباء، ولا يُقال: أردت بكذا إلا لما ضُمِّن معنى فعل "هَمَّ" فإنه يقال: هممت بكذا، فتوعد من هم بأن يظلم فيه بأن يذيقه العذاب الأليم"[3] اهـ.

٢- فعل "نظر" إذا عُدي بنفسه فمعناه التوقف والانتظار وإذا عُدى بإلى فهو المشاهدة بالأبصار وإذا عُدي بفي فهو التفكر والاعتبار. ومن الأول قوله تعالى: ﴿**انظرونا** نقتبسْ من نورِكم﴾ [سورة الحديد: آية ١٣]. ومن الثاني قوله تعالى: ﴿وجوهٌ يومئذٍ **ناضرة** * **إلى** ربها ناظرة﴾ [سورة القيامة: الآيتان ٢٢، ٢٣].ومن الثالث قوله تعالى: ﴿أو لم **ينظروا في** ملكوت السماوات والأرضِ﴾ [سورة

---

(١) أضواء البيان: ٦/٢٩٤-٢٩٦.

(٢) انظر الفروق اللغوية: ١٤، ١٥، زاد المعاد: ١/٥١، خصائص جزيرة العرب: ٤٤، قواعد و فوائد لفقه كتاب اللّه تعالى: ٢٦.

(٣) زاد المعاد: ١/٥١.

الأعراف: آية ١٣٥] [1].

٣- قال تعالى: ﴿اهدِنا الصراطَ المستقيم﴾ [الفاتحة: آية ٦].

قال ابن القيم رحمه الله: "وأما المسألة السابعة وهي تعدية الفعل هنا بنفسه دون حرف إلى فجوابها أن فعل الهداية يتعدى بنفسه تارة وبحرف إلى تارة وباللام تارة والثلاثة في القرآن، فمن المُعدى بنفسه هذه الآية. وقوله: ﴿ويهديك صراطاً مستقيماً﴾ [الفتح: آية ٢] ومن المعدى بـ"إلى" قوله: ﴿وإنك لتهدِي إلى صراطٍ مستقيمٍ﴾ [الشورى: آية ٥٢] وقوله تعالى: ﴿قُل إنني هداني ربي إلى صراط مستقيمٍ﴾ [الأنعام: آية ١٦١] ومن المعدى باللام قوله[2] قوله أهل الجنة: ﴿الحمد للّهِ الذي هدانا لهذا﴾ [الأعراف: آية ٤٣] وقوله تعالى: ﴿إن هذا القرآن يهدِي للتي هي أقوم﴾ [الإسراء: آية ٩] والفروق لهذه المواضع تدق جداً عن أفهام العلماء، ولكن نذكر قاعدة تشير إلى الفرق، وهي أن الفعل المعدى بالحروف المتعددة، لابد أن يكون له مع كل حرف معنى زائد على معنى الحرف الآخر، وهذا بحسب اختلاف معاني الحروف، فإن ظهر اختلاف الحرفين ظهر الفرق، نحو: رغبت عنه، ورغبت فيه، وعدلت إليه، وعدلت عنه، وملت إليه، وعنه، وسعيت إليه، وبه، وإن تفاوت معنى الأدوات عسر الفرق، نحو: قصدت إليه، وقصدت له، وهديته إلى كذا، وهديته لكذا، وظاهرية النحاة يجعلون أحد الحرفين بمعنى الآخر وأما فقهاء أهل العربية فلا يرتضون هذه الطريقة، بل يجعلون للفعل معنى مع الحرف ومعنى مع غيره، فينظرون إلى الحرف وما يستدعي من الأفعال فيُشربون الفعل المتعدي به معناه، هذه طريقة إمام الصناعة سيبويه رحمه الله تعالى وطريقة حذاق أصحابه، يُضَمِّنُون الفعل معنى الفعل، لا يقيمون الحرف مقام الحرف، وهذه قاعدة شريفة جليلة المقدار، تستدعي فطنة ولطافة في الذهن، وهذا نحو

---

(١) انظر قواعد وفوائد لفقه كتاب اللّه تعالى: ٢٦.

(٢) كأن في الكلام سقطاً. والتقدير: مخبراً عن قول أهل الجنة..

قوله تعالى: ﴿عيناً يشربُ بها عبادُ اللّه﴾ [الإنسان: آية ٦] فإنهم يضمنون "يشرب" معنى "يروى" فيعدونه بالباء التي تطلبها، فيكون في ذلك دليل على الفعلين، أحدهما بالتصريح به والثاني بالتضمن والإشارة إليه بالحرف الذي يقتضيه، مع غاية الاختصار، وهذا من بديع اللغة ومحاسنها وكمالها. ومنه قوله في السحاب: (١)

شربن بماء البحر، حتى روين، ثم ترفعن وصعدن.

وهذا أحسن من أن يقال: "يشرب منها" فإنه لا دلالة فيه على الري، وأن يُقال: "يروى بها". لأنه لا يدل على الشرب بصريحه، بل باللزوم، فإذا قال: "يشرب بها". دل على الشرب بصريحه، وعلى الري، بخلاف الباء، فتأمله. ومن هذا قوله تعالى: ﴿ومن يُرِدْ فيهِ بإلحادٍ بظلمٍ نُذِقْهُ﴾ [الحج: آية ٢٥] وفعل الإرادة لا يتعدى بالباء، ولكن ضُمِّن معنى "يهم فيه بكذا" وهو أبلغ من الإرادة فكان في ذكر الباء إشارة إلى استحقاق العذاب عند الإرادة وإن لم تكن جازمة. وهذا باب واسع لو تتبعناه لطال الكلام فيه، ويكفي المثالان المذكوران. فإذا عرفت هذا، ففعل الهداية متى عُدِّي بإلى، تضمن الإيصال إلى الغاية المطلوبة فأتى بحرف الغاية، ومتى عُدِّي باللام، تضمن التخصيص بالشيء المطلوب، فأتى باللام الدالة على الاختصاص والتعيين، فإذا قلت: هديته لكذا، فُهِمَ معنى: ذكرته له، وجعلته له، وهيأته، ونحو هذا، وإذا تعدى بنفسه، تضمن المعنى الجامع لذلك كله، وهو التعريف والبيان والإلهام. فالقائل إذا قال: ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾ هو طالب من اللّه أن يُعَرِّفَهُ إياه، ويبينه له، ويلهمه إياه، ويقدره عليه، فيجعل في قلبه علمه وإرادته والقدرة عليه فجرد الفعل من

---

(١) لعل هذا القول هو بيت مُحَرَّف لأبي ذؤيب الهذلي، وصوابه هكذا:

شربن بماء البحر ثم ترفعت   متى لُجج خُضرٍ لهن نئيج

انظر: الخصائص لابن جني: ٢/٨٥.

الحرف، وأتى به مجرداً مُعدى بنفسه ليتضمن هـذه المراتـب كلهـا، ولـو عُـدِّى بحـرف تعين معناه وتخصص بحسب معنى الحرف، فتأمله فإنه من دقائق اللغة وأسرارها"[١]اهـ.

❁❁❁

قاعدة: التعقيب بالمصدر يفيد التعظيم أو الذم[٢].

التطبيق:

أ- مثال الأول:

١- قال تعالى: ﴿ويومَ ينفخ في الصورِ - إلى قوله - صُنْعَ اللّه الـذي أتقَـنَ كُـلَّ شيءٍ﴾ [النمل: الآيتان ٨٧-٨٨].

قال في الإكسير: "أشـار بذلـك إلى تعظيـم قدرتـه الـتي قدرهـا[٣] علـى النفـخ في الصـور، وفَـزَعِ مـن في السـماوات والأرض، وإتيـانهم صـاغرين، وتسـيير الجبـال كالسحاب، كأنه قال: انظروا صنع اللّه ما أعظمه !!، وكـذا سـائر المصـادر المُؤَكِّـدَة نحو ﴿صبغة اللّه﴾ [البقـرة: آيـة ١٣٨]، أي: بـل نتبـع ملـة إبراهيـم: صبغـة اللّـه، أو عليكـم صبغة اللّه؛ إغراء، أو اتبعوا صبغة اللّه، أي: دينه، و﴿وعد اللّـه﴾ [الـروم: آيـة ٦]، أي: ارتقبوا وعد اللّه بغلبة الروم، وفتـح المؤمنـين، و﴿فطرة اللّـه﴾ [الـروم: آيـة ٣٠]، أي: الزموا دين اللّه، وكل هذا تفخيم لهذه الجُمَل بتعقبها بهذه المصادر.

وكما يوصف رجل بعلم أو زهد، أو عمل، أو غـير ذلـك مـن الفضـائل، فيقـال: عطاء اللّه"[٤] اهـ.

---

(١) بدائع الفوائد: ٢/٢٠-٢٢.

(٢) انظر الإكسير: ٢١٤.

(٣) لعل العبارة : قدر بها.

(٤) المصدر السابق.

ب- مثال الثاني:

لم أقف فيه على مثال من القرآن الكريم. وصورته أن يوصف رجل بصفة ذم من زندقة أو مجون... ثم يُقال: صُنع الشيطان المضل... [1].

❁❁❁

قاعدة: ما في جسم الإنسان من أجزاء مفردة لا تتعدد، إذا ضُمَّ إليها مثلها جاز فيها ثلاثة أوجه:

الأول: الجمع. وهو الأكثر والأفصح.

الثاني: التثنية.

الثالث: الإفراد[2].

توضيح القاعدة:

المراد بالأجزاء المفردة هنا: مثل الرأس، والأنف، والبطن، والقلب... فهذه وأشباهها حين يُضم إليها مثلها فالأفصح أن يُقال: رؤسكما، أنوفكما، بطونكما، قلوبكما.

وتجوز التثنية بناءً على الأصل وظاهر اللفظ. فتقول: رأساكما، قلباكما، بطناكما، أنفاكما.

كما أنه يجوز الإفراد. فتقول: رأسكما، قلبكما، أنفكما، بطنكما.

أما ما كان في الجسم منه أكثر من واحد، كاليد، والرجل، والعين... فإنك إذا ضممت إليه مثله لم يُجز فيه إلا التثنية. تقول: يداكما، رجلاكما.

ومثل ما مضى يُقال أيضاً فيما يتصل بالجسم وينفصل عنه كالثوب والعمامة

---

(١) المصدر السابق.

(٢) انظر تفسير ابن جرير: ٨/٤٢-٤٣، التوضيح والتكميل: ١/٥٥.

والحذاء.

وبعض أهل العلم يُلحق بهذا الباب بعض الصور لتقارب المعاني مع وجود الاختلاف من بعض ا لوجوه كما سترى في أحد الأمثلة القادمة.

التطبيق:

أ- مثال الجزء المفرد:

قال تعالى: ﴿إن تتوبا إلى اللّه فقد صَغَتْ قُلُوبُكُما﴾ [التحريم: آية ٤]. وقد جاءت الآية على الأفصح. حيث جمع القلوب. مع أنهما قلبان.

ب- مثال ما يُلحقه بعض العلماء بالقاعدة مع أنها لا تنطبق عليه تمام الانطباق.

قال تعالى: ﴿فإن كانَ له إخوة﴾ [النساء: آية ١١].

ومعلوم أن الأخوين فصاعداً يَرُدَّان فرض الأم إلى السدس. فما وجه ذكر الجمع؟. وقد ذكر العلماء عن هذا الإشكال أجوبة، يهمنا منها في هذا المقام قول ابن جرير رحمه اللّه: "فإن قال قائل:وكيف قيل في الأخوين ﴿إخوة﴾، وقد علمت أن لـ"الأخوين" في منطق ا لعرب مثالاً لا يشبه مثالَ "الإخوة" في منطقها؟

قيل: إن ذلك وإن كان كذلك، فإن من شأنها التأليف بين ا لكلامين يتقارب معنياهما، وإن اختلفا في بعض وجوههما. فلما كان ذلك كذلك، وكان مستفيضاً في منطقها منتشراً مستعملاً في كلامها: "ضربت من عبد اللّه وعمرو رؤوسهما، وأوجعت منهما ظهورهما"، وكان ذلك أشد استفاضة في منطقها من أن يقال: "أوجعت منهما ظهريهما"، وإن كان مقولاً: "أوجعت ظهريهما"، كما قال الفرزدق:(١)

---

(١) ديوان الفرزدق ٧٤. والمنهاض: الكسير. وقوله: "المُشعَّفُ" في الديوان: "المُسَقَّف". والبيت يُروى بهذا وهذا.وشعف القلب: رأسه عند مُعلّق النياط، ومنه: شعفني حبه، أي: غشي الحب القلب من فوقه. القاموس (مادة: الشعفة) ١٠٦٦.ومعناه: أن الشاعر يطلب المرض لزوج محبوبته حتى يشفيان مافي قلبيهما من الداء.

بِمَا فِي فُؤَادَينا منَ الشَّوقِ وَالـهَوى   فيـبرَأُ مُنهَاضُ الـفـُؤَادِ الـمُـشَـعَّفُ

=غير أن ذلك وإن كان مقولاً، فأفصح منه: "بما في أفئدتنا"، كما قال جل ثناؤه: ﴿إن تتوبا إلى اللّه فقد صغت قلوبكما﴾ [سورة التحريم: آية ٤].

فلما كان ما وصفت = من إخراج كل ما كان في الإنسان واحداً إذا ضُمَّ إلى الواحد منه آخر من إنسان آخر فصارا اثنين من اثنين، بلفظ الجميع، أفصح في منطقها وأشهرَ في كلامها = وكان "الأخوان" شخصين كل واحد منهما غير صاحبه؛ من نفسين مختلفين، أشبه معنياهما معنى ما كان في الإنسان من أعضائه واحداً لاثاني له، فأخرج اثناهما بلفظ اثنى العضوين الذين وصفت، فقيل: "إخوة" في معنى "الأخوين" كما قيل: "ظهور" في معنى "الظهرين"، و"أفواه" في معنى "فموين"، و"قلوب" في معنى "قلبين".

وقد قال بعض النحويين: إنما قيل: "إخوة"، لأن أقل الجمع اثنان . وذلك أن ذلك ضم شيء إلى شيء صارا جميعاً بعد أن كانا فردين، فجمعا ليعلم أن الاثنين جمع.

قال أبو جعفر: وهذا وإن كان كذلك في المعنى، فليس بعلة تنبيء عن جواز إخراج ما قد جرى الكلام مستعملاً مستفيضاً على ألسن العرب لاثنيه بمثال وصورةٍ غير مثال ثلاثة فصاعداً منه وصورتها. لأن من قال: "أخواك قاما"، فلا شك أنه قد علم أن كل واحد من "الأخوين" فردٌ ضم أحدهما إلى الآخر فصارا جميعاً بعد أن كانا شتى. غير أن الأمر وإن كان كذلك، فلا تستجيز العرب في كلامها أن يقال: "أخواك قاموا"، فيخرج قولهم : "قاموا" وهو لفظ للخبر عن الجميع،خبراً عن "الأخوين" وهما بلفظ الاثنين. لأن كل ما جرى به الكلام على ألسنتهم معروفاً عندهم بمثال وصورة، إذا غيَّره مغيِّر عما قد عرفوه فيهم، نَكِروه. فكذلك "الأخوان" وإن كانا مجموعين ضُمَّ أحدهما إلى صاحبه، فلهما مثالٌ في المنطق وصورة، غير

مثال الثلاثة منهم فصاعداً وصورتهم. فغير جائز أن يغيَّر أحدهما إلى الآخر إلا بمعنى مفهوم. وإذ كان ذلك كذلك، فلا قول أولى بالصحة مما قلنا قبل"[1]اهـ.

وبمثل هذا التقرير يمكنك أن تفسر مثل هذا الإشكال والله أعلم.



(١) تفسير ابن جرير: ٨/٤١-٤٤.



المقصد الرابع

وجوه مخاطباته

المُراد بـ"وجوه المخاطبات":

تنوع ضروب الخطاب، والتصرف فيها بألوان التصرف تحسيناً في الكلام، أو تقريراً للمعاني المختلفة.

وهذا كالالتفات في الكلام بأنواعه المختلفة، أو تنزيل الخطاب على اعتقاد المخاطب، أو إيراد الماضي بصيغة المضارع، أو المستقبل... أو غير ذلك من أنواع التصرفات في الخطاب، مما هو معروف في كلام العرب.

قاعدة: من شأن العرب أن تبتدئ الكلام أحياناً على وجه الخبر عن غائب ثم تعود إلى الخبر عن المخاطب، والعكس.

وتارةً تبتدئ الكلام على وجه الخبر عن المتكلم ثم تنتقل إلى الخبر عن الغائب والعكس.

وأحياناً تبتدئ الكلام على وجه الخبر عن المتكلم ثم تنتقل إلى الخبر عن المخاطب، كما تنتقل من خطاب الواحد أو الاثنين، أو الجمع إلى خطاب الآخر، وتنتقل من الإخبار بالفعل المستقبل إلى الأمر، ومن الماضي إلى المضارع والعكس.

توضيح القاعدة:

هذه القاعدة تدور حول محور واحد وهو "الالتفات" وحقيقته: الرجوع عن أسلوب من أساليب الكلام إلى غيره[1].

وهو كثير في كلام العرب، نثراً ونظماً.

وفائدته: تطرية سمع السامع، وإيقاظه للإصغاء، نظراً لاختلاف الأساليب وتنوعها[2]

وهو أنواع متعددة، ما ذكرت هو جزء منها[3].

---

(١) انظر الإكسير: ١٤٠، فقه اللغة للثعالبي: ٣٦٦، الإتقان: ٢٥٣/٣.

(٢) انظر الإكسير: ١٤٠، الإتقان: ٢٥٣/٣.

(٣) انظر فقه اللغة للثعالبي: ٢٩٧، ٣٦٧، الإكسير: ١٤٠-١٥٤، الكليات: ١٦٩-١٧٠، الإتقان: ٢٥٣/٣-٢٥٩، قواعد وفوائد لفقه كتاب الله تعالى: ٣٠.

التطبيق: [1]

أ- مثال الالتفات من الغيبة إلى الخطاب: [2]

١- قال تعالى:﴿وإن تولوا فإنِّي أخافُ عليكم عذابَ يومٍ كبيرٍ﴾ [هود: آية٣].

فقوله: ﴿إن تولوا﴾ أي: أعرضوا. وهذا إخبار عن الغائب. ثم قال: ﴿فإني أخاف عليكم﴾ وهذا إخبارٌ على وجه الخطاب[3].

٢- قال تعالى: ﴿الحمدُ لِلَّهِ ربِّ العالمينَ * الرحمنِ الرحيمِ * مالِكِ يومِ الدِّينِ * إياكَ نعبُدُ وإياكَ نستعينُ﴾ [الفاتحة: الآيات: ١-٤] [4].

قال السيوطي: "ومن محاسنه ما وقع في سورة الفاتحة، فإن العبد إذا ذكر اللّه تعالى وحده ثم ذكر صفاته التي كان كل صفة منها تبعث على شدة الإقبال. وآخرها: ﴿مالكِ يومِ الدِّين﴾ [الفاتحة: آية ٣]. المفيد أنه مالك الأمر كله في يوم الجزاء، يجد من نفسه حاملاً لا يقدر على دفعه على خطاب مَنْ هذا صفاته بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة في المهمات، وقيل: إنما اختير لفظ الغيبة للحمد، وللعبادة الخطاب للإشارة إلى أن الحمد دون العبادة في الرتبة؛ لأنك تحمد نظيرك ولا تعبده، فاستعمل لفظ "الحمد" مع الغيبة، ولفظ "العبادة" مع الخطاب لينسب إلى العظيم حال المخاطبة والمواجهة ما هو أعلى رتبة، وذلك على طريقة التأدب.

وعلى نحو من ذلك جاء آخر السورة، فقال: ﴿الذينَ أنعمتَ عليهم﴾ مصرحاً بذكر المُنْعِمِ، وإسناد الإنعام إليه لفظاً، و لم يقل: "صراط المُنْعَمِ عليهم" فلما صار إلى ذكر الغضب زوى عنه لفظه، فلم ينسبه إليه لفظاً، وجاء باللفظ منحرفاً عن ذكر

---

(١) تنبيه: عامة التعليقات على الأمثلة الآتية نقلتها معزوة إلى أصحابها، وقد آثرت ذلك تحرزاً من الوقوع في التكلف عند الكلام على بعض وجوه الالتفات.

(٢) انظر المزهر: ٣٣٤/١، الصاحبي: ٣٥٧، بصائر ذوي التمييز: ١١٠/١، ابن جرير: ٢٩٣/٢-٢٩٤، ٣٥٧.

(٣) انظر ابن جرير: ٢٣٢/١٥.

(٤) انظر المصدر السابق: ١٥٣/١.

الغاضب، فلم يقل: "غير الذين غضبت عليهم" تفادياً عن نسبة الغضب إليه في اللفظ حال المواجهة.

وقيل: لأنه لما ذكر الحقيق بالحمد، وأجرى عليه الصفات العظيمة من كونه رباً للعالمين، ورحماناً ورحيماً، ومالكاً ليوم الدين، تعلّق العلم بمعلوم عظيم الشأن، حقيق بأن يكون معبوداً دون غيره، مستعانا به، فخوطب بذلك لتميزه بالصفات المذكورة تعظيماً لشأنه، حتى كأنه قيل: "إياك يا من هذه صفاته نخص بالعبادة والاستعانة لا غيرك..." [1]. اهـ

وقال في الإكسير: "وأما فائدة ﴿إياك نعبدُ﴾ مع ما قبله من خطاب الغيبة، فمن وجهين: أحدهما: أنهم لما وصفوا اللّه تعالى بخصائص الربوبية، وصفات الإلهية بأسلوب الغيبة، ليكون أدل على صدقهم ، وإخلاصهم في ذلك، مما إذا خاطبوه به، إذ المخاطِب بالمدح قد يراقب فيداجي، ويخالف لسانُه قلبه، بخلاف المادح في الغيبة، حيث عدلوا حال الإخبار والسؤال إلى الخطاب، لأنه أدل على الخضوع والضراعة، وشدّة الرغبة، ومسيس الحاجة،...

الثاني: أن أسلوب الخطاب أخص من أسلوب الغيبة، والعبادة أخص من الحمد والثناء، إذ الإنسان يحمد نظيره ولا يعبده، فاستعمل الأسلوب الأخص في ذكر الفعل الأخص...[2] اهـ.

٣- قال تعالى: ﴿إذْ قال اللّه يا عيسى إني متوفيك ورافعك إليَّ ومطهرك من الذين كفرُوا وجاعلُ **الذين** اتّبعوكَ فوقَ الذينَ كَفَرُوا إلى يومِ القيامةِ ثم إليَّ **مرجعكم** فأحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفُونَ﴾ [آل عمران: آية ٥٥].

قال ابن جرير رحمه اللّه: "وهذا من الكلام الذي صُرف من الخبر عن الغائب إلى

---

(١) الإتقان: ٣/٢٥٦-٢٥٨.

(٢) الإكسير: ١٤١.

المخاطبة، وذلك أن قوله: ﴿ثم إليّ مرجعُكم﴾ إنما قُصد به الخبرُ عن متبعي عيسى، والكافرين به"[1] اهـ.

٤- قال تعالى: ﴿قُل للذِينَ كفرُوا ستُغلَبُونَ وتحشرونَ.. -إلى قوله- قد كان لكم آية في فئتين﴾ [آل عمران: آية ١٢-١٣].

قرأ بعضهم: "سيغلبون ويُحشرون"[2]. فعلى هذه القراءة، يكون قد التفت من الغيبة إلى المخاطب في قوله: ﴿قد كان لكم آية﴾[3].

ب- مثال الالتفات من الخطاب إلى الغيبة: [4]

١- قال تعالى: ﴿صراطَ الذينَ أنعمتَ عليهم غيرِ المغضوبِ عليهم﴾ [الفاتحة: آية ٧]. فلم يقل: "غير الذين غضبت عليهم"[5] كما قال: ﴿أنعمت عليهم﴾ وذلك أنه موضع تقرب من الله بذكر نعمه، فكان إسناده إليه بتاء المخاطب أبلغ في ذلك، بخلاف ذكر الغضب.

ونظيره قول إبراهيم عليه السلام: ﴿الذي خلَقَنِي فهو يهدينِ * والذي هُوَ يُطْعِمُنِي ويسقينِ﴾ [الشعراء: الآيتان ٧٨-٧٩]، فأضاف هذه النعم إلى ربه تعالى، ثم قال: ﴿وإذا مرِضتُ﴾ فأضافه إلى نفسه لفظاً، تأدباً؛ إذ الأدب يقتضي أنك لا تضيف إلى المنعم عليك حال ذكر نعمه إلا النعم، لا المكروهات..."[6] اهـ.

٢- قال تعالى: ﴿هو الذي يُسَيِّركم في البر والبحر، حتى إذا كنتم في الفلك

---

(١) تفسير ابن جرير: ٦/٤٦٤.

(٢) وهي قراءة حمزة والكسائي. انظر المبسوط في القراءات العشر: ١٦١، حجة القراءات: ١٥٣.

(٣) انظر ابن جرير: ٦/٢٢٦.

(٤) انظر تفسير ابن جرير: ١/١٥٣، ٢/٢٩٣-٢٩٤، ٣/٣٠٤-٣٠٥، ٦/١٥٤، ١٣/٣١٤، بصائر ذوي التمييز: ١/١٠٩، تأويل مشكل القرآن: ٢٨٩، الصاحبي: ٣٥٦، المزهر: ١/٣٣٤.

(٥) انظر تفسير ابن جرير: ١/١٥٣، المحتسب: ١/١٤٦، الإتقان: ٣/٢٥٧.

(٦) الإكسير: ١٤٠-١٤١.

وجرين بهم...﴾ الآية، [يونس: آية ٢٢] [١]. فانتقل من الخطاب إلى الغيبة " وفائدة ذلك: العدول عن خطابهم إلى حكاية حالهم لغيرهم، لتعجبهم من فعلهم وكفرهم، إذ لو استمر على خطابهم لفاتت تلك الفائدة، إذ الإنسان يحب نفسه، لا ينكر عليها، ولا يستعظم منها العظام، بل من غيره[٢]".

٣- قال تعالى: ﴿إنَّ هذه أمتكم أمةً واحدةً وأنا ربكم فاعبدُونِ * وتقطعوا أمرهم بينهم...﴾ الآية [الأنبياء: الآيتان ٩٢-٩٣].

"معناه: وتقطعتم. عطفاً على الأول، لكن التفت إلى أسلوب الغيبة كأنه ينعى عليهم كفرهم وافتراقهم إلى قوم آخرين، وتقبحه عندهم؛ مبالغة في تبكيتهم، ثم توعدهم بالرجوع إليه، وهذا وإن كان محتملاً، إلا أن ظاهر الكلام وسياقه خلافه، وهو أنه تعالى خاطب المؤمنين بأن الأمة واحدة، وأنه الرب المستحق بأن يبقى[٣] ويُعبد، ثم أخبر المؤمنين عن الكافرين بأنهم تقطعوا أمرهم بينهم، وأنهم فرقوا دينهم وكانوا شيعاً، وعدلوا بالعبادة والتقوى عن مستحقها، ووضعوها في غير حقها، وفعلوا من التقوى خلاف ما يقتضيه اتحاد الأمة"[٤].

٤- قال تعالى: ﴿وإذ أخذنا ميثاقكم ورفعنا فوقَكم الطورَ خُذُوا ما آتيناكم بقوةٍ واسمعُوا قالوا سمعنا وعصَينا...﴾ الآية، [البقرة: آية ٩٣].

قال ابن جرير: "وأما قوله: ﴿ قالوا سمعنا﴾ فإن الكلام خرج مخرج الخبر عن الغائب بعد أن كان الابتداء بالخطاب كما وصفنا من أن ابتداء الكلام إذا كان حكاية فالعرب تخاطب فيه ثم تعود إلى الخبر عن الغائب، وتخبر عن الغائب ثم تخاطب" [٥] اهـ.

---

(١) انظر تفسير ابن جرير: ١/١٥٤، ١٣/٣١٤، ١٥/٥٢.

(٢) الإكسير: ١٤٢، وانظر الكلام على ذلك أيضاً في الإتقان: ٣/٢٥٤، ٢٥٥.

(٣) هكذا في المطبوع ولعل الصواب: يُتقى.

(٤) الإكسير: ١٤٣.

(٥) تفسير ابن جرير: ٢/٣٥٧.

جـ- مثال الالتفات من المتكلم إلى الغائب: [1][2]

١- قال تعالى: ﴿قل يا أيها النَّاسُ **إني** رسولُ اللّه إليكم جميعاً -إلى قوله- فـآمنوا باللّه **ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن** باللّه وكلماتِه﴾ [الأعراف: آية ١٥٨] ولم يقل: "فآمنوا باللّه وبِي" لفائدتين:

إحداهما: دفع التهمة عن نفسه بالعصبية لها.

الثانية: تنبيههم على استحقاقه الاتباع لما اتصـف بـه مـن الصفـات المذكـورة مـن النبوة والأمية التي هي أكبر دليل على صدقه، وأنه لا يستحق الاتبـاع لذاتـه، بـل لهـذه الخصائص التي بمن قامت وجب اتباعه"[3].

٢- قال تعالى: ﴿**إنَّا** فتحنا لك فتحاً مبيناً * **لِيغفِرَ** لَـكَ اللّـه...﴾ الآيـة، [الفتـح: الآيتان: ١-٢]. والأصل: "لنغفر لك".

٣- قال تعـالى: ﴿**إنَّـا** أعطينـاكَ الكوثـر * فَصَـلِّ **لِربِّك**﴾ [الكوثـر: الآيتـان: ١-٢]. والأصل: "لنا".

٤- قال تعالى: ﴿أمراً من **عندنا إنَّا كنَّا** مرسلين * رحمـةً مـن **ربكَ**﴾ [الدخـان: الآيتان ٥-٦]. والأصل: "منا".

د- مثال الانتقال من الغيبة إلى التكلّم: [4]

قال تعالى: ﴿**واللّه الذي أرسلَ** الرياح فتُثيرُ سحاباً **فَسُقناه**﴾ [فاطر: آية ٩].

هـ- مثال العدول من المتكلم إلى الخطاب:

قال تعالى: ﴿ومـا لـي **لا أعبدُ** الـذي **فَطَرَنِـي** وإليـه **تُرجَعونَ**﴾ [يـس: آيـة ٢٢].

---

(١) انظر ابن جرير: ٣/٩٢-٩٣.

(٢) قال السيوطي: "ووجهه أن يفهم السامع أن هذا نمط المتكلم، وقصده من السامع، حضر أو غاب، وأنه ليس في كلامه ممن يتلون ويتوجَّه ويُبدي في الغيبة خلاف ما يبديه في الحضور" اهـ الإتقان: ٣/٢٥٤.

(٣) الإكسير: ١٤٢، وانظر الإتقان: ٣/٢٥٤.

(٤) انظر أمثلة لذلك في الإتقان: ٣/٢٥٦.

"والأصل: "وإليه أرجع" فالتفت من المتكلم إلى الخطاب، ونكتته أنه أخرج الكلام في معرض مناصحته لنفسه، وهو يُريدُ نصح قومه تلطفاً، وإعلاماً أنه يريد لهم ما يريد لنفسه، ثم التفت إليهم لكونه في مقام تخويفهم ودعوتهم إلى اللّه تعالى"[1].

و- مثال العدول عن الفعل المستقبل إلى فعل الأمر:

قال تعالى مخبراً عن قيل هود ﷺ لقومه: ﴿إنِّي **أُشهِدُ** اللّه **واشهَدُوا** أنِّي بريء مما تُشرِكونَ من دونه﴾ [هود: آية ٥٤]. و لم يقل: "وأشهدكم". بعطف المستقبل على مثله المشعر باستواء الشاهدين في الصدق، وعدولاً إلى الاستهزاء بهم والتهكم بهم، إذ شهادتهم لا تأثير لها، ولا اعتبار بها"[2].

ز- مثال الانتقال من خطاب الواحد أو الاثنين أو الجمع إلى خطاب الآخر:

هذه الجملة -كما تلاحظ- يدخل تحتها أقسام متعددة، هي:

الأول: مثال الالتفات من الواحد إلى الاثنين:

قال تعالى: ﴿قالُوا **أجئتنا لتلفتنا** عما وجدنا عليه آباءنا وتكونَ **لكما** الكبرياءُ في الأرضِ﴾ [يونس: آية ٧٨].

الثاني: مثال الالتفات من الواحد إلى الجمع: [3]

قال تعالى: ﴿يا أيها **النَّبيُّ** إذا **طَلَّقتُمُ** النساءَ﴾ [الطلاق: آية ١].

الثالث: مثال الالتفات من الاثنين إلى الواحد:[4]

قال تعالى: ﴿فمن **ربُّكما يا مُوسى**﴾ [طه: آية ٤٩].

الرابع: مثال الالتفات من التثنية إلى الجمع:

---

(١) الإتقان: ٢٥٣/٣، وانظر أمثلة أخرى لذلك هناك.

(٢) الإكسير: ١٤٣ (بتصرف).

(٣) انظر أمثلة لذلك في ابن جرير: ٤٨٥/٢، ٢٩٨/١٢، ٥٤٩، ١١٦/١٥، ٢٦٢، بصائر ذوي التمييز: ١١٠/١.

(٤) انظر فقه اللغة للثعالبي: ٣٠٦، الإتقان: ٢٥٨/٣.

قال تعالى: ﴿وأوحينا إلى مُوسى وأخيه أن تبوءا لقومكما بمصر بيوتاً واجعَلُوا بيوتَكم قِبْلَةً﴾ [يونس: آية ٨٧].

الخامس: مثال الالتفات من الجمع إلى الواحد:

قال تعالى: ﴿وأقيمُوا الصلاةَ وبَشّر المؤمنينَ﴾ [يونس: آية ٨٧].

السادس: مثال الانتقال من الجمع إلى الاثنين:

قال تعالى: ﴿يا معشرَ الجن والإنسِ إنِ استطعتم -إلى قوله- فبأي آلاءِ ربكما تكذبان﴾ [الرحمن: الآيتان ٣٣-٣٤].

السابع: مثال الالتفات من خطاب التثنية إلى خطاب الجمع ثم إلى خطاب الواحد:

قال تعالى: ﴿وأوحينا إلى موسى وأخيه أن تبوءا لقومكُمَا بمصرَ بيوتاً واجعَلُوا بيوتكم قبلة وأقيموا الصلاةَ وبَشّر المؤمنين﴾ [يونس: آية ٨٧].

"فعدل عن المثنى: وهو ﴿تبوءا لقومكما﴾ إلى الجمع بقوله: ﴿واجعلوا﴾ وذلك لأن موسى وهارون هما اللذان يقرران قواعد النبوة، ويحكمان مباني الشريعة، فخصهما بذلك، ثم خاطب الجميع باتخاذ البيوت قبلة للعبادة؛ إذ الجميع مأمورون بها عموماً، ثم قال لموسى وحده ﴿وبشر المؤمنين﴾ لأنه الرسول الحقيقي الذي إليه البشارة والإنذار، والإيراد والإصدار. وهارون وزيره في الحقيقة، كما صرح به النص"(١).

هـ- مثال الالتفات عن الماضي أو المضارع أو الأمر إلى الآخر: (٢)

١- مثال الانتقال من الماضي إلى المضارع:

قال تعالى: ﴿والله الذي أرسلَ الرياحَ فتُثيرُ﴾ [فاطر: آية ٩].

---

(١) الإكسير: ١٤٤، وذكر أمثلة أخرى لهذه الصورة.

(٢) انظر أمثلة لذلك في الإكسير: ١٤٥، الإتقان: ٢٥٨/٣.

٢- مثال الانتقال من الماضي إلى الأمر:

قال تعالى: ﴿قل أمرَ ربي بالقسطِ وأقيمُوا وجوهكم...﴾ الآية، [الأعراف: آية٢٩].

٣- مثال الانتقال من المضارع إلى الماضي:

قال تعالى: ﴿ويومَ يُنفَخُ في الصورِ ففَزِعَ...﴾ الآية، [النمل: آية ٨٧].

٤- مثالا الانتقال من المضارع إلى الأمر:

قال تعالى: ﴿قال إني أُشهِدُ الله وأشهَدوا أني بريء...﴾ الآية، [هود: آية ٥٤].

٥- مثال الانتقال من الأمر إلى الماضي:

قال تعالى: ﴿واتخِذوا من مقامِ إبراهيم مصلًّى وعَهِدنا﴾ [البقرة: آية ١٢٥].

٦- مثال الانتقال من الأمر إلى المضارع:

قال تعالى: ﴿وأن أقيموا الصلاةَ واتَّقوه وهو الذي إليه تُحشرونَ﴾ [الأنعام: آية٧٢].

ط- التفات الضمائر: (١)

وهو أن يقدم المتكلم في كلامه مذكورين مرتبين، ثم يخبر عن الأول منهما، وينصرف عن الإخبار عنه إلى الإخبار عن الثاني، ثم يعود إلى الإخبار عن الأول:

قال تعالى: ﴿إنَّ الإنسانَ لِربِّه لكنود * وإنَّه على ذلك لشهيد﴾[العاديات: الآيتان٦، ٧].

فقد انصرف عن الإخبار عن الإنسان إلى الإخبار عن ربه تعالى على قول مَنْ يُرجع الضمير في قوله ﴿وإنه على ذلك﴾ على الإنسان - ثم قال منصرفاً عن الإخبار عن ربه تعالى إلى الإخبار عن الإنسان: ﴿وإنه لحبِّ الخيرِ لَشديدٌ﴾.

❁❁❁

---

(١) انظر الإتقان: ٣/٢٥٧.

قاعدة: إذا كان سياق الآيات في أمور خاصة، وأراد الله أن يحكم عليها، وذلك الحكم لا يختص بها، بل يشملها وغيرها: جاء الله بالحكم العام[1].

وهذه القاعدة تتحدث عن جانب بديع من طريقة القرآن في تقرير بعض المعاني، ذلك أنه يعرضها عرضاً تكون فيه أشمل ما تكون لمدلولاتها، وهذا ولا شك من طرائق دلالته على المعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة.

ولما كان المعنى في القاعدة واضحاً لم أتعرض لشرحه.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿إن الذين يكفُرونَ باللّه ورسُلِه ويريدونَ أن يفرِّقوا بين اللّه ورسله -إلى قوله- أولئك هم الكافرون حقاً، **وأعتدنا للكافرين** عذاباً مهيناً﴾ [النساء: الآيتان ١٥٠-١٥١].

فلم يقل: "واعتدنا لهم" ذلك أن العذاب المهين معد لكل الكافرين، وليس للموصوفين منهم فقط.

٢- قال تعالى: ﴿قل من ينجيكم من ظلماتِ البرِّ والبحرِ تدعونهُ تَضَرُّعاً وخفية لئن أنجانا من هذه لنكونَنَّ من الشاكرينَ * قل اللّه ينجيكم منها **ومن كل كربٍ**﴾ [الأنعام: الآيتان ٦٣-٦٤].

فذكر الحالة التي وقع السياق لأجلها ثم عم الحكم ليشملها وغيرها.

٣- قال تعالى: ﴿إلا الذينَ تابُوا وأصلَحُوا واعتَصَمُوا باللّه وأخْلَصُوا دينهم للّهِ فأولئك مع المؤمنين **وسوف يؤتِ اللّه المؤمنين** أجراً عظيماً﴾ [النساء: آية ١٤٦].

فلم يقل: "وسوف يؤتيهم أجراً عظيماً" لأن هذا الوعد موجه لجميع المؤمنين الصادقين.

---

(١) انظر القواعد الحسان: ١٢١، قواعد وفوائد لفقه كتاب اللّه تعالى: ٣٣.

قاعدة: سبيل الواجبات الإتيان بالمصدر مرفوعاً، وسبيل المندوبات الإتيان به منصوباً[1].

توضيح القاعدة:

يمكن أن يكون التعويل في هذه القاعدة على استقراء المواضع المتعلقة بها في القرآن الكريم، كما يمكن أن يكون مبناها على ما عُرف من أن الجملة الابتدائية أثبت و آكد من الجملة الفعلية.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿فمن عُفِي له من أخيهِ شيءٌ فاتباعٌ بالمعروفِ﴾ [البقرة: آية ١٧٨].

قال ابن عطية: "﴿فاتباع﴾ رفع على خبر ابتداء مضمر، تقديره: "فالواجب والحكم اتباع" وهذا هو سبيل الواجبات. كقوله تعالى: ﴿فإمساكٌ بمعروف﴾ [البقرة: آية ٢٢٩]. وأما المندوبات إليه فيأتي منصوباً، كقوله تعالى ﴿فضربَ الرِّقاب﴾ [محمد: آية ٤]" ا.هـ[2].

قال أبو حيان بعد نقله كلام ابن عطية السابق: "ولا أدري هذه التفرقة بين الواجب والمندوب، إلا ما ذكروا من أن الجملة الابتدائية أثبت وآكد من الجملة الفعلية في مثل قوله: ﴿قالُوا سلاماً قال سلام﴾ [الذاريات: آية ٢٥]. فيمكن أن يكون هذا الذي لحظه ابن عطية من هذا"[3] اهـ.

٢- قال تعالى: ﴿فإمساكٌ بمعروفٍ أو تسريحٌ بإحسان﴾ [البقرة: آية ٢٢٩].

---

(١) انظر المحرر الوجيز: ٦٤/٢، الإتقان: ٣١٩/٢، الكليات: ١٠١٤.

(٢) المحرر الوجيز: ٦٤/٢.

(٣) البحر المحيط لأبي حيان: ١٤/٢.

قال ابن عطية: " ﴿إمساك﴾ مرتفع بالابتداء. والخبر أمثل أو أحسن. ويصح أن يرتفع على خبر ابتداء تقديره: فالواجب إمساك"[1] اهـ.

٣- قال تعالى: ﴿والذينَ يُتوفون منكم ويذرونَ أزواجاً وصيةً لأزواجهم﴾ [البقرة: آية ٢٤٠].

قال ابن عطية: "﴿الذين﴾ رفع بالابتداء، والخبر في الجملة التي هي ﴿وصية لأزواجهم﴾. وقرأ ابن كثير ونافع والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر[2] "وصية" بالرفع [3]وذلك على وجهين: أحدهما: الابتداء. والخبر في الظرف الذي هو قوله: ﴿لأزواجهم﴾ ويحسن الابتداء بنكرة من حيث هو موضع تخصيص، كما حسن أن يرتفع سلام عليك، وخير بين يديك... لأنها مواضع دعاء، والوجه الآخر أن تضمر له خبراً تقدره: فعليهم وصية لأزواجهم... قال الطبري: قال بعض النحاة: المعنى: كتبت عليهم وصية..." [4][5] اهـ.

قال السيوطي: ولهذا اختلفوا هل كانت ا لوصية للزوجات واجبة، لاختلاف القراءة في قوله: ﴿وصية لأزواجهم﴾ بالرفع والنصب"[6]اهـ.

٤- قال تعالى: ﴿قالُوا سلاماً قال سلامٌ﴾ [الذاريات: آية ٢٥].

قال ابن عطية: "وقوله: ﴿سلام﴾ مرتفع على خبر ابتداء. أي: أمرٌ سلامٌ، أو واجب لكم سلام. أو على الابتداء، والخبر محذوف. كأنه قال: سلامٌ علكيم.

وإبراهيم عليه السلام قد حيًّا بأحسن، لأن قولهم دعاء، وقوله واجب قد تحصل لهم"[7] اهـ.

---

(١) المحرر الوجيز: ٢/١٩٩.

(٢) أبو بكر بن عيَّاش بن سالم الأسدي الكوفي، اختُلفَ في اسمه على عشرة أقوال، وُلد سنة خمس وتسعين، وقرأ القرآن على عاصم ثلاث مرات، توفي سنة ثلاث وتسعين ومائة. معرفة القراء الكبار ١/١٣٤.

(٣) انظر المبسوط لابن مهران ص١٤٧، حجة القراءات: ١٣٨.

(٤) تفسير ابن جرير: ٥/٢٥١.

(٥) المحرر الوجيز: ٢/٢٤٠-٢٤١.

(٦) الإتقان: ٢/٣١٩.

(٧) تفسير ابن عطية: ١٥/٢١٢.

قاعدة: العرب قد تعلق الأمر بزائل والمراد التأبيد[1].

توضيح القاعدة:

من شان العرب إذا أرادت وصف الشيء بالدوام أبداً أن تقول: هذا دائم دوام السماوات والأرض. أي: أبداً. وكقولهم: أحبك ما تعاقب الليل والنهار. وقول القائل: ما ضاأ البرق في شام وفي يمن. وهم يقصدون بذلك كله التأبيد لا المعنى الحرفي لهذه الجُمل.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿فأما الذين شقُوا ففي النار لهم فيها زفير وشَهيقٌ * خالدِينَ فيها مادامت السماواتُ والأرضُ إلا ما شاء ربُّك إن ربَّك فَعَّالٌ لما يريد * وأما الذين سُعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السماواتُ والأرضُ إلا ما شاء ربُّك﴾ [هود: الآيات ١٠٦-١٠٨].

قال ابن جرير: "يعني تعالى ذكره بقوله: ﴿خالدين فيها﴾ لابثين فيها. ويعني بقوله: ﴿مادامت السماواتُ والأرضُ﴾ أبداً. وذلك أن العرب إذا أرادت أن تصف الشيء بالدوام أبداً قالت: "هذا دائم دوام السماوات والأرض" بمعنى أنه دائم أبداً" وكذلك يقولون: "هو باق ما اختلف الليل والنهار" و "ما سمر بنا سمير" و "ما لألأت العفر بأذنابها" يعنون بذلك كله: "أبداً" فخاطبهم جل ثناؤه بما يتعارفون به بينهم فقال: ﴿خالدين فيها ما دامت السماواتُ والأرضُ﴾ والمعنى في ذلك: خالدين فيها أبداً." [2] اهـ.



(١) انظر تفسير ابن جرير: ٤٨١/١٥، قواعد وفوائد لفقه كتاب الله تعالى: ٤٥.

(٢) تفسير ابن جرير: ٤٨١/١٥.

قاعدة: قد يَرِدُ الخطاب بالشيء -في القرآن- على اعتقاد المُخاطب دون ما في نفس الأمر.

توضيح القاعدة:

هذا الأمر يقع في القرآن على أنواع متعددة منها: (1)

أ- التعبير بألفاظ توافق اعتقاد المُخاطب وإن كان الواقع خلافه.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿حجتُهم داحضةٌ عندَ ربِّهم﴾ [الشورى: آية ١٦]. قال: ﴿حجتهم﴾ مع أن ما يجادل به الكفار ليس من قبيل الحجج والبراهين وإنما هي ترهات لا وزن لها. لكن عبر بذلك جرياً على اعتقادهم.

٢- قال تعالى: ﴿قل ادعوا شركاءكم ثم كيدُونِ فلا تُنظرونَ﴾ [الأعراف: آية ١٩٥]. مع أنهم ليسوا بشركاء حقيقة. وكذا قوله: ﴿أين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون﴾ [الأنعام: آية ٢٢]. وكذلك قوله: ﴿ومن الناسِ من يتخذُ من دون اللّه أنداداً﴾ [البقرة: آية ١٦٥].

٣- قال تعالى: ﴿أفمن يَخلُقُ كمنْ لا يَخلُقُ﴾ [النحل: آية ١٧] فقوله: ﴿كمن لا يخلق﴾ يُراد به معبوداتهم من الأصنام. والأصل أن يُقال: "كما لا يخلق" لأن الأصنام غير عاقلة، ومعلوم أن "مَنْ" تستعمل في العاقل إلا في بعض الحالات كما

---

(1) انظر البرهان للزركشي: ٥٥/٤، ١٥٩، ٢٣١، ٣٩٢، ٤٠٩/٣، الحروف العاملة: ٤٢، ٨٨، ١١٧، ١٦٨، الكليات: ٦٣٥.

سيأتي في موضعه(١).

لكن ذُكرت "مَنْ" في هذا الموضع تنزيلاً للأصنام منزلة من يعقل، وهذا جرياً على اعتقاد عابديها.

ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿أَلَهُم أرجلٌ يمشون بهـا﴾ [الأعراف:آية ١٩٥]. حيث أجرى عليهم ضمير أولي العقل.

٤- قال تعالى: ﴿ذُقْ إنَّك أنتَ العزيزُ الكريم﴾ [الدخان: آية ٤٩]. وهذا على سبيل التهكم به، وقد خرج على حسب زعم هذا الذي وقع عليه العذاب.

ومنه نوع يخرج على اعتقاد المخاطب (سواء وافق الواقع أم لا) إلا أن المتكلم لا يعتقده:

التطبيق:

١- قال تعالى مخبراً عن قيل قوم شعيب له: ﴿إنك لأنتَ الحليمُ الرَّشيدُ﴾ [هود: آية ٨٧]. أي: بزعمك واعتقادك -على بعض وجوه التفسير في الآية- ومعلوم أن ذلك الوصف متحقق فيه من حيث الواقع، وإن كان القائل لا يعتقده.

٢- قال تعالى مخبراً عن قول الكفار للرسول ﷺ : ﴿ يا أيها الذي نُزِّل عليه الذِّكرُ إنَّكَ لمجنون﴾ [الحجر: آية ٦]، فقوله: ﴿الذي نزل عليه الذكر﴾ صحيح وحق، وإن كان قائله منكراً لذلك. لكنه أطلقه على حسب اعتقاد من خاطبه أولئك الكفار وهو الرسول ﷺ.

٣- قال تعالى: ﴿له معقباتٌ من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمرِ اللّه﴾ [الرعد:آية ١١]. على تفسيرها بأنها تصف حال الكافر المتجبر الذي يظن أن جنده وحرسه يحمونه من قدر اللّه تعالى.

---

(١) انظر ص٥٥٠.

ب- العرب تُخرج الكلام المُتيَقّن في صورة المشكوك لأغراض، منها:

١- إخراج الكلام عن الأمر المُتَيَقّن مخرج الشك في اللفظ لضرب من المسامحة وحسم العناد(١).

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿قل إن كان للرحمنِ ولدٌ فأنا أولُ العابدين﴾ [الزخرف: آية٨١]. على تفسير من فسرها بـ : أول العابدين لذلك الولد.

ومعلوم أن الرسول موقن بانتفاء الولد عن اللّه عز وجل.

٢- قال تعالى: ﴿وإنَّا أو إياكم لَعَلَى هدىً أو في ضلالٍ مبينٍ﴾ [سبأ: آية ٢٤]. والقول فيها كما سبق.

٢- إخراج الكلام عن الشيء المُتَيَقّن مخرج الشك، بناءً على تصور المخاطب وظنه:

١- قال تعالى: ﴿وأرسلناه إلى مائةِ ألفٍ أو يزيدونَ﴾ [الصافات: آية ١٤٧]. أي: أرسلناه إلى قوم هم من الكثرة بحيث لو رأيتهم لشككت، وقلت مائة ألف أو يزيدون عليها. ومعلوم أن اللّه تعالى لا يخفى عليه عددهم.

٢- قال تعالى: ﴿فهِيَ كالحجارةِ أو أشدُّ قسوةً﴾ [البقرة: آية ٧٤]. على القول بأن "أو" هنا للشك.

٣- قال تعالى: ﴿وما أمرُ الساعةِ إلاَّ كلمحِ البصرِ أو هو أقربُ﴾ [النحل: آية ٧٧]. على أحد التفاسير المذكورة في معناها. أي: إنكم لو علمتم قساوة قلوبكم لقلتم إنها كالحجارة أو أنها فوقها في القسوة، ولو علمتم أمر الساعة لعلمتم أنه في سرعة الوقوع كلمح البصر، أو هوأقرب عندكم.

٤- قال تعالى: ﴿وهو الذي يبدأ الخلقَ ثم يُعيدُه وهو أهون عليه﴾ [الروم:

---

(١) انظر البرهان للزركشي: ٣/٤٠٩.

آية٢٧]. على القول بأن ﴿أهون﴾ هنا أفعل تفضيل على بابه. فيكون الكلام قد خرج على حسب حال المخاطب، ذلك أن الإعادة في نظر المخاطبين أسهل من الابتداء. مع أن الأمر في حق اللّه تعالى سواء[1].

٥- قال تعالى: ﴿فقولاَ له قولاً ليناً لعله يتذكَّر أو يخشَى﴾ [طه: آية ٤٤]. فقوله: ﴿لعله﴾ بمعنى التعليل، أي: من أجل. لكن البعض حملها على معنى آخر وهو الترجي، على أن يكون هذا بالنظر إلى حال المخاطب، فيكون المعنى: "على رجائكما"[2].

قال في البرهان: " (عسى، ولعل) من اللّه واجبتان، وإن كانتا رجاءً وطمعاً في كلام المخلوقين، لأن الخلق هم الذين يعرض لهم الشكوك والظنون والباري منزه عن ذلك.

والوجه في استعمال هذه الألفاظ أن الأمور الممكنة، لما كان الخلق يَشُكُّون فيها ولا يقطعون على الكائن منها، وكان اللّه يعلم الكائن منها على الصحة، صارت لها نسبتان: نسبة إلى اللّه تعالى، تُسمى نسبة قطع ويقين، ونسبة إلى المخلوق، وتُسمى نسبة شك وظن، فصارت هذه الألفاظ لذلك تَرِدُ تارة بلفظ القطع بحسب ما هي عليه عند اللّه، كقوله: ﴿فَسوفَ يأتي اللّه بقومٍ يُحبهم ويحبونه﴾ [المائدة: آية ٥٤].

وتارة بلفظ الشك بحسب ما هي عليه عند المخلوقين، كقوله: ﴿فعسىالله أن يأتيَ بالفتح أو أمرٍ من عندِه﴾ [المائدة: آية ٥٢]. ﴿عسى أن يبعثك ربُّك مقاماً محموداً﴾ [الإسراء: آية ٧٩]. وقوله: ﴿فَقُولاَ له قولاً ليناً لعله يتذكَّر أو يخشَى﴾ [طه: آية٤٤].

وقد علم اللّه حين أرسلهما ما يُفضي إليه حالُ فرعون، لكن ورد اللفظ بصورة

---

(١) انظر الكلام عليها في البرهان: ٥٦/٤.

(٢) انظر الكلام عليها في المصدر السابق: ٥٧/٤.

ما يختلج في نفس موسى وهارون من الرجاء والطمع؛ فكأنه قال: انهضا إليه وقولا في نفوسكما، لعله يتذكر أو يخشى.

ولما كان القرآن قد نزل بلغة العرب جاء على مذاهبهم في ذلك، **والعرب قد تُخرج الكلام المُتيَقَّنَ في صورة المشكوك لأغراض**، فتقول: لا تتعرض لما يسخطني، فلعلك إن تفعل ذلك ستندم، وإنما مراده أنه يندم لا محالة، ولكنه أخرجه مخرج الشك تحريراً للمعنى، ومبالغة فيه؛ أي: أن هذا الأمر لو كان مشكوكاً فيه لم يجب أن تتعرض له، فكيف وهو كائن لا شك فيه!" [1] اهـ.

جـ- قد يُنَزَّل المجهول منزلة المعلوم لادعاء المتكلم ظهوره، كما يُنَزَّل المعلوم منزلة المجهول لاعتبار مناسب[2].

مثال الأول: قال تعالى مخبراً عن قول المنافقين: ﴿إنما نحن مصلِحونَ﴾ [البقرة: آية ١١]. فَعَبَّروا بـ "إنما" ومن المقرر عند البيانيين أن تُستعمل "إنما" فيما يعلمه المخاطب ولا ينكره، وقد قالوا ذلك مع أن وصف الإصلاح منتفٍ عنهم، فهو مجهول.

مثال الثاني: قال تعالى: ﴿وما محمد **إلاَّ** رسولٌ﴾ [آل عمران: آية١٤٤].

وقال الكفار لرسلهم: ﴿إنْ أنتم إلا بشرٌ مثلنا﴾ [إبراهيم: آية ١٠].

ومن المقرر عند البيانيين أن الحصر بالنفي والاستثناء يأتي استعماله فيما يجهله المخاطب وينكره.

ومن المعلوم أن الرسل عليهم السلام ما كانوا يدفعون البشرية عن أنفسهم، ويَدَّعُونَ الملائكية، لكن الكفار كانوا يعتقدون أن اللّه لا يرسل إلا الملائكة، ولذا جعلوا مجرد ادعاء النبوة نفياً لوصف البشرية عن النفس، فأخرج الكلام في الآية مخرج

---

(١) المصدر السابق: ٤/١٥٩.

(٢) انظر البرهان للزركشي: ٤/٢٣١، الحروف العاملة: ٤٢، ١١٧.

ما يعتقدون. وأخرج الجواب أيضاً مخرج ما قالوا، حكاية لقولهم، كما يحكي المجادل كلام خصمه، ثم يكر عليه بالإبطال؛ كأنه قيل: الأمر كما زعمتم أننا بشر، ولكن ليس الأمر كما زعمتم من اختصاص الملائكة بالرسالة، فإن الله يبعث من الملائكة رسلاً، ومن الناس.

د- الجري على أسلوب المخاطب في التعبير:

وهذا القسم هو مضمون القاعدة المذكورة قبل القاعدة التي نحن بصدد الكلام على تفريعاتها. وقد مثّلنا لذلك بتعليق الخلود بالجنة على دوام السماوات والأرض.

❁❁❁

قاعدة: قد يرد الشيء مُنَكّراً في القرآن تعظيماً له[1].

تنبيه: اعلم أن التنكير يقع لأسباب متعددة[2]، التعظيم واحد منها.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿ولَكم في القِصاصِ حياةٌ﴾ [البقرة: آية ١٧٩].

٢- قال تعالى: ﴿وسارِعوا إلى مغفرةٍ من ربِّكم وجنَّةٍ﴾ [آل عمران: آية١٣٣].

٣- قال تعالى: ﴿ورِضوانٌ من اللّه أكبر﴾ [التوبة: آية ٧٢].

٤- قال تعالى: ﴿إن هُوَ إلا وحيٌ يُوحَى﴾ [النجم: آية ٤].

٥- قال تعالى: ﴿فأذَنوا بحربٍ من اللّه ورسوله﴾ [البقرة: آية ٢٧٩].

٦- قال تعالى: ﴿وسلامٌ عليهِ يومَ وُلِدَ﴾ [مريم: آية ١٥].

❁❁❁

---

(١) انظر مفتاح دار السعادة: ٩٧/٢، البرهان للزركشي: ٩١/٤، الإتقان: ٢٩٢/٢، تفسير السعدي: ١٩/١.

(٢) انظر هذه الأسباب في البرهان: ٨٧/٤-٩٣، الإتقان: ٢٩١/٢-٢٩٣.

قاعدة: من شأن العرب التعبير عن الماضي بالمضارع لإفادة تصوير الحال الواقع عند حدوث الحدث(١).

توضيح القاعدة:

ذكرنا في القاعدة الأولى من هذا المقصد بعض ما له نوع تعلق بهذه القاعدة، وهو الالتفات من الماضي إلى المضارع. والفرق بين الموضعين: أن ذلك الموضع منظور فيه إلى موضوع الالتفات، أما هذه القاعدة فإن النظر فيها مُنْصَبٌّ على ذات التعبير في الفعل دون النظر إلى ما قبله أو بعده.

قال الطوفي: "موضعه ما إذا كان بعض أحوال القضية الخبرية مشتملاً على نوع تميز وخصوصية، لاستغراب أو أهمية، فيُعدل فيها إلى المضارع المستعمل للحال، إيهاماً للسامع حضورها حال الإخبار، ومشاهدتها، ليكون أبلغ في تحققها له"(٢)اهـ.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿أَ لَمْ ترَ أنَّ اللّه أنزَلَ من السماءِ ماءً فتصبحُ الأرضُ مخضرَّةً﴾ [الحج: آية ٦٣].

قال الزركشي: "فعدل عن لفظ: "أصبحت" إلى ﴿تصبح﴾ قصداً للمبالغة في تحقيق اخضرار الأرض لأهميته، إذ هو المقصود بالإنزال. "(٣)اهـ.

وقال ابن عاشور: "وإنما عَبَّرَ عن مصير الأرض خضراء بصيغة "تصبح مخضرة" مع أن ذلك مفرع على فعل "أنزل من السماء ماءً" الذي هو بصيغة الماضي، لأنه

---

(١) انظر فقه اللغة للثعالبي ٣٠١، فصول في أصول التفسير: ٩٣.

(٢) الإكسير: ١٤٥.

(٣) البرهان: ٣/٣٧٤، وانظر الإكسير: ١٤٥.

قصد من المضارع استحضار تلك الصورة العجيبة الحسنة"[1] اهـ.

٢- قال تعالى: ﴿ولو ترى إذْ يتوفى الذينَ كفروا الملائكةُ يضربُونَ وجوههم وأدبارهم وذُوقُوا عذابَ الحريقِ﴾ [الأنفال: آية ٥٠].

قال ابن عاشور: "ثم إن كان المراد بالذين كفروا مشركي يوم بدر، وكان ذلك قد مضى، يكون مقتضى الظاهر أن يُقال: ولو رأيت إذْ يتوفى الذين كفروا الملائكة. فالإتيان بالمضارع في الموضعين مكان الماضي: لقصد استحضار تلك الحالة العجيبة، وهي حالة ضرب الوجوه والأدبار، ليُخيل للسامع أنه يُشاهد تلك الحالة"[2] اهـ.

٣- قال تعالى: ﴿أوَ لم يرَوا أنّا نسوقُ الماءَ إلى الأرضِ الجُرُزِ فنُخرجُ به زرعاً﴾ [السجدة: آية ٣].

٤- قال تعالى: ﴿وجاءوا أباهُم عشاءً يبكُون﴾ [يوسف: آية ١٦].

قال الزركشي: "إذ المُراد أن يريد[3] صورة ما هم عليه وقت المجيء، وأنهم آخذون في البكاء، يجدِّدونه شيئاً بعد شيء، وهذا هو سرُّ الإعراض عن اسم الفاعل والمفعول إلى صريح الفعل والمصدر"[4] اهـ.

٥- قال تعالى: ﴿ثمَّ قالَ له كُنْ فيكون﴾ [آل عمران: آية ٥٩]. أي: فكان. وإنما جاء بالمضارع لاستحضار صورة تكونه[5].

٦- قال تعالى: ﴿واتبعوا ما تتلوا الشياطينُ على مُلكِ سليمانَ﴾ [البقرة: آية١٠٢]. أي: ما تلت[6].

٧- قال تعالى: ﴿فلِمَ تقتُلُونَ أنبياءَ اللّه ...﴾ الآية، [البقرة: آية ٩١].

---

(١) تفسير ابن عاشور: ٣١٨/١٧.

(٢) المصدر السابق: ٤٠/١٠.

(٣) لعلها : يُورد.

(٤) البرهان: ٦٧/٤.

(٥) انظر المصدر السابق: ٣٧٣/٣.

(٦) انظر الصحابي: ٣٦٤، البرهان: ٣٧٣/٣.

أي: فَلِمَ قتلتم[1].

٨- قال تعالى: ﴿والله الذي أرسلَ الرِّياحَ **فَتُثِيرُ** سحاباً فَسُقْناه إلى بلدٍ ميِّتٍ﴾ [فاطر: آية ٩]. فقال: ﴿تثير﴾ مضارعاً، وما قبله وما بعده ماضياً، مبالغة في تحقيق إثارة الرياح السحاب للسامعين، وتقرير تصوره في أذهانهم"[2]اهـ.

❖❖❖

قاعدة: من شأن العرب أن تُعَبِّر بالماضي عن المستقبل تنبيهاً على تحقق الوقوع[3].

تنبيه:

مضى في القاعدة الأولى من هذا المقصد بعض ما يتعلق بهذه القاعدة، والفرق بين الموضعين هو ما ذكرته في القاعدة قبل هذه.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿ويومَ يُنفخُ في الصورِ **فَفَزِعَ** من في السماواتِ﴾ [النمل: آية ٨٧] أي: فيفزع.

٢- قال تعالى: ﴿**ونُفِخَ** في الصور **فَصَعِقَ**﴾ [الزمر: آية ٦٨].

٣- قال تعالى: ﴿**وبَرَزُوا** للَّهِ جميعاً﴾ [إبراهيم: آية ٢١]. أي: يبرزون.

٤- قال تعالى: ﴿ويومَ نُسير الجبالَ وترى الأرضَ بارزةً **وحشرناهم**﴾ [الكهف:

---

(١) المصدران السابقان.

(٢) الإكسير: ١٤٥.

(٣) انظر تأويل مشكل القرآن: ٢٩٥، البرهان للزركشي: ٣٧٢/٣، الإكسير: ١٤٧، المزهر: ٣٣٥/١، المدخل للحدادي: ٢٣٣، الصاحبي: ٣٦٤، فقه اللغة للثعالبي ٣٠١، الكليات. ١٣٩، الإتقان: ١١٨/٣،فتح الباري: ٢٧/٥، فتح القدير: ٢٣٢/١، ١٣٤/٣، ١٦٦، ٨٨/٤، ١٧٨، ٢١٣، ٤٢٥، ٤٥٣، ٨٧/٥، ٢١٥، ٣٦٧، ٤٢٣، قواعد التدبر الأمثل: ٦٠١.

آية ٤٧]. أي: نحشرهم.

٥- قال تعالى: ﴿أتى أمرُ اللّه فلا تَسْتَعْجِلُوه﴾ [النحل: آية ١]. أي: يأتي.

فعبر عن هذه الأشياء بالماضي تنبيهاً على تحقق وقوعها، كشيء مضى وفُرغ منه، مبالغة في التهديد والوعيد.

❋❋❋

قاعدة: غَيْرُ جائز أن تُخَاطَبَ العربُ في صفة شيء إلا بمثل ما تفهم عمن خاطبها[1].

توضيح القاعدة:

المقصود من المخاطبة فهم المعنى المُخاطَب به، وإلا كان الخطاب عبثاً، وعليه فلا يمكن مخاطبة أحد إلا بما يفهم معناه، كأن يكون باللغة التي يعرف التكلم بها.

ولـمَّا كان المقصود من نزول القرآن الكريم الهدى والبيان، امتنع أن يقع فيه شيء من التراكيب الأعجمية، أو الأوصاف. لأن المخاطبة بأحد هذين تُعيق الفهم فلا يكون بياناً.

وهذا بخلاف الأسماء، فإن الناس يُدعون بأسمائهم، سواء كانت عربية أو أعجمية، فهي لا تُغيَّر. والكلام العربي المتضمن أسماء أعجمية لا يمتنع فهمه، ولا يكون مُعَطَّلاً عن المقصود.

وقد وقع خلافٌ طويل: هل وقع في القرآن شيءٌ من الأسماء الأعجمية؟ فمن قائل: إنه موجود، ككثير من أسماء الأنبياء، وبعض الأسماء الأخرى غير الأنبياء، نحو: قسورة، وإستبرق... إلخ.

ومن قائل: هي عربية وليست بأعجمية.

---

(١) انظر تفسير ابن جرير: ٩/٤١٨.

وثالث يقول: أصلها أعجمي فعُرِّبت فصارت من لغة العرب.

ورابع يقرر عكس ذلك.

وخامس يقول: هي مما وقع فيه التوافق بين أكثر من لغة.

ومهما يكن، فإن مسألة وقوع الأعلام الأعجمية هنا جاءت استطراداً وليس المقصود هو الكلام عنها[1].

التطبيق:

قال تعالى: ﴿إنما المسيحُ عيسَى ابنُ مريم رسولُ اللّه وكلمته ألقاها إلى مريم وروحٌ منه﴾ [النساء: آية ١٧١].

قال ابن جرير رحمه اللّه: "وأصل ﴿المسيح﴾ "الممسوح" صُرِف من "مفعول" إلى "فعيل" وسماه اللّه بذلك لتطهيره إياه من الذنوب.

وقيل: مُسح من الذنوب والأدناس التي تكون في الآدميين، كما يُمسح الشيء من الأذى الذي يكون فيه، فيطهر منه. ولذلك قال مجاهد ومن قال مثل قوله: ﴿المسيح﴾ : الصديق.

---

(١) في موضوع المعرّب انظر الرسالة ٤١-٥٣، تفسير ابن جرير ١/١٣-٢٠. وللاستزاده في هذا الموضوع انظر :المستصفى: ١/١٠٥، العدة لأبي يعلى: ٣/٧٠٧، البرهان للزركشي: ١/٢٨٧، مقدمتان في علوم القرآن: ٢١٢، فنون الأفنان: ٣٤١، الأصفهاني على ابن الحاجب: ١/٢٣٦، إرشاد الفحول: ٣٢، التمهيد لأبي الخطاب: ٢/٢٧٨، الصاحبي: ٤٢، البناني على الجمع: ١/٣٢٦، المزهر: ١/٢٦٦-٢٦٨، تفسير القرطبي: ١/٦٨، أحكام القرآن للكيا الهراسي: ٢٢، تفسير ابن عطية: ١/٣٦، إحكام الفصول: ٢١٠، تفسير ابن كثير: ١/٨، روضة الناظر: ١/١٨٤، شرح مختصر الروضة: ٢/٣٢،المسودة: ١٧٤، الموافقات: ٢/٦٥، التحبير: ٢٠٠، نهاية السول: ١/٣٣٩، الكليات: ٣٤، فتح الباري: ٣/٢٣، ٨/٢٥٢، نشر البنود: ١/١٤٢-١٤٣، الإحكام للآمدي: ١/٤٧، البحر المحيط للزركشي: ١/٤٤٩، ٢/١٧٠، التبصرة للشيرازي: ١٨٠، شرح الكوكب المنير: ١/١٩٢، المذكرة في أصول الفقه: ٦٢.

وقد زعم بعض الناس أن أصل هذه الكلمة عبرانية أو سريانية "مشيحا" فعُرِّبت، فقيل: ﴿المسيح﴾ كما عُرِّب سائر أسماء الأنبياء التي في القرآن مثل: ﴿إسماعيل﴾ و ﴿إسحاق﴾ و ﴿موسى﴾ و ﴿عيسى﴾.

قال أبو جعفر: "وليس ما مثّل به من ذلك لـ "المسيح" بنظير. وذلك أن "إسماعيل" و "إسحاق" وما أشبه ذلك، أسماء لا صفات. و"المسيح" صفة. وغير جائز أن تُخَاطَبَ العربُ وغيرها من أجناس الخلق في صفة شيء إلا بمثل ما تفهم عمَّن خاطبها. ولو كان "المسيح" من غير كلام العرب، و لم تكن العرب تعقل معناه، ما خوطبت به"[1] اهـ.

❁❁❁

قاعدة: إذا دلّ تعالى على وجوب شيء في موضع، فإن ذلك يغني عن تكريره عند ذكر نظائره حتى يَرِدَ ما يغيره[2].

توضيح القاعدة:

ينبغي للناظر في القرآن أن يجتهد في التعرف على ألوان مخاطباته، كي يصل إلى المعاني المبثوثة فيه على الوجه الصحيح، ومن ذلك أن يجيل نظره في سوره وآياته ليتعرف على تفصيل ما أُجمل في بعض المواضع وبُيِّن في مواضع أخرى، أو أُطلق في موضع وقُيد في موضع آخر، أو ذُكر معه حكم في موضع و لم يُذكرالحكم في الموضع الآخر... أو غير ذلك مما عُرف من وجوه المخاطبات القرآنية، فإن هذا القرآن ذو معانٍ مترابطة، بعضها آخذ بحجز بعض، فلا بد من استقراء معانيه، وربط بعضها ببعض.

---

(١) تفسير ابن جرير: ٤١٧/٩.

(٢) انظر المصدر السابق: ١٣١/٥.

التطبيق:

١ - قال تعالى: ﴿وإن طلَّقتموهنَّ من قبلِ أن تمسُّوهنَّ وقد فرضتم لهن فريضةً فنصفُ ما فرضتم﴾ [البقرة: آية ٢٣٧]. ففي هذه الآية لم يذكر المتعة.

وقال في الآية قبلها: ﴿لاجُناحَ عليكم إن طلقتم النساءَ ما لم تمسوهنَّ أو تفرضُوا لهنَّ فريضة، **ومتِّعوهُنّ**َ على الموسعِ قدره وعلى المقترِ قدرُهُ متاعاً بالمعروفِ حقاً على المحسنين﴾ [البقرة: آية ٢٣٦]. ففي هذه الآية ذكر المتعة.

وبعد ذلك بآيات قال: ﴿وللمطلقاتِ **متاعٌ** بالمعروفِ حقاً على المتقين﴾ [البقرة: آية ٢٤١]. فظاهر هذه الآية عموم المتعة لكل مطلقة.

ولهذا اختلف أهل العلم في هذه المسألة على أقوال متعددة لا مجال لذكرها هنا[١].

وقد قال ابن جرير رحمه اللّه بعد أن ساق تلك الأقوال: "والذي هو أولى بالصواب من القول في ذلك عندي، قول من قال: "لكل مطلقة متعة" لأن اللّه تعالى ذكره قال: ﴿وللمطلقاتِ متاعٌ بالمعروفِ حقاً على المتقين﴾، [البقرة: آية ٢٤١] فجعل اللّه تعالى ذكره ذلك لكل مطلقة، و لم يُخصص منهم بعضاً دون بعض، **فليس لأحد إحالةَ ظاهر تنزيل عام إلى باطن خاص، إلا بحجة يجب التسليم لها**.

فإن قال قائل: فإن اللّه تعالى ذكره قد خص المطلقة قبل المسيس، إذا كان مفروضاً لها، بقوله: ﴿وإن طلَّقتموهُنَّ من قبلِ أن تمسُّوهنَّ وقد فرضتُم لهنَّ فريضةً فنصف ما فرضْتُم﴾ [البقرة: آية ٢٣٧] إذْ لم يجعل لها غيرَ النصف من الفريضة؟

قيل: **إن اللّه تعالى ذكره إذا دل على وجوب شيء في بعض تنزيله ففي دلالته على وجوبه في الموضع الذي دل عليه الكفاية عن تكريره** حتى يدل على بطول فرضه، وقد دلَّ بقوله: ﴿وللمُطَلَّقاتِ متاعٌ بالمعروفِ﴾ [البقرة: آية ٢٤١] على وجوب المتعة لكل مطلقة، فلا حاجة بالعباد إلى تكرير ذلك في كل آية وسورة، وليس

---

(١) انظر المصدر السابق: ٥/١٢٥-١٣٤، ٢٦٤.

في دلالته على أن للمطلقة قبل المسيس المفروض لها الصداقُ نصف ما فُرض لها، دلالةٌ على بطول المتعة عنه. لأنه غير متسحيل في الكلام لو قيل: ﴿وإن طلقتموهنَّ من قبل أن تمسوهنَّ وقد فرضتم لهنَّ فريضةً فنصفُ ما فرضتم﴾ [البقرة: آية ٢٣٧] والمتعة. فلما لم يكن ذلك محالاً في الكلام، كان معلوماً أن نصف الفريضة إذا وجب لها، لم يكن في وجوبه لها نفي عن حقها من المتعة، ولما لم يكن اجتماعهما للمطلقة محالاً = وكان الله تعالى ذكره قد دل على وجوب ذلك لها، وإن كانت الدلالة على وجوب أحدهما في آية غير الآية التي فيها الدلالة على وجوب الأخرى = ثبت وصح وجوبها لها..." إلى آخر كلامه رحمه الله(١).

٢- تقييد الرقبة بالإيمان، حيث ذُكر في بعض المواضع في الكفارة و لم يُذكر في بعضها؛ فإن ذكره في موضع يغني عن تكريره في غيره. والله أعلم.

❁❁❁

قاعدة: العرب لا تمتنع خاصة في الأوقات أن تستعمل الوقت وهي تريد بعضه(٢).

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿الحجُّ أشهرٌ معلوماتٌ﴾ [البقرة: آية ١٩٧].

وقد اختلف أهل العلم في أشهر الحج: فقال بعضهم: شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة.

وقال آخرون: شوال وذو القعدة وذو الحجة كله.

قال ابن جرير: "والصواب من القول في ذلك عندنا، قول من قال: إن معنى

---

(١) المصدر السابق: ٥/١٣٠-١٣٤، وانظر: ٥/٢٦٤-٢٦٥.

(٢) المصدر السابق: ٤/١٢٠-١٢١، ٥/٣٢-٣٣.

ذلك: الحج شهران وعشر من الثالث. لأن ذلك من اللّه خبرٌ عن ميقات الحج، ولا عمل للحج يُعمل بعد انقضاء أيام منى. فمعلوم أنه لم يعن بذلك جميع الشهر الثالث. وإذا لم يكن معنياً به جميعه، صح قول من قال: وعشر ذي الحجة.

فإن قال قائل: فكيف قيل: ﴿الحج أشهرٌ معلوماتٌ﴾ وهو شهران وبعض الثالث؟

قيل: إن العرب لا تمتنع خاصة في الأوقات من استعمال مثل ذلك، فتقول: "له اليوم يومان منذ لم أره" وإنما تعني بذلك: يوماً وبعض آخر، وكما قال جل ثناؤه: ﴿فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه﴾ [البقرة: آية ٢٠٣]. وإنما يتعجل في يوم ونصف. وقد يفعل الفاعل منهم الفعل في الساعة، ثم يخرجه عامّاً على السنة والشهر فيقول: "زرته العام، وأتيته اليوم" وهو لا يريد بذلك أن فعله أخذ من أول الوقت الذي ذكره إلى آخره، ولكنه يعني أنه فعله إذْ ذاك، وفي ذلك الحين. فكذلك ﴿الحج أشهر معلوماتٌ﴾ والمُراد منه: الحج شهران وبعض آخر.

فمعنى الآية إذاً: ميقاتُ حجكم أيها الناس: شهران وبعض الثالث، وهو شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة"(١) اهـ.

٢- قال تعالى: ﴿والوالداتُ يُرضِعنَ أولادَهنَّ حولينَ **كاملين** لِمَنْ أرادَ أن يُتِمَّ الرَّضاعة﴾ [البقرة: آية ٢٣٣].

قال ابن جرير رحمه اللّه: "فإن قال لنا قائل: وما معنى ذكر ﴿كاملين﴾ في قوله: ﴿والوالدات يرضعن أولادهُنَّ حولينِ كاملين﴾ بعد قوله: ﴿يرضعن حولين﴾ وفي ذكره ﴿الحولين﴾ مستغنى عن ذكر "الكاملين"، إذ كان غير مشكل على سامع سمع قوله: ﴿والوالداتُ يرضعن أولادهنَّ حولين﴾ ما يُراد به؟ فما الوجه الذي من أجله زيد ذكر ﴿كاملين﴾؟

(١) المصدر السابق: ٤/١٢٠-١٢١.

قيل: إن العرب قد تقول: "أقام فلانٌ بمكان كذا حولين، أو يومين، أو شهرين" وإنما أقام به يوماً وبعض آخر، أو شهراً وبعض آخر، أو حولاً وبعض آخر، فقيل: ﴿حولين كاملين﴾ ليعرف سامعوا ذلك أن الذي أُريد به حولان تامّان، لا حول وبعض آخر -ثم ذكر نحواً مما سبق في المثال الأول إلى أن قال- فجاز أن ينطق بـ "الحولين" و "اليومين" على ما وُصفت قبل...

فكذلك قوله: ﴿والوالداتُ يُرضعنَ أولادهُنَّ حولينِ كاملَينِ﴾ لـمَّا جاز الرضاع في الحولين وليسا بالحولين = وكان الكلام لو أُطلق في ذلك، بغير تبيين الحولين بالكمال، وقيل: "والوالدات يرضعنَ أولادَهُنّ حولين" محتملاً أن يكون معنياً به حول وبعضُ آخر = نفى اللبس عن سامعيه بقوله: ﴿كاملين﴾ أن يكون مُراداً به حول وبعضُ آخر، وأُبين بقوله: ﴿كاملين﴾ عن وقت تمام حدّ الرّضاع، وأنه تمام الحولين بانقضائهما، دون انقضاء أحدهما وبعض الآخر"[1] اهـ.

❁❁❁

قاعدة: العرب إذا أبهمت العدد (في الأيام والليالي) غلّبت فيه الليالي. وإذا أظهروا مع العدد مفسِّره أسقطوا من عدد المؤنث "الهاء" وأثبتوها في عدد المذكر[2].

توضيح القاعدة:

قولنا: "إذا أبهمت العدد" أي: لم تذكر بعده ما يفسره. فإذا قلت خمس. ولم تقل: أيام، أو ليال. فإن ذلك اللفظ يصلح لكليهما، مع أنه في الأصل لليالي. أما إن ذكرت بعد العدد ما يُفسره، فإن كان من جنس المذكر أدخلت الهاء على لفظ

---

(١)المصدر السابق: ٥/٣٢-٣٣.

(٢)المصدر السابق: ٥/٩١-٩٢.

العدد، فتقول: خمسة أيام، وإن كان المُفَسِّر من قبيل المؤنث بقي اللفظ على حاله.

وقولنا: "وإذا أظهروا مع العدد مفسِّره" المفسِّر: هو المميِّز. والتفسير هنا: التمييز.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿والذينَ يتوفونَ منكم ويذرُونَ أزواجاً يتربَّصْنَ بأنفسهِنَّ أربعةَ أشهرٍ **وعشراً**﴾ [البقرة: آية ٢٣٤].

قال ابن جرير: "فإن قال لنا قائل: وكيف قيل: ﴿يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً﴾ ولم يقل: وعشرة؟ وإذْ كان التنزيل كذلك: أفبِالليالي تعتد المتوفى عنها العشرَ، أم بالأيامِ؟

قيل: بل تعتد بالأيام بلياليها؟

فإن قال: فإذْ كان ذلك كذلك، فكيف قيل: "وعشراً" ؟ ولم يقل: وعشرة؟ والعشر بغير "الهاء" من عدد الليالي دون الأيام؟ فإن جاز ذلك المعنى فيه ما قلت، فهل تجيز : "عندي عشر"، وأنت تريد عشرة من رجال ونساء؟

قلت: ذلك جائز في عدد الليالي والأيام، وغير جائز مثله في عدد بني آدم من الرجال والنساء. وذلك **أن العرب في الأيام والليالي خاصة، إذا أبهمت العدد غلَّبت فيه الليالي** حتى إنهم فيما رُوي لنا عنهم ليقولون: "صمنا عشراً من شهر رمضان"، لتغليبهم الليالي. على الأيام. وذلك أن العدد عندهم قد جرى في ذلك بالليالي دون الأيام. **فإذا أظهروا مع العدد مفسِّره، أسقطوا من عددالمؤنث "الهاء" وأثبتوها في عدد المذكر**، كما قال تعالى ذكره: ﴿سخَّرها عليهم سبعَ ليالٍ وثمانيةَ أيامٍ حُسُوماً﴾ [الحاقة: آية ٧]. فأسقط "الهاء" من ﴿سبع﴾ و أثبتها في ﴿الثمانية﴾.

وأما بنو آدم، فإن من شأن العرب إذا اجتمعت الرجال والنساء، ثم أبهمت عددها: أن تخرجه على عدد الذُّكران دون الإناث. وذلك أن الذكران من بني آدم موسوم واحدهم وجمعه بغير سمة إناثهم، وليس كذلك سائر الأشياء غيرهم. وذلك

أن الذكور من غيرهم ربما وُسِمَ بسمة الأنثى، كما قيل للذكر والأنثى "شاة" وقيل: للذُّكور والإناث من البقر: "بقر" وليس كذلك في بني آدم"[1] اهـ.

❁❁❁

قاعدة: من شأن العرب إذا خاطبت إنساناً وضمت إليه غائباً فأرادت الخبر عنه أن تغلّب الـمُخاطب، فيخرج الخبر عنهما على وجه الخطاب.

توضيح القاعدة:

التغليب: هو إعطاء الشيء حكم غيره.

وقيل: ترجيح أحد المغلوبين على الآخر، أو إطلاق لفظه عليهما، إجراء للمختلفين مجرى المتفقين[2].

وهو أنواع متعدده، كتغليب المذكر على المؤنث، والعاقل على غيره، وغير ذلك. وقد أوصلها بعضهم إلى عشرة أنواع[3].

وهذه القاعدة أحد الأنواع الداخلة تحته، وحاصلها: تغليب الـمُخاطب على الغائب.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿ وما كان اللّه لِيُضيعَ **إيمانكم**﴾ [البقرة: آية ١٤٣].

قال ابن جرير رحمه اللّه: "فإن قال قائل: وكيف قال اللّه جل ثناؤه: ﴿وما كانَ اللّه ليُضيعَ إيمانكم﴾ فأضاف الإيمان إلى الأحياء الـمُخاطبين، والقوم الـمُخاطبون

---

(١) المصدر السابق.

(٢) انظر البرهان: ٣/٣٠٢.

(٣) المصدر السابق: ٣/٣٠٢-٣١٢.

بذلك إنما كانوا أشفقوا على إخوانهم الذين كانوا ماتواوهم يصلون نحو بيت المقدس،وفي ذلك من أمرهم أنزلت هذه الآية؟

قيل:إن القوم وإن كانوا أشفقوا من ذلك، فإنهم أيضاً قد كانوامشفقين من حبوط ثواب صلاتهم التي صلوها إلى بيت المقدس قبل التحويل إلى الكعبة، وظنوا أن عملهم ذلك قد بطل وذهب ضياعاً؟ فأنزل اللّه جل ثناؤه هذه الآية حينئذٍ، فوجَّه الخطاب بها إلى الأحياء ودخل فيهم الموتى منهم. لأن من شأن العرب -إذا اجتمع في الخبر المُخاطب والغائب- أن يُغَلِّبُوا المخاطب، فيدخل الغائب في الخطاب. فيقولوا لرجل خاطبوه على وجه الخبر عنه وعن آخر غائب غير حاضر: "فعلنا بكما وصنعنا بكما" ، كهيئة خطابهم لهما، وهما حاضران، ولا يستجيزون أن يقولوا: "فعلنا بهما"، وهم يُخاطبون أحدهما، فيردّوا المُخاطب إلى عِداد الغيب"[1] اهـ.

٢- قال تعالى: ﴿ولو شاءَ اللّه لَجَعَلَكم أمة واحدة ولكن ليبلُوَكُم فيما آتاكم﴾ [المائدة: آية ٤٨].

قال ابن جرير رحمه اللّه: "فإن قال قائل: وكيف قال: ﴿ليبلوكم فيما آتاكم﴾ ومَنِ المُخاطب بذلك؟ وقد ذكرت أن المعني بقوله: ﴿لكلٍ جعلنا منكم شرعةً ومنهاجاً﴾ [المائدة: آية ٤٨] نبينا مع الأنبياء الذين مضوا قبله وأممهم، والذين قبل نبينا ﷺ على حدة؟

قيل: إن الخطاب وإن كان لنبينا ﷺ: فإنه قد أريد به الخبر عن الأنبياء قبله وأممهم. ولكن العرب من شأنها إذا خاطبت إنساناً وضمَّت إليه غائباً، فأرادت الخبر عنه، أن تغلِّب المخاطب، فيخرج الخبر عنهما على وجه الخطاب فلذلك قال تعالى ذكره: ﴿لكلٍّ جعلنا منكم شِرعةً ومنهاجاً﴾.[2]اهـ.

---

(١) تفسير ابن جرير: ٣/١٧٠.

(٢) المصدر السابق: ١٠/٣٩٠.

قاعدة: من شأن العرب إضافة الفعل إلى من وُجد منه -وإن كان مُسَبّبه غير الذي وُجد منه- أحياناً، وأحياناً إلى مسبِّبه، وإن كان الذي وُجد منه الفعل غيره[1].

والمعنى في هذه القاعدة واضح فلا حاجة إلى شرحه.

التطبيق:

أ- مثال ما أضيف فيه الفعل إلى من وُجد منه وإن كان مسببه غيره:

قال تعالى: ﴿غيرِ المغضوبِ عليهم ولا الضَّالينَ﴾ [الفاتحة: آية ٧].

قال ابن جرير رحمه الله حينما علل وصف اليهود بالغضب والنصارى بالضلال، مع أن الجميع ضُلاَّل ومغضوب عليهم: "فيظن بعض أهل الغباء من القدرية أن في وصف الله جل ثناؤه النصارى بالضلال بقوله: ﴿ولا الضالين﴾ وإضافته الضلال إليهم دون إضافة إضلالهم إلى نفسه، وتركه وصفهم بأنهم المضلَّلون، كالذي وصف به اليهود أنهم المغضوب عليهم -دلالةً على صحة ما قاله إخوانُه من جهلة القدرية، جهلاً منه بسعة كلام العرب وتصاريف وجوهه.

ولو كان الأمر على ما ظنه الغبي الذي وصفنا شأنه، لوجب أن يكون شأن كلِّ موصوفٍ بصفة أو مضافٍ إليه فعلٌ، لا يجوزُ أن يكون فيه سبب لغيره، وأن يكون كلُّ ماكان فيه من ذلك لغيره سبب، فالحق فيه أن يكون مضافاً إلى مسبِّبه. ولو وجب ذلك، لوجب أن يكون خطأ قولُ القائل: "تحركت الشجرةُ" إذْ حركتها الريح، و"اضطربت الأرض" إذْ حركتها الزلزلة، وما أشبه ذلك من الكلام الذي يطول بإحصائه الكتاب.

---

(١) المصدر السابق: ١/١٩٦-١٩٧، فقه اللغة للثعالبي ٢٩٦، البرهان للزركشي: ٢/٢٥٩-٢٦٢، الإتقان: ٣/١٠٩، ١١٣، فتح القدير: ٢/٢١، ٥/١٨٧.

وفي قول اللّه جل ثناؤه: ﴿حتى إذا كنتُم في الفُلكِ وجرينَ بهم﴾ [يونس: آية٢٢]، بإضافته الجريَ إلى الفلك، وإن كان جريها بإجراء غيرها إياها - ما دل على خطأ التأويل الذي تأوله من وصفنا قوله في قوله: ﴿ولا الضالين﴾، وادعائه أن في نسبة اللّه جل ثناؤه الضلالةَ إلى من نسبها إليه من النصارى، تصحيحاً لما ادَّعى المنكرون: أن يكون لله جل ثناؤه في أفعال خلقه سبب من أجله وُجدت أفعالهم، مع إبانة اللّه عز ذكره نصاً في آي كثيرة من تنزيله، أنه المُضِلُّ الهادي، فمن ذلك قوله جل ثناؤه: ﴿أفَرأيتَ من اتخَذَ إلـهه هواه وأضلَّه اللّه على علمٍ وختمَ على سمعِه وقلبه وجَعلَ على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد اللّه أفلا تذكَّرونَ﴾ [الجاثية: آية ٢٣]، فأنبأ جل ذكره أنه المضل الهادي دون غيره.

ولكن القرآن نزل بلسان العرب على ما قدَّمنا البيان عنه في أول الكتاب، **ومن شأن العرب إضافة الفعل إلى مَنْ وُجد منه -وإن كان مسببه غير الذي وُجد منه- أحياناً، وأحياناً إلى مسبِّبه، وإن كان الذي وُجد منه الفعل غيرُه.** فكيف بالفعل الذي يكتسبه العبد كسباً، ويُوجده اللّه جل ثناؤه عيناً منشأةً؟ بل ذلك أحرى أن يُضاف إلى مُكْتَسِبِه، كسباً له، بالقوة منه عليه، والاختيار منه له -وإلى اللّه جل ثناؤه، بإيجاد عينه وإنشائها تدبيراً"(١) اهـ.

والخلاصة أن الضلال في الآية قد نُسب إلى من وقع منه، وهم النصارى، ولم يُنسب إلى مُسَبِّبِ ذلك.

ب- مثال ما أُضيف الفعل فيه إلى مُسَبِّبِهِ وإن كان الذي وُجد منه غيره:

١- قال تعالى: ﴿**يُذَبِّحُ** أبناءهم﴾ [القصص: آية ٤]، مع أن الفاعل المباشر هم الأعوان والجند.

٢- قال تعالى مخبراً عن قيل فرعون: ﴿يا هامانُ **ابنِ** لي صرحاً﴾ [غافر: آية٣٦]، مع أن المباشرين للبناء حقيقةً هم أعوان هامان وجنوده.

---

(١) تفسير ابن جرير: ١/١٩٥-١٩٧.

قاعدة: من شأن العرب تحويل الفعل عن موضعه إذا كان المراد به معلوماً[1].

توضيح القاعدة:

العرب هم أكثر الأمم توسعاً في اللغة، ومن ذلك أنهم يضيفون الفعل إلى الشيء وهو لغيره في الحقيقة، كإضافتهم الفعل إلى المفعول مثلاً، شريطة أن يكون المعنى المراد من الكلام معلوماً لدى السامع؛ كقولهم: دخل الخاتم في أصبعي. والواقع أن الأصبع هو الذي يدخل في الخاتم. لكن لما كان المراد معلوما جاز لديهم هذا الاستعمال.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿قالَ يا قومِ أرأيتُمْ إن كنتُ على بيِّنةٍ من ربي وآتاني رحمةً من عندِه فَعُمِّيَتْ عليكم﴾ [هود: آية ٢٨].

قال في حجة القراءات: "قرأ حمزة والكسائي وحفص[2]: ﴿فَعُمِّيَتْ عليكم﴾ بضم العين وتشديد الميم، أي: أُخفيتْ، كما يُقال: عَمَّيتُ عليه الأمر حتى لا يبصره. وحجتهم: في حرف عبد الله: "فعماها عليكم" وقيل: إن في مصحف أُبيّ "فعمَّاها علكيم" فبان بما في حرف مصحف أُبي أن الفعل مسند إلى الله، وأنه هو الذي عمَّاها، فرُدَّتْ في قراءتنا إلى ما لم يُسمَّ فاعله، والمعنى واحد: والعرب تقول: (عُمِّي عليَّ الخبر) [وهي] مع ذلك ليس الفعل لها في الحقيقة، وإنما استجازوها على

---

(١) انظر المصدر السابق: ١٥/٢٩٨-٢٩٩.

(٢) حفص بن سليمان، أبو عمرو الأسدي، مولاهم، الكوفي، صاحب عاصم، وابن زوجته، وُلد سنة تسعين، ومات سنة ثمانين ومئة، وكانت القراءة التي أخذها عن عاصم ترتفع إلى علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. معرفة القراء الكبار ١/١٤٠.

مجاز كلام العرب، فإذا ضممت العين كانت مفعولاً بها غير مسمىً فاعلها، فاستوى حينئذ الكلام، فلم يحتج إلى مجاز كلام العرب، وترك المجاز إذا أمكن تركه أحسن وأولى. وأخرى وهي أن ذلك أتى عقيب قوله: ﴿وآتاني رحمةً من عندِهِ﴾ وذلك خبر من نوح أن اللّه تعالى خصه بالرحمة التي آتاها إياه، فكذلك قوله: ﴿فَعُمِّيَتْ﴾ خبر عن اللّه أنه هو الذي خذل من كفر به.

قرأ أهل الحجاز والشام والبصرة وأبو بكر: "فَعَمِيَتْ" بفتح العين وتخفيف الميم[1]، أي: "فعميت عليكم" وحجتهم أن التي في القصص لم يُختلف فيها مفتوحة العين. قال اللّه تعالى: ﴿فَعَمِيَتْ عليهم الأنباءُ﴾ [القصص: آية ٦٦]. فهذه مثلها، فكما يُقال: "خفي علينا الخبر" يُقال: "عمي عليَّ الأمر" وهذا مما حولت العرب الفعل إليه وهو لغيره، كقولهم: "دخل الخاتم في إصبعي، والخف في رجلي"، ولا شك أن الرِّجل هي التي تدخل في الخف، والأصبع في الخاتم"[2] اهـ.

وقد ذكر ابن جرير نحواً مما سبق، ورجح القراءة الأولى، ثم عقب ذلك بقوله: "وهذه الكلمة مما حولت العرب الفعل عن موضعه، وذلك أن الإنسان هو الذي يعمى عن إبصار الحق، إذ يعمى عن إبصاره. و "الحق" لا يوصف بالعمى إلا على الاستعمال الذي قد جرى به الكلام. وهو في جوازه لاستعمال العرب إياه، نظير قولهم: "دخل الخاتم في يدي، والخُف في رجلي" ومعلومٌ أن الرِّجل هي التي تدخل في الخف، والإصبع في الخاتم، ولكنهم استعملوا ذلك كذلك، لما كان معلوماً المُراد فيه"[3] اهـ.



---

(١) انظر: المبسوط لابن مهران ص٢٣٨.

(٢) حجة القراءات: ٢٣٨-٢٣٩.

(٣) تفسير ابن جرير: ١٥/٢٩٨-٢٩٩.

قاعدة: من شأن العرب أن تُخبر عن غير العاقل بخبر العاقل إذا نسبت إليه شيئاً من أفعال العقلاء[1].

توضيح القاعدة:

لا يخفى أن بعض الحروف -حروف المعاني- وصيغ الجموع والضمائر تختص بالعقلاء دون غيرهم؛ وقد يرد استعمال تلك الحروف أو الصيغ أو الضمائر مع غير العقلاء في حالات مخصوصة، كالتغليب، أو نسبة شيء من أفعال العقلاء إلى غير العقلاء فينزلون منزلة من يعقل... إلخ. وهذا الأخير هو مضمون القاعدة.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿أولئكَ يلعنُهُم اللّه ويلعنهمُ اللاَّعِنُونَ﴾ [البقرة: آية ١٥٩].

قال ابن جرير في قوله: ﴿ويلعنهم اللاَّعِنُونَ﴾ "البهائم: الإبل والبقر والغنم، فتلعن عصاة بني آدمَ إذا أجدبت الأرض.

فإن قال لنا قائل: وما وجه الذين وجَّهوا تأويل قوله: ﴿ويلعنهم اللاَّعِنونَ﴾ إلى أن اللاَّعِنِين هم الخنافس والعقاربُ ونحو ذلك من هوام الأرض، وقد علمتَ أنها إذا جمعت ما كان من نوع البهائم وغير بني آدم فإنما تجمعه بغير "الياء والنون" وغير "الواو والنون"، وإنما تجمعه بـ "التاء" وما خالف ما ذكرنا ، فتقول: "اللاعنات" ونحو ذلك؟

قيل: الأمر وإن كان كذلك، فإن من شأن العرب إذا وصفت شيئاً من البهائم أو غيرها -مما حُكم جمعه أن يكون بـ "التاء" وبغير صورة جمع ذُكران بني آدم - بما هو من صفة الآدميين، أن يجمعوه جمع ذكورهم، كما قال تعالى ذكره: ﴿وقالُوا لِجُلُودهم

---

(١) انظر تفسير ابن جرير: ٢٥٦/٣، ٥٥٦/١٥، فقه اللغة للثعالبي ٢٩٧، البرهان للزركشي: ٢٤٦/٢، قواعد وفوائد لفقه كتاب اللّه تعالى: ٣٦.

لِمَ **شَهِدتُم** علينا﴾ [فصلت: آية ٢١]. فأخرج خطابهم على مثال خطاب بني آدم، إذ كلَّمتهم وكلَّموها، وكما قال: ﴿يا أيُّها النَّملُ ادْخُلُوا **مساكِنَكُم**﴾ [النمل: آية ١٨]، وكما قال: ﴿والشمسَ والقمرَ رَأيتُهم لي **ساجِدِينَ**﴾ [يوسف: آية٤]. [1] اهـ.

٢- قال تعالى: ﴿والشَّمسَ والقمرَ رأيتُهُمْ لي ساجدِينَ﴾ [يوسف: آية ٤].

قال ابن جرير: "وقال: ﴿ساجدين﴾ والكواكب، والشمس، والقمر، إنما يُخبر عنها بـ "فاعلة" و "فاعلات" لا بالواو والنون، [لأن الواو والنون] إنما هي علامة جمع أسماء ذكور بني آدم، أو الجن، أو الملائكة. وإنما قيل ذلك كذلك، لأن "السجود" من أفعال من يُجمع أسماء ذكورهم بالياء والنون، أو الواو والنون، فأخرج جمع أسمائها مخرج جمع أسماء من يفعل ذلك، كما قيل: ﴿يا أيها النمل ادخُلوا مساكِنَكم﴾ [النمل: آية ١٨]. [2] اهـ.

٣- قال تعالى: ﴿فقالَ لها ولِلأرضِ ائتِيا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا **طائِعِينَ**﴾ [فصلت: آية ١١].والتقدير: طائعتين[3].



---

(١) تفسير ابن جرير: ٣/٢٥٦.

(٢) المصدر السابق: ١٥/٥٥٦.

(٣) المصدر السابق: ٢٤/٩٩.

قاعدة: **من شأن العرب أن تُدخل "الألف واللام" في خبر "ما" و "الذي" إذا كان الخبر عن معهود قد عرفه المُخاطِب والمُخاطَب. وإنما يأتي بغير "الألف واللام" إذا كان الخبر عن مجهول غير معهود ولا مقصود قصد شيء بعينه.**

ومعنى هذه القاعدة بين لا يحتاج إلى شرح.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿فلما ألقوا قالَ موسَى ما جِئتم به **السحرُ** إنَّ اللّه سَيُبْطِلُه﴾ [يونس: آية ٨١].

قال ابن جرير: "واختلف القَرَأَةُ في قراءة ذلك[١]:

فقرأته عامة قرأة الحجاز والعراق: ﴿ما جئتم به السحر﴾ على وجه الخبر من موسى عن الذي جاءت به سحرة فرعون، أنه سحرٌ. كأنَّ معنى الكلام على تأويلهم: قال موسى: الذي جئتم به، أيها السحرة، هو السحر.

وقرأ ذلك مجاهد وبعض المدنيين والبصريين: "ما جئتم به آلسحر" على وجه الاستفهام من موسى إلى السحرة عما جاؤوا به: أسحر هوأم غيره؟

قال أبو جعفر: وأولى القراءتين في ذلك عندي بالصواب، قراءة من قرأه على وجه الخبر لا على الاستفهام، لأن موسى صلوات اللّه وسلامه عليه لم يكن شاكاً فيما جاءت به السحرة أنه سحر لا حقيقة له، فيحتاج إلى استخبار السحرة عنه، أي شيء هو؟ [٢]

---

(١) انظر : المبسوط لابن مهران ٢٣٥.

(٢) قال في حجة القراءات: "قرأ أبو عمرو"ما جئتم به؟ آلسحر" بالمد، جعل (ما) بمعنى (أي) والتقدير: "أي شيء جئتم؟ آلسحر؟" هو استفهام على جهة التوبيخ، لأنهم قد علموا أنه سحر، فقد دخل استفهام على استفهام، فلهذا يقف على قوله: "ما جئتم به" ؟ ثم يبتدئ: "آلسحر"؟ بالرفع، وخبره محذوف. المعنى: "السحر هو ".
وقرأ الباقون: "ما جئتم به السحرُ" و "ما" على هذه القراءة في معنى "الذي جئتم به السحر" و "الذي" ابتداء، و "السحر" خبر الابتداء. كما تقول: "الذي مررت به زيد". اهـ. حجة القراءات: ٣٣٥.

وأخرى، أنه صلوات اللّه عليه قد كان على علم من السحرة إنما جاء بهم فرعون ليغالبوه على ما كان جاءهم به من الحق الذي كان اللّه آتاه، فلم يكن يذهب عليه أنهم لم يكونوا يصدقونه في الخبر عمًّا جاءوه به من الباطل فيستخبرهم أو يستجيز استخبارهم عنه، ولكنه صلوات اللّه عليه أعلمهم أنه عالم ببطول ما جاءوا به من ذلك بالحق الذي آتاه، ومبطل كيدهم بجدِّه.وهذه أولى بصفة رسول اللّه ﷺ من الأخرى.

فإن قال قائل: فما وجه دخول "الألف واللام" في ﴿السحر﴾، إن كان الأمر على ما وصفت، وأنت تعلم أن كلام العرب في نظير هذا أن يقولوا: "ما جاءني به عمرو درهمٌ =والذي أعطاني أخوك دينار" ، ولا يكادون أن يقولوا: "الذي أعطاني أخوك الدرهم= وما جاءني به عمرو الدينار"؟

قيل له: بلى، كلام العرب إدخال "اللألف واللام" في خبر "ما " و "الذي"، إذا كان الخبر عن معهود قد عرفه المخاطَب، والمخاطِب، بل لا يجوز إذ كان ذلك كذلك إلا بالألف واللام، لأن الخبر حينئذٍ خبرٌ عن شيء بعينه معروف عند الفريقين، وإنما يأتي ذلك بغير "الألف واللام". إذا كان الخبر عن مجهول غير معهود ولا مقصود قصد شيء بعينه، فحينئذ لا تدخل الألف واللام في الخبر. وخبر موسى كان خبراً عن معروف عنده وعند السحرة وذلك أنها كانت نسبت ما جاءهم به موسى من الآيات التي جعلها اللّه عَلَماً له على صدقه ونبوته، إلى أنه سحرٌ، فقال لهم موسى: السحرُ الذي وصفتم به ما جئتكم به من الآيات، أيها السحرة، هو الذي جئتم به أنتم، لا ما جئتكم به أنا"[1] اهـ.

---

(١) تفسير ابن جرير: ١٥/١٦٠-١٦٢.

قاعدة: العرب قد تخرج الكلام مخرج الأمر ومعناه الجزاء.

توضيح القاعدة:

تأتي الصيغة الدالة على الأمر لمعاني كثيرة، كالتكوين، والتهديد، والإباحة، والوجوب -وهو الأصل-والتسخير... وغير ذلك من المعاني المتعددة والتي منها ما ذكرنا في القاعدة التي أمام ناظرك، والتي لم ترد فيها الصيغة الدالة على الأمر بمعناه، وإنما جاءت بمعنى آخر وهو الجزاء.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿قُل أنْفِقُوا طوعاً أو كَرهاً لن يُتقبل منكم، إنَّكم كنتم قوماً فاسِقِينَ﴾ [التوبة: آية ٥٣].

قال ابن جرير: "وخرج قوله: ﴿أنفقوا طوعاً أو كَرهاً﴾ مخرج الأمر، ومعناه الجزاء، والعرب تفعل ذلك في الأماكن التي يحسن فيها "إن" التي تأتي بمعنى الجزاء، كما قال جل ثناؤه: ﴿استغفرْ لهم أو لا تستغفِرْ لهم﴾ [التوبة: آية ٨٠].

فهو في لفظ الأمر، ومعناه الجزاء، ومنه قول الشاعر[1]:

أسيئي بنا أو أحسِنِي لا ملومة   لدينا، ولا مقليةً إن تقلَّت

فكذلك قوله: ﴿أنفقوا طوعاً أو كرهاً﴾ إنما معناه: إن تنفِقوا طوعاً أو كَرها لن يُتقبل منكم"[2] اهـ.



(١) وهو كُثَيِّر عزَّة. انظر: أمالي الشجري ٤٩/١.

(٢) تفسير ابن جرير: ٢٩٣/١٤-٢٩٤.

قاعدة: من شأن العرب إذا أمرت أحداً أن يحكي ما قيل له عن نفسه، أن تخرج فعل المأمور مرة مضافاً إلى ضمير المُخبر عن نفسه (المتكلم) ومرة مضافاً إلى ضمير المُخاطب.

ومعنى القاعدة ظاهر، والتطبيق يزيده وضوحاً.

التطبيق:

أ- مثال الأول:

قال تعالى: ﴿فإمَّا تَرَينَّ من البشرِ أحداً فَقُولي إني نذرتُ لِلرحمنِ صوماً فلن أُكَلِّمَ اليومَ إنسِيًّا﴾ [مريم: آية ٢٦].

فقوله: ﴿إني﴾ من المضاف إلى ضمير المتكلم، وهو "الياء". فلم يقل : "إنك".

ب- مثال الثاني:

قال تعالى: ﴿قُل من كانَ عدواً لجبريلَ فإنه نَزَّله على قلبكَ﴾ [البقرة: آية ٩٧].

قال أبو جعفر: "وإنما قال جل ثناؤه: ﴿فإنه نزَّله على قلبك﴾ وهو يعني بذلك قلب محمد ﷺ ، وقد أمَرَ محمداً في أول الآية أن يخبر اليهود بذلك عن نفسه -ولم يقل: فإنه نزله على قلبي =ولو قيل: "على قلبي" كان صواباً من القول = **لأن من شأن العرب إذا أمرت رجلاً أن يَحكى ما قيل له عن نفسه، أن تخرج فعلَ المأمور مرةً مضافاً إلى كناية نفس المخبر عن نفسه، إذ كان المخبِر عن نفسه؛ ومرة مضافاً إلى اسمه، كهيئة كناية اسم المخاطب، لأنه به مخاطب**. فتقول في نظير ذلك: "قل للقوم إنَّ الخير عندي كثير" -فتخرج كناية اسم المخبر عن نفسه، لأنه المأمور أن يخبر بذلك عن نفسه -: و "قل للقوم إنَّ الخيرَ عندك كثير" - فتخرج كناية اسمه كهيئة كناية اسم المخاطب، لأنه وإنْ كان مأموراً بقيل ذلك، فهو مخاطب مأمور بحكاية ما قيل له. وكذلك "لا تقل للقوم إني قائم" و "لا تقل هم إنَّك قائم"، و"الياء" من "إني"

اسم المأمور بقول ذلك، على ما وصفنا. ومن ذلك قول الله عز وجل: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا سَيُغْلَبُونَ﴾ و ﴿تُغْلَبُونَ﴾ [سورة آل عمران: آية ١٢]، بالياء والتاء"(١) ا.هـ.

❁❁❁

قاعدة: قد يَرِدُ اللفظ في القرآن متصلاً بالآخر والمعنى على خلافه(٢).

توضيح القاعدة:

هذه القاعدة أصل مهم من أصول الوقف، وبها تنحل إشكالات كثيرة في التفسير، وذلك أن العرب -وبهذا جاء القرآن- تضع الكلمة بجانب الكلمة، فتصير في الظاهر كأنها معها، وهي في الحقيقة والمعنى غير متصلة بها.

وستأتي قاعدة في "الضمائر" لها نوع تعلق بهذه القاعدة (٣).

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿إن المُلُوكَ إذا دَخَلُوا قريةً أفسدُوها وجَعَلُوا أعِزَّةَ أهلِها أذِلَّة، وكذلكَ يفعلُونَ﴾ [النمل: آية ٣٤]. فقوله: ﴿وكذلك يفعَلُونَ﴾ على قول كثير من المفسرين من قول الله جل اسمه لا قول المرأة.

٢- قال تعالى مخبراً عن قول امرأة العزيز: ﴿الآنَ حصحصَ الحقُّ أنا راودتهُ عن نفسِه وإنه لمن الصادِقينَ * ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب﴾[يوسف:الآيتان٥١-٥٢]. فقوله: ﴿ذلك ليعلم﴾ من قول يوسف -على قول بعض المفسرين- وما قبله من قول المرأة.

---

(١) تفسير ابن جرير: ٣٨٧/٢-٣٨٨.

(٢) انظر الصاحبي: ٤٠٦، تأويل مشكل القرآن: ٢٩٤، البرهان للزركشي: ٥٠/١، الإتقان: ٢٥٢/١، الكليات: ١١٠.

(٣) انظر: ص٤٠٤.

٣- قال تعالى: ﴿قالُوا يا ويلنا مَن بَعثَنا من مرقَدِنا هذا ما وَعدَ الرحمنُ﴾ [يس: آية ٥٢].

فقوله: ﴿هذا ما وعدَ الرحمن﴾ عده بعض المفسرين من قول الملائكة. فيكون من المنفصل في المعنىعما قبله. وقال الآخرون: الأول من قول المنافقين، والثاني من قول المؤمنين.

٤- قال تعالى: ﴿إنَّ الذينَ اتقَوا إذا مسهم طائف من الشيطانِ تذَكَّروا فإذا هم مبصرونَ﴾ [الأعراف: آية ٢٠١]. فهذا وصف المؤمنين المتقين.

ثم قال: ﴿وإخوانهم يمدونهم في الغيِّ﴾ [الأعراف: آية ٢٠٢] فهذا راجع إلى كفار مكة. إذْ إن إخوانهم من الشياطين يمدونهم في الغي.

٥- قال تعالى: ﴿هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكنَ إليها﴾ [الأعراف: آية ١٨٩]، فهذه الآية في آدم وحواء، كما هو ظاهر السياق.

وقوله بعد ذلك ﴿فلما آتاهما صالحاً جعلا له شركاءَ فيما آتاهما فتعالى اللّه عما يُشركُونَ﴾ [الأعراف: آية ١٩٠]. ذهب بعض المفسرين إلى أن هذا مفصول في المعنى عما قبله، فهو يخبر عن كفار بني آدم، سواء الذين بُعث فيهم الرسول ﷺ أو غيرهم لا أنها في آدم وزوجه عليهما السلام.



قاعدة: العرب إذا افتخرت قد تُخرج الخبر مخرج الخبر عن الجماعة، وإن كان ما افتخرت به مِنْ فعلِ واحدٍ منهم[1].

توضيح القاعدة:

لما كان مقام الافتخار مقام تَكَثُّر، انتحلت الجماعة فعل الواحد منهم، ونسبوه إليهم، بناءً على أن شرفه ومحاسنه عائدة إلى عشيرته أو قبيلته.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء اللّه وأحِبَّاؤه﴾ [المائدة: آية ١٨].

ومن المعلوم أن طائفة من النصارى زعمت أن المسيح ابن اللّه، كما أن طائفة من اليهود زعمت أن العزير ابن اللّه. تعالى اللّه عما يقولون علواً كبيراً.

ولم يكن اليهود ولا النصارى يزعمون أن كل يهودي أو نصراني هو ابن اللّه؛ وإنما قالوا ذلك على وجه الإخبار عن الجمع تكثراً وتفاخراً.

قال ابن جرير: "والعرب قد تُخرج الخبر إذا افتخرت، مخرج الخبر عن الجماعة، وإن كان ما افتخرت به من فعل واحدٍ منهم، فتقول: "نحن الأجواد الكرام". وإنما الجواد فيهم واحد منهم، وغير المتكلم الفاعلُ ذلك، كما قال جرير:

ندسنا أبا مندوسة القين بالقنا ومارَ دمٌ من جار بيبة ناقع[2]

---

(١) انظر تفسير ابن جرير: ١٠/١٥١.

(٢) ديوان جرير: ٢٩٣، اللسان (مادة: بيب): ١/٢٩٢، و(مادة: ندس): ٣/٦٠٧..

قوله: ندسنا: الندس: هو الطعن الخفيف.

وأبو مندوسة: هو مُرَّة بن سفيان بن مُجاشع، جد الفرزدق، قتله بنو يربوع (قوم جرير) في يوم الكلاب الأول.

والقين: لقب لرهط الفرزدق، يُهجون به.

وجار بيبة: هو الصمة بن الحارث الجُشمي. قتله ثعلبة بن حصبة، وهو في جوار الحارث بن بيبة بن قُرط بن سفيان بن مجاشع. من رهط الفرزدق.

ومار الدم على وجه الأرض: جرى وتحرك، فجاء وذهب.

=

فقال: "ندسنا" وإنما النادس رجل من قوم جرير غيره، فأخرج الخبر مخرج الخبر عن جماعة هوأحدهم. فكذا أخبر اللّه عزّ ذكره عن النصارى أنها قالت ذلك على هذا الوجه إن شاء اللّه. [1] اهـ

❁❁❁

قاعدة: من شأن العرب إضافة أفعال الأسلاف إلى الأبناء، وخطاب الأبناء وإضافة الفعل إليهم وهو لآبائهم[2].

توضيح القاعدة:

المعنى الذي دلت عليه القاعدة بين واضح، وأما تعليل تلك الإضافة فهو أن يُقال: بالنسبة للأفعال والأمور الحميدة فإن الشرف الحاصل للآباء يلحق الأبناء؛ وبذلك يصح الامتنان على الأبناء بتكريم آبائهم وتشريفهم؛ كما يصح للأبناء الافتخار بمآثر الآباء. وهذا أمر معلوم عند العرب.

وأما في جانب الذم أو الإذلال الواقع على الآباء فإنه يلحق الأبناء إن كانوا على منهاجهم وطريقتهم. واللّه أعلم.

=

ودم ناقع: أي: طري لم ييبس. انظر البيت مع شرحه في اللسان (مادة: مور) ٥٤٩/٣، كما شرحه محمود شاكر في تعليقه على ابن جرير: ١٥١/١٠.

(١) تفسير ابن جرير: ١٥١/١٠-١٥٢.

(٢) انظر تفسير ابن جرير: ٣٨/٢، ٣٩، ٤١، ٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ٢٤٥، ٢٩٩، ٣٠٢، ٣٥٣، ٤٠٩، ٣٢٠/١٢، ٣٢١، المزهر: ٣٣٤/١، تفسير السعدي: ٤٢/١.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿ثم اتخذْتُمُ العِجلَ من بعدِه وأنتم ظالِمونَ﴾ [البقرة: آية ٥١].

وهذا الخطاب موجه إلى اليهود الذين عاصروا النبي ﷺ، ومعلوم أنهم لم يُدركوا عبادة العجل، وإنما فعل ذلك أسلافهم.

قال ابن جرير رحمه اللّه: "فأخبر جل ثناؤه المخالفين نبينا ﷺ من يهود بني إسرائيل، المكذِّبين، المخاطبين بهذه الآية - عن فعل آبائهم وأسلافهم، وتكذيبهم رُسُلهم، وخلافهم أنبياءَهم، مع تتابع نعمه عليهم، وشيوع آلائه لديهم. معرفهم بذلك أنهم - من خلاف محمد ﷺ وتكذيبهم به، وجحودهم لرسالته، مع علمهم بصدقه- على مثل منهاج آبائهم وأسلافهم، ومحذرهم من نزول سطوته بهم = بمقامهم على ذلك من تكذيبهم = ما نزل بأوائلهم المكذبين بالرسُل: من المسخ واللعن وأنواع النقمات"[1] اهـ.

٢- قال تعالى: ﴿وإذْ نجيناكم من آل فِرعونَ﴾ [البقرة: آية ٤٩].

ومعلوم أن الإنجاء وقع لموسى ومن معه من بني إسرائيل، وهذا الخطاب متوجه إلى اليهود في زمن النبي ﷺ.

قال ابن جرير: "وإنما جاز أن يُقال: ﴿وإذْ نجيناكم من آلِ فِرعونَ﴾، والخطابُ به لمن لم يدرك فرعون ولا المنجَّين منه، لأن المخاطبين بذلك كانوا أبناءَ من نَجَّاهم من فرعون وقومه، فأضاف ما كان من نعمه على آبائهم إليهم، وكذلك ما كانَ من كفران آبائهم على وجه الإضافة، كما يقول القائل لآخر: "فعلنا بكم كذا، وفعلنا بكم كذا، وقتلناكم وسبيناكم"، والمخبِر إما أن يكون يعني قومه وعشيرته بذلك، أو أهل بلده ووطنه -كان المقول له ذلك أدركَ ما فُعِلَ بهم من ذلك أو لم يدركه، كما

---

(١) تفسير ابن جرير: ٦٣/٢.

قال الأخطل يهاجي جرير بن عطية[1]:

ولقد سما لكم الهذيلُ فَنَالَكُم بإرَابَ، حيثُ يُقسِّمُ الأنفالاَ

في فيلقٍ، يدعو الأراقِمَ لم تكُنْ فُرسانه عُزلاً ولا أكفالاَ

ولم يلحق جرير هذيلاً ولا أدركه، ولا أدرك إرابَ ولا شهده. لكنه لما كان يوماً من أيام قوم الأخطل على قوم جرير، أضاف الخطاب إليه وإلى قومه. فكذلك خطاب الله عز وجلَّ من خاطبه بقوله: ﴿وإذْ نجَّيناكُم من آلِ فرعونَ﴾، لما كان فعله ما فعل من ذلك بقوم مَنْ خاطبه بالآية وآبائهم، أضاف فعله ذلك الذي فعله بآبائهم، إلى المخاطبين بالآية وقومهم"[2] اهـ.

٣- قال تعالى: ﴿فلَولا فضلُ الله عليكم ورحمته﴾ [البقرة: آية ٦٤].

---

(١) ديوان الأخطل ٢٤٨،.

وقوله: "سمالكم" يُقال: سما فلان لفلان: إذا أشرف عليه وقصد نحوه عالياً عليه.

والهذيل: هو ابن هبيرة التغلبي، غزا بني يربوع بإراب. (وهو ماء لبني رياح بن يربوع) فقتل منهم قتلاً ذريعاً، وأصاب نعماً كثيرة، وسبى سبياً كثيراً، وكان من السبي: "الخطفي" جد جرير، فسُمِّي الهذيل "مجدعاً" وصارت بنو تميم تفزع أولادها باسمه.

وقوله: "نالكم" أي أدرككم وأصاب منكم.

والأنفال جمع نَفَل، وهي الغنائم.

والفيلق: الكتيبة العظيمة.

وقوله: "يدعو" الضمير للهذيل.

والأراقم: هم: جشم ومالك والحارث وثعلبة ومعاوية وعمرو، أبناء بكر بن حبيب بن عمرو بن غنم بن تغلب، رهط الهذيل. وإنما سُمُّوا "الأراقم" لأن كاهنتهم نظرت إليهم وهم صبيان، وكانوا تحت دثارهم، فكشفت الدثار، فلما رأتهم قالت: "كأنهم نظروا إليَّ بعيون الأراقم". والأراقم: جمع أرقم، وهو أخبث الحيات، وأشدها ترقداً وطلباً للناس.

والعزل: جمع أعزل، وهو الذي لاسلاح معه.

والأكفال: جمع كِفْل: وهو الذي لايثبت على متن فرسه، ولايحسن الركوب.

انظر: تعليق محمود شاكر على تفسير ابن جرير: ٣٨/٢-٣٩، وانظر: ديوان الأخطل مع شرحه لمهدي محمد ناصر الدين ٢٤٨.

(٢) تفسير ابن جرير: ٣٨/٢-٣٩.

قال أبو جعفر: "يعني بقوله جل ذكره: ﴿فلولا فضل اللّه عليكم﴾، فلولا أن اللّه تفضّل عليكم بالتوبة = بعد نكثِكم الميثاقَ الذي واثقتُموه - إذ رفع فوقكم الطور- بأنكم تجتهدون في طاعته، وأداء فرائضه، والقيام بما أمركم به، والانتهاء عما نهاكم عنه في الكتاب الذي آتاكم، فأنعم علكيم بالإسلام ورحمته التي رحمكم بها - وتجاوز عنكم خطيئتكم التي ركبتموها- بمراجعتكم طاعة ربكم= لكنتم من الخاسرين.

وهذا وإنْ كان خطاباً لمن كان بين ظهراني مُهاجَر رسول اللّه ﷺ من أهل الكتاب أيام رسول اللّه ﷺ، فإنما هو خبر عن أسلافهم -فأخرج الخبر مخرج المخبَر عنهم- على نحو ما قد بينا فيما مضى، من أن القبيلة من العرب تخاطب القبيلة عند الفخار أو غيره، بما مضى من فعل أسلاف المخاطِب بأسلاف المخاطَب، فتضيف فعل أسلافِ المخاطِب إلى نفسها فتقول: فعلنا بكم وفعلنا بكم. وقد ذكرنا بعضَ الشواهد في ذلك من شعرهم فيما مضى"[(١)] اهـ.

٤- قال تعالى: ﴿أفتطمعونَ أن يؤمِنوا لكم وقد كانَ فريقٌ منهم يسمعونَ كلامَ اللّه ثم يُحرِّفونه مِن بعدِ ما عقلوه وهم يعلَمونَ﴾، [البقرة: آية ٧٥].

قال ابن جرير: "يعني بقوله: ﴿منهم﴾من بني إسرائيل وإنما جعل اللّه الذين كانوا على عهد موسى ومن بعدهم من بني إسرائيل من اليهود الذين قال اللّه لأصحابِ محمد ﷺ: ﴿أفتطمعونَ أن يُؤمِنوا لكم﴾ -لأنهم كانوا آباءَهم وأسلافهم، فجعلهم منهم، إذ كانوا عشائرهم وفرَطَهم وأسلافهم، كما يذكر الرجلُ اليوم الرجُلَ،وقد مضى على منهاج الذاكر وطريقته. وكان من قومه وعشيرته، فيقول: "كان منا فلان". يعني أنه كان من أهل طريقته ومذهبه، أو من قومه وعشيرته. فكذلك قوله: ﴿وقد كان فريقٌ منهم﴾[(٢)] اهـ.

---

(١) المصدر السابق: ٢/١٦٤.

(٢) المصدر السابق: ٢/٢٤٥.

٥- قال تعالى: ﴿ثم تولَّيتم إلاَّ قليلاً منكم وأنتم مُعرِضونَ﴾ [البقرة: آية ٨٣].

قال ابن جرير: "وقال بعضهم: عنى اللّه جل ثناؤه بقوله: ﴿وأنتم معرضونَ﴾، اليهودَ الذين كانوا على عهد رسول اللّه ﷺ، وعنى بسائر الآية أسلافَهم، كأنه ذهب إلى أن معنى الكلام: ﴿ثم توليتم إلا قليلاً منكم﴾: ثم تولى سلفكم إلا قليلاً منهم، ولكنه جُعل خطاباً لبقايا نَسلهم -على ما ذكرناه فيما مضى قبل- ثم قال: وأنتم يا معشر بقاياهم معرضون أيضاً عن الميثاق الذي أخذ عليكم بذلك. وتاركوه ترك أوائلكم." [(١)]اهـ.

٦- قال تعالى: ﴿ثم أَقْرَرْتُم وأنتم تشهدُونَ﴾ [البقرة: آية ٨٤].

قال أبو جعفر: :"وأولى الأقوال في تأويل ذلك بالصواب عندي: أن يكون قوله: ﴿وأنتم تشهدون﴾ خبراً عن أسلافهم، وداخلاً فيه المخاطبون منهم، الذين أدركوا رسول اللّه ﷺ، كما كان قوله: ﴿وإذْ أخذنا ميثاقكم﴾ خبراً عن أسلافهم، وإن كان خطاباً للذين أدركوا رسول اللّه ﷺ. لأن اللّه تعالى أخذ ميثاق الذين كانوا على عهد رسول اللّه موسى ﷺ من بني إسرائيل -على سبيل ما قد بينه لنا في كتابه- فألزم جميعَ مَنْ بعدهم من ذريتهم من حكم التوراة، مثلَ الذي ألزم منه من كان على عهد موسى منهم ثم أنَّب الذين خاطبهم بهذه الآيات على نقضهم ونقض سلفهم ذلك الميثاق، وتكذيبهم ما وكّدوا على أنفسهم له بالوفاء من العهود، بقوله: ﴿ثم أقررتم وأنتم تشهدونَ﴾. فإذ كان خارجاً على وجه الخطاب للذين كانوا على عهد نبينا ﷺ منهم، فأنه معني به كل من واثق بالميثاق منهم على عهد موسى ومن بعده، وكُلُّ من شهد منهم بتصديق ما في التوراة. لأن اللّه جل ثناؤه لم يخصص بقوله: ﴿ثم أقررتم وأنتم تشهدون﴾ -وما أشبه ذلك من الآي- بعضهم دون بعض.

---

(١) المصدر السابق: ٢/٢٩٩.

والآية محتملةٌ أن يكون أُريد بها جميعهم. فإذ كان ذلك كذلك، فليس لأحد أن يدّعي أنه أُريد بها بعضٌ منهم دون بعض. وكذلك حكم الآية التي بعدها، أعني قوله: ﴿ثم أنتم هؤلاءِ تَقْتُلُونَ أنفسكم﴾ الآية. لأنه قد ذكر لنا أن أوائلهم قد كانوا يفعلون من ذلك ما كان يفعله أواخرهم،الذين أدركوا عصر نَبِيِّنَا محمد ﷺ". [1] اهـ.

٧- قال تعالى: ﴿قُل فَلِمَ تقتلونَ أنبياءَ اللّه من قبلُ إن كنتم مؤمِنين﴾ [البقرة: آية ٩١].

قال أبو جعفر: "والصواب فيه من القول عندنا، أن اللّه خاطب الذين أدركوا رسول اللّه ﷺ من يهود بني إسرائيل -بما خاطبهم في سورة البقرة وغيرها من سائر السور- بما سلف من إحسانه إلى أسلافهم، وبما سلف من كفران أسلافهم نعمه، وارتكابهم معاصِيه، واجترائهم عليه وعلى أنبيائه، وأضاف ذلك إلى المخاطَبين به، نظير قول العرب بعضُها لبعض: فعلنا بكم يوم كذا كذا وكذا، وفعلتم بنا يوم كذا كذا وكذا -على نحو ما قد بيناه في غير موضع من كتابنا هذا-، يعنون بذلك: أن أسلافنا فعلوا ذلك بأسلافكم، وأن أوائلنا فعلوا ذلك بأوائلكم. فكذلك ذلك في قوله: ﴿فَلِمَ تقتلونَ أنبياءَ اللّه من قبلُ﴾، إذ كان قد خرج على لفظ الخبر عن المُخاطَبين به، خبراً من اللّه تعالى ذكره عن فعل السالفين منهم -على نحو الذي بَيَّنّا- جاز أن يقال ﴿من قبلُ﴾، إذ كان معناه: قل: فَلِمَ يقتلُ أسلافكم أنبياء اللّه من قبل؟ وكان معلوماً بأن قوله: ﴿فَلِمَ تقتلونَ أنبياءَ اللّه من قبلُ﴾، إنما هو خبر عن فعل سلفهم.

وتأويل قوله: ﴿من قبلُ﴾، أي: من قبل اليوم.

---

(١) المصدر السابق: ٢/٣٠٢-٣٠٣.

وأما قوله: ﴿إن كنتم مؤمنين﴾، فإنه يعني: إن كنتم مؤمنين بما نزّل ا لله عليكم كما زعمتم. وإنما عنى بذلك اليهودَ الذين أدركوا رسول اللّه ﷺ وأسلافهم -إن كانوا وكنتم، كما تزعمون أيها اليهود، مؤمنين. وإنما عيَّرهم جل ثناؤه بقتل أوائلهم أنبياءَه، عند قولهم حين قيل لهم: آمِنوا بما أنزل اللّه قالوا: نؤمِنُ بما أُنزِلَ علينا. لأنهم كانوا لأوائلهم - الذين تولَّوا قتل أنبياء اللّه، مع قيلهم: نؤمن بما أُنزِلَ علينا- متولِّين، وبفعلهم راضين. فقال لهم: إن كنتم كما تزعمون مؤمنين بما أُنزِلَ عليكم، فَلِمَ تتولّون قَتَلَةَ أنبياء اللّه؟ أي:ترضون أفعالهم"(١) اهـ.

٨- قال تعالى: ﴿واتبعوا ما تتلوا الشياطينُ على ملكِ سليمانَ﴾ [البقرة: آية ١٠٢].

قال أبو جعفر: "والصواب من القول في تأويل قوله: ﴿واتبعوا ما تتلوا الشياطين على مُلكِ سُليمانَ﴾، أن ذلك توبيخ من اللّه لأحبار اليهود الذين أدركوا رسول اللّه ﷺ، فجحدوا نبوته، وهم يعلمونَ أنه لله رسولٌ مرسلٌ، وتأنيب منه لهم في رفضهم تنزيله، وهجرهم العملَ به، وهو في أيديهم يعلمونه ويعرفون أنه كتاب اللّه، واتباعهم واتِّباع أوائلهم وأسلافهم ما تلته الشياطين في عهد سليمان. وقد بينا وجه جوازَ إضافة أفعال أسلافهم إليهم فيما مضى، فأغنى ذلك عن إعادته في هذا الموضع.

وإنما اخترنا هذا التأويل، لأن المُتَّبَعَ ما تلته الشياطين، في عهد سليمان وبعده إلى أن بعث اللّه نبيه بالحق، وأَمْرُ السحر لم يزل في اليهود. ولا دلالة في الآية أنّ اللّه تعالى أراد بقوله: ﴿واتبعوا﴾ بعضاً منهم دون بعض. إذْ كان جائزاً فصيحاً في كلام العرب إضافة ما وصفنا من اتباع أسلاف المُخْبَرِ عنهم بقوله: ﴿واتبعوا ما تتلوا الشياطين﴾ - إلى أخلافهم بعدهم، و لم يكن بخصوص ذلك عن رسول اللّه ﷺ أثرٌ منقولٌ، ولا

---

(١) المصدر السابق: ٢/٣٥٣-٣٥٤.

حجة تدلُّ عليه. فكان الواجب من القول في ذلك أن يُقال: كل متبع ما تَلته الشياطين على عهد سليمان من اليهود، داخلٌ في معنى الآية، على النحو الذي قلنا"[1] اهـ.

٩- قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [الأعراف: آية ١١].

قال أبو جعفر: "وأولى الأقوال بالصواب قول من قال: تأويله: ﴿ولقد خلقناكُم﴾ ولقد خلقنا آدم = ﴿ثم صورناكم﴾ بتصويرنا آدم، كما قد بينا فيما مضى من خطاب العرب الرجلَ بالأفعال تضيفها إليه، والمعنيُّ في ذلك سلفه، وكما قال جل ثناؤه لمن بين أظهر المؤمنين من اليهود على عهد رسول اللّه ﷺ: ﴿وإذْ أخذنا مِيثاقَكم ورَفَعنا فَوقَكم الطُّورَ خُذُوا ما آتيناكُم بِقُوَّةٍ﴾، [سورة البقرة: آية ٦٣]. وما أشبه ذلك من الخطاب الموجَّه إلى الحيّ الموجود، والمراد به السلف المعدوم، فكذلك ذلك في قوله: ﴿ولقد خلقناكم ثم صَوَّرناكم﴾، معناه: ولقدخلقنا أباكم آدم ثم صَوَّرناه.

وإنما قلنا هذا القول أولى الأقوال في ذلك بالصواب، لأن الذي يتلو ذلك قوله: ﴿ثم قلنا للملائكةِ اسجُدُوا لآدمَ﴾، ومعلوم أن اللّه تبارك وتعالى قد أمر الملائكة بالسجود لآدم، قبل أن يصوِّر ذريته في بطون أمهاتهم، بل قبل أن يخلُق أمهاتهم"[2] اهـ.



---

(١) المصدر السابق: ٢/٤٠٨-٤٠٩.

(٢) المصدر السابق: ١٢/٣٢٠.

قاعدة: من شأن العرب إذا تطاولت صفة الواحد، الاعتراض بالمدح والذم، بالنصب أحياناً، وبالرفع أحياناً.

توضيح القاعدة:

اعلم أن القاعدة المقررة في هذا الباب هي **أن** قطع النعوت في مقام المدح أو الذم أبلغ من إجرائها على نمط واحد.

قال أبو علي الفارسي: "إذا ذُكرت صفات في معرض المدح والذم، فالأحسن أن يُخالف في إعرابها؛ لأن المقام يقتضي الإطناب، فإذا خولف في الإعراب، كان المقصود أكمل، لأن المعاني عند الاختلاف تتنوع وتتفنن، وعند الإيجاز تكون نوعاً واحداً" ا.هـ[1]

هذا وقد ذكر بعضهم لذلك شرطين عليك بمراجعتهما في كتاب البرهان[2].

وقال سيبويه رحمه الله في الكتاب: "هذا باب ما ينتصب على التعظيم والمدح" وذكر تحته بعض الأمثلة التي ستمر بك في التطبيق[3].

التطبيق:

أ- مثاله في المدح:

١- قال تعالى: ﴿والـمُوفونَ بعهدِهم إذا عاهدُوا والصابِرينَ في البأساءِ والضَّرَّاءِ﴾ [البقرة: آية ١٧٧].[4]

قال ابن جرير رحمه الله: "وأما ﴿الصابرين﴾ فنصبٌ، وهو من نعت "مَنْ" على وجه المدح. لأن من شأن العرب -إذا تطاولت صفة الواحد- الاعتراض بالمدح

---

(١) نقله في البرهان: ٤٤٦/٢، والإتقان: ٢٠٩/٣.

(٢) انظر جـ٤٤٨/٢ من البرهان.

(٣) الكتاب: ٦٢/٢.

(٤) انظر الكلام على الآية في البرهان: ٤٤٧/٢، الإتقان: ٢٠٩/٣.

والذم بالنصب أحياناً، وبالرفع أحياناً، كما قال الشاعر:(١)

إلى المَلِكِ القرم وابنِ الهُمامِ   وَليثَ الكَتيبةِ في المُزدحَم

وذا الرّأيَ حينَ تُغَمُّ الأمورُ   بذاتِ الصليلِ وذاتِ اللُّجم

فنصب "ليثَ الكتيبة" و "ذا الرأيَ " على المدح، والاسم قبلهما مخفوضٌ لأنه من صفة واحد، ومنه قول الآخر:(٢)

فليتَ الّتي فيها النُّجومُ تواضَعَت   على كُلِّ غثٍّ منهمُ وسمينِ

غيوثَ الوَرَى في كُلِّ مَحْلٍ وأزمةٍ   أسودَ الشَّرَى يحمِينَ كُلَّ عرينِ". (٣)

٢- قال تعالى: ﴿لكنِ الرّاسخونَ في العلمِ منهم والمؤمنونَ يؤمنونَ بما أُنزلَ إليكَ وما أُنزلَ من قبلك والمقيمين الصلاةِ والمؤتونَ الزّكاة﴾ [النساء: آية ١٦٢]. (٤)

قال ابن جرير بعد أن ذكر بعض ما قيل في الآية: "وقال آخرون، وهو قول بعض نحويي الكوفة والبصرة: ﴿والمقيمون الصلاة﴾، من صفة ﴿الراسخين في العلم﴾، ولكن الكلام لما تطاول، واعترض بين ﴿الراسخين في العلم﴾، و﴿المقيمين الصلاة﴾ ما اعترض من الكلام فطال، نصب ﴿المقيمين﴾ على وجه المدح قالوا: والعرب تفعل ذلك في صفة الشيء الواحد ونعته، إذا تطاولت بمدح أو ذم، خالفوا بين إعراب أوله وأوسطه أحياناً، ثم رجعوا بآخره إلى إعراب أوله. وربما أجروا إعراب آخره على إعراب أوسطه. وربما أجروا ذلك على نوع واحد من الإعراب. واستشهدوا لقولهم ذلك بالأبيات التي ذكرتها في قوله: ﴿والموفونَ بعهْدِهِم إذا عاهَدُوا والصّابِرِينَ في البأساءِ والضّراءِ﴾ [البقرة: آية ١٧٧]."(٥) اهـ.

---

(١) انظر: خزانة الأدب: ١/٤٥١، ٥/١٠٧، وانظر شرحه من تعليق محمود شاكر على تفسير ابن جرير: ٣/٣٥٣.

(٢) انظر أمالي الشريف: ١/٢٠٦.

(٣) تفسير ابن جرير: ٣/٣٥٢-٣٥٣، وانظر شرح محمود شاكر للبيتين هناك.

(٤) انظر الكلام على الآية في البرهان: ٢/٤٤٧،الإتقان: ٣/٢٠٩.

(٥) تفسير ابن جرير: ٩/٣٩٥.

٣- قال تعالى: ﴿أولئكَ الذين اشتروا الضَّلالـةَ بـالهدَى فما ربحتْ تجارتهم وما كانوا مهتدِين -إلى قوله- صمٌ بُكْمٌ عمْيٌ﴾ [البقرة: الآيات ١٦-١٨].

قال ابن جرير بعد أن ذكر بعض الأقوال في وجه الرفع في قوله: ﴿صمٌّ بكمٌ عميٌ﴾: "والوجه الآخر: على نية التكرير من ﴿أولئك﴾ فيكون المعنى حينئذٍ: أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين، أولئك صُمٌّ بكمٌ عميٌ فهم لا يرجعون.

وإما أحد وجهي النصب: فأن يكون قطعاً مما في ﴿مهتدين﴾ من ذكر ﴿أولئك﴾، لأن الذي فيه من ذكرهم معرفة، والصم نكرة.

والآخر: أن يكون قطعاً من ﴿الذين﴾، لأن ﴿الذين﴾ معرفة و﴿الصم﴾ نكرة وقد يجوز النصب فيه أيضاً على وجه الذم، فيكون ذلك وجهاً من النصب ثالثاً.

فأما على تأويل ما روينا عن ابن عباس من غير وجه رواية علي بن أبي طلحة عنه، فإنه لا يجوز فيه الرفع إلا من وجه واحد، وهو الاستئناف. وأما النصب فقد يجوز فيه من وجهين: أحدهما: الذم، والآخر: القطع من "الهاء والميم" اللتين في "تركهم"، أو من ذكرهم في ﴿لايبصرون﴾.

وقد بينا القولَ الذي هو أولى بالصواب في تأويل ذلك. والقراءة التي هي القراءة الرفعُ دون النصب؛ لأنه ليس لأحد خلافُ رسوم مصاحف المسلمين، وإذا قُرئ نصباً كانت قراءة مخالفة رسم مصاحفهم.

وإذْ كان ذلك معنى الكلام: فمعلومٌ أن قوله: ﴿صم بكم عميٌ﴾ ، يأتيه الرفع من وجهين، والنصب من وجهين:

فأما أحد وجهي الرفع: فعلى الاستئناف، لما فيه من الذم. وقد تفعل العرب ذلك في المدح والذم، فتنصب وترفع، وإن كان خبراً عن معرفة، كما قال الشاعر:[1]

---

(١) وهو للخرنق بنت بدر. انظر الكتاب لسيبويه: ٢٠٢/١، ٢/٥٧،٦٤. وانظر كلام محمود شاكر في معناه. تفسير ابن جرير: (٣٢٩/١) (هامش ١،٢).

لا يَبْعَدَنْ قومِي الذينَ هُمُ سَمُّ العُداةِ وآفةُ الجُزْرِ

النَّازلِينَ بكلِّ مُعْتَرَكٍ والطَّيِّبينَ مَعَاقِدَ الأُزْرِ

فَيُروى "النازلون" و "النازلين" وكذلك "الطيبون" و "الطيبين"، على ما وصفتُ من المدح. "[1]اهـ.

ب- مثاله في الذم:

قال تعالى: ﴿وامرأتُه حمالةَ الحطب﴾ [اللّهب: آية ٤] بنصب ﴿حمالة﴾.

❁❁❁

قاعدة: من شأن العرب أن تذكر الواحد والمُراد الجميع، والعكس.وتخاطب الواحد بلفظ التثنية والعكس؛ كما تُخاطب الواحد وتُريد غيره، وقد تُخرج الكلام إخباراً عن النفس والمُراد غيرها.

توضيح القاعدة:

قولنا: "من شأن العرب أن تذكر الواحد والمراد الجميع" :سيأتي في المقصد المختص بـ "العام" قواعد تتعلق بهذا الجانب وهي:

١- قاعدة: "الخطاب الخاص بواحد من الأمة يعم غيره إلا إن قام دليل على اختصاصه به".

٢- قاعدة: "إذا كان المفرد اسم جنس فإنه يكثر إطلاقه مُراداً به الجمع مع تنكيره، أو تعريفه بالألف واللام أو الإضافة".

٣- قاعدة: "الخطاب للنبي ﷺ خطاب للأمة إلا لدليل".

ولما كان الكلام على هذا القدر من القاعدة عائداً إلى تلك القواعد الثلاث فإني

(١) تفسير ابن جرير: ٣٢٩/١-٣٣١. مع تصرف في ترتيب الكلام.

أكتفي بالإحالة عليها في مواضعها لتطالع أمثلتها هناك، إذ إن جميعها داخل تحت قولنا: "أن تذكر الواحد والـمُراد الجميع"[1].

قولنا: "والعكس".

أي عكس الصورة السابقة،وهي أن تذكر الجمع وتريد به واحداً[2]. ويُلحق بذلك أيضاً مخاطبة الواحد بلفظ الجمع، للتعظيم أو غيره، [3] كأن يكون له أتباع فيُخاطَب بمثل ذلك بناءً على أن الخطاب الـمُوجَّه إليه خطاب له ولأتباعه[4]. ويلحق بذلك أن تذكر الجمع وتريد به التثنية[5]. وبعضهم يجعل ذلك مُخَرَّجاً على أن أقل

---

(١) فيما يتعلق بذكر الواحد وإرادة الجمع، (وهو المطابق لمضمون القاعدة الثانية) انظر: الصاحبي: ٣٤٨، تفسير ابن جرير: ٣٦٠/١، ٤٥٥/١٠، تأويل مشكل القرآن: ٢٨٤-٢٨٥، فقه اللغة للثعالبي ٢٩٩، المزهر: ٣٣٣/١، وللاستزادة راجع: البحر المحيط للزركشي: ٢٤٧/٣، بصائر ذوي التمييز: ١٠٩/١، الكليات: ١٣٩، الإتقان: ١٠١/٣، ١١٧، التحبير: ٢٠٦، البرهان للزركشي: ٢٣٣/٢.

ويقرب منه وصف الجميع بصفة الواحد. انظر: الصاحبي: ٣٥١، المزهر: ٣٣٣/٣، تفسير ابن جرير: ١٦٦/١٤-١٦٧، فقه اللغة للثعالبي ٢٩٩، تأويل مشكل القرآن: ٢٨٥، ٢٨٦،

وما يتعلق بالخطاب الخاص والمراد به العموم فإن له فرعين:

الأول: راجع إلى القاعدة الثالثة. انظر: البرهان للزركشي: ٢١٨/٢، الإتقان: ٩٩/٣، الدرر السنية: ٨٥/٧-٨٦.

الثاني: راجع إلى القاعدة الأولى. انظر: فتح الباري: ٣٤٢/٦.

(٢) انظر المزهر: ٣٣٣/١، فقه اللغة للثعالبي ٣٠٠، الصاحبي: ٣٤٩، وللاستزادة راجع: تفسير ابن جرير: ٥٠٠/١-٥٠١، ١٩١/٤، ٣٦٤/٦، ٣١٦/١٣، ٣٣٦/١٤، تأويل مشكل القرآن: ٢٨٢، ٢٨٦، ٢٩٣، البرهان للزركشي: ٢٢٠/٢، ٢٣٤، ٢٤١، ٢٧١، ٦/٣، الإكسير: ١٥٢، المدخل للحدادي: ٢٨٣، التحبير: ٢٠٦، البحر المحيط للزركشي: ٢٤٧/٣، فتح الباري: ٨٨/١، ٤٠٩/١٠، الإتقان: ٩٩/٣، ١٠١، ١١٨، الكليات: ١٣٩، ٤٢٠، فتح القدير: ٤١٢/٢، ١٨٨/٣، ٢٨٧/٤، ١٠٦/٥، ٥٩٨.

(٣) انظر المزهر: ٣٣٣/١، تأويل مشكل القرآن: ٢٩٣، الصاحبي: ٣٥٣، بصائر ذوي التمييز: ١٠٩/١، الكليات: ١٣٩، التحبير: ٢٠٦.

(٤) انظر الصاحبي: ٣٥٥، ٣٦١، الكليات: ١٣٩، تفسير ابن جرير: ١٦٦/١٥،٢٦٢.

(٥) انظر المزهر: ٣٣٣/١، الصاحبي: ٣٤٩، وللاستزادة راجع: تفسير ابن جرير: ٤١/٨-٤٢، ١٢٧/١٣، فقه اللغة للثعالبي ٢٩٨، ٣٠٢، المدخل للحدادي: ٢٨٠، البرهان للزركشي: ٢٧٣/٢، الإتقان: ١٠٢/٣، ١١٨، التحبير: ٢٠٦، فتح الباري: ٢٠٠/٦، ٢٨٢/١٠، الكليات: ١٣٩، ٤٢١.

الجمع اثنان(١).

التطبيق:

أ- مثال الجمع الذي يُراد به واحد:

١- قال تعالى: ﴿ولْيشهدْ عذابَهما طائفةٌ من المؤمنين﴾ [النور: آية ٢]، ولفظ ﴿طائفة﴾ ينطبق على واحد فما فوقه(٢).

٢- قال تعالى: ﴿إن نعفُ عن طائفةٍ منكم نعذِّب طائفة﴾ [التوبة: آية ٦٦]. قيل هو واحد(٣).

٣- قال تعالى: ﴿إن الذينَ يُنادونَك من وراءِ الحجراتِ﴾ [الحجرات: آية ٤]. قيل هو واحد(٤).

٤- قال تعالى مخبراً عن قول بلقيس: ﴿فناظرةٌ بِمَ يرجع المرسلون﴾ [النمل: آية ٣٥]. قال بعضهم: هو واحد بدليل قوله: ﴿ارجع إليهم﴾ [النمل: آية ٣٧] (٥).

---

(١) في هذه المسألة انظر اعلام الموقعين ١/٣٦١-٣٦٢، شرح الكوكب المنير ٣/١٤٤، البحر المحيط للزركشي ٣/١٣٥، وللاستزادة راجع: البناني على الجمع: ١/٤١٩، الأصفهاني على ابن الحاجب: ٢/١٢٦، إرشاد الفحول: ١٢٣، التمهيد لأبي الخطاب: ٢/٥٨، الإحكام لابن حزم: ١/٣٩١، الإحكام للآمدي: ٢/٢٠٤، العدة لأبي يعلى: ٢/٦٤٩، المستصفى: ٢/٩١، المحصول: ١/٣٨٤، المسودة: ١٤٩، شرح تنقيح الفصول: ٢٣٣، التبصرة في أصول الفقه: ١٢٧، البرهان للجويني: ١/٢٣٩، روضة الناظر: ٢/١٣٧، شرح مختصر الروضة: ٢/٤٩٠، نهاية السول: ٢/١١٢، ١١٦، إحكام الفصول: ١٥٣، الصاحبي: ٣٠٧، تفسير ابن جرير: ٨/٤٣، المنثور للزركشي: ٢/١٢، الأشباه والنظائر لابن السبكي: ٢/١٢٢، أضواء البيان: ٧/٧٢٦، المذكرة في أصول الفقه: ٢٠٨.

(٢) انظر الصاحبي: ٣٤٩، تأويل مشكل القرآن: ٢٨٢.

(٣) انظر الصاحبي: ٣٤٩، تأويل مشكل القرآن: ٢٨٢، تفسير ابن جرير: ١٤/٣٣٦، البرهان: ٢/٢٣٤.

(٤) انظر الصاحبي: ٣٤٩، تأويل مشكل القرآن: ٢٨٢، ، تفسير ابن جرير: ١/٥٠١، البرهان: ٢/٢٢١.

(٥) انظر الصاحبي: ٣٥٠، البرهان: ٢/٢٣٧، ٣/٧.

٥- قال تعالى: ﴿كذبت قومُ نوحٍ المرسلين﴾ [الشعراء: آية ١٠٥]. وإنما جاءهم نوحٌ عليه السلام[١].

ب- مثال مخاطبة الواحد بلفظ الجمع:

١- قال تعالى: ﴿قالَ ربِّ ارجِعونِ﴾ [المؤمنون: آية ٩٩].

٢- قال تعالى: ﴿يا أيُّها الرسلُ كلوا من الطيباتِ واعمَلوا صالحاً﴾ [المؤمنون: آية ٥١]. على القول بأن الخطاب فيها للرسول ﷺ.

٣- قال تعالى: ﴿يا أيُّها النَّبيُّ إذا طلقتم النساءَ فطَلِّقوهُنَّ لعدتِهِنَّ﴾ [الطلاق: آية ١]. فلما كان الخطاب للنبي ﷺ متوجهاً إلى أمته جاء بصيغة الجمع. والله أعلم.

جـ- مثال الجمع الذي يُراد به التثنية:

١- قال تعالى: ﴿قالتا أتينا طائعين﴾ [فصلت: آية ١١].

٢- قال تعالى: ﴿قالوا لا تخف خصمانِ﴾ [ص:آية ٢٢].

٣- قال تعالى: ﴿فإن كان له إخوة فَلأُمِّه السدس﴾ [النساء: آية ١١] مع حجبها بالأخوين[٢].

٤- قال تعالى: ﴿فقد صَغَتْ قُلوبكما﴾ [التحريم: آية٤] وهما قلبان. أي قلباكما.

٥- قال تعالى: ﴿وداودَ وسليمانَ إذْ يحكمانِ -إلى قوله- وكنا لحكمهِم شاهدينَ﴾ [الأنبياء: آية ٧٨].

---

(١) يمكن أن يخرّج هذا على أن من كذّب برسول واحد فقد كذّب بجميع الرسل. والمقصود التوضيح للقاعدة لا الوقوف عند الأمثلة.

(٢) انظر: ابن جرير: ١٢٧/١٣.

وقولنا: "وتخاطب الواحد بلفظ التثنية"[1].

وقد نُقل عن الحجاج قوله: ياحرسيُّ قوما فاضربا عنقه" ويقصد واحداً.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ﴾ [ق: آية ٢٤]. على القول بأنه خطاب لمالك وحده.

قولنا: "والعكس" أي تخاطب الاثنين بلفظ الواحد[2].

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿فَمَن ربكما يا مُوسَى﴾ [طه: آية ٤٩]. أي: ويا هارون.

٢- قال تعالى: ﴿فلا يُخرجنكما من الجنة فَتَشْقَى﴾ [طه: آية ١٦].

قولنا: "كما تخاطب الواحد وتريد غيره"[3].

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿الحقُّ من ربك فلا تكوننَّ من الممترينَ﴾ [البقرة: آية ١٤٧].

قال ابن جرير رحمه اللّه: "فإن قال لنا قائل: أوَ كان النبي ﷺ شاكاً في أن الحق من ربه، أو في أن القبلة التي وجهه اللّه إليها حق من اللّه تعالى ذكره، حتى نُهي عن الشك في ذلك، فقيل: ﴿فلا تكوننَّ من الممترين﴾؟.

---

(١) انظر تأويل مشكل القرآن: ٢٩١، فقه اللغة للثعالبي ٣٠٠، الصاحبي: ٣٦٣، تفسير ابن جرير: ١٨٥/١٥، المزهر: ٣٣٤/١، البرهان: ٢٣٩/٢، ٣/٣، بصائر ذوي التمييز: ١٠٩/١، الإتقان: ١٠١/٣، ١١٧، التحبير: ٢٠٦.

(٢) انظر الصاحبي: ٣٦٢، فقه اللغة للثعالبي ٣٠٦، ٣٥٤، البرهان للزركشي: ٢٤٠/٢، بصائر ذوي التمييز: ١٠٩/١، الكليات: ١٣٩، التحبير: ٢٠٦، الإتقان: ١٠٢/٣،١١٧.

(٣) انظر تفسير ابن جرير: ٤٨٤/٢، ١٩١/٣، البرهان للزركشي: ٢٤٢/٢، فتح الباري: ١٧٤/٣، ٣٥٥، ١٠٣/٦، ٤٩١، ٥٨٥/١٠، الإتقان: ١٠٣/٣.

قيل: ذلك من الكلام الذي تُخرجه العرب مُخرج الأمر أو النهي للمخاطب به، والـمُراد به غيره، كما قال جل ثناؤه: ﴿يا أيها النَّبِيُّ اتَّقِ اللّه ولا تُطِعِ الكافرينَ والمنافقِينَ﴾ [الأحزاب: آية ١]. ثم قال: ﴿واتَّبِعْ ما يُوحى إليكَ من ربك إن اللّه كان بما تعملون خبيراً﴾ [الأحزاب: آية ٢]. فخرج الكلام مخرج الأمر للنبي ﷺ والنهي له، والـمُراد به أصحابه المؤمنون به. وقد بينّا نظير ذلك فيما مضى قبل بما أغنى من إعادته"[1] اهـ.

٢- قال تعالى: ﴿ألم تَعلَمْ أنَّ اللّه له ملكُ السماواتِ والأرضِ وما لكم من دونِ اللّه من وليٍّ ولا نصيرٍ﴾ [البقرة: آية ١٠٧].

قال أبو جعفر: "إن قال لنا قائل: أوَ لم يكن رسول اللّه ﷺ يعلم أن اللّه على كل شيء قدير، وأنه له ملك السماوات والأرض، حتى قيل له ذلك؟

قيل:بلى ! فقد كان بعضهم يقول: إنما ذلك من اللّه جل ثناؤه خبر عن أن محمداً قد عَلِم ذلك، ولكنه قد أخرج الكلام مخرج التقرير، كما تفعل مثله العرب في خطاب بعضها بعضاً، فيقول أحدهم لصاحبه: "ألم أكرمك؟ ألم أتفضل عليك؟" بمعنى إخباره أنه قد أكرمه وتفضل عليه، يريد: أليس قد أكرمتك؟ أليسَ قد تفضلت عليك؟ بمعنى: قد علمت ذلك.

قال أبو جعفر: وهذا لا وجه له عندنا. وذلك أن قوله جل ثناؤه: ﴿ألم تعلم﴾، إنما معناه: أما علمت وهو حرف جحد أدخل عليه حرف استفهام، وحروف الاستفهام إنما تدخل في الكلام إما بمعنى الاستثبات، وإما بمعنى النفي، فأما بمعنى الإثبات، فذلك غير معروف في كلام العرب، ولا سيما إذا دخلت على حروف الجحد. ولكن ذلك عندي، وإن كان ظهر ظهور الخطاب للنبي ﷺ فإنما هو معني به أصحابه الذين قال لهم اللّه جل ثناؤه: ﴿لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا

---

(١) تفسير ابن جرير: ٣/١٩١-١٩٢.

واسْمَعُوا﴾.[البقرة: آية ١٠٤] والذي يدل على أن ذلك كذلك، قوله جل ثناؤه: ﴿وما لكم من دون اللّه من وليٍّ ولا نصيرٍ﴾ فعاد بالخطاب في آخر الآية إلى جميعهم، وقد ابتدأ أولها بخطاب النبي ﷺ بقوله: ﴿ألم تعلم أن اللّه له ملك السماواتِ والأرض﴾. لأن المراد بذلك الذين وصفت أمرهم من أصحابه. وذلك من كلام العرب مستفيض بينهم فصيح. أن يخرج المتكلم كلامه على وجه الخطاب منه لبعض الناس وهو قاصد به غيره، وعلى وجه الخطاب لواحدٍ وهو يقصد به جماعة غيره، أو جماعة والمخاطب به أحدهم -وعلى وجه الخطاب للجماعة، والمقصود به أحدهم. من ذلك قول اللّه جل ثناؤه: ﴿يا أيها النبي اتقِ اللّه ولا تُطِعِ الكافرينَ والمنافقينَ﴾.ثم قال: ﴿واتّبعْ ما يُوحَى إليكَ من ربِّك إنَّ اللّه كان بما تعملون خبيراً﴾ [الأحزاب: آية ١-٢].فرجع إلى خطاب الجماعة، وقد ابتدأ الكلام بخطاب النبي ﷺ". إلى آخر ما ذكر رحمه اللّه(١).

٣- قال تعالى: ﴿يا أيها النبيُّ اتقِ اللّه ولا تُطعِ الكافِرينَ والمنافِقِينَ﴾ [الأحزاب: آية ١]. قال بعضهم: الخطاب للنبي ﷺ والمراد المؤمنون. والدليل على ذلك قوله في سياق الآية: ﴿واتبع ما يُوحَى إليك من ربكَ إنَّ اللَّهَ كان بما تعملونَ خبيراً﴾ [الأحزاب: آية ٢].

وقولنا: "وقد تُخرج الكلام إخباراً عن النفس والمراد غيرها".

التطبيق:

قال تعالى مخبراً عن دعاء إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام: ﴿ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمةً لك وأرِنا مناسكنا وتُبْ علينا إنك أنتَ التوَّابُ الرحيم﴾ [البقرة: آية ١٢٨].

---

(١) المصدر السابق: ٢/٤٨٤-٤٨٧.

قال ابن جرير رحمه اللّه: "وخرج هذا الكلام من قول إبراهيم وإسماعيل على وجه المسألة منهما ربهما لأنفسهما. وإنما ذلك منهما مسألة ربهما لأنفسهما وذريتهما المسلمين. فلما ضما ذريتهما المسلمين إلى أنفسهما، صارا كالمخبرين عن أنفسهما بذلك، وإنما قلنا إن ذلك كذلك، لتقدم الدعاء منهما للمسلمين من ذريتهما قبل في أول الآية، وتأخره بعدُ في الآية الأخرى. فأما الذي في أول الآية فقولهما: ﴿ربنا واجعلنا مسلمَين لك ومن ذريتنا أمةً مسلمة لك﴾ ثم جمعا أنفسهما والأمة المسلمة من ذريتهما: في مسألتهما ربهما أن يريهم مناسكهم فقالا: ﴿وأرِنا مناسكَنا﴾ وأما التي في الآية التي بعدها: ﴿ربَّنا وابعث فيهم رسولاً منهم﴾، فجعلا المسألة لذريتهما خاصة.

وقد ذُكر أنها في قراءة ابن مسعود: ﴿وأرِهمْ مناسكَهم﴾، يعني بذلك وأرِ ذريتنا المسلمة مناسكهم...

قال أبو جعفر: "أما "التوبة"، فأصلها الأوبة من مكروه إلى محبوب. فتوبة العبد إلى ربه، أوبته مما يكرهه اللّه منه، بالندم عليه، والإقلاع عنه، والعزم على ترك العَوْدِ فيه. وتوبة الرب على عبده: عودُه عليه بالعفو له عن جرمه، والصفح له عن عقوبة ذنبه، مغفرةً له منه، وتفضلاً عليه.

فإن قال لنا قائل: وهل كان لهما ذنوبٌ فاحتاجا إلى مسألة ربهما التوبة؟

قيل: إنه ليس أحدٌ من خلق اللّه، إلا وله من العمل -فيما بينه وبين ربه- ما يجب عليه الإنابة منه والتوبة. فجائز أن يكون ما كان من قيلهما ما قالا من ذلك، إنما خصَّا به الحال التي كانا عليها، من رَفْعِ قواعد البيت. لأن ذلك كان أحرى الأماكن أن يستجيب اللّه فيها دعاؤهما، وليجعلا ما فعلا من ذلك سنة يُقتدى بها بعدهما. وتتخذ الناس تلك البقعة بعدهما موضع تنصُّل من الذنوب إلى اللّه. وجائز أن يكونا عنيا بقولهما: ﴿وتُبْ علينا﴾ وتُب على الظلمة من أولادنا وذريتنا -الذين أعلمتنا أمرهم- من ظلمهم وشركهم، حتى يُنيبوا إلى طاعتك. فيكون ظاهر الكلام على

الدعاء لأنفسهما، والمعني به ذريتهما. كما يُقال: أكرمني فلان في ولدي وأهلي، وبَرَّني فلان" إذا برّ ولده"[1] اهـ.

❊❊❊

قاعدة: من شأن العرب إذا أرادت بيان الوعد أو الوعيد على فعل أن تُخرج أسماء أهله بذكر الجميع أو الواحد دون الاثنين، إلا إذا كان الفعل إنما يقع من اثنين.

توضيح القاعدة:

هذه القاعدة مأخوذة من استقراء كلام العرب،.**وقولنا في القاعدة:** "**بذكر الجميع أو الواحد**"الأول لا إشكال فيه، وأما الثاني فبناء على أن الواحد يدل على جنسه.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿واللذانِ يأتيانِها منكم فآذُوهما﴾ [النساء: آية ١٦].

وقد اختلف المفسرون في المراد بهذه الآية على أقوال: [2]

الأول: قيل هما البكران اللذان لم يُحصنا.

الثاني: قيل هما الرجلان الزانيان.

الثالث: المراد : الرجل والمرأة، إلا أنه لم يُقصد به بكر دون ثيب.

قال ابن جرير رحمه اللّه: "وأولى هذه الأقوال بالصواب في تأويل قوله: ﴿واللذانِ يأتيانِها منكم﴾ قول من قال: "عُني به البكران غير المحصنين إذا زنيا، وكان أحدهما رجلاً والآخر امرأة"، لأنه لو كان مقصوداً بذلك قصد البيان عن حكم الزناة من الرجال، كما كان مقصوداً بقوله: ﴿واللاتي يأتينَ الفاحِشَةَ من نسائكم﴾ قصد البيان

---

(١) المصدر السابق: ٣/٨٠-٨١.

(٢) المصدر السابق: ٨/٨٢.

عن حكم الزواني، لقيل: "والذين يأتونها منكم فآذوهم"، أو قيل: "والذي يأتيها منكم"، كما قيل في التي قبلها: ﴿واللاتي يأتين الفاحشة﴾، فأخرج ذكرهن على الجميع، و لم يقل: "واللتان يأتيان الفاحشة".

وكذلك تفعل العرب إذا أرادت البيان على الوعيد على فعل أو الوعد عليه، أخرجت أسماء أهله بذكر الجميع أو الواحد =وذلك أن الواحد يدل على جنسه= ولاتخرجها بذكر اثنين. فتقول: "الذين يفعلون كذا فلهم كذا"، "والذي يفعل كذا فله كذا"، ولا تقول: "اللذان يفعلان كذا فلهما كذا"، إلا أن يكون فعلاً لا يكون إلا من شخصين مختلفين، كالزنا لا يكون إلا من زان وزانية. فإذا كان ذلك كذلك قيل بذكر الاثنين، يراد بذلك الفاعل والمفعول به. فأما أن يذكر بذكر الاثنين، والمراد بذلك شخصان في فعل قد ينفرد كل واحد منهما به، أو في فعل لا يكونان فيه مشتركين، فذلك ما لا يُعرف في كلامها.

وإذ كان ذلك كذلك، فبيِّنٌ فساد قول من قال: "عُني بقوله: ﴿واللذانِ يأتيانها منكم﴾: الرجلان = وصحة قول من قال: عنى به الرجل والمرأة"[1]. اهـ.

❁❁❁

قاعدة: من شأن العرب أن تستكره الجمع بين تثنيتين في لفظ واحد[2].

التطبيق:

قال تعالى: ﴿إنْ تَتُوبا إلى اللّه فقدْ صَغَتْ قُلُوبُكما﴾ [التحريم: آية ٤].

والأصل: "قلباكما" قال في فتح القدير: "فقال ﴿قلوبكما﴾ و لم يقل: "قلباكما" لأن العرب تستكره الجمع بين تثنيتين في لفظ واحد. "اهـ.



---

(١) المصدر السابق: ٨٣/٨.

(٢) انظر فتح القدير: ٣٥١/٥.

المقصد الخامس

الإظهار، والإضمار، والزيادة، والتقدير، والحذف، والتقديم، والتأخير

القسم الأول: الإظهار والإضمار

تعريف الإظهار:

١- الإظهار لغةً: يطلق على ما قابل الإخفاء والإضمار، قال ابن فارس: "الظاء والهاء والراء، أصل صحيح واحد، يدل على قوة وبروز، من ذلك: ظهر الشيء يظهر ظهوراً فهوظاهرٌ، إذا انكشف وبرز"[١] اهـ.

٢- الإظهار اصطلاحاً: والمقصود به هنا التصريح باللفظ وإبرازه في الموضع الذي يغني عنه الضمير.

تعريف الإضمار:

١- الإضمار لغةً: قال ابن فارس: "الضاد والميم والراء أصلان صحيحان، أحدهما يدل على دقةٍ في الشيء، والآخر يدل على غيبة وتستر"[٢]اهـ.

والمقصود هنا هو الثاني، ومنه الضِّمار، وهو المال الغائب الذي لا يُرجى، وكل شيء غاب عنك فلا تكون منه على ثقة فهوضمار؛ ومن هذا الباب: أضمرت في ضميري شيئاً، لأنه يغيبه في قلبه وصدره[٣].

ولذا قيل عن إسقاط بعض الألفاظ والاستغناء عنها بالضمير: الإضمار[٤].

٢- الإضمار اصطلاحاً: إسقاط الشيء لفظاً لا معنىً[٥].

فهو ما تُرك ذكره من اللفظ وهو مُراد بالنية والتقدير[٦].

---

(١) معجم مقاييس اللغة: (مادة: ظهر) ٣/٤٧١.

(٢) المصدر السابق: (مادة: ضمر) ٣/٣٧١.

(٣) المصدر السابق.

(٤) راجع الكليات: ١٣٥.

(٥) المصدر السابق: ٣٨٤-٣٨٥.

(٦) المصدر السابق.

قاعدة: وضع الظاهر موضع المضمر وعكسه إنما يكون لنكتة [1].

توضيح القاعدة:

الأصل في الأسماء أن تكون ظاهرة، وأصل الـمُحدَّث عنه كذلك، كما أن الأصل فيه إذا ذُكر ثانياً أن يُذكر مضمراً للاستغناء عنه بالظاهر السابق؛ فإذا خولف هذا الأصل فلا بد وأن تكون هذه المخالفة لنكتة أرادها المتكلم؛ وإنما يُعرف ذلك عن طريق السياق والقرائن الدالة عليه. وكلما كان السامع أكثر معرفة بكلام العرب كلما كان أقدر وقوفاً على تلك المعاني الدقيقة.

التطبيق:

أ- مثال وضع الظاهر موضع المضمر:

١- قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللّه ويعلمكم اللّه واللّه بكلِّ شيءٍ عليمٌ﴾ [البقرة: آية ٢٨٢]. والأصل أن يُقال: "وهو بكل شيء عليم" وإنما خرج عن الأصل لقصد التعظيم. واللّه أعلم.

٢- قال تعالى: ﴿أولئكَ حِزبُ الشيطانِ ألا إنَّ حِزبَ الشيطانِ...﴾ الآية، [المجادلة: آية ١٩]. والأصل أن يقال: "ألا إنهم" وإنما خرج عن الأصل لقصد الإهانة والتحقير. واللّه أعلم.

٣- قال تعالى: ﴿مَن كانَ يُريدُ العزةَ فللهِ العِزَّةُ جَمِيعاً﴾ [فاطر: آية ١٠]. والأصل أن يُقال: "فلِلَّهِ هي جميعاً" وقد قيل في حكمة الخروج عن الأصل هنا: أن ذلك للاستلذاذ بذكر الـمُظهر. واللّه أعلم.

٤- قال تعالى: ﴿يلوونَ أَلْسِنَتَهم بالكتابِ، لِتَحْسَبُوه من الكتاب، وما هو من

---

(١) انظر مجموع الفتاوى: ١٤/٨٨-٩٠، البرهان للزركشي: ٢/٤٨٢-٤٩٩، الإتقان: ٣/٢١٦، الإكسير: ٢١٥، الكليات: ١٣٦، ١٠٤٠، ١٠٥٠، فتح القدير: ١/١٢٣، ١٢٨، ٢٩٢، ٣٦٢، ٣٧٠، ٤١٦، ٢/٦١،٦٨، ٣٨٠، ٥٠٩، ٥٧٧، ٥/٥٦٣، ٥٨٢، بدائع التفسير: ١/٣٥٩.

الكتاب﴾ [آل عمران: آية ٧٨]. كرر ذكر الكتاب زيادة في التقرير.

٥- قال تعالى: ﴿وقرآنَ الفجرِ إنَّ قرآنَ الفجرِ كانَ مشهوداً﴾ [الإسراء: آية ٧٨].فالإظهار في قوله: ﴿إن قرآنَ الفجر﴾ لإزالة اللبس عن مرجع الضمير. حيث أنه لو قال: "إنه" لأوهم عود الضمير إلى الفجر.

٦- قال تعالى: ﴿وقال الذينَ في النارِ لِخَزَنةِ جهنَّمَ...﴾ الآية، [المؤمن: آية ٤٩]. و لم يقل: "لخزنتها" ولعل ذلك -والله أعلم- لقصد تربية المهابة، وإدخال الروعة في ضمير السامع.

٧- قال تعالى: ﴿فإذا عَزَمتَ فتوكَّلْ على اللّه إن اللّه يحِبُّ المتوكِّلين﴾ [آل عمران: آية ١٥٩]. و لم يقل: "عليَّ". وحيث قال: ﴿على اللّه﴾ لم يقل: "إنه يحب" أو "إني أُحب". وذلك -والله أعلم- تقوية لداعية المأمور بالتوكل بالتصريح باسم المتوكل عليه.

٨- قال تعالى: ﴿هل أتى على الإنسانِ حينٌ من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً * إنا خلقنَا الإنسان﴾ [الدهر: آية ١،٢]. و لم يقل: "خلقناه" وهذا يدل على تعظيم هذا الأمر وهو خلقه تعالى للإنسان.

٩- قال تعالى: ﴿فآمِنُوا باللّه ورَسولِه النَّبيِّ الأُمِّيِّ الذي يُؤْمِنُ باللّه وكلماتِه﴾ [الأعراف: آية ١٥٨] وجاء هذا بعد قوله في صدر الآية: ﴿إني رسولُ اللّه إليكم جميعاً﴾. فقوله: ﴿فآمِنوا باللّه ورسوله﴾ دون "فآمِنوا باللّه وبي" للتوصل بالظاهرإلى الصفات التي ذكرها للنبي ﷺ ، فإنه لو قال: "وبي" لم يمكن ذكر تلك الأوصاف، لأن الضمير لا يوصف.

١٠- قال تعالى: ﴿وما أبَرِّئُ نفسي إنَّ النفس لأمارةٌ بالسوءِ﴾ [يوسف: آية ٥٣]. و لم يقل: "إنها لأمارةٌ بالسوء" لأن الأول يدل على التعميم.

١١- قال تعالى: ﴿فأنزلنا على الذين ظلموا رجزاً من السماءِ﴾ [البقرة: آية ٥٩] و لم يقل "عليهم" تنبيهاً على علة الحكم، وهو الظلم في هذه الآية.

١٢- قال تعالى: ﴿وامرأةً مؤمِنةً إنْ وهبتْ نفسَها للنبيِّ﴾ [الأحـزاب: آيـة ٥٠]. و لم يقل: "لك" للدلالة على الخصوص، إذ لو أتى بالضمير لأُخذ جوازُه لغيره، كما في قوله تعالى: ﴿وبناتِ عمِّك﴾ [الأحزاب: آية ٥٠]. فعدل عنه إلى الظاهر للتنبيـه علـى الخصوصية وأنه ليس لغيره ذلك.

تنبيه: أكثرنا من ذكر الأمثلة في هذا القسـم قصـداً، لاسـتعراض قـدراً أكـبر مـن الحِكَم التي لأجلها يُعدل عن الإضمار إلى الإظهـار. وفي هـذا الصنيـع اختصـار كبـير، ذلك أن سردها ثم عرض الأمثلة عليها أمرٌ يطول. لكن التنبيه عليها عن طريق الأمثلـة أسهل.

ب- مثال وضع المُضمر موضع المُظهر:

١- قال تعالى: ﴿من كانَ عدواً لجبريل فإنه نزَّله على قلبكَ﴾ [البقرة: آية ٩٧]. وقد قيل في علة الإضمار في قوله: ﴿فإنه﴾ دلالة على التفخيم.

٢- قال تعالى: ﴿إنَّا أنْزلناه في لَيلَةِ الْقَدرِ﴾. [القدر: آية ١]. والقول فيه كـالقول في المثال قبله.



قاعدة: إعادة الظاهر بمعناه أحسن من إعادته بلفظه، وإعادته ظاهراً بعد الطول أحسن من الإضمار[1].

توضيح القاعدة:

لا يخفى أن تكرير اللفظ ذاته في المواضع المتقاربة مما يثقل على السامع، هذاحال كون اللفظين في جملة واحدة.

أما إذا كان كل واحد من اللفظين في جملة مستقلة عن الأخرى فإن هذا أسهل مما سبق، لانفصال الجملتين عن بعضهما.

وقولنا: "وإعادته ظاهراً بعد الطول أحسن من الإضمار" وجه ذلك:

أولاً : أن التباعدبين اللفظين يرفع العلة السابقة (الإثقال على السامع).

ثانياً : أن في إعادته ظاهراً بعد الطول تمنع من اشتغال الذهن في البحث عن مرجع الضمير. ولا ريب أن هذا التشاغل يُفَوِّتُ عليه المعنى المُراد غالباً.

قال في "الفلك الدائر" بعد أن ذكر أمثلة تصلح لهذا النوع: "وهذه الآيات يُظن أنها من باب التكرير، وليست كذلك.

وقد أنعمت نظري فيها فرأيتها خارجة عن حكم التكرير، وذلك أنه أطال الفصل من الكلام، وكان أوَّلُهُ يفتقرُ إلى تمام لا يُفهم إلا به، فالأولى في باب الفصاحة أن يُعاد لفظ الأول مرَّة ثانية، ليكونَ مُقارناً لتمام الفصل، كي لا يجيء الكلام منثوراً، لاسيما في "إن وأخواتها".

فإذا وردت "إنَّ" وكان بين اسمها وخبرها فسحة طويلة من الكلام، فإعادة "إنَّ" أحسن في حكم البلاغة والفصاحة كالذي تقدم من هذه الآيات"[2] اهـ.

---

(١) انظر الإتقان: ٣/٢١٩-٢٢٠.

(٢) الفلك الدائر على المثل السائر (ملحق بالمثل السائر) ٣/١٧.

التطبيق:

أ- مثال إعادة الظاهر بمعناه في الموضع الذي يُستحسن فيه ذلك:

١- قال تعالى: ﴿والذين يُمسِّكونَ بالكتاب وأقامُوا الصلاةَ إنا لا نُضيعُ أجر المصلِحين﴾ [الأعراف: آية ١٧٠]. فلم يقل: "فإنا لا نُضيع أجر الذين يُمَسِّكون بالكتاب...إلخ" وإنما أعاد ذلك بلفظ آخر يدل على ما سبق.

٢- قال تعالى: ﴿إنَّ الذين آمَنوا وعَمِلُوا الصالحاتِ إنَّا لا نُضيعُ أجرَ من أحسنَ عملاً﴾ [الكهف: آية ٣٠]. ولم يقل: "إنا لا نضيع أجر الذين آمنوا وعملوا الصالحات".

ب- مثالُ ما أُعيد بلفظه حال كون كلّ واحد من اللفظين واقعاً في جملة مستقلة عن الأخرى:

١- قال تعالى: ﴿وإذا جاءتْهم آيةٌ قالوا لن نُؤمِنَ حتى نُؤتى مثل ما أُوتي رسلُ اللّه، اللّه أَعلمُ حيث يجعلُ رسالتَه﴾ [الأنعام: آية ١٢٤]. والشاهد هو تكرار لفظ الجلالة.

٢- قال تعالى: ﴿واتَّقوا اللّه ويُعَلِّمُكُمُ اللّه﴾ [البقرة: آية ٢٨٢]. والكلام فيها كما في التي قبلها.

٣- قال تعالى: ﴿إنّا مُهلكوا أهلِ هذه القرية، إن أهلَها كانوا ظالِمينَ﴾ [العنكبوت: آية ٣١]. والشاهد في الآية هو تكرر لفظ الأهل.

جـ- مثال إعادة اللفظ ظاهراً بعد الطول: [١]

١- قال تعالى: ﴿وتلكَ حُجَّتُنا آتيناها إبراهيمَ على قومِهِ﴾ [الأنعام: آية ٨٢]. بعد قوله: ﴿وإذْ قالَ إبراهيمُ لأبيه آزرَ...﴾ الآية، [الأنعام: آية ٧٤].

٢- قال تعالى: ﴿ثم إن ربك للذين عمِلوا السوءَ بجهالةٍ ثم تابوا من بعدِ ذلك

---

(١) انظر أمثلة لذلك من القرآن وكلام العرب في الفلك الدائر (مطبوع في آخر المثل السائر):٣/١٦-٢٣.

وأصلحُوا إن ربك من بعدها لغفورٌ رحيمٌ﴾ [النحل: آية ١١٩]. فقد تكرر قوله: ﴿إن ربك﴾.

٣- قال تعالى: ﴿ثم إن ربك للذين هاجَرُوا من بعد ما فُتِنُوا ثم جاهَدُوا وصَبَرُوا إن ربك من بعدها لغفورٌ رحيمٌ﴾ [النحل: ١١٠]. وهي كالتي قبلها.

٤- قال تعالى: ﴿لا تَحسبَنَّ الذي يَفْرَحُونَ بما أَتوا ويُحبون أن يُحمَدُوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازةٍ من العذابِ﴾ : [آل عمران: آية ١٨٨].

❁❁❁

قاعدة: من شأن العرب أن يُضمروا لكل مُعَايَنٍ (نكرة كان أومعرفة) "هذا" و"هذه"[1].

ومعنى القاعدة واضح، فلا حاجة إلى التطويل في شرحه.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿سورةٌ أنزلناها وفَرَضْنَاهَا﴾ [النور: آية ١] أي هذه سورة...

٢- قال تعالى: ﴿كتابٌ أنزلناه إليكَ...﴾ الآية، [إبراهيم: آية ١]. والمعنى:هذا كتاب.

٣- قال تعالى: ﴿براءةٌ من اللّه ورسولِه إلى الذينَ عاهدتم من المُشركينَ﴾ [براءة: آية ١] . قال ابن جرير رحمه اللّه: "يعني بقوله جل ثناؤه: ﴿براءة من اللّه ورسوله﴾ هذه براءة من اللّه ورسوله.

فـ"براءة" مرفوعة بمحذوف، وهو "هذه" كما في قوله: ﴿سورة أنزلناها﴾ [النور: آية ١] مرفوعة بمحذوف وهو "هذه" ولو قال قائل: "براءة" مرفوعة بالعائد من ذكرها في قوله: ﴿ إلى الذين عاهدتم﴾ وجعلها كالمعرفة ترفع ما بعدها، إذ كانت قد

---

(١) انظر تفسير ابن جرير: ٩٥/١٤.

صارت بصلتها، وهي قوله: ﴿من اللّه ورسوله﴾ كالمعرفة، وصار معنى الكلام: البراءة من اللّه ورسوله، إلى الذين عاهدتم من المشركين= كان مذهباً غير مدفوعة صحته، وإن كان القول الأول أعجب إليَّ، لأن من شأن العرب أن يُضمروا لكل مُعَاينٍ، نكرة كان أو معرفةً ذلك المُعَاين، "هذا" و"هذه" فيقولون عند مُعَايَنتِهم الشيء الحسن: "حسن واللّه" والقبيح: "قبيح واللّه" يريدون: هذا حسن واللّه، وهذا قبيح واللّه، فلذلك اخترت القول الأول"[1] اهـ.

قاعدة: كل فعل لله تعالى مذكور في القرآن، فإنه يصح فيه إضمار لفظ الجلالة "اللّه" وإن لم يسبق ذكره، لتعينه في العقول[2].

ومعنى القاعدة واضح لايحتاج إلى شرح.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿أنزلَ من السماءِ ماءً...﴾ الآية، [الرعد: آية ١٧]، والتقدير: اللّه أنزل... إلخ. أو: أنزل اللّه من السماء... إلخ.

٢- قال تعالى: ﴿خلقَ السماواتِ والأرضَ...﴾ الآية، [النحل: آية ٣]، والتقدير: اللّه خلق.. أو خلق اللّه السماواتِ... إلخ.

٣- قال تعالى: ﴿خلق الإنسانَ من نُطفةٍ...﴾ الآية، [النحل: آية ٤]. وهي كما سبق.

٤- قال تعالى: ﴿خلق السماواتِ بغير عمدٍ ترَونَها...﴾ الآية، [لقمان: آية ١٠]. على مثال ما مضى.



---

(١) المصدر السابق.

(٢) الكليات: ١٣٢.

قاعدة: إذا استُدل بالفعل لشيئين، وهو في الحقيقة لأحدهما، فهل يُضمر للآخر فعل يُنسابه؟ (١)

توضيح القاعدة:

إذا استُدل بفعل واحد لشيئين، والواقع أنه لايصلح إلا لأحدهما، فإن بعض أهل العلم يذهب إلىتقدير فعل محذوف للثاني ليصح العطف.

وذهب آخرون إلى أن ذلك من عطف المفردات، وتضمين العامل معنىً ينتظم المعطوف والمعطوف عليه جميعاً.

أما الترجيح بين الأمرين - أعني التقدير والتضمين - فقد ذكر أبوحيان رحمه اللّه تفصيلاً في هذا الموضوع وهو: إن كان العامل الأول تصح نسبته إلى الاسم الذي يليه حقيقة، كان الثاني محمولاً على الإضمار، لأنه أكثر من التضمين. نحو "يجدع اللّه أنفه وعينيه" أي ويفقأ عينيه، فنسبة الجدع إلى الأنف حقيقة؛ وإن كان لا يصح فيه ذلك، كان العامل مُضَمَّناً معنى ما يصح نسبته إليه. لأنه لا يمكن الإضمار كقولهم: "علفتها تبناً وماءً بارداً"(٢)

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿والذينَ تَبَوَّءُوا الدارَ والإيمانَ﴾ [الحشر: آية ٩].

قال أبو حيان: "الإيمان معطوف على الدار، وهي المدينة، والإيمان ليس مكاناً فيُتَبَوَّأ، فقيل هو من عطف الجُمل، أي: واعتقدوا الإيمان، وأخلصوا فيه... فيكون كقوله علفتها تبناً وماءاً بارداً(٣).

أو يكون ضُمِّنَ تبوؤا معنى لزموا، واللزوم قدر مشترك في الدار والإيمان فيصح

---

(١) انظر تأويل مشكل القرآن: ٢١٢، البرهان للزركشي: ٣/١٢٣-١٢٥، الكليات: ٣٨٦.

(٢) كلام أبي حيان نقله الزركشي في البرهان: ٣/١٢٥.

(٣) هذا صدر بيت لم أقف على قائله، وعجزه: "حتى غدتْ همَّالةً عيناها". وقد ورد في بيت آخر وهو:

لمّا حططتُ الرحل عنها وارداً علفتها تبناً وماءً بارداً

انظر شذور الذهب ص٢٤٠.

العطف.

أو: لما كان الإيمان قد شملهم، صار كالمكان الذي يقيمون فيه"[1] اهـ.

٢- قال تعالى: ﴿اسكنْ أنتَ وزَوْجُكَ الجنةَ﴾ [البقرة: آية ٣٥]. قال بعض أهل العلم: إن فعل أمر المخاطب هنا لايعمل في الظاهر، فهو على معنى "اسكن أنت ولتسكن زوجك" لأن شرط المعطوف أن يكون صالحاً لأن يعمل فيه ما عمل في المعطوفِ عليه، وهذا متعذر هنا، لأنه لايقال: "اسكُنْ زوجك".

٣- قال تعالى: ﴿لا تُضارَّ والدةٌ بولدها ولا مولودٌ له بوَلَدِه﴾ [البقرة: آية ٢٣٣] قالوا: ولا يصح أن يكون "مولود" معطوفاً على "والدة" لأجل تاء المضارعة، أو للأمر، فالواجب في ذلك أن نُقدِّر مرفوعاً بمقدر من جنس المذكور؛ أي: ولا يُضار مولود له.

٤- قال تعالى: ﴿ولَقَد آتينا داود مِنَّا فضلاً يا جبالُ أوِّبي معه والطيرَ﴾ [سبأ: آية ١٠]. فقوله: ﴿والطير﴾ قال بعضهم: التقدير: "وسخرنا له الطير" عطفاً على قوله: ﴿فضلاً﴾.

وقيل: هو مفعول معه، ومن رفعه فقيل: على المضمر في "آتى" . وجاز ذلك لطول الكلام بقوله: "معه".

وقيل: بإضمار فعل، أي: ولتؤوِّب معه الطير.

٥- قال تعالى: ﴿فأجمعوا أمركم وشركاءكم﴾ [يونس: آية ٧١].

قال بعض أهل العلم: الواو بمعنى "مع" أي: مع شركائكم. كما يُقال: لوتركت الناقة وفصيلها لرضعها، أي مع فصيلها.

وقال آخرون: أجمعوا أمركم وادعوا شركاءكم، اعتباراً بقوله تعالى: ﴿وادعوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ﴾ [هود: آية ١٣].

---

(١) البحر المحيط لأبي حيان: ٢٤٧/٨.

القسم الثاني: الزيادة

تعريف الزيادة:

١- **الزيادة لغةً**: قال ابن فارس: "الزاء والياء والدال أصلٌ يدل على الفضل. يقولون: زاد الشيء يزيد، فهو زائد"[١] اهـ.

وقد عرَّفها بعضهم بقوله: "الزيادة: أن ينضم إلى ما عليه الشيء في نفسه شيء آخر"[٢] اهـ.

٢- **الزيادة اصطلاحاً**:[٣] تطلق الزيادة عند أهل العربية على الحرف الغير الأصلي.

وقد يُطلق الزائد على ما لافائدة له. كما يُطلق على الكلمة التي وجودها وعدمها لا يُخل بالمعنى الأصلي. وإن كان لها فائدة أُخرى. ومنه ما يُسمى بـ"حروف الزيادة".

فذلكة حول التعريف:

اعلم أن إطلاق الزيادة على الحرف غير الأصلي على نوعين:

الأول: أن يكون الحرف في نفس الكلمة. والكلام في هذا محله كتب التصريف ولا شأن لنابه في هذا الموضع.

الثاني: أن يقع الحرف بين لفظتين سواء اتصل بأحدهما أم انفصل وقام بنفسه. وهذا ما يُلقب بـ"الصلة". وهو ما نحن بصدد الحديث عنه.

---

(١) معجم مقاييس اللغة (مادة: زيد) ٣/٤٠.

(٢) المفردات للراغب (مادة: زاد) ٣٨٥، الكليات: ٤٨٧.

(٣) انظر كشاف اصطلاحات الفنون (مادة: الزائد) ٣/١١٠.

أما إطلاق الزائد على ما لا فائدة له، فإن هذا النوع -أعني عديم الفائدة- مما يُنزَّه عنه القرآن. إذ ليس فيه حشو البتة.

وأما إطلاقه على الكلمة التي وجودها وعدمها لايُخل بالمعنى الأصلي وإن كان لها فائدة أُخرى، فإن هذا صحيح من جهة المعنى، لكن ينبغي مجانبة إطلاق لفظ "الزيادة" لما فيه من إيهام، ونوع خروج عن التأدب مع كلام اللّه عز وجل.

ثم اعلم أن الزيادة التي يذكرون، كما تكون في الحرف، فإنها تكون في الفعل أيضاً، أما الأسماء فأكثر النحاة على أنها لا تزاد، خلافاً لأكثرِالمفسرين[1].



(١) انظر البرهان للزركشي: ٣/٧٤.

قاعدة: لا زائد في القرآن[1].

توضيح القاعدة:

لقد حقق القرآن الكريم من الفصاحة والبلاغة غايتها، وهذا من أعظم الوجوه في كونه مُعجزاً.

وإذا كان ذلك كذلك، فإنه يُنَزَّه عن الحشو والتطويل من غير ما طائل، لأن هذا الأمر مناقض للبلاغة، بل هو عيٌّ وضعف في الكلام.

وبناءً على ذلك نقول: لا ينبغي إطلاق لفظ الزيادة على شيء من كلام اللّه عز وجل؛ وبغضّ النظر عن قصد القائل.

وقولنا: "لازائد في القرآن" النفي هنا يشمل صورتين:

الصورة الأولى: ما ليس له معنىً[2]. لأن الكلام بما لايفيد معنىً يُعد من الهذيان. وهو نقص ثم إن اللّه تعالى وصف القرآن بكونه هدى، وشفاء، وبياناً، وذلك لا يحصل بما لا معنى له.

هذا بالإضافة إلى ما سبقت الإشارة إليه في موضوع الإعجاز.

قال في المثل السائر: "ومن ذهب إلى أن في القرآن لفظاً زائداً لا معنى له، فإما أن

---

(١) في هذه القضية انظر: البحر المحيط للزركشي: ٤٥٩/١، البرهان للزركشي: ٣٠٥/١، ١٧٧/٢، ٣/٧٠-٧٤، ٤٠٩/٤، وللاستزادة راجع: الإكسير: ٦٢، الإتقان: ٢٦٨/٢، الأشباه والنظائر للسيوطي: ٢٠٤/١-٢٠٧، الرد على النحاة: ٨١-٨٢، تفسير ابن جرير: ٤٠٥/١، ٤٤٠، ١٢٦/٢، ١٢٧، ٣٣١، ٤٠٠، ٤٣٨/٥، ٥٥١/٦، ٥٧٠/٩، ٣٢٦/١٢، ٣٠/١٤، مجموع الفتاوى: ٥٣٧/١٦، الفلك الدائر على المثل السائر (ملحق بطبعة المثل السائر) ٢١٠/٤-٢١٢، مشكلات القرآن للكشميري: ١٣٠، (من المقدمة)، الحروف العاملة في القرآن الكريم: ٢٠٥، ٣٧٦-٣٧٧، إعجاز القرآن للرافعي: ٢٢٤-٢٢٥، ٢٣١-٢٣٢.

(٢) انظر الإحكام للآمدي: ١٥٤/١، البناني على الجمع: ٢٣٢/١، إجابة السائل: ٧٨، نهاية السول: ٤١٢/١، ٤١٥، مجموع الفتاوى: ٥٣٧/١٦، شرح الكوكب المنير: ١٤٣/٢، المختصر لابن اللحام:٧٣، التحرير لابن الهمام: ٢٢٩، المحصول: ١٦٩/١، البحر المحيط للزركشي: ٤٥٧/١.

يكون جاهلاً بهذا القول، وإما أن يكون مُتَسَمِّحاً في دينه واعتقاده"[١] اهـ.

الصورة الثانية: ما لا يختل المعنى الأصلي بحذفه. مع أن زيادته تفيد زيادة في المعنى.

قال الزركشي: "وقول العلماء: "ما" زائدة و"الباء" زائدة، ونحوها، فمرادهم أن الكلام لا يختل معناه بحذفها. أي: لا تتوقف دلالته على معناه الأصلي على ذكر ذلك الزائد، لأنه لا فائدة فيه أصلاً، فإن ذلك لا يجوز من واضع اللغة، فضلاً عن كلام الحكيم. وجميع ما قيل فيه زائد، ففائدته التوكيد، لأن الزيادة في الكلام تقتضي أن ذلك لم يصدر عن غفلة، وإنما صدر عن قصد ... وذلك من فوائد التوكيد اللفظي"[٢] اهـ.

وقال في البرهان: "فإن مراد النحويين بالزائد من جهة الإعراب، لا من جهة المعنى"[٣] اهـ.

وقال في موضع آخر: "الزائد ما أُتي به لغرض التقوية والتوكيد"[٤] اهـ.

وقال أيضاً: "أهل الصناعة يطلقون الزائد علىوجوه: منها ما يتعلق به هنا، وهو ما أُقحم تأكيداً... ومعنى كونه زائداً أن أصل المعنى حاصل بدونه، دون التأكيد، فبوجوده حصل فائدة التأكيد، والواضع الحكيم لايضع الشيء إلا لفائدة.

وسُئل بعض العلماء عن التوكيد بالحرف، وما معناه، إذ إسقاط الحرف لا يُخل بالمعنى؟

فقال: هذا يعرفه أهل الطباع، إذ يجدون أنفسهم بوجود الحرف على معنى زائد لا يجدونه بإسقاط الحرف، قال: ومثال ذلك مثال العارف بوزن الشعر طبعاً؛ فإذا تغير

---

(١) المثل السائر: ٢/٩٤.

(٢) البحر المحيط للزركشي: ١/٤٥٩.

(٣) البرهان في علوم القرآن: ٣/٧٢.

(٤) المصدر السابق: ٣/٧٣-٧٤.

البيت بزيادة أو نقص أنكره وقال: أجد نفسي على خلاف ما أجده بإقامة الوزن، فكذلك هذه الحروف تتغير نفس المطبوع عند نقصانها، ويجد نفسه بزيادتها على معنى بخلاف ما يجدها بنقصانه"[1] اهـ.

قال الرافعي رحمه الله: "ثم الكلمات التي يُظن أنها زائدة في القرآن كما يقول النحاة، فإن فيه من ذلك أحرفا: كقوله تعالى: ﴿فبما رحمةٍ من الله لِنتَ لهم﴾ [آل عمران: آية ١٥٩]. وقوله: ﴿فلما أنْ جاء البشيرُ ألقاهُ على وجهه فارتَدَّ بصيراً﴾ [يوسف: آية ٩٦] [2] فإن النحاة يقولون إن "ما" في الآية الأولى و"أنْ" في الثانية، زائدتان، أي في الإعراب. فيظن مَن لا بصر له أنهما كذلك في النظم ويقيس عليه، مع أن في هذه الزيادة لوناً من التصوير لوهو حذف من الكلام لذهب بكثير من حسنه وروعته، فإن الـمُراد بالآية الأولى، تصوير لين النبي ﷺ لقومه، وإن ذلك رحمة من اللّه، فجاء هذا المد في "ما" وصفاً لفظياً يؤكد معنى اللين ويفخِّمه، وفوق ذلك فإن لهجة النطق به تُشعر بانعطاف وعناية لا يُبتدأ هذا المعنى باحسن منهما في بلاغة السياق، ثم كان الفصل بين الباء الجارَّة ومجرورها (وهو لفظ رحمة) مما يلفت النفس إلى تدبر المعنى وينبه الفكر على قيمة الرحمة فيه، وذلك كلّه طبعي في بلاغة الآية كما ترى.

والمراد بالثانية تصوير الفصل الذي كان بين قيام البشير بقميص يوسف وبين مجيئه لِبُعْدِ ما كان بين يوسفَ وأبيه عليهما السلام وأن ذلك كأنه كان منتظراً بقلق واضطراب[3] تؤكدهما وتصف الطرب لمقدمه واستقراره، غُنَّةُ هذهِ النونِ في الكلمةِ الفاصلة؛ وهي "أن" في قوله: ﴿أن جاء﴾.

---

(١) المصدر السابق: ٣/٧٣-٧٤.

(٢) الضمير في "ألقاه" لقميص يوسف، وفي "وجهه" ليعقوب عليهما السلام.

(٣) قال قبل ذلك على لسان يعقوب: "إني لأجد ريح يوسف" ولم يكن جاءه البشير فكان يحس به.

وعلى هذا يجري كل ما ظُنَّ أنه في القرآن مزيد؛ فإن اعتبار الزيادة فيـه، وإقرارهـا بمعناها، إنما هونقص يجلُّ القرآن عنه، وليـس يقـول بذلـك إلا رجـل يعتسـف الكـلام ويقضي فيه بغير علمه أو بعلم غـيره... فمـا في القـرآن حـرف واحـد إلا ومعـه رأيٌ يسنح في البلاغة، من جهة نظمه، أودلالته، أو وجه اختياره"[١] اهـ.

وبعد أن عرفت ما يدخل تحـت القـاعدة مـن الصـور، ننتقـل بـك إلى حكـم كـل صورة فنقول: أما الصورة الأولى فلا تجوز باتفاق جميع من يُعتد بقوله.

وأما القول في الصورة الثانية، فقد ذهب كثير من العلماء إلى جواز إطلاق "الزائد" في القرآن الكريم، نظراً إلى أنه نزل بلسان العرب وبمتعارفهم، وهو في كلامهم كثـير، قالوا: ولأن الزيادة بإزاء الحذف، هذا للاختصار والتخفيف، وذلك للتوكيد والتوطئة، ولا خلاف بينهم أن في التنزيل محذوفات جاءت للاختصار لمعان رائقة، فكذلك نقول في الزيادة[٢].

وذهب بعض المحققين إلى المنـع. قـالوا: هـذه الألفـاظ الـتي يحملونهـا علـى الزيـادة جاءت لفوائد ومعانٍ تخصها، فلا أقضي عليها بالزيادة[٣].

قال في البرهان: "والذي عليه المحققون: تجنب هذا اللفظ في القرآن، إذ الزائدُ ما لا معنى له، وكلام اللّه منزَّه عن ذلك.

وممن نص على منع ذلك في المتقدمين: الإمام داود الظاهري -ثم أورد ما نقله عنه بعض أتباعه- كان يقول: ليس في القرآن صلة بوجه"[٤] اهـ.

---

(١) إعجاز القرآن للرافعي: ٢٣١.

(٢) انظر البحر المحيط: للزركشي: ١/٤٥٩-٤٦٠.

(٣) قال في البحرالمحيط (نقلاً عن ابن الخشاب في المعتمد) : "وممن كان يرى هذا أبو محمد عبـد اللّه بـن درسـتويه، وكان عالياً في هذا الباب، مغالياً في علم الاشتقاق، وكان يزاحم الزجاج فيه بمنكبـه، ويذكـر أنـه نـاظره فيـه" اهـ. البحر المحيط للزركشي: ١/٤٦٠.

(٤) البرهان للزركشي: ٢/١٧٨.

وممن نُقلَ عنه إنكاره: المبرِّد[1] وثعلب، وابن السراج[2] [3].

وقال أبو العباس ابن تيمية رحمه اللّه: "ولا يذكر فيه لفظاً زائداً إلا لمعنى، وإن كان في ضمن ذلك التوكيد، ومما يجيء من زيادة اللفظ في مثل قوله: ﴿فَبِما رحمةٍ من اللّه لِنْتَ لهم﴾ [آل عمران: آية ١٥٩] وقوله: ﴿عمَّا قليلٍ لَيُصْبِحُنَّ نادمينَ﴾ [المؤمنون: آية ٤٠]. وقوله: ﴿قليلاً ما تذَكَّرون﴾ [الأعراف: آية ٣]. فالمعنى مع هذا أزيد من المعنى بدونه، **فزيادة اللفظ لزيادة المعنى، وقوة اللفظ لقوة المعنى**"[4]اهـ.

والقول الثاني هو الأرجح واللّه أعلم، مع أنَّا لا ننكر صحة المعنى في القول الأول، لكن ننكر إطلاق العبارة.

قال بعض أهل العلم: "والتحقيق أنه إن أراد القائل بالزيادة إثبات معنىً لاحاجة إليه، فهذا باطل، ولا يقوله أحد، لأنه عبث، فتعين أن إلينا به حاجة، لكن الحاجة إلى الأشياء قد تختلف بحسب المقاصد، فليست الحاجة إلى اللفظ الذي عدَّ هؤلاء زيادة كالحاجة إلى اللفظ الذي رأوها[5] مزيدة عليه، لأن هذا بالاتفاق منَّا ومنهم إن اختلفت به الفائدة فلم يكن الكلام دونه كلاماً، والذي سموه زائداً إن اختل به، كانت الفائدة دونه، والجملة مُقتصراً بها على ما يميزه أكثرية فائدة وأقرب، وعلى هذا يرتفع الخلاف"[6] اهـ.

---

(١) أبو العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري النحوي. الشهير بـ "المُبرِّد" بكسر الراء المشددة. ويمكن الفتح. مات سنة ست وثمانين ومائتين هجرية. السير: ١٣/٥٧٦.

(٢) أبو بكر، محمد بن السَّري البغدادي النحوي، صاحب المبرد، مات سنة ست عشرة وثلاث مائة للهجرة. السير: ١٤/٤٨٣.

(٣) البرهان للزركشي: ٣/٧٢.

(٤) مجموع الفتاوى: ١٦/٥٣٧.

(٥) أي: الزيادة.

(٦) البحر المحيط للزركشي: ١/٤٦٠.

التطبيق: [1]

١- قال تعالى: ﴿أو كـالذي مرَّ على قريةٍ ...﴾ الآية، [البقرة: آية ٢٥٩].

قال ابن جرير رحمه اللّه: "وقد زعم بعض نحويّي البصـرة أن :"الكـاف" في قولـه: ﴿أو كالذي مرَّ على قريةٍ﴾ زائدة، وأن المعنى: ألم ترَ إلى الذي حاجّ إبراهيم، أو الذي مرَّ على قرية.

وقد بينا فيما مضى قبل: أنه **غير جائز أن يكون في كتاب اللّه شيء لا معنـى لـه**، بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع"[2] اهـ.

٢- قال تعالى: ﴿يُخادِعونَ اللّه والذينَ آمَنُوا﴾ [البقرة: آية ٩].

هذه الآية حـاص عنـدها الزمخشري حيصة، وحاول الـخروج عما استشكله فيهـا - مع أنه لا إشكال فيها - بذكر أجوبة أربعة، الأخير منها هو قولـه: "أن يكـون مـن قولهم: "أعجبني زيد وكرمه"، فيكون المعنى: يخـادعون الذيـن آمَنُوا باللّـه"[3] اهـ. وهذا باطل قطعاً؛ لأنه عدَّ لفظ الجلالة -المذكور في الآيـة- حشـواً. وإنمـا الآيـة علـى ظاهرها، ولا حاجة إلى مثل هذه التأويلات المبنية على عقائد فاسدة.



(١) انظر أمثلة لذلك في المثل السائر: ٢/٩٢-٩٣، ٣/١٣-٢٣.

(٢) تفسير ابن جرير: ٥/٤٣٨.

(٣) تفسير الزمخشري: ١/٣١.

قاعدة: زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى[1]. (قوة اللفظ لقوة المعنى).

توضيح القاعدة:

تبين من خلال القاعدة السابقة أن جميع ألفاظ القرآن دالة على معاني بليغة، وحِكَم وأحكام بديعة، وأن القرآن منزه عن أن يقع فيه لفظ لا معنى له.

وفي هذه القاعدة نقرر أصلاً عاماً كلياً، وهو أن أي زيادة تطرأ على اللفظ في كتاب الله تعالى، فإنما تدل على معنى زائد على ما يدل عليه اللفظ دونها.

وسواء في ذلك ما إذا كانت هذه الزيادة حرفاً، أم كانت زيادة في وزن الكلمة، أو تضعيفها.

التطبيق:

أ- مثال زيادة الحرف:

قال تعالى:﴿فَلَما **أن** جاء البَشِيرُ ألقاهُ على وَجهِهِ﴾ [يوسف: آية ٩٦].

قال في التحرير والتنوير: "وفائدة التأكيد في هذه الآية تحقيق هذه الكرامة الحاصلة ليعقوب -عليه ا لسلام- لأنها خارق عادة"اهـ[2].

وجاء في المثل السائر: "فإنه إذا نُظر في قصة يوسف عليه السلام مع إخوته منذ ألقوه في الجب إلى أن جاء البشير إلى أبيه عليه السلام وُجد أنه كان ثَـمَّ إبطاء بعيد، وقد اختلف المفسرون في طول تلك المدة، ولو لم يكن ثَمّ مدةٌ بعيدةٌ وأمدٌ متطاول لما جيء بأن بعد "لـمَّا" وقبل الفعل، بل كانت تكون الآية: فلما جاء البشير ألقاه على وجهه.

---

(١) انظر البرهان للزركشي: ٣٤/٣، القواعد للمقري: ٤٦٥/٢، مجموع الفتاوى: ٥٣٧/١٦، ٥٣٨، فتح القدير: ١٣/١، ٥٦/٤، ١٦٧، ٣٩٦، ٤٤٥، قواعد وفوائد لفقه كتاب الله: ٤٠.

(٢) التحرير والتنوير: ٥٣/١٣.

وهذه دقائق ورموز لا تؤخذ من النحاة، لأنها ليست من شأنهم"[1] اهـ.

ب- مثال ما نُقل من وزن إلى آخر أعلى منه:

١- قال تعالى: ﴿فَأَخَذْنَاهُم أَخْذَ عَزِيْزٍ مُقْتَدِرٍ﴾ [القمر: آية ٤٢]، فقوله: ﴿مقتدر﴾ أبلغ من "قادر" لدلالته على أنه قادر متمكن القدرة، لا يُرد شيء عن اقتضاء قدرته[2].

٢- قال تعالى: ﴿فَاعْبُدْهُ واصْطَبِر لِعِبَادَتِه﴾ [مريم: آية ٦٥]، وقال: ﴿وأْمُرْ أَهْلَكَ بالصَّلاةِ واصْطَبِر عليها﴾ [طه: آية ١٣٢]، وقال: ﴿إنَّا مُرْسِلُوا النَّاقَةِ فِتْنَةً لهم فَارْتَقِبْهُم واصْطَبِرْ﴾ [القمر: آية ٢٧].

فقوله: ﴿اصْطَبِرْ﴾ أبلغ من قوله "اصبر".

٣- قال تعالى: ﴿لها ما كَسَبَتْ وعليها ما اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: آية ٢٨٦]، فقوله: ﴿كَسَبَت﴾ أي من الخير، وقوله ﴿اكْتَسَبت﴾ أي من الشر، بدليل قوله في الموضع الأول "لها" وفي الموضع الثاني "عليها". والشاهد هو قوله: ﴿اكتسبت﴾ حيث زاد في تركيب الكلمة، قال بعض العلماء: "لأنه لما كانت السيئة ثقيلة، وفيها تكلف زِيْدَ في لفظ فعلها"[3].

٤- قال تعالى: ﴿وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيها﴾ [فاطر: آية ٣٧]، وهذا أبلغ من "يتصارخون".

٥- قال تعالى: ﴿فَكُبْكِبُوا فيها﴾ [الشعراء: آية ٩٤]، ولم يقل "فكبوا". والكبكبة: تكرير الكب، **فجُعل التكرير في اللفظ دليلاً على التكرير في المعنى**[4].

---

(١) المثل السائر: ٣/١٤-١٥.

(٢) انظر البرهان للزركشي: ٣/٣٤.

(٣) المصدر السابق.

(٤) انظر تفسير ابن جزي ٤٧٧.

قال بعضهم: كأنه إذا أُلقي في جهنم ينكب كبة مرة بعد أخرى، حتى يستقر في قعرها[1].

ج- مثال التضعيف:[2]

قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لك حتى تفْجُرَ لنا منَ الأرضِ ينْبُوعاً﴾ [الإسراء: آية ٩٠]، وقد جاء في بعض القراءات المتواترة "تُفَجِّر" بالتشديد[3].

قال في حجة القراءات: "فشددوا في فعل الواحد لتكرر الانفجار منه مرة بعد مرة"[4] اهـ.

د- ومما يقرب من التضعيف: التشديد، ومثاله:

قال تعالى:﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا ربَّكم إنَّه كان غَفَّاراً﴾ [نوح: آية ١٠]، وهو أبلغ من "غافر"؛ لأن التضعيف يدل على كثرة المغفرة وتكررها.

❁❁❁

قاعدة: يحصل بمجموع المُتَرَادِفَيْنِ معنى لا يوجد عند انفرادهما[5].

توضيح القاعدة:

هذه القاعدة تتعلق بالقاعدة السابقة، وإنما أفردناها عنها زيادة في تقرير ما تضمنته من المعنى، إذ يرتفع بها إشكالات كثيرة حول بعض الآيات في كتاب اللّه عز وجل.

التطبيق:

١- قال تعالى مُخبراً عن يعقوب عليه السلام: ﴿إنما أشكُوا بَثِّي وحُزني إلى

---

(١) انظر البرهان للزركشي :٣/٣٤-٣٥.

(٢) عرّفه في ا لبرهان بقوله: "وهو أن يؤتى بالصيغة دالة على وقوع الفعل مرة بعد مرة" البرهان: ٣/٣٥.

(٣)انظر المبسوط في القراءات العشر ٢٧١.

(٤) حجة القراءات: ٤١٠.

(٥) انظر الإتقان: ٣/٢١٢.

اللّه﴾ [يوسف: آية ٨٦].

٢- قال تعالى:﴿ فَمَا وَهَنُوا لما أصَابَهم في سبيلِ اللّه وما ضَعُفُوا وَ ما اسْتَكَانُوا﴾ [آل عمران: آية ١٤٦].

٣- قال تعالى:﴿فَلا يخافُ ظلماً ولا هضماً﴾ [طه: آية ١١٢].

٤- قال تعالى: ﴿لا تَخافُ دَركاً ولا تخشَى﴾ [طه: آية ٧٧].

٥- قال تعالى: ﴿لا تَرَى فيها عوجاً ولا أمتىً﴾ [طه: آية ١٠٧].

٦- قال تعالى: ﴿شِرعةً ومنهاجاً﴾ [المائدة: آية ٤٨].

٧- قال تعالى: ﴿سرهم ونجواهم﴾ [التوبة: آية ٢٨، الزخرف: آية٨٠].

٨- قال تعالى: ﴿لا تُبقي ولا تَذَر﴾ [المدثر: آية ٢٨].

٩- قال تعالى: ﴿إلا دعاءً ونِداءً﴾ [البقرة: آية ١٧١].

١٠- قال تعالى: ﴿أطَعْنَا سادتنا وكبراءنا﴾ [الأحزاب: آية ٦٧].

فهذه الآيات جميعاً ونظائرها عُقِّب فيها اللفظ بمرادفه لإضفاء معنىً أعمق من المعنى الذي يدل عليه أحد اللفظين بمجرده.

هذا مع العلم أن الترادف المشار إليه هنا إنما هو الواقع بين المعاني الأصلية. أما المعاني الثانوية -الخادمة- فإن كل لفظ يعطي معاني دقيقة لا توجد مجتمعة في لفظ آخر. وبسبب هذا الملحظ منع بعضهم الترادف في اللغة والقرآن. والأرجح التفصيل في ذلك بالتفريق بين المعاني الأصلية والمعاني التكميلية كما سنذكره في موضعه(١).



---

(١) انظر: ص٤٥٩، ٤٦٠.

<u>قاعدة</u>: كل حرف زيد في كلام العرب (للتأكيد) فهو قائم مقام إعادة الجملة مرة أخرى[1].

توضيح القاعدة:

معلوم أن التأكيد يحصل بأمور منها التكرير، والأصل أن التأكيد الحاصل بغيره راجع إليه. وهذا يعم التأكيد -الزيادة- بالحروف والأفعال، فقولك: "ضربت ضرباً" بمنزلة قولك: "ضربت ضربت" ثم عدلوا عن ذلك واعتاضوا عن الجملة بالمفرد.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿فَيَكِيدُوا لك كيدا﴾ [يوسف: آية ٥]. فهو بمنزلة: فيكيدوا لك فيكيدوا لك.

٢- قال تعالى: ﴿فَدُكَّتَا دكةً واحدةً﴾ [الحاقة: آية ١٤].

٣- قال تعالى: ﴿إذا زُلزِلتِ الأرضُ زِلْزَالَها﴾ [الزلزلة: آية ١].



(١) انظر البرهان للزركشي: ٣٩٢/٢، ٧١/٣، ٤٣٠/٤، الإتقان: ١٩٦/٣، الكليات: ٩٩٧.

القسم الثالث: التقدير والحذف

تعريف التقدير:

١- التقدير لغة: يأتي التقدير في اللغة بإزاء معاني متعددة والأليق بموضوعنا منها: أن تنوي الشيء بعقدك. تقول: قدَّرت أمر كذا وكذا، أي: نويته وعقدت عليه[1].

٢- التقدير اصطلاحاً: التقدير المشار إليه في هذا المبحث: هو ما ينويه المتكلم من الألفاظ في كلامه مما لم يصرح به.

فإذا صُرِّح بذلك المنوي -للتعليم والإفهام- فقد صُرِّح بالمقدر.

تعريف الحذف:

١- الحذف في اللغة: هو الإسقاط[2].

٢- الحذف اصطلاحاً: الحذف "في اصطلاحات العلوم العربية يُطلق على إسقاطٍ خاص ... والأنسب باصطلاح النحاة، وأهل المعاني والبيان: أنه إسقاط حركة، أو كلمة، أكثر أو أقل. وقد يصير به الكلام المساوي موجزاً"[3]

وقد عرفه بعضهم بقوله: "هو إسقاط جزء الكلام أو كلّه لدليل"[4].

---

(١) انظر لسان العرب: (مادة: قدر): ٣/٣١.

(٢) انظر المصباح المنير: (مادة حذف): ٤٩، كشاف اصطلاحات الفنون: ٢/٥٦.

(٣) كشاف اصطلاحات الفنون: ٢/٥٧.

(٤) البرهان للزركشي: ٣/١٠٢.

ذكر بعض المهمات المتعلقة بالحذف:

١- لا تُقبل دعوى الحذف إلا بدليل[1]. وقد ذكر أهل العلم للحذف شروطاً متعددة لا يُحكم به إلا بتوافرها[2].

٢- الأصل أن يقدَّر الشيء في مكانه الأصلي، لئلا يُخَالَفَ الأصلُ من وجهين: الحذف ووضع الشيء في غير محله[3].

٣- الحذف خلاف الأصل. وينبني على ذلك أمران:

أ- إذا دار الأمر بين الحذف وعدمه كان الحمل على عدمه أولى. لأن الأصل عدم التغيير.

ب- إذا دار الأمر بين قلة المحذوف وكثرته، كان الحمل على قلته أولى[4]. وسيأتي بيان هذا الأخير في قاعدة مستقلة.

٤- ما من اسم حُذف في الحالة التي ينبغي أن يُحذف فيها إلا وحذفه أحسن من ذكره[5].

٥- مهما تردد المحذوف بين الحسن والأحسن، وجب تقدير الأحسن، لأن الله وصف كتابه بأنه أحسن الحديث، فليكن محذوفه أحسن المحذوفات، كما أن ملفوظه أحسن الملفوظات[6].

٦- متى تردد المحذوف بين أن يكون مجملاً أو مُبَيَّناً فتقدير المُبَيَّن أحسن[7].

٧- إذا دار الأمر بين كون المحذوف فعلاً، والباقي فاعلاً، وكونه مبتدأ والباقي

---

(١) وهناك أنواع من الأدلة التي يُستدل بها على الحذف. انظر: البرهان: ١٠٨/٣، الإتقان: ١٧٤/٣-١٧٨.

(٢) انظر كشاف اصطلاحات الفنون: ٦٢/٢، البرهان للزركشي: ١١١/٣، الإتقان: ١٧٤/٣.

(٣) انظر الإتقان: ١٧٨/٣، كشاف اصطلاحات الفنون: ٦٤/٢، الكليات: ١٢٧.

(٤) انظر البرهان للزركشي: ١٠٤/٣.

(٥) انظر البرهان للزركشي: ١٠٥/٣، الإتقان: ١٧٣/٣.

(٦) انظر الإتقان: ١٧٩/٣، كشاف اصطلاحات الفنون: ٦٤/٢-٦٥.

(٧) المصدران السابقان.

خبراً، فالثاني أولى، لأن المبتدأ عين الخبر. وحينئذٍ فالمحذوف عين الثابت، فيكون حذفاً كَلاَ حذف. فأما الفعل فإنه غير الفاعل[١].

٨- إذا دار الأمر بين كون المحذوف أوّلاً أو ثانياً، فكونه ثانياً أولى[٢].

٩- مفعول المشيئة والإرادة لا يُذكر إلا إذا كان غريباً أو عظيماً. وإذا حُذف بعد "لو" فهوالمذكور في جوابها أبداً[٣].

١٠- قد يُحذف من الأول لدلالة الثاني عليه، وقد يُعكس، وقد يحتمل الأمرين[٤].



---

(١) انظر الإتقان: ١٧٩/٣، كشاف اصطلاحات الفنون: ٦٤/٢-٦٥.

(٢) انظر الإتقان: ١٨٠/٣..

(٣) المصدر السابق: ١٧٢/٣-١٧٣.

(٤) انظر البرهان للزركشي: ١٣٣/٣، الفوز الكبير: ٧٠، الكليات: ٣٨٥.

قاعدة: العرب تحذف ما كفى منه الظاهر في الكلام إذا لم تَشُك في معرفة السامع مكان الحذف[1].

توضيح القاعدة:

كان العرب أهل بلاغة وفصاحة،وكان من فصاحتهم وبلاغتهم الاكتفاء ببعض الكلام، والإيجاز فيه، إذا لم يكن ذلك مؤديا إلى التلبيس على السامع.

قال في الخلاصة:

وحذفُ ما يُعلمُ جائزٌ، كما   تقولُ زيدٌ، بعد مَنْ عِندكما

وفي جواب كيفَ زيدٌ، قل: دنف   فزيدٌ استُغنِيَ عنه إذْ عُرِف[2]

ولما كان القرآن نازلاً على لغة العرب وقع فيه ما سبق. والله أعلم.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿الحمدُ لِلَّهِ ربِّ العالمينَ -إلى قوله- إياكَ نعبدُ وإياك نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: الآيات: ١-٤].

قال ابن جرير رحمه الله: "فإن قال لنا قائل: وما معنى قوله" ﴿الحمد لله﴾ ؟ أَحَمِدَ الله نفسه جل ثناؤه فأثنى عليها، ثم عَلَّمناه لنقول ذلك كما قال ووصف به نفسه؟ فإن كان ذلك كذلك، فما وجه قوله تعالى ذكره إذاً﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾ وهو عز ذكره معبود لا عابد؟ أم ذلك من قِبَلِ جبريل، أو محمد رسول الله ﷺ؟.

فقد بطل أن يكون ذلك لله كلاماً.

---

(١) انظر تفسير ابن جرير: ١/١٣٩-١٤١، ١٧٩، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣٧، ٤٤١، ٤٤٤، ٤٧١، ٥٢١، الكليات: ١٠٣٤.

(٢) متن ألفية ابن مالك: ص١٨.

قيل: بل ذلك كله كلام الله جل ثناؤه، ولكنه جلّ ذكره حَمِدَ نفسه، وأثنى عليها بما هو له أهل، ثم علّم ذلك عباده، وفرض عليهم تلاوته، اختباراً منه لهم وابتلاءً، فقال لهم: قولوا: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ وقولوا: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾ فقوله: ﴿إياك نعبد﴾ مما علمهم جل ذكره أن يقولوه ويدينوا له بمعناه، وذلك موصول بقوله: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾،وكأنه قال: قولوا هذا وهذا.

فإن قال: وأين قوله: "قولوا" فيكون تأويل ذلك ما ادعيت؟

قيل: قد دللنا فيما مضى أن العرب من شأنها -إذا عرفت مكان الكلمة ولم تَشكَّك أن سامعها يعرف، بما أظهرت من منطقها، ما حذفت-[1] حذف ما كفى منه الظاهر من منطقها، ولاسيما! إن كانت تلك الكلمة التي حُذفت قولاً أو تأويل قول.كما قال الشاعر:[2]

وأعلم أنني سأكون رمساً[3] إذا سار النواعج[4] لا يسير

فقال السائلون لمن حفرتم؟ فقال المخبرون لهم: وزير

قال أبوجعفر: يريد بذلك: فقال المخبرون لهم: الميت وزير. فأسقط الميت، إذ كان قد أتى من الكلام بما دل على ذلك. وكذلك قول الآخر: [5]

ورأيتِ زوجكِ في الوغى مُتقلّداً سيفاً ورُمحاً

وقد عُلم أن الرمح لا يُتقلد به، وأنه إنما أراد: وحاملاً رمحاً، ولكن لماكان معلوماً معناه، اكتفى بما قد ظهر من كلامه، عن إظهار ما حُذف منه.وقد يقولون للمسافر إذا ودّعوه:"مصاحباً معافى" يحذفون "سر، واخرج" إذ كان معلوماً معناه،وإن أسقط ذكره.

---

(١) سياق الكلام: "أن العرب من شأنها "حذف" وما بينهما فصل.

(٢) راجع تعليق محمود شاكر على البيتين. تفسير ابن جرير ١٤٠/١، والمعجم المُفَصَّل في شواهد النحو الشعرية ٣٩٣/١.

(٣) الرمس: القبر المُسوَّى عليه التراب. انظر القاموس (مادة: الرمس) ٧٠٨.

(٤) النواعج: جمع ناعجة، وهي الناقة السريعة. القاموس (مادة: النعج) ٢٦٥.

(٥) البيت لعبدالله بن الزبعرى. كما في المحتسب ٤٣١/٢، الكامل للمبرد ٤٣٢،٤٧٧،٨٣٦، وصدره: ياليت زوجك قد غدا.

فكذلك ما حُذف من قول اللّه تعالى ذكره: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ لـمَّا عُلم بقوله جلا وعز ﴿إياك نعبد﴾ ما أراد بقوله: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ من معنى أمر عباده، أغنت دلالةُ ما ظُهر عليه من القول عن إبداء ما حُذف"[1] اهـ.

وقال رحمه اللّه عند قوله تعالى: ﴿صراط الذين أنعمت عليهم﴾ [الفاتحة: آية٧].

"قال أبو جعفر: وفي هذه الآية دليل واضح على أن طاعة اللّه جل ثناؤه لا ينالها المطيعون إلا بإنعام اللّه بها عليهم، وتوفيقه إياهم لها، أَوَلاَ يسمعونه يقول: ﴿صراط الذين أنعمت عليهم﴾ فأضاف كل ماكان منهم من اهتداء وطاعة وعبادة إلى أنه إنعام منه عليهم؟.

فإن قال قائل: وأين تمام هذا الخبر؟ وقد علمتَ أن قول القائل لآخر: "أنعمت عليك" مقتضٍ الخبر عما أنعم به عليه، فأين ذلك الخبر في قوله: ﴿صراط الذين أنعمت عليهم﴾ ؟ وما تلك النعمة التي أنعمها عليهم؟.

قيل له: قد قدمنا البيان -فيما مضى من كتابنا هذا- عن اجتزاء العرب في منطقها ببعض من بعض، إذا كان البعض الظاهر دالاً على البعض الباطن، وكافياً منه. فقوله: ﴿صراط الذين أنعمت عليهم﴾ من ذلك، لأن أمر اللّه جل ثناؤه عباده بمسألته المعونة، وطلبهم منه الهدايةَ للصراط المستقيم، لما كان متقدماً قوله: ﴿صراط الذين أنعمت عليهم﴾ الذي هو إبانةٌ عن الصراط المستقيم، وإبدالٌ منه -كان معلوماً أن النعمة التي أنعم اللّه بها على من أمَرَنا بمسألته الهداية لطريقهم، هو المنهاج القويم، والصراط المستقيم، الذي قد قدَّمنا البيان عن تأويله آنفاً. فكان ظاهرُ ما ظهر من ذلك -مع قرب تجاور المتكلمين- مغنياً عن تكراره"[2] اهـ.

ثم ذكر بعض الشواهد من كلام العرب على ما سبق.

---

(١) تفسير ابن جرير: ١٣٩/١-١٤١.

(٢) المصدر السابق: ١٧٩/١.

٢- قال تعالى: ﴿مَثَلُهم كَمَثَلِ الذي استوقَدَ ناراً فلما أضاءتْ ما حوله ذَهَبَ اللّه بِنُورِهم وتركهم في ظلماتٍ لا يُبصرُونَ﴾ [البقرة: آية ١٧].

قال ابن جرير رحمه اللّه: " فإن قال لنا قائل: "إنك ذكرتَ أن معنى قول اللّه تعالى ذكره: ﴿كمثلِ الذي استوقَدَ ناراً فلما أضاءتْ ما حوله﴾ خمدت وانطفأت، وليس ذلك بموجود في القرآن، فما دلالتك على أن ذلك معناه؟.

قيل: قد قلنا إن من شأن العرب الإيجاز والاختصار، إذا كان فيما نطقت به الدلالة الكافية على ما حذفت وتركت -ثم ذكر بعض الشواهد من كلام العرب على ذلك، إلى أن قال: - فكذلك قوله: ﴿كمثل الذي استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله﴾ ، لما كان فيه وفيما بعده من قوله: ﴿ذهبَ اللّه بِنُورهم وتركَهم في ظُلُماتٍ لا يُبصرُون﴾ دلالةٌ على المتروك كافيةٌ من ذكره- اختصر الكلام طلبَ الإيجاز.

وكذلك حذفُ ما حذفَ واختصار ما اختصرَ من الخبر عن مَثَل المنافقين بَعدَه، نظير ما اختصر من الخبر عن مَثَل المستوقد النار. لأن معنى الكلام: فكذلك المنافقون ذهب اللّه بنورهم، وتركهم في ظلمات لا يبصرون..." [(١)] اهـ.

٣- قال تعالى: ﴿ولـمَّا جاءَهم كتابٌ من عندِ اللّه ...﴾ الآية، [البقرة: آية ٨٩].

قال ابن جرير: "فإن قال لنا قائل: فأين جواب قوله: ﴿ولما جاءهم كتاب ...﴾ الآية.؟

قيل: قد اختلف أهل العربية في جوابه. فقال بعضهم: هو مما تُرك جوابه استغناء بمعرفة المخاطبين به بمعناه ... وقد تفعل العرب ذلك إذا طال الكلام فتأتي بأشياء لها أجوبة فتحذف أجوبتها لاستغناء سامعيها -بمعرفتهم بمعناها- عن ذكر الأجوبة، كما قال جل ثناؤه: ﴿ولو أن قرآناً سُيِّرتْ به الجِبالُ...﴾ الآية، [الرعد: آية ٣١]، فترك

---

(١) المصدر السابق: ١/٣٢٧-٣٢٨.

جوابه، والمعنى: ولو أن قرآناً سوى هذا القرآن سُيِّرتْ به الجبال لسُيِّرت بهـذا القـرآن -استغناءً بعلمِ السامعين بمعناه. قالوا: فكذلك قوله: ﴿ولما جاءهم كتابٌ من عندِ اللّـه مُصَدِّقٌ لما معهم﴾[1]. اهـ.

٤- قال تعالى: ﴿خُذُوا ما آتينَاكُم بِقُوَّةٍ﴾ [البقرة: آية ٦٣].

قال ابن جرير: "اختلـف أهـل العربيـة في تـأويل ذلـك؛ فقـال بعـض نحويـي أهـل البصرة: هو مما استغنى بدلالة الظاهر المذكـور عمـا تُـرك ذكـره لـه. وذلـك أن معنـى الكلام: ورفعنا فوقكم الطور، وقلنا لكم: خُذُوا ما آتيناكُم بِقُوَّة، وإلاَّ قذَفنـاه عليكـم -ثم ذكر قولاً آخر وعقبه بقوله- والصواب في ذلك عندنا: أن كـل كـلام نُطِق بـه - مفهومٍ به معنى ما أُريد- ففيه الكفاية من غيره"[2] اهـ.

❁❁❁

قاعدة: الغالب في القرآن وفي كلام العرب أن الجواب المحذوف يُذكـر قبله ما يدل عليه[3].

والمعنى في القاعدة واضح لا يحتاج إلى بيان.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿وَلَو أنَّ قُرآناً سُيِّرتْ به الـجِبَالُ أو قُطِّعَتْ به الأرضُ أو كُلِّـمَ بـه الـمَوتى...﴾ الآية، [الرعد: آية ٣١].

قال في أضواء البيان: "وجواب الآية محذوف، قال بعـض العلمـاء: تقديـره: لكـان هذا القرآن. وقال بعضهم: تقديره: لكفرتم بالرحمن.

---

(١) المصدر السابق: ٢/٣٣٦-٣٣٧.

(٢) المصدرالسابق: ٢/١٦٠.

(٣) انظر تأويل مشكل القرآن: ٢١٤، الفروق للقرافي: ١/١٠٥، أضواء البيان: ٣/٦٠، ١٠٢.

ويدل لهذا الأخير قوله قبله: ﴿وهم يكفُرُونَ بالرحمنِ﴾ [الرعد: آية ٣٠]... وقد قدمنا في سورة يوسف أن الغالب في اللغة العربية أن يكون الجواب المحذوف من جنس المذكور قبل الشرط، ليكون ما قبل الشرط دليلاً على الجواب المحذوف"[١]اهـ.

٢- قال تعالى: ﴿ولَقَدْ همَّتْ به وهمَّ بها لو لا أن رأى بُرهانَ ربه﴾ [يوسف: آية٢٤].

قال الشنقيطي رحمه اللّه: "فإن قيل قد بينتم دلالة القرآن على براءته عليه السلام مما لا ينبغي في الآيات المتقدمة. ولكن ما ذا تقولون في قوله تعالى: ﴿وهمّ بها﴾ ؟

فالجواب من وجهين:

الأول: أن المُراد بِهَمِّ يوسف بها: خاطر قلبي صَرَفَ عنه وازعُ التقوى...

الجواب الثاني: وهو اختيار أبي حيان: أن يوسف لم يقع منه همّ أصلاً، بل هو منفي عنه لوجود البرهان.

قال مقيده عفا اللّه عنه: هذا الوجه الذي اختاره أبو حيان وغيره هو أجرى الأقوال على قواعد اللغة العربية[٢]، لأن الغالب في القرآن وفي كلام العرب:أن الجواب المحذوف يُذكر قبله ما يدل عليه،كقوله:﴿فعليه توكّلُوا إن كنتم مُسلِمينَ﴾[يونس: آية٨٤]. أي: إن كنتم مسلمين فتوكلوا عليه، فالأول: دليل الجواب المحذوف، لا نفس الجواب، لأن جواب الشروط، وجواب "لولا" لا يتقدم، ولكن يكون المذكور قبله دليلاً عليه، كالآية المذكورة؛ وكقوله: ﴿قُلْ هاتُوا بُرهَانَكم إن كنتُم صادِقِين﴾ [البقرة: آية ١١١] أي إن كنتم صادقين فهاتوا برهانكم.

وعلى هذا القول: فمعنى الآية: وهم بها لولا أن رأى برهان ربه، أي لو لا أن رآه هم بها. فما قبل "لولا" هو دليل الجواب المحذوف، كما هو الغالب في القرآن واللغة.

---

(١) أضواء البيان: ٣/١٠٢.

(٢) وقد بيَّنا مافيه ص٢٠٧.

ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿إن كادَتْ لَتُبْدِي به لو لا أن رَبَطْنَا على قَلْبِهَا﴾ [القصص: آية ١٠]، فما قبل "لولا" دليل الجواب. أي: لو لا أن ربطنا على قلبها لكادت تبدي به"[١] اهـ. إلخ كلامه رحمه الله.

قاعدة: متى جاءت "بلى" أو "نعم" بعد كلام يتعلق بها تعلق الجواب وليس قبلها ما يصلح أن يكون جواباً له، فاعلم أن هناك سؤالاً مقدراً، لفظه لفظ الجواب

أي: أنه اختُصر وطُوي ذكرُه علماً بالمعنى.

ومعنى القاعدة واضح، ومما يزيده وضوحاً الأمثلة.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿بلَى من أسلم وجهَه للَّهِ وَهُو مُحْسِنٌ فله أجرُه عندَ ربه﴾ [البقرة: آية ١١٢]، فقال المجيب "بلى" والسؤال مُعاد في الجواب، إذ تقديره: أليس من أسلم وجهه لله وهو محسن له أجره عند ربه؟.

٢- قال تعالى: ﴿بلَى من كَسبَ سيئةً وأحاطَتْ به خَطِيئتُه﴾ [البقرة: آية ٨١]، فليس "بلى" في الآية جواباً على شيء قبلها. بل ما قبلها دال على ما هي جواب له. والتقدير: أليس من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته خالداً في النار، أو يُخَلَّد في النار؟ فجوابه الحق "بلى".



(١) أضواء البيان: ٣/٥٨-٦١.

(٢) انظر البرهان للزركشي: ٤/٢٦٤.

قاعدة: إذا كان ثبوتُ شيءٍ أو نفيه يدل على ثبوت آخر أو نفيه، فالأَولى الاقتصار على الدال منهما، فإن ذُكرا فالأَولى تأخير الدال[1].

توضيح القاعدة:

إذا كان للشيء وصفان -مثلاً- وأحدهما دال على الآخر، فإن الأَولى الاقتصار على ذكر الصفة التي تدل على غيرها. لأن ذكر الأخرى يكون بمثابة التكرار، وهو ممل.

لكن إذا ذُكر الوصفان معاً فالأَولى في هذه الحالة تأخير الصفة الدالة على نظيرتها، حتى لا تكون المُؤَخَّرة قد تقدمت الدلالة عليها.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إلى مَغفِرَةٍ من ربكم وجنةٍ عرضها السماواتُ والأرضُ﴾ [آل عمران: آية ١٣٣]، وقال: ﴿سابِقُوا إلى مغفرةٍ من ربكم وجَنَّةٍ عرضُها كعرضِ السماء والأرضِ﴾ [الحديد:آية ٢١].

فإنه لما كان العرض دالاً على الطول -إذ كل ما له عرض فله طول- كان الاقتصار عليه أولى.

تنبيه: مما يتعلق بهذه القاعدة: **"أنه قد يجتمع في الكلام متقابلان، فيُحذف من واحد منهما مُقَابِلُه لدلالة الآخر عليه"**[2].

ومثاله: قوله تعالى: ﴿أم يَقُولونَ افتراه، قُلْ إنِ افتريتُه فعليّ إجرامي وأنا بريءٌ مما تُجرمونَ﴾ [هود: آية ٣٥].

---

(١) انظر البرهان للزركشي: ٣/٤٠٣-٤٠٤.

(٢) انظر البرهان للزركشي: ٣/١٢٩، الفوز الكبير: ٧٠.

والأصل: فإن افتريته فعلي إجرامي، وأنتم برآء منه، وعليكم إجرامكم، وأنا بريء مما تجرمون.

فنسبة قوله تعالى: "إجرامي" وهو الأول، إلى قوله: "وعليكم إجرامكم" -وهو الثالث- كنسبة قوله: "وأنتم برآء منه" وهو الثاني، إلى قوله: "وعليكم إجرامكم" وهو الثالث، كنسبة قوله: :"وأنتم برآء منه" وهو الثاني إلى قوله تعالى: ﴿وأنا بريء مما تجرمون﴾ وهو الرابع. واكتفى من كل متناسبين بأحدهما[1].

❁❁❁

قاعدة: حذف جواب الشرط يدل على تعظيم الأمر وشدته في مقامات الوعيد[2].

توضيح القاعدة:

هذا من المواضع التي يحسن فيها حذف جواب الشرط، ليدل على عظمة ذلك المقام، وأنه لهوله وشدته وفظاعته لا يمكن أن يُعبَّر عنه بلفظ، ولا أن يُدرك بالوصف.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿ولو ترى إذِ المُجرمُونَ ناكِسُوا رؤوسِهم عندَ ربهم﴾ [السجدة: آية ١٢].

٢- قال تعالى: ﴿وَ لَوْ تَرَى إذْ فَزِعوا فلا فوتَ﴾ [سبأ: آية ٥١].

٣- قال تعالى: ﴿ولو يرَى الذين ظَلَمُوا إذْ يَرَونَ العذابَ أن القُوَّةَ للَّهِ جميعاً﴾ [البقرة: ١٦٥].

٤- قال تعالى: ﴿ولو ترى إذ وُقِفُوا على ربهم... ﴾ الآية، [الأنعام: آية ٣٠].

---

(١) انظر البرهان للزركشي: ١٢٩/٣، وقد ذكر أمثلة أخرى من هذا النوع.

(٢) انظر القواعد الحسان: ص٤٤، قواعد وفوائد لفقه كتاب الله تعالى: ٢٦، وانظر: الإتقان: ١٧١/٣.

٥- قال تعالى: ﴿ولو ترى إذْ وُقِفُوا على النار﴾ [الأنعام: آية ٢٧].

ويمكن أن يُقدر في الجواب عن تلك الأمور السابقة: لرأيت أمراً مهولاً أو عظيماً. ونحو هذا المعنى.

٦- قال تعالى: ﴿كَلاَّ لو تَعلمُون عِلمَ اليقين﴾ [التكاثر: آية ٥].

أي: لو علمتم علم اليقين لما أقمتم على ما أنتم عليه من التفريط والغفلة واللّهو.

قاعدة: قد يقتضي الكلام ذكر شيئين فيُقتصر على أحدهما لأنه المقصود[1].

ومعنى القاعدة لا يخفى.

التطبيق:

قال تعالى مخبِراً عن قيل فرعون: ﴿فَمَنْ رَبُّكُمَا يا مُوسَى﴾ [طه: آية ٤٩].

قال بعض أهل العلم: و لم يقل: "وهارون" لأن موسى هو المقصود والمتحمل أعباء الرسالة.



(١) انظر البرهان للزركشي: ٣/١٢٦، الكليات: ٣٨٦.

قاعدة: قد يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط فيُكتفى بأحدهما عن الآخر(١).

توضيح القاعدة:

الفرق بين هذه القاعدة والتي قبلها هو أن القاعدة السابقة تتعلق بالاقتصار على المقصود الأهم.

أما هذه القاعدة فإن الاقتصار فيها على أحد الشيئين نظراً للملازمة بينهما. ذلك أن ذكر أحدهما يُذَكِّر مباشرة بالآخر.

هذا واعلم أن الاكتفاء بأحد الشيئين هنا إنما هو لوجود نكتة تقتضي الاقتصار عليه.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿سرابيلَ تَقِيكُم الحَرَّ﴾ [النحل: آية ٨١]، أي والبرد. وقد علل بعضهم الاقتصار على ذكر الحر بأن الخطاب للعرب، وبلادهم حارة، والوقاية عندهم من الحر أهم، لكونه أشد من البرد عندهم، والله أعلم(٢).

٢- قال تعالى: ﴿وله ما سَكَنَ في الليلِ والنهارِ﴾ [الأنعام: آية ١٣].

ومعلوم أن ما سكن وما تحرك كله لله تعالى. قالوا: وإنما آثر ذكر السكون لأنه أغلب الحالين على الخلق من الحيوان والجماد، ولأن الساكن أكثر عدداً من المتحرك. أو لأن كل متحرك يصير إلى السكون، ولأن السكون هو الأصل والحركة طارئة. والله أعلم.

---

(١) انظر البرهان للزركشي: ١١٨/٣، المدخل للحدادي: ٣٠٥-٣١٣، الفوز الكبير: ٧٠، الكليات: ٣٨٥، كشاف اصطلاحات الفنون: ٥٧/٢.

(٢) يرى بعض أهل العلم أن البرد مُشار إليه فيما مضى من الآية قبلها وهو قوله: ﴿ومِنْ أصْوافِها وأوبارِها وأشعارِها...﴾ الآية، [النحل: آية ٨٠]، انظر البرهان: ١١٨/٣.

٣- قال تعالى: ﴿بِيَـدِكَ الخَـيرُ﴾ [آل عمـران: آيـة ٢٦]، تقديـره: "والشـر". لأن مقاليد الأمور كلها بيده تعالى. وإنما آثر ذكر الخير لأن مطلوب العباد ومرغوبهم إليـه. أو لأنه أكثر وجوداً في العالم من الشر، وأيضاً فإن التأدب مع اللّه عز وجل يقتضي ألاَّ يُنسب إليه الشر. واللّه تعالى أعلم.

٤- قال تعـالى: ﴿الذيـن يُؤمِنُـون بـالغيبِ﴾ [البقـرة: آيـة ٣]. أي: والشهـادة. لأن الإيمان بكلٍ منهما واجـب. قـالُوا: وآثرالغيـب لأنـه أعظـم، ولكونـه مسـتلزم للإيمـان بالشهـادة ولا عكس.

❖❖❖

قاعدة: لا يُقدَّر من المحذوفات إلا أفصحها وأشدها موافقة للغرض[1].

توضيح القاعدة:

من المعلوم أن العرب لا يُقَدِّرون مـن الألفـاظ إلا مـا لـو نطقـوا بـه لكـان أحسـن وأنسب لذلك الكلام. كما هي حالهم بالنسبة للملفوظ به. وإذا كـان ذلـك كذلـك، وكان القرآن نازلاً على لغتهم، بل على أفصح لغاتهم فإن هذا جارٍ فيه من باب أولى.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿جعلَ اللّه الكعبةَ البيتَ الحرامَ قِياماً للناسِ﴾ [المائدة: آية ٩٧].

فقوله: ﴿جعل اللّه الكعبة﴾ فيه تقدير. قال بعضهـم: "جعـل اللّـه نصـب الكعبـة. وقال آخرون: "حرمة الكعبـة". والثـاني أولى، لأن تقديـر الحرمـة في الهـدي والقلائـد والشهر الحرام لا شك في فصاحته. وتقديـر "النصـب" فيهـا أبعـد عـن الفصاحـة الـتي اتصف بها القرآن.

---

(١) انظر تفسير البحر المحيط: ٤/١-٥، الإتقان: ١٧٩/٣، الكليات: ٢٨٤، تفسير القاسمي: ٢٦٢/١.

قاعدة: يُقلل المقدر مهما أمكن لتقل مخالفة الأصل[1].

لأن الأصل عدم التقدير. وأما معنى القاعدة فواضح.

التطبيق:

قال تعالى مخبراً عن عِدَد النساء: ﴿واللائي يَئِسنَ من المَحيضِ من نِسائكم إنِ ارتبتُم فَعِدَّتُهُنَّ ثلاثةُ أشهرٍ واللائي لم يَحِضْنَ﴾ [الطلاق: آية ٤].

قال بعضهم: واللائي لم يحضن فعدتهن ثلاثة أشهر.

والأَولى أن يُقدر: "كذلك" لأنه أكثر اختصاراً مع دلالته على المعنى في الأول. فيكون موافقاً للقاعدة.

❁❁❁

قاعدة: إذا كان للكلام وجه مفهوم على اتساقه على كلام واحد، فلا وجه لصرفه إلى كلامين[2].

ويتجلّى معنى القاعدة بالمثال الآتي:

التطبيق:

قال تعالى: ﴿وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيلَ لا تَعبدُون إلا اللّه وبالوالِدَين إحسَانا﴾ [البقرة آية ٨٣].

قال ابن جرير رحمه اللّه: "وأما "الإحسان" فمنصوب بفعل مضمر يؤدي معناه قوله: ﴿وبالوالدين﴾، إذ كان مفهوما معناه.

فكان معنى الكلام -لو أظهرالمعنى- : وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل، بأن لا

---

(١) انظر شرح مختصر الروضة: ٧٤٦/٣، الإتقان: ١٧٩/٣، الكليات: ٢٨٤، كشاف اصطلاحات الفنون: ٦٤/٢.

(٢) انظر تفسير ابن جرير: ٢٩١/٢-٢٩٢.

تعبدوا إلا اللّه ، وبأن تُحسنُوا إلى الوالدين إحساناً. فاكتفى بقوله: ﴿وبالوالدين﴾ من أن يُقال: وبأن تُحسنوا إلى الوالدين إحساناً، إذ كان مفهوماً أن ذلك معناه بما ظهر من الكلام.

وقد زعم بعض أهل العربية في ذلك أن معناه: وبالوالدين فأحسنوا إحساناً. فجعل "الباء" التي في "الوالدين" من صلة الإحسان، مقدَّمةً عليه.

وقال آخرون: بل معنى ذلك: أن لا تعبدوا إلا اللّه، وأحسنوا بالوالدين إحساناً. فزعموا أن "الباء" التي في "الوالدين" من صلة المحذوف -أعني أحسنوا- فجعلوا ذلك من كلامين. وإنما يُصرف الكلام إلى ما ادَّعوا من ذلك إذا لم يوجد لاتساق الكلام على كلام واحد وجه. فأما وللكلام وجه مفهوم على اتساقه على كلام واحد، فلا وجه لصرفه إلى كلامين.

وأخرى: أن القول في ذلك لو كان على ما قالوا، لقيل: وإلى الوالدين إحساناً. لأنه إنما يُقال: "أحسن فلان إلى والديه" ولايقال: أحسن بوالديه، إلا على استكراه للكلام. ولكن القول فيه ما قلنا ، وهو: وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل بكذا، وبالوالدين إحساناً – على ما بَيَّنّا قبل. فيكون الإحسان حينئذٍ مصدَّراً من الكلام لا من لفظه".اهـ(١)

(١) انظر تفسير ابن جرير ٢/٢٩١-٢٩٢

القسم الرابع: التقديم والتأخير

تعريف التقديم والتأخير:

فيما يتعلق بالمعنى اللغوي لهذين اللفظين، فإن ذلك أَبْيَنْ من أن يُبَيَّنْ.

وأما في الاصطلاح فقد عرفهما بعضهم بقوله: هو جعل اللفظ في رتبة قبل رتبته الأصلية، أو بعدها، لعارض اختصاص، أو أهمية، أوضرورة[1].

ويقعان لأسباب عدة ليس هذا موضع الحديث عنها[2].

تنبيه: سيأتي أن تقديم المعمولات على عواملها يفيد الحصر فليكن ذلك منك على بال.



---

(١) انظر الإكسير: ١٥٤.

(٢) لمعرفة أسباب التقديم والتأخير انظر: البرهان للزركشي: ٢٣٣/٣، الإتقان: ٣٣/٣، بدائع الفوائد: ٦١/١-٨١، الإكسير: ١٥٤-١٧٠، الكليات: ٢٥٧، بدائع التفسير: ١٧٧/١، ١٧٨، ٤٩٨.

قاعدة: التقدم في الذكر لا يعني التقدم في الوقوع والحكم[1].

توضيح القاعدة:

هذه قاعدة مهمة تبين لك حال كثير من كلام المفسرين في هذا الموضوع، حيث أُولعوا بالتنقير عن علل التقديم والتأخير إلى حد أوقع الكثير منهم في التكلف المذموم. والذي أظنه صواباً -واللّه أعلم- هو أن التقديم والتأخير في القرآن، بل وفي لغة العرب لا يجري على قاعدة مطردة؛ فتارةً يكون المقدم هو المتقدم في الوقوع، وتارة يُقدم الأشرف، وتارة يصعب التعليل.

وعليه ينبغي الحذر عند الكلام في هذا الباب، فيُبيَّن ما ظهر له وجه من التعليل من غيرما تكلف. وما لم يظهر وجهه يُوكل علمه إلى عالمه. والتقوّل على اللّه بلا علم من أعظم المحرّمات كما لا يخفى. فلا يجوز أن يُحمَّل كلام اللّه ما لايحتمل.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿وإذْ قالَ موسى لقومه إنَّ اللّه يأمرُكم أن تَذْبَحُوا بقرةً...﴾ ثم قال بعد ذلك: ﴿وإذْ قتلتُم نفساً فادَّارأتُم فيها ...﴾ الآية [البقرة: الآيات ٦٧-٧٣]، ومعلوم أن الخلاف والتدارؤ في القاتل وقع قبل أن يقول لهم موسى عليه السلام ذلك القول.

٢- قال تعالى لعيسى عليه السلام: ﴿إني متوفِّيكَ ورافِعُكَ إلَيَّ﴾ [آل عمران: آية ٨٥]، فإذا حملنا الوفاة هنا على الموت الحقيقي، فمعلوم أن الرفع واقع قبله.

٣- قال تعالى: ﴿وادخلُوا البابَ سُجَّداً وقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [البقرة: آية ٥٨]، وقال في موضع آخر: ﴿وقولوا حطةٌوادخلُوا البابَ سجداً﴾ [الأعراف: آية ١٦١]. فهذا المثال يبين حقيقة ما ذكرت من أن التكلف في استنباط علل التقديم والتأخير سعي في

---

(١) انظر الكليات: ١٥٩، ١٠٦٦، فتح القدير: ١/١٠٩.

متاهة، وتخرص و تقول على رب الأرض والسماوات سبحانه وتعالى.

٤- قال تعالى: ﴿وإذْ أخذنا من النبِيين ميثاقهم ومنك ومن نوحٍ...﴾ الآية، [الأحزاب: آية ٧]. فقد قدَّم ذكر النبي ﷺ على نوح وإبراهيم وموسى وعيسى، مع أنهم وُجدوا قبله.

❁❁❁

قاعدة: العرب لا يقدمون إلا ما يعتنون به غالباً(١).

توضيح القاعدة:

من عادة العرب -أهل الفصاحة- إذا أَخْبَرت عن مُخْبَرٍ ما -وأناطت به حكماً- وقد يشاركه غيره في ذلك الحكم، أو فيما أخبر به عنه، وقد عطفت أحدهما على الآخر بالواو المقتضية عدم الترتيب- فإنهم مع ذلك إنما يبدءون بالأهم والأولى في غالب الأحوال.(٢)

ويدخل تحت **قولنا**: "**لايقدمون إلا ما يعتنون به**" ما قُدِّم بسبب التشريف أو التعظيم، أو قُصد الحث عليه. ونحو ذلك، فهذا كله داخل في العبارة السابقة، وإن اعتبر بعضهم كل نوع من هذه المذكورات مستقلاً بنفسه.

وقولنا: "**غالباً**" هذا القيد ضروري لما عرفت في القاعدة السابقة من أن بعض الأمثلة لا تُحمل على شيء من الوجوه المذكورة في هذا الباب إلا بنوع تكلف.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿وأَقِيمُوا الصلاةَ وآتُوا الزكاةَ﴾ [البقرة: آية ٤٣] قالوا: فبدأ بالصلاة لأنها أهم.

---

(١) انظر البرهان للزركشي: ٢٣٥/٣، الإكسير: ١٥٤، الإتقان: ٣٥/٣، فتح الباري: ١٠٢/٧، تفسير القاسمي: ٢٦١/١، الحروف العاملة في القرآن الكريم: ٣٤، بدائع التفسير: ٣٩٤/١.

(٢) انظر البرهان للزركشي: ٢٣٥/٣.

٢- قال تعالى: ﴿وأطيعوا اللّه وأطيعوا الرسولَ﴾ [التغابن: آية ١٢] وهو كالمثال السابق. وأيضاً يمكن أن يقال: بدأ بما هو أعظم.

٣- قال تعالى: ﴿المسلمينَ والمسلماتِ﴾ [الأحزاب: آية ٣٥]، قالوا: بدأ بالأشرف.

٤- قال تعالى: ﴿والخيلَ والبغالَ والحميرَ...﴾ الآية، [النحل: آية ٨]. وهو كسابقه.

٥- قال تعالى: ﴿من بعدِ وصيةٍ يوصي بها أو دَين﴾ [النساء: آية ١١].

قالوا: قدم الوصية مع أن الدَّين مقدم عليها شرعاً، حثاً عليها وحذراً من التهاون بها.



المقصد السادس

الأدوات التي يحتاج إليها المفسر

قاعدة: كل حرف له معنى متبادر، ثم استُعمل في غيره، فإنه لا ينسلخ من معناه الأول بالكلية، بل يبقى فيه رائحة منه ويُلاحظ معه[1].

والمعنى في القاعدة واضح لا يحتاج إلى شرح.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿هذا صراط عليَّ مستقيم﴾ [الحجر: آية ٤١].

"قال الحسن: معناه: صراط إليّ مستقيم.

وهذا يحتمل أمرين: أن يكون أراد به أنه من باب إقامة الأدوات بعضها مقام بعض، فقامت أداة "على" مقام "إلى" والثاني: أنه أراد التفسير على المعنى. وهو الأشبه بطريق السلف. أي: صراط موصل إليَّ...

فإن قيل: لو أُريد هذا المعنى لكان الأليق به أداة "إلى" التي هي للانتهاء، لا أداة "على" التي هي للوجوب...

قيل: في أداة "على" سرٌّ لطيف. وهو الإشعار بكون السالك على هذا الصراط على هدىً. وهو حق. كما قال في حق المؤمنين ﴿أولئكَ على هُدىً من ربِّهم﴾ [البقرة: آية ٤]. وقال لرسوله ﷺ ﴿فتوكَّل على اللّه إنك على الحقِّ المبين﴾ [النمل: آية ٧٩]. واللّه عزوجل هو الحق، وصراطه حق، ودينه حق، فمن استقام على صراطه فهو على الحق والهدى. فكان في أداة "على" على هذا المعنى ما ليس في أداة "إلى" فتأمله فإنه سرٌّ بديعٌ.

فإن قلت: فما الفائدة في ذكر "على" في ذلك أيضاً. وكيف يكون المؤمن مستعلياً على الحق، وهو على الهدى؟

---

(١) انظر مدارج السالكين: ١/١٥-١٦.

قلت: لما فيه من استعلائه وعلوه بالحق والهدى، مع ثباته عليه، واستقامته إليه، فكان في الإتيان بأداة "على" ما يدل على علوه وثبوته واستقامته.

وهذا بخلاف الضلال والريب، فإنه يؤتى فيه بأداة "في" الدالة على انغماس صاحبه، وانقماعه، وتدسسه فيه، كقوله تعالى: ﴿فَهُم فِي رَيبِهِم يَتَرَدَّدُونَ﴾ [براءة: آية ٤٥]. وقوله: ﴿والذين كَذبوا بآياتِنا صمٌ وبكمٌ في الظُّلُمَاتِ﴾ [الأنعام: آية ٣٩]. وقوله: ﴿فَذَرهمْ في غَمرتِهم حتى حينٍ﴾ [المؤمنون: آية ٢٤]. وقوله: ﴿وإنَّهم لفي شكٍ منه مُريب﴾ [فصلت: آية ٤٥]. وتأمّل قوله تعالى: ﴿وإنا أو إياكم لَعَلَى هدىً أو في ضلالٍ مبينٍ﴾ [سبأ: آية٢٤]. فإن طريق الحق تأخذ علواً صاعدة بصاحبها إلى العليّ الكبير، وطريق الضلال تأخذ سُفلاً، هاوية بسالكها في أسفل سافلين"[1].

❁❁❁

قاعدة: يُستدل على افتراق معاني الحروف بافتراق الأجوبة عنها.

ومعنى القاعدة يتبين من خلال الكلام على المثال الآتي.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿فأْتُوا حَرْثَكُم أنَّى شِئْتُم﴾ [البقرة: آية ٢٢٣].

قال ابن جرير رحمه الله: "والصواب من القول في ذلك عندنا قول من قال: معنى قوله: ﴿أنَّى شئتمْ﴾ من أي وجه شئتم، وذلك أن "أنَّى" في كلام العرب كلمة تدل إذا ابتدئ بها في الكلام - على المسألة عن الوجوه والمذاهب، فكأن القائل إذا قال لرجل: "أنّى لك هذا المال"؟ يريد من أي الوجوه لك. ولذلك يجيب المجيبُ فيه بأن يقول: "من كذا وكذا"، كما قال تعالى ذكره عن زكريا في مسألته مريم: ﴿أنَّى لِكِ

---

(١) المصدر السابق: ١/١٥-١٦.

هـذَا قَالـتْ هُـوَ مِـنْ عنـدِ اللّه﴾ [آل عمران: آية ٣٧]. وهي مقاربة "أيـن" و"كيـف" في المعنى، ولذلك تداخلت معانيها، فأشكلت "أنّـى" علـى سـامعيها ومتأوليهـا، حتـى تأولها بعضم بمعنى: "أين"، وبعضهم بمعنى "كيـف"، وآخـرون بمعنـى: "متـى" –وهـي مخالفة جميع ذلك في معناها، وهن لها مخالفات.

وذلك أن "أين" إنما هي حرف استفهام عن الأمـاكن والمحـال –وإنمـا يُستدل علـى افتراق معاني هذه الحروف بافتراق الأجوبة عنها. ألا تـرى أن سـائلاً لـو سـأل آخـر فقال: "أين مالك"؟ لقال: "بمكان كذا"، ولو قال له: "أين أخوك"؟ لكـان الجـواب أن يقول: "ببلدة كذا أو بموضع كذا"، فيجيبه بالخبر عن محل ما سأله عن محله. فيعلـم أن "أين" مسألة عن المحل.

ولو قال قائل لآخر: "كيف أنت"؟ لقال: "صالح، أو بخير، أو في عافيـة"، وأخـبره عن حاله التي هو فيها، فيعلم حينئذٍ أن "كيف" مسألةٌ عن حال المسؤول عن حاله.

ولو قال له: "أنّى يحيي اللّه هذا الميتَ؟"، لكان الجواب أن يُقال: "مـن وجـه كـذا ووجه كذا"، فيصف قولاً، نظيرَ ما وصف اللّه تعالى ذكره للـذي قـال: ﴿أنّـى يُحيـي هذهِ اللّه بعدَ موتِها﴾ [البقرة: آية ٢٥٩] فعلاً،[١] حين بعثه مـن بعـد مماتـه...والـذي يدل على فساد قول من تأول قول اللّه تعالى ذكره: ﴿فأتُوا حرثَكم أنّى شِئتُم﴾ كيف شئتم – أو تأوله بمعنى: حيث شئتم = أو بمعنى: متى شئتم = أو بمعنـى: أيـن شـئتم= أن قائلاً لو قال لآخر: "أنّى تأتي أهلك"؟ لكان الجواب أن يقول: "من قُبُلِها، أو: مـن دُبُرِها"، كما أخبر تعالى ذكره عن مريم= إذْ سُئلت: ﴿أنى لكِ هذا﴾ = أنهـا قـالت: ﴿هو منْ عِندِ اللّه﴾.

وإذ كان ذلك هو الجواب، فمعلومٌ أن معنى قول اللّه تعالى ذكره: ﴿فأتوا حرثَكم

---

(١) قوله: "فعلاً" مفعول قول: "نظير ما وصف اللّه... فعلاً"، يعني أن اللّه تعالى وصف بعد ذلك "فعلاً"، وهذا الفعل هو بعثه من بعد مماته، وذلك قول اللّه تعالى في عقب ذلك: ﴿فَأَمَاتَه اللّه مِئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ﴾.

أنّى شئتم﴾، إنما هو: فأتوا حرثكم من حيثُ شئتم من وجوه المأتى - وأنّ ما عدا ذلك من التأويلات فليس للآية بتأويل.

وإذا كان ذلك هو الصحيح، فبيِّن خطأ قول من زعم أن قوله: ﴿فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾، دليلٌ على إباحة إتيان النساء في الأدبار. لأن الدُّبر لا مُحْتَرَثَ فيه، وإنما قال تعالى ذكرُه: ﴿حرث لكم﴾، فأتوا الحرث من أيّ وجوهه شئتم. وأيُّ محتَرَث في الدبر فيُقال: ائتِه من وجهه؟ وبيِّنٌ بما بينا، صحةُ معنى ما روى عن جابر وابن عباس: من أن هذه الآية نزلت فيما كانت اليهود تقوله للمسلمين: "إذا أتى الرجل المرأةَ من دُبرها في قُبُلِها، جاء الولد أحول"[1]. اهـ.

❁❁❁

قاعدة: لكل حرف من حروف المعاني وجه هو به أولى من غيره، فلا يجوز تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجة[2].

توضيح القاعدة:

المقصود بحروف المعاني: هي الحروف المفيدة لمعنىً معين[3]. وبعضهم يسميها: "حروف الصفات أو حروف الإضافة" [4].

وقيل: سُميت بذلك لأنها توصل معاني الأفعال إلى الأسماء[5].

بخلاف حروف المباني إذ هي حروف تبنى منها الكلمات فحسب، ولا معنى لها تدل عليه[6].

---

(١) انظر تفسير ابن جرير: ٤/٤١٣-٤١٦.

(٢) المصدر السابق: ١/٢٩٩.

(٣) انظر الكليات: ٣٩٤-٣٩٥.

(٤) انظر تفسير ابن جرير: ١/٢٩٩.

(٥) انظر الكليات: ٣٩٤-٣٩٥.

(٦) المصدر السابق.

وتُعد معرفة هذا الباب -أعني حروف المعاني- والتفاصيل الداخلة تحته من المهمات التي لا بد منها للمفسر؛ ذلك أن الحرف الواحد يَرِدُ في صور من الاستعمال كثيرة، يتعدد معها المعنى المقصود به؛ وهذا ما يُعرف بالتضمين(١). وهو إعطاء الشيء معنى الشيء، ويكون في الحروف والأفعال والأسماء.

فالحروف كتضمين "على" معنى "في" والعكس، وهو باب واسع، وقد وُضعت فيه تصانيف مستقلة. مع ملاحظة أنه إنما يُوضع الحرف مكان آخر غيره إذا تقارب معنياهما، فأما إذا اختلفت معانيهما فلا يوضع أحدهما مكان الآخر(٢).

وأما الأفعال، فبأن يُضمَّن فعل معنى فعل آخر، فيكون فيه معنى الفعلين معاً، وذلك بأن يأتي الفعل متعدياً بحرف ليس من عادته التعدي به، فيُحتاج إلى تأويله، أو تأويل الحرف ليصح التعدي به، وسيأتي في الأمثلة ما يوضحه(٣).

فالأول: تضمين الفعل، والثاني: تضمين الحرف.

وقد اختلف أهل العلم في الأولى منهما؛ فذهب طائفة إلى التوسع في الحرف، ومال المحققون إلى التوسع في الفعل. وهذا هو الأقرب إن شاء الله تعالى. وهو ما تشير إليه القاعدة.

وأما في الأسماء، فأن يُضمَّن اسم معنى اسم، لإفادة معنى الاسمين معاً.

---

(١) انظر الكلام عل التضمين في: تفسير ابن جرير: ١/٢٩٨-٢٩٩، ٩/٥٥٢، ١٦/٥١٥-٥١٦، ٥٣٤-٥٣٥، الفروق اللغوية للعسكري ١٣، مجموع الفتاوى: ١٣/٣٤٢، ٢١/١٢٣، ١٢٤، تلخيص الاستغاثة: ٨٢، بدائع الفوائد: ٢/٢٠-٢١، الكليات: ١٠٦٦، فتح القدير: ٣/٧، تفسير ابن جزي: ٣٨، ٧٢، ٨١، فتح الباري: ٥/١٠، الحروف العاملة: ١٩٣-١٩٧، ٢٠٧، ٣٨٠، بدائع التفسير: ١/٢٣٦-٢٣٧، ٣٩٧، ٢/١١٣، ١١٥.

(٢) انظر تفسير ابن جرير: ٩/٥٥٢.

(٣) انظر تفسير ابن جزي: ٣٤١، ٣٦٧، ٣٨١، ٣٩٩، ٤١٩، ٤٩٠، ٤٩٩، ٥٠٥، ٥٢٢، ٥٤٥، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٨٤، ٦٦٢، ٧٧٤، ٧٧٧.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿عيناً يشربُ بها عبادُ اللّه﴾ [الإنسان: آية ٦].

والفعل "يشرب" إنما يتعدى بـ "مِنْ" فتعديته بالباء إما على تضمينه معنى "يروى" و"يلتذ" أو تضمين "الباء" معنى "من". والترجيح مبني على ما سبق.

وعلى الأول يكون في ذلك دليل على الفعلين في وقت واحد، أحدهما بالتصريح به (وهو "يشرب") والثاني بالتضمين. (وهو يروى). وبهذا يكون المعنى أوفى وأبلغ من القول بتضمين الحرف معنى الحرف.

٢- قال تعالى: ﴿أُحِلَّ لكم ليلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إلى نِسائِكم﴾ [البقرة: آية ١٨٧]. والرفث لا يتعدى بـ "إلى" إلا على تضمينه معنى الإفضاء. وهو أبلغ.

٣- قال تعالى: ﴿هل لك إلى أنْ تَزكّى﴾ [النازعات: آية ١٨]. فقوله: ﴿إلى أن﴾ قيل الأصل "في أن" لكن لـمَّا ضُمِّن معنى "أدعوك" جاء بـ "إلى".

٤- قال تعالى: ﴿وهُوَ الذي يَقْبَلُ التوبَةَ عن عِبَادِهِ﴾ [الأعراف: آية ١٠٥]. الأصل "من عباده" لكن جاءت التعدية بـ "عن" لتضمن ما قبلها معنى العفو والتصفح.

٥- قال تعالى: ﴿وإذا خَلَوا إلى شَيَاطِينِهم﴾ [البقرة: آية ١٤].

فإذا قيل إنه من باب تضمين الحرف يكون "إلى" بمعنى "مع" أو "الباء".

وإذا قيل إنه من باب تضمين الفعل، يكون قوله "خلوا" قد ضُمِّن معنى "ذهبوا وانصرفوا".

قال ابن جرير رحمه اللّه: "فإن قال لنا قائل: أرأيت قوله: "وإذا خلوا إلى شياطينهم" فكيف قيل: "خلوا إلى شياطينهم" و لم يقل: خلو بشياطينهم؟ فقد علمت أن الجاري بين الناس في كلامهم: "خلوتُ بفلان" أكثر وأفشى من "خلوت إلى فلان" ؛ ومن قولك: إن القرآن أفصح البيان!.

قيل: قد اختلف في ذلك أهل العلم بلغة العرب -إلى أن قال- وأما بعض نحويي الكوفة، فإنه كان يتأول أن ذلك بمعنى: وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا، وإذ صرفوا خلاءهم إلى شياطينهم -فيزعم أن الجالب لـ "إلى" المعنى الذي دل عليه الكلام: من

انصراف المنافقين عن لقاء المؤمنين إلى شياطينهم خالين بهم، لا قوله: "خلوا" وعلى هذا التأويل لا يصلح في موضع "إلى" غيرُها، لتغير الكلام بدخول غيرها من الحروف مكانها.

وهذا القول عندي أولى بالصواب، لأن لكل حرف من حروف المعاني وجهاً هو به أولى من غيره. فلا يصلح تأويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم لها. ولـ "إلى" في كل موضع دخلت من الكلام حُكم، وغير جائز سلبُها معانيها في أماكنها"[1] اهـ.

٦- قال تعالى: ﴿الذينَ يَستَحِبُّونَ الحياةَ الدنيا على الآخرةِ﴾ [إبراهيم: آية ٣].

فقوله: "على الآخرة" قال بعض المفسرين: "إنما أدخل ذلك، لأن الفعل يؤدي عن معناه فعل آخر. والمعنى في الآية: يؤثرون الحياة الدنيا على الآخرة"[2].

ذكر كلام شيخ الإسلام أبي العباس وتلميذه ابن القيم في هذا الموضوع وفي ضمن ذلك الكلام على عدد من الأمثلة السابقة:

قال شيخ الإسلام رحمه الله: "والعرب تُضَمِّنُ الفعل معنى الفعل وتعديه تعديته ومن هنا غلِط من جعل بعض الحروف تقوم مقام بعض، كما يقولون في قوله: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤالِ نَعجَتِك إلى نِعاجِه﴾ [ص: آية ٢٤] أي مع نعاجه، و﴿مَنْ أنْصَاري إلى اللّه﴾[آل عمران:آية ٥٢، الصف: آية ١٤] أي: مع اللّه. ونحو ذلك، والتحقيق ما قاله نحاة البصرة من التضمين، فسؤال النعجة يتضمن جمعها وضمها إلى نعاجه، وكذلك قوله: ﴿وإنْ كادُوا ليفتِنونك عن الذي أوحينا إليك﴾[الإسراء: آية ٧٣]. ضُمِّنَ معنى يزيغونك ويصدونك، وكذلك قوله: ﴿ونَصَرنَاه من القومِ الذينَ كَذَّبُوا بآياتِنا﴾[الأنبياء: آية ٧٧] ضُمِّنَ معنى: نجيناه وخلصناه، وكذلك قوله: ﴿يشرَبُ بها عبَادُ اللّه﴾[الإنسان:آية ١٦].ضُمِّن يروي بها، ونظائره كثيرة"[3]اهـ.

---

(١) المصدر السابق: ١/٢٩٨-٢٩٩.

(٢) المصدر السابق: ١٦/٥١٦.

(٣) مجموع الفتاوى: ١٣/٣٤٢.

وقال في موضع آخر في معرض كلامه على مسح الرأس في الوضوء وقولـه تعـالى: ﴿وامسَحُوا بِرؤوسِكُمْ وأرْجُلَكُم﴾ [المائدة: آية ١٦] "ومن ظـن أن مـن قـال بـإجزاء البعض لأن الباء للتبعيض، أو دالة على القدر المشترك، فهو خطأ أخطـأه علـى الأئمـة، وعلى اللغة وعلـى دلالـة القـرآن. والبـاء للإلصـاق، وهـي لا تدخـل إلا لفـائدة: فـإذا دخلت على فعل يتعدى بنفسه أفادت قدراً زائداً، كمـا في قولـه: ﴿عينـاً يشـرَبُ بهـا عِبادُ اللّه﴾ [الإنسان: آية ٦] فإنه لو قيل: يشرَبُ منهـا، لم تـدل علـى الـرِّي، فَضُمِّـنَ "يشرب" معنى "يروى" فقيل: "يشرب بها" فأفاد ذلك أنه شُرْبٌ يحصل معه الرِّي.

وباب تضمين الفعل معنى فعل آخر حتى يتعدى بتعديته -كقوله: ﴿لقـد ظَلَمَـكَ بِسُؤالِ نعجتك إلى نِعاجه﴾ [ص: آية ٢٤] وقوله: ﴿ونَصرناهُ من القومِ الذيـنَ كَذبُـوا بآياتنا﴾ [الأنبياء: آية٧٧]. وقوله: ﴿واحْذَرْهُـم أن يَفْتِنُـوك عـن بعـضِ مـا أنـزلَ اللّـه إليكَ﴾ [المائدة: آية ٤٩] وأمثال ذلك كثير في القرآن، وهو يغـني عنـد البصريـين مـن النحاة عما يتكلفه الكوفيون من دعوى الاشتراك في الحروف"[1] اهـ.

ومن كلامه رحمه اللّه في "تلخيص الاستغاثة" : "التضمين المعروف في اللغة إنما هو ضـم معنى لفـظ معـروف إلى آخـر مـع بقـاء معنـى اللفـظ الأول، كمـا في قولـه: ﴿واحْذَرهُم أن يفتِنُوك عن بعضِ ما أنزلَ اللّه إليـك﴾ [المـائدة: آيـة ٤٩] فإنـه ضُمِّـن معنى الإذاعة، فَعُدِّي بحرف "عن" مع أنه فتنة. وكذلك قولـه: ﴿لقـد ظَلَمَـكَ بسـؤالِ نعجتك إلى نِعاجه﴾ [ص: آية ٢٤] فإنه ضُمِّـن معنـى الضـم والجمـع، فعـدي بحـرف الغاية مع أن معنى السؤال موجود، وكذلك قوله: ﴿ونَصَرْناه من القوم الذيـنَ كَذّبُـوا بآياتنا﴾ [الأنبياء: آية ٧٧] ضَمَّنَهُ معنى "نجيناه" مع بقاء معنى النصر. وقوله: ﴿يَشْرَبُ بها عبَادُ اللّه﴾ [الإنسان: آية ٦]، ضُمِّن معنى "يـروى" فعُـدِّي بحـرف البـاء مـع بقـاء معنى الشرب"[2] اهـ.

---

(١) المصدر السابق: ٢١/١٢٣-١٢٤.

(٢) تلخيص الاستغاثة: ٨٢.

وقال ابن القيم رحمه الله في قوله تعالى: ﴿ اهدِنا الصراطَ المستقيمَ﴾ [الفاتحة: آية ٦]:

"وأما المسألة السابعة وهي تعدية الفعل هنا بنفسه دون حرف "إلى" فجوابها أن فعل الهداية يتعدى بنفسه تارة وبحرف "إلى" تارة وباللام تارة، والثلاثة في القرآن، فمن المُعَدَّى بنفسه هذه الآية، وقوله: ﴿ويهديكَ صراطاً مُستَقيماً﴾ [الفتح: آية ٢]، ومن المُعَدَّى بـ "إلى" قوله: ﴿وإنك لَتهدِي إلى صراطٍ مستقيمٍ﴾ [الشورى: آية ٥٢]، وقوله تعالى: ﴿قُل إنني هداني رَبِّي إلى صراطٍ مستقيمٍ﴾ [الأنعام: آية ١٦١] ومن المُعَدَّى باللام قول أهل الجنة: ﴿الحمد لله الذي هدانا لِهذا﴾ [الأعراف: آية ٤٣] وقوله تعالى: ﴿إن هذا القُرآنَ يهدِي للتي هي أقومُ﴾ [الإسراء: آية ٩]، والفروق لهذه المواضع تدق جداً عن أفهام العلماء، ولكن نذكر قاعدة تشير إلى الفرق، وهي أن **الفعل المُعدَّى بالحروف المتعددة لا بد أن يكون له مع كل حرف معنى زائد على معنى الحرف الآخر**، وهذا بحسب اختلاف معاني الحروف، فإن ظهر اختلاف الحرفين ظهر الفرق، نحو رغبت عنه، ورغبت فيه، وعدلت إليه، وعدلت عنه، وملت إليه، وعنه، وسعيت إليه، وبه، وإن تفاوت معنى الأدوات عسر الفرق، نحو قصدت إليه، وقصدت له، وهديته إلى كذا، وهديته لكذا، وظاهرية النحاة يجعلون أحد الحرفين بمعنى الآخر، وأما فقهاء أهل العربية فلا يرتضون هذه الطريقة، بل يجعلون للفعل معنى مع الحرف، ومعنى مع غيره، فينظرون إلى الحرف وما يستدعي من الأفعال فيُشربون الفعل المتعدى به معناه، هذه طريقة إمام الصناعة سيبويه رحمه الله تعالى، وطريقة حذّاق أصحابه يُضَمِّنُونَ الفعل معنى الفعل، لا يقيمون الحرف مقام الحرف، **وهذه قاعدة شريفة جليلة المقدار، تستدعي فطنة ولطافة في الذهن**، وهذا نحو قوله تعالى ﴿عيناً يشرَبُ بها عِبادُ الله﴾ [الإنسان: آية ٦] فإنهم يُضَمِّنُونَ يشرب معنى يروى، فَيُعَدُّونَهُ بالباء التي تطلبها، فيكون في ذلك دليل على الفعلين، أحدهما بالتصريح به، والثاني بالتضمين والإشارة إليه بالحرف الذي يقتضيه مع غاية

الاختصار، وهذا من بديع اللغة ومحاسنها وكمالها. ومنه قوله في السحاب: [1]

شَرِبنَ بماء البحر حتى روين ثم ترفعن وصعدن

وهذا أحسن من أن يُقال "يشرب منها"، فإنه لا دلالة فيه على الـرِّي، وأن يُقـال: "يروى بها" لأنه لا يدل على الشرب بصريحه بل باللزوم، فإذا قال: "يشرب بهـا" دل على الشرب بصريحه، وعلى الري، بخلاف الباء فتأمّله. ومن هذا قولـه تعـالى: ﴿ومَـن يُرِدْ فيه بإلحادٍ بِظلمٍ نُذِقـه﴾ [الحـج: آيـة ٢٥] وفعـل الإرادة لا يتعـدى بالبـاء، ولكـن ضُمِّن معنى يَهِـم فيـه بكـذا، وهـو أبلـغ مـن الإرادة، فكـان في ذكـر البـاء إشـارة إلى استحقاق العذاب عند الإرادة وإن لم تكن جازمه وهذا باب واسـع لـو تتبعنـاه لطـال الكلام فيه، ويكفي المثالان المذكوران، فإذا عرفت هـذا ففعـل الهدايـة متـى عُـدِّي بـ "إلى" تضمن الايصال إلى الغاية المطلوبة، فأتى بحرف الغاية، ومتى عُدِّي باللام تضمـن التخصيص بالشيء المطلوب فأتى باللام الدالة على الاختصاص والتعيـين، فـإذا قلـت: "هديته لكذا" فُهم معنى ذكرته له وجعلته لـه وهيأتـه ونحـو هـذا، وإذا تعـدى بنفسـه تضمن المعنى الجامع لذلك كله، وهو التعريف والبيان والإلهام. فالقائل إذا قال: "اهدنا الصراط المستقيم" هو طالب من الله أن يُعَرِّفه إياه ويبينه له ويلهمه إيـاه ويقـدره عليـه فيجعل في قلبه علمه وإرادته والقدرة عليه، فجرد الفعـل مـن الحـرف وأتـى بـه مجـرداً معدى بنفسه ليتضمن هـذه المراتـب كلهـا. ولـو عُـدِّي بحرف تعـين معنـاه وتخصـص بحسب معنى الحرف فتأمّله فإنه من دقائق اللغة وأسرارها." [2]اهـ.



---

(١) انظر التعليق ص٢٦٣.

(٢) بدائع الفوائد: ٢/٢٠-٢٢.

قاعدة: إذا جاءت "مِنْ" قبل المبتدأ، أو الفاعل، أو المفعول، فهي لتأكيد النفي وزيادة التنكير، والتنصيص في العموم[1][2].

ومعنى القاعدة لا يحتاج إلى شرح وبيان.

التطبيق:

أ- مثال مجيء "مِنْ " قبل المبتدأ:

قال تعالى: ﴿و ما مِنْ دابةٍ في الأرضِ ولا طائرٍ يطيرُ بجناحيهِ إلا أممٌ أمْثالُكم﴾ [الأنعام: آية ٣٨] الأصل: "وما دابة" فدخلت عليها "من" فأفادت زيادة التنكير وتأكيد النفي، وصيرتها نصاً قاطعاً في العموم.

ب- مثال مجيء "مِنْ " قبل الفاعل:

قال تعالى: ﴿أنْ تَقُولُوا ما جاءنا مِنْ بشيرٍ و لا نَذيرٍ﴾ [المائدة: آية١٩]. والكلام فيها كما في التي قبلها.

ج- مثال مجيء "مِنْ " قبل المفعول:

قال تعالى: ﴿هَلْ تُحِس منهم مِنْ أحدٍ أو تَسمَعُ لهم رِكزاً﴾ [مريم: آية ٩٨].

❁❁❁

---

(١) فيما يتعلق بدلالتها على التنصيص في العموم انظر: شرح تنقيح الفصول: ١٨٢، ١٩٤، البرهان للزركشي: ٤٢١/٤، فتح الباري: ٨٨/١، شرح الكوكب المنير: ١٣٨/٣، المحلي على الجمع: ٤١٤/١، الكليات: ٨٤٠، أضواء البيان: ١٠/١، ٣٦/٢، ٢٨٩/٣، ١٧٢/٤، ٢٧٨، ٦٦٠/٦، ٦٥١/٧.

(٢) انظر قواعد وفوائد لفقه كتاب الله تعالى: ٣١-٣٢.

قاعدة: حيث وقعت "إذْ" بعد "واذكر" فالـمُراد به الأمر بالنظر إلى ما اشتمل عليه ذلك الزمان لغرابة ما وقع فيه[1].

توضيح القاعدة:

سيأتي في المقصد المتعلق بالمنطوق والمفهوم ذكر قاعدة لها نوع تعلق بهذه القاعدة التي نحن بصدد الكلام عليها. وتلك القاعدة المشار إليها هي: "إذا كان وقت الشيء مستحقاً للذكر، فإن ذلك الشيء مستحق له بالأولى"

وأما القاعدة التي نحن بصددها فغاية ما تدل عليه هو أن ما وقع في ذلك الوقت جدير بأن يُنظر إليه، والله أعلم.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿واذْكُرْ في الكِتابِ مريمَ إذِ انتبذَتْ ...﴾ الآية، [مريم: آية١٦].

٢- قال تعالى: ﴿واذْكُرْ في الكتابِ إبراهيمَ إنه كان صدِّيقاً نبياً * إذْ قال لأبيه...﴾ الآية، [مريم: الآيتان ٤١، ٤٢].



---

(١) انظر البرهان للزركشي: ٢٠٨/٤، وانظر الكشاف: ٤٠٧/٢.

قاعدة: إذا دخلت "قد" على المضارع المسند إلى اللّه تعالى فهي للتحقيق دائماً[1].

توضيح القاعدة:

من المعلوم في اللغة أن "قد" إذا دخلت على الماضي فهي للتحقيق غالباً،وإذا دخلت على المضارع فهي للتقليل والتشكيك غالباً.

أما في كتاب اللّه تعالى فإن "قد" إذا دخلت على المضارع المسند إلى اللّه تعالى فهي للتحقيق دائماً.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وجهِكَ في السماءِ﴾ [البقرة: آية ١٤٤].

٢- قال تعالى: ﴿قَدْ يعْلَمُ ما أنتُم عليهِ﴾ [النور: آية ٦٤].

٣- قال تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللّه المُعوقِينَ منكُم﴾ [الأحزاب: آية ١٨].



(١) انظر قواعد وفوائد لفقه كتاب اللّه تعالى: ٤٤.

قاعدة: إذا دخلت "الألف واللام" على اسم موصوف اقتضت أنه أحق بتلك الصفة من غيره[1].

والمعنى في القاعدة واضح لا يحتاج إلى شرح.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿اهدِنا الصِّراطَ المستقِيمَ﴾ [الفاتحة: آية ٦].

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: "اعلم أن **الألف واللام إذا دخلت على اسم موصوف اقتضت أنه أحق بتلك الصفة من غيره**... ألا ترى إلى قوله ﷺ: "أنت الحق، ووعدك الحق، وقولك الحق" ثم قال: "ولقاؤك حق، والجنة حق، والنار حق"[2] فلم يُدخل الألف واللام على الأسماء المحدثة، وأدخلها على اسم الرب تعالى، ووعده، وكلامه؛ فإذا عرفت هذا، فلو قال: اهدنا صراطاً مستقيماً، لكان الداعي إنما يطلب الهداية إلى صراطٍ ما مستقيمٍ على الإطلاق، وليس المُراد ذلك، بل المُراد: الهداية إلى الصراط المُعيَّن الذي نصبه الله تعالى لأهل نعمته، وجعله طريقاً إلى رضوانه وجنته، وهو دينه الذي لا دين له سواه، فالمطلوب أمرٌ معين في الخارج والذهن، لا شيء مطلق مُنكَّر.

واللام هنا للعهد العلمي الذهني، وهو أنه طلب الهداية إلى سر معهود قد قام في القلوب معرفته والتصديق به، وتميزه عن سائر طرق الضلال، فلم يكن بد من التعريف" اهـ[3].



---

(١) انظر بدائع الفوائد: ٢/١٢-١٣.

(٢) البخاري في الصحيح، كتاب تقصير الصلاة، باب التهجد بالليل. حديث رقم(١١٢٠) ٣/٣ وذكره في مواضع أُخرى انظر الأرقام: (٦٣١٧، ٧٣٨٥، ٧٤٤٢، ٧٤٩٩). ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه. حديث رقم:(٧٦٩) ١/٥٣٢.

(٣) المصدر السابق.

قاعدة: الاسم الموصول يفيد علّيَّة الحكم[1].

أي: قرن الأمر بعلته. ومعنى القاعدة لا يخفى.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿ثم قيل للذينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذابَ الـخُلدِ﴾ [يونس: آية ٥٢].

٢- قال تعالى: ﴿ونَقُولُ للذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذابَ النَّارِ التي كنتم بها تُكَذِّبُـونَ﴾ [سبأ: آية ٤٢].

٣- قال تعالى: ﴿قُلْ للذينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وتُحْشَرُونَ إلى جَهَنَّـم﴾ [آل عمران: آية ١٢].

فعلّة الأول والثاني: الظلم. وهو هنا بمعنى الكفر؛ وعلّة الثالث: الكفر.



(١) انظر فصول في أصول التفسير ٩٣.



المقصد السابع

الضمائر

تعريف الضمائر:

جمع ضمير. وهو عند النحاة ما دل على متكلم كـ "أنا"، أو مخاطب، كـ "أنت" أو غائب، كـ "هو"[1].

---

(١) انظر المعجم الوسيط، (مادة: ضمر) ٥٤٤/١، وراجع: معجم الإعراب والإملاء: ٢٥٧-٢٦٢.

قاعدة: إذا كان في الآية ضمير يحتمل عوده إلى أكثر من مذكور، وأمكن الحمل على الجميع، حُمل عليه[1].

توضيح القاعدة:

هذه القاعدة مبنية على أن القرآن العظيم كتاب معجز، يدل على المعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة. فإذا كانت المعاني المحتملة كلها صحيح، ولا مانع من الحمل عليها فلا مبرر في هذه الحالة يجعلنا نقتصر على أحد المعاني دون غيره، إلا إن وُجد الدليل على ذلك.

وسيأتي ما يشير إلى هذه القاعدة في المقصد الذي نذكر فيه القواعد العامة.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿يا أيُّها الإنسانُ إنَّكَ كادِحٌ إلى ربِّك كدحاً فمُلاقيه﴾ [الإنشقاق: آية ٦].

فالضمير في قوله: ﴿فملاقيه﴾ قيل راجع إلى ﴿ربك﴾. أي: تلاقي ربك.

وقيل: راجع إلى الكدح. أي: تلاقي عملك[2].

والمعنيان صحيحان، فإن العبد ملاق ربه وعمله.

٢- قال تعالى: ﴿يعلَمُ ما بينَ أيدِيهم وما خلفَهم ولا يُحيطُونَ به علماً﴾ [طه: آية ١١٠].

قال ابن القيم رحمه اللّه: "وقد اختُلف في تفسير الضمير في ﴿به﴾، فقيل: هو اللّه -سبحانه، أي: ولا يحيطون باللّه علماً وقيل: هو ما بين أيديهم وما خلفهم، فعلى الأول يرجع إلى العالِم وعلى الثاني يرجع إلى المعلوم، وهذا القول يستلزم الأول من

(١) انظر الصواعق المرسلة: ٤/١٣٧٢، فصول في أصول التفسير: ٦٥.

(٢) انظر معاني القرآن للزجاج: ٥/٣٠٤.

غير عكس لأنهم إذا لم يحيطوا ببعض معلوماته المتعلقة بهم فأن لا يحيطوا علما به -سبحانه- أولى." [1]اهـ.

٣- الضمير في قوله تعالى: ﴿ولا يُحيطونَ بشيءٍ من علمِه﴾ [البقرة: آية٢٥٥].

قال ابن القيم رحمه الله: "يجوز أن يرجع إلى اللّه، ويجوز أن يرجع إلى ﴿ما بين أيدِيهم وما خَلفَهُم﴾، أي: ولا يحيطون بشيء من علم ذلك إلا بما شاء، فعلى الأول يكون المصدر مضافاً إلى الفاعل، وعلى الثاني يكون مضافاً إلى المفعول، والمقصود أنه لو كان ﴿العليّ العظيم﴾ إنما يُراد به اتصافه بالعلم والقدرة والمُلك، وتوابع ذلك كان تكريراً بل دون التكرير، فإن ذكر ذلك مفصلاً أبلغ من الدلالة عليه بما لا يُفهم إلا بكُلفة، وكذلك إذا قيل: إن علوه وعظمته بمجرد كونه أعظم من مخلوقاته وأفضل منها فهذا هضم عظيم لهاتين الصفتين العظيمتين، وهذا لا يليق ولا يحسن أن يُذكر ويُخبر به عنه إلا في معرض الرد لمن سَوَّى بينه وبين غيره في العبادة والتأله كقوله: ﴿قُلِ الحمدُ للَّهِ وسَلامٌ على عبادِه الذينَ اصطَفَى ءَاللّه خيرٌ أمَّا يُشركونَ﴾ [النمل: آية ٥٩]." [2]اهـ.



---

(١) الصواعق المرسلة: ١٣٧٢.

(٢) المصدر السابق.

قاعدة: إذا ورد مضاف ومضاف إليه وجاء بعدهما ضميرٌ، فالأصل عوده للمضاف[1].

توضيح القاعدة:

لما كان المضاف هو المحدَّث عنه، كان عودُ الضمير إليه أصلاً. وهذا في حال احتمال عود الضمير على كل منهما على انفراد.

أما إذا وُجدت القرينة الدالة على عوده على أحدهما بعينه، فلا إشكال في عوده على ما دلت القرينة عليه.

وإنما دلت القاعدة على عوده على المضاف حال انعدام القرينة الصارفة لأحدهما.

قال في الكوكب الدري:"الضمير إذا سبقه مضافٌ ومضاف إليه، وأمكن عوده على كل منهما على انفراد،كقولك: مررت بغلام زيد فأكرمته. فإنه يعود على المضاف دون الـمُضاف إليه، لأن المضاف هو الـمُحدَّث عنه، والمضاف إليه وقع ذكره بطريق التبع، وهو تعريف المضاف أو تخصيصه. كذا ذكره أبو حيان في تفسيره وكتبه النحوية، وأبطل به استدلال ابن حزم ومَنْ نحا نحوه كالماوردي في "الحاوي" على نجاسة الخنزير بقوله -تعالى- ﴿أو لحمَ خنزيرٍ فإنه رجسٌ﴾ [الأنعام: آية ١٤٥]. حيث زعموا أن الضمير في قوله -تعالى- ﴿فإنه﴾ يعود إلى الخنزير، وعللوه بانه أقرب مذكور.

إذا علمت ذلك، فمن فروع المسألة ما إذا قال له: عليَّ ألف درهم ونصفه، فالقياس أنه يلزمه ألف وخمس مائة ، لا ألف ونصف درهم، وهكذا القول في الوصايا

---

(١) انظر البرهان: ٣٩/٤، الإتقان: ٢٨٤/٢، الكوكب الدري: ٢٠٢، مختصر من قواعد العلائي: ١٠١، الكليات: ١٣٤-١٣٥، ٥٦٩.

والبياعات، والوكالات، والإجارات،وغيرها من الأبواب"[1] اهـ.

التطبيق:

أ- مثال عوده إلى المضاف (وهو الأصل).

قال تعالى: ﴿وإنْ تَعُدُّوا نِعمةَ اللّه لا تُحصُوها﴾ [إبراهيم: آية ٣٤].

ب- مثال عوده إلى المضاف إليه:

١- قال تعالى: ﴿واشكرُوا نعمةَ اللّه إنْ كنتم إياه تعبدُونَ﴾ [النحل: آية١١٤].

فقوله: ﴿إياه﴾ الضمير عائد إلى اللّه، لا إلى النعمة.

٢- قال تعالى مخبراً عن قيل فرعونَ: ﴿فأَطَّلِعَ إلى إلهِ موسى وإني لأظنه كاذباً﴾ [غافر: آية ٣٧].

فالضمير في قوله: ﴿لأظنه﴾ عائد إلى المضاف إليه وهو: ﴿موسى﴾.

٣- قال تعالى: ﴿كَمَثَلِ الحمارِ يحمِلُ أسفاراً﴾ [الجمعة: آية ٥]. فالضمير المستتر في: ﴿يحمل﴾ والمقدر بـ "هو" عائد إلى الحمار لا إلى المثل.

وقد اختلفوا في مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿أو لحمَ خنزيرٍ فإنه رجسٌ﴾ [الأنعام: آية ١٤٥].



(١) الكوكب الدري: ٢٠٢-٢٠٣.

قاعدة: قد يجيء الضمير متصلاً بشيء وهو لغيره[1]، أو عائداً على ملابس ما هو له[2].

ويتضح معنى القاعدة من خلال التطبيقات الآتية.

التطبيق:

أ- مثال مجيء الضمير متصلاً بشيء وهو لغيره:

١- قال تعالى: ﴿ولقد خلقنا الإنسانَ من سلالةٍ من طينٍ﴾ [المؤمنون: آية ١٢]. فالإنسان هنا: هو آدم عليه السلام.

ثم قال: ﴿ثم جعلناه نطفة﴾ [المؤمنون: آية ١٣]. فهذه الآية لولده، لأن آدم عليه السلام لم يُخلق من نطفة.

٢- قال تعالى: ﴿لا تسألوا عن أشياءَ إنْ تُبدَ لكم تسؤْكم﴾ [المائدة: آية ١٠١].

ثم قال: ﴿قد سألها قوم من قبلكم﴾ [المائدة: آية ١٠٢]. فالضمير في قوله: ﴿سألها﴾ عائد إلى أشياء أخر مفهومة من لفظ ﴿أشياء﴾ السابقة.

٣- قال تعالى: ﴿ملة أبيكم إبراهيم هو سمّاكم المسلمينَ من قبلُ وفي هذا﴾ [الحج: آية ٧٨].

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن الضمير في قوله ﴿هو﴾ راجع على اللّه عز وجل، بقرينة: ﴿وفي هذا﴾ أي: القرآن. مع أن إبراهيم هو أقرب مذكور.

والمعنى: أن اللّه سماكم المسلمين من قبل في الكتب المنزلة على الأنبياء قبلكم. وفي هذا الكتاب الذي أنزل عليكم وهو القرآن[3].

٤- قال تعالى: ﴿وآية لهم الليلُ نسلخُ منه النهارَ فإذا هم مظلمونَ﴾ [يس:

---

(١) انظر البرهان: ٣٣/٤، الإتقان: ٢٨٢/٢-٢٨٣، الكليات: ٥٦٨.

(٢) انظر البرهان: ٢٨/٤، ٤٠، الإتقان: ٢٨٢/٢، ٢٨٤، الكليات: ٥٦٩.

(٣) انظر البرهان: ٣٣/٤.

آية ٣٧]. فالضمير في ﴿هم﴾ راجع إلى الكفار الذين يحتج عليهم بالآيات. لا أنه راجع إلى الليل والنهار، بناء على أن أقل الجمع اثنان.

٥- قال تعالى: ﴿أو ليسَ الذي خلقَ السماواتِ والأرضَ بقادرٍ على أن يخلقَ مثلهم﴾ [يس: آية ٨١].

فقوله: ﴿مثلهم﴾ ليس راجعاً إلى السماوات والأرض، بل إلى الكفار المنكرين للبعث. بدليل أنهم لم ينكروا خلق السماوات والأرض، بل أنكروا البعث.

ولذا قال في الأحقاف: ﴿ولم يَعْيَ بخلقهنَّ بقادرٍ على أن يُحيي الموتَى﴾ [الأحقاف: آية ٣٣] [1] .

٦- قال تعالى: ﴿إليه يصعَدُ الكلمُ الطَّيبُ والعملُ الصالحُ يرفعُه﴾ [فاطر: آية ١٠]. فالضمير في قوله: ﴿يرفعه﴾ لا يعود على اللّه تعالى وإنما يعود الفاعل في ﴿يرفعه﴾ إلى العمل، والضمير المفعول"الهاء" عائد إلى الكلم.

والمعنى: يرفع العملُ الصالحُ الكَلِمَ الطيب[2].

ب- مثال عود الضمير على ملابس ما هو له:

قال تعالى: ﴿إلا عَشِيَّةً أو ضُحاها﴾ [النازعات: آية ٤٦].

أي: ضحى يومها، لا ضحى العشية نفسها، لأنه لا ضحى لها.

❁❁❁

(١) انظر البرهان: ٣٤/٤.

(٢) انظر البرهان: ٣٥/٤.

قاعدة: إذا اجتمع في الضمائر مراعاة اللفظ والمعنى بُدئ باللفظ ثم بالمعنى[1].

ويتضح معنى القاعدة من خلال التطبيقات الآتية.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿ومِنَ الناسِ من يقولُ آمنَّا باللّه وباليومِ الآخرِ وما هم بمؤمِنينَ﴾ [البقرة: آية ٨]. فأفرد أولاً بقوله: ﴿من يقول﴾ وهذا باعتبار اللفظ. ثم جمع باعتبار المعنى بقوله: ﴿وما هم بمؤمنين﴾، لأن قوله: ﴿من يقول﴾ في معنى الجمع. وإن كان لفظه مفرداً.

٢- قال تعالى: ﴿ومنهم من يستمعُ إليكَ، وجعَلنا على قلوبهِم...﴾ الآية، [الأنعام: آية ٢٥]. والقول فيها كالقول في التي قبلها.

٣- قال تعالى: ﴿ومنهم من يقول ائذَنْ لي ولا تفتني ألا في الفتنةِ سقطُوا﴾ [التوبة: آية ٤٩]. وهي كاللتين قبلها.

❁❁❁

قاعدة: قد يُذكر شيئان ويعود الضمير على أحدهما اكتفاءً بذكره عن الآخر، مع كون الجميع مقصوداً[2].

توضيح القاعدة:

اعلم أن للعرب في أشباه هذا طُرقاً أربعة: [3]

---

(١) انظر الإتقان: ٢/٢٨٨-٢٨٩، الكليات: ٥٦٨.

(٢) انظر تفسير ابن جرير: ١٤/٢٢٨-٢٢٩، ١٥/٢٣، المدخل للحدادي: ٢٧٤، تأويل مشكل القرآن: ٢٨٨، الصاحبي: ٣٦٢، فقه اللغة للثعالبي ٢٩٨، البرهان للزركشي: ٣/١٢٦، ٤/٢٨، ٣٠، الإتقان: ٢/٢٨٣، الكليات: ٣ب٨٦، ٥٦٩.

(٣) انظر المدخل للحدادي: ٢٧٤.

الأول: إعادة الضمير إلى المذكورين جميعاً لفظاً ومعنى.

الثاني: إعادة الضمير إلى الأول دون الآخر.

الثالث: إعادة الضمير إلى الثاني دون الأول.

الرابع: أن تذكر شيئين ثم تُفرد الضمير العائد إليهما مع إرادة الجميع. وهذا هو موضوع القاعدة.

التطبيق:

أ- مثال الأول:

١- قال تعالى: ﴿إنْ يكن غنياً أو فقيراً فاللّه أولَى **بهما**﴾ [النساء: آية ١٣٥].

٢- قال تعالى: ﴿كانتا رَتقاً **ففتقناهما**﴾ [الأنبياء: آية ٣٠].

٣- قال تعالى: ﴿وخلقَ منها زوجها وبثَّ **منهما** رجالاً كثيراً ونساءً﴾ [النساء: آية ١].

٤- قال تعالى: ﴿امرأة نوحٍ وامرأة لوطٍ **كانتا** تحت عبدَين...﴾ الآية، [التحريم: آية ١٠].

ب- مثال الثاني:

قال تعالى: ﴿وإذَا رأوا تجارةً أو لهواً انفضوا **إليها**﴾ [الجمعة: آية ١١].

فالضمير في ﴿إليها﴾ عائد إلى التجارة[١].

جـ- مثال الثالث:

قال تعالى: ﴿والذين يكنزونَ الذهبَ والفضةَ ولا **ينفقونها** في سبيلِ اللّه﴾ [التوبة: آية ٣٥]. فأعاد الضمير إلى الفضة وحدها. وقد علل بعضهم ذلك بأنها أقرب المذكورين، أو لأنها أكثر وجوداً في أيدي الناس، والحاجة إليها أمسّ،

---

(١) انظر الكلام على الآية في البرهان: ١٢٦/٣.

فيكـون كنزهـا أكـثر.

وقيل: أعاد الضمير إلى المعنى. لأن المكنوز دنانير ودراهم وأموال[١].

قال ابن جرير رحمه اللّه: "فإن قال قـائل: فكيـف قيـل: ﴿ولا ينفقونهـا في سـبيلِ اللّه﴾، فأخرجت "الـهاء" و "الألف" مخرج الكناية عن أحد النوعين.

قيل: يحتمل ذلك وجهين:

أحدهما: أن يكون "الذهب والفضة" مراداً بها الكنوز، كأنه قيل: والذين يكنزون الكنوز ولا يُنفقونها في سبيل اللّه، لأن الذهب والفضة هي: "الكنوز" في هذا الموضع.

والآخر: أن يكون استغنى بالخبر عن إحداهما في عـائد ذكرهمـا، مـن الخـبر عـن الأخرى، لدلالة الكلام على أن الخبر عن الأخرى مثل الخبر عنها، وذلك كثير موجود في كلام العرب وأشعارها... "[٢] اهـ.

د- مثال الرابع: [٣]

١- قال تعالى: ﴿واللّه ورسوله أحق أن يرضوه﴾ [التوبة: آية ٦٢] [٤].

٢- قال تعالى: ﴿والنخلَ والزرعَ مُختلفاً أكلُه﴾ [الأنعام: آية ١٤١].

٣- قال تعالى: ﴿هو الذي جَعَل الشمسَ ضياءً والقمرَ نوراً﴾ [يونس: آية ٥]. ثم قال: ﴿وقدَّره منازلَ﴾.

قال ابن جريـر: "وقـال: ﴿وقـدره منـازل﴾ فوحَّـده، وقـد ذكـر: ﴿الشـمس﴾ و ﴿القمر﴾، فإن في ذلك وجهين:

أحدهما: أن تكون "الـهاء" في قوله: ﴿وقدره﴾ للقمر خاصـة، لأن بالأهلـةيعرف

---

(١) المصدر السابق: ٣/١٢٧.

(٢) تفسير ابن جرير: ١٤/٢٢٨.

(٣) انظر المدخل للحدادي: ٢٧٥، البرهان: ٣/١٢٦، ٤/٢٥-٣١، الإتقان: ٢/٢٨٢-٢٨٤.

(٤) انظر الكلام على الآية في البرهان: ٣/١٢٧.

انقضاء الشهور والسنين، لا بالشمس.

والآخر: أن يكون اكتفى بذكر أحدهما عن الآخر..."[1] اهـ.

٤- قال تعالى: ﴿واستعينوا بالصبرِ والصلاةِ وإنها لكبيرةٌ﴾ [البقرة: آية ٤٥][2].

❁❁❁

قاعدة: قد يُثنّى الضمير مع كونه عائداً على أحد المذكورين دون الآخر[3].

توضيح القاعدة:

هذه القاعدة عكس القاعدة السابقة، وما دلت عليه كثير في كلام العرب، نثره ونظمه[4].

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿نسيا حوتهما﴾ [الكهف: آية ٦١]، والناسي هو فتى موسى.

٢- قال تعالى: ﴿فلا جُناح عليهما فيما افتدتْ به﴾ [البقرة: آية ٢٢٩]، أي: لا حرج على الرجل فيما أخذ من امرأته من الفداء عند الخُلع.

---

(١) تفسير ابن جرير: ١٥/٢٣.

(٢) انظر الكلام على الآية في البرهان: ٣/١٢٨.

(٣) انظر تأويل مشكل القرآن: ٢٨٦، الصاحبي: ٣٦١، تفسير ابن جرير: ٤/٥٧٢، ١٢/١٢١، فقه اللغة للثعالبي ٣٣٤، البرهان للزركشي: ٤/٣٢، المدخل للحدادي: ٣٦٨، التحبير: ٢١٣، الكليات: ٥٦٩، الإتقان: ٢/٢٨٣، قواعد وفوائد لفقه كتاب الله تعالى: ١٩.

(٤) انظر شواهد ذلك في المدخل للحدادي: ٣٦٩-٣٧٠، وغيره من المصادر السابقة.

٣- قال تعالى: ﴿يخرجُ منهما اللؤلؤُ والمرجانُ﴾ [الرحمن: آية ٢٢]، على القول بأنه يخرج من العذب دون الملح. وقد رجح ابن جرير رحمه اللّه أنه يخرج منهما. وعليه فلا يصح هذا المثال هنا[1].

❁❁❁

قاعدة: ضمير الغائب قد يعود على غير ملفوظ به، كالذي يُفسره سياق الكلام[2].

توضيح القاعدة:

إنما تُقْدِمُ العربُ على ما ذُكر في القاعدة، توسعاً في الكلام وتصاريفه، واقتداراً، واختصاراً، ثقة بفهم السامع.

ومنه قول حاتم: [3]

أماوِيُّ ما يُغني الثراءُ عن الفتى   إذاحشرجت يوماً وضاق بها الصدرُ

يعني: إذا حشرجت النفس، مع أنه لم يجْر لها ذكر.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿كل مَنْ عليها فان﴾ [الرحمن: آية ٢٦] فالضمير عائد على الأرض ولم يَرد لها ذكر قبل ذلك.

---

(١) انظر تفسير ابن جرير: ٤/٥٧٢، ٢٧/١٣٢.

(٢) انظر تفسير ابن جرير: ١/٥٦٤، ٢/١٥، ١٦/١٩٨، ١٩٩، فقه اللغة للثعالبي: ٢٩٣، البرهان للزركشي: ٤/٢٦- ٢٧، الكوكب الدري: ٢٠٥، الإتقان: ٢/٢٨١، ٢٨٢، الكليات: ٥٦٨، ١٠٢١.

(٣) ديوان حاتم الطائي ٢٣.

٢- قال تعالى: ﴿حتى توارت بالحجـــاب﴾ [ص: آيـة ٣٢] أي: الشـمس. و لم يجر لها ذِكر فيما سبق.

٣- قال تعالى: ﴿كلا إذا بلغت التراقي﴾ [القيامة: آية ٢٦] أي: النفس أو الروح، و لم يَرد لها ذكر فيما سبق.

٤- قال تعالى: ﴿فلولا إذا بلغت الحلقوم﴾ [الواقعة: آية ٨٣] وهي كالتي قبلها.

٥- قال تعالى: ﴿إنّا أنزلناه في ليلة القدر﴾ [القـــدر: آية ١] أي: القـــرآن.

٦- قال تعالى: ﴿ماترك على ظهرها من دابة﴾ [فاطـر: آية ٤٥] أي: الأرض.

٧- قال تعالى: ﴿فأسرها يوسف في نفســه﴾ [يوسف: آية ٧٧].

قال ابن جرير رحمه اللّه: "وكنى عن "الكلمة" و لم يجر لهـا ذكـر متقـدم. والعـرب تفعل ذلك كثيراً إذا كان مفهوماً المعنى المراد عند سامعي الكـلام، وذلـك نظـير قـول حاتم الطائي:

أمـاوِيُّ مـا يُغـني الثراءُ عـن الفتـى   إذاحَشْرَجَتْ يوماً وضاق بها الصَّدرُ

يريد: وضاق بالنفس الصدر = فكنى عنها و لم يجر لها ذكر، إذ كـان في قولـه: إذا حشرجت يوماً، دلالة لسامع كلامه على مراده بقوله: "وضاق بها". ومنه قـول اللّـه: ﴿ثُمَّ إنَّ ربَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بعدِ ما فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وصَبَرُوا إنَّ ربَّكَ مـن بعدِهَـا لغفورٌ رحيمٌ﴾ [النحل: آية ١١٠]، فقال: ﴿مـن بعدهـا﴾، و لم يجـر قبـل ذلـك ذكـر لاسم مؤنث." [1] اهـ.



(١) تفسير ابن جرير: ١٦/١٩٨-١٩٩.

قاعدة: إذا تعددت الجمل، وجاء بعدها ضمير جمع، فهو راجع إلى جميعها[1]. فإن كان مفرداً اختص بالأخيرة[2].

توضيح القاعدة:

الضمير اسم موضوع لما تقدم ذكره، وهو صالح للعموم على سبيل الجمع، ولا مقتضى للتخصيص، فيجب حمله على العموم. هذا إذا كان جمعاً.

أما إذا كان مفرداً فإنه يختص بالأخيرة، لأنها أقرب مذكور. فلا يرجع إلى ما قبل ذلك إلا بدليل يدل على عوده على إحدى الجمل.

التطبيق:

أ- مثال ضمير الجمع الوارد بعد جمل متعددة:

لم أقف فيه على مثال مناسب. فاللّه أعلم.

ب- مثال الضمير المفرد العائد إلى الجملة الأخيرة:

قال تعالى: ﴿سواءٌ منكم من أَسَرَّ القولَ ومَنْ جهرَ بِه ومَن هُو مُسْتخفٍ بِالليلِ وَسَارِبٌ بالنَّهار * له مُعقباتٌ مِن بينِ يَدَيهِ ومِنْ خَلفِه يَحفظُونَه مِنْ أَمر اللّه﴾ [الرعد: الآيتان ١٠-١١].

فقوله: ﴿له معقبات﴾ قيل معناه: لله تعالى معقبات، والمقصود بالمعقبات هنا: ملائكة الليل، وملائكة النهار، حيث إنهم يتعاقبون. فهم من بين يدي هذا المستخفي بالليل، والسارب بالنهار، ومن وراء ظهره.

وقيل: المعقبات هنا: الحرس الذي يتعاقب على الأمير ونحوه.

---

(١) انظر الإحكام لابن حزم: ٤١٢/١، البحر المحيط للزركشي: ٣٢٥/٣.

(٢) انظر البحر المحيط للزركشي: ٣٢٥/٣، الإحكام لابن حزم: ٤١٢/١، ٩٦٢/٢، البرهان للزركشي: ٣٩/٤، الإتقان: ٢٨٤/٢، الكليات: ٥٦٩، قواعد وفوائد لفقه كتاب الله تعالى: ٣٠، فصول في أصول التفسير: ١١٨.

قال ابن جرير رحمه الله: "وأولى التأويلين في ذلك بالصواب، قول من قال:"الهاء"، في قوله: ﴿له معقبات﴾، من ذكر "مَنْ" التي في قوله: ﴿ومَنْ هو مُستخفٍ بالليل﴾ = وأن المعقبات من بين يديه ومن خلفه، هي حرسه وجلاوزته[1]، كما قال ذلك من ذكرنا قوله.

وإنما قلنا: "ذلك أولى التأويلين بالصواب"، لأن قوله: ﴿له معقبات﴾، أقرب إلى قوله: ﴿ومن هو مستخف بالليل﴾، منه إلى ﴿عالم الغيب﴾، فهي لقربها منه أولى بأن تكون من ذكره، وأن يكون المعنيّ بذلك هذا، مع دلالة قول الله: ﴿وإذا أراد الله بقومٍ سوءاً فلا مردّ له﴾، على أنهم المعنيّون بذلك.

وذلك أنه جل ثناؤه ذكر قوماً أهل معصية له وأهل ريبة، يَسْتَخْفُونَ بالليل ويَظْهَرُونَ بالنهار، ويمتنعون عند أنفسهم بحرس يحرسهم، ومَنَعَةٍ تمنعهم من أهل طاعته أن يحولوا بينهم وبين ما يأتون من معصية الله. ثم أخبر أن الله تعالى ذِكْرُهُ إذا أراد بهم سوءاً لم ينفعهم حرسهم، ولا يدفع عنهم حفظهم"[2] اهـ.

جـ- مثال الضمير المفرد العائد على غير الأقرب:

قال تعالى: ﴿أو لحمَ خنزيرٍ فإنه رِجْسٌ﴾ [الأنعام: آية ١٤٥].

فالضمير -عند جماعة من أهل العلم- راجع إلى اللحم، لأنه المحدَّث عنه. وعليه يكون هذا المثال عكس القاعدة.



(١) جمع جِلْوَاز، وهو: الشرطي. القاموس (مادة: الجَلْز) ٦٥٠.

(٢) تفسير ابن جرير: ١٦/٣٧٤.

قاعدة: إذا تعاقبت الضمائر فالأصل أن يتحد مرجعها[1].

توضيح القاعدة:

الضمائر التي يحتمل رجوعها إلى مرجع واحد، كما يحتمل توزيعها على أكثر من مرجع، فإن الأولى رجوعها إلى مرجع واحد؛ ذلك أن توزيعها على أكثر من مرجع يؤدي إلى تفكيك النظم. ويُستثنى من ذلك بعض الحالات حذراً من التنافر.

قال في الكليات: "والأصل توافق الضمائر في المرجع حذر التشتت، وقد يُخَالَفُ بين الضمائر حذراً من التنافر، وتفكيك الضمائر إنما يكون مخلاً بحسن النظام إذا كان كل منها راجعاً إلى غير ما يرجع إليه الباقي أو يرجع ما في الوسط منها إلى غير ما يرجع إليه ما في الطرفين فلا بد من صون الكلام الفصيح عنه.

وأما التفكيك الذي لا يفضي إليه كما إذا رجع الأول أو الآخر منها إلى غير ما يرجع إليه الباقي كالذي وقع في آية الوصية وهي قوله تعالى: ﴿فَمَنْ بدَّلَهُ بعدَ ما سمِعَه فإنما إثْمُه على الذينَ يُبدِّلُونَه﴾ [البقرة: آية ١٨١]. فلا يكون فيه شيء من الإخلال. وقدنظمت فيه:

إذا كان تفكيك الضمائر مُفضياً
إلى ما يُخلّ النظمَ فاحذَر من الخَلَل

بأن خالف الأطراف وسطٌ بمرجع
كذا سابقاً منها بباقٍ فقد أخل

---

(١) انظر البرهان للزركشي: ٤/٣٥-٣٨، الإتقان: ٢/٢٨٤، الكليات: ٥٦٩، أضواء البيان: ١/١٢، فصول في أصول التفسير: ١١٩، قواعد وفوائد لفقه كتاب الله تعالى: ٣٠.

وأمـــا إذا كـان الــخــــلاف لأول

بــباق كـذا للآخـر اسمـع فـلا تخِـــــل

دليلُـك فـي حُـسنِ الـنظام وصيــــة

ألــم تــرَ أن اللّه قــد بيّـن العمـل" [1]اهـ.

التطبيق:

أ- مثال توافق الضمائر في المرجع:

١- قـال تعـالى: ﴿لِتُؤمِنـوا باللّـه ورسـولهِ وتُعَـزِّرُوه وتوقّــروهُ وتُسـبِّحوهُ بكــرةً وأصيلاً﴾ [الفتح: آية ٩].

وقد اختلف المفسرون في مرجع الضمير في قوله: ﴿تعزروه وتوقروه﴾ بعد اتفاقهم على أن الضمير في ﴿تسبحوه﴾ عائد إلى اللّه تعالى.

فقال بعضهم: مرجع الضمائر إلى الرسول ﷺ.

وذهب آخرون إلى أنها راجعة إلى اللّه تعالى. وهذا هو مقتضى القاعدة[2].

٢- قال تعالى: ﴿وإنَّه لعِلمٌ للسَّاعةِ فلا تمترُنَّ بها﴾ [الزخرف: آية ٦١].

قال الشنقيطي رحمه اللّه: "التحقيق أن الضمير في قوله: ﴿وإنه﴾ راجع إلى عيسى لا إلى القرآن، ولا إلى النبي ﷺ.

وأما دلالة القرآن الكريم على هـذا القـول الصحيـح، ففـي قولـه تعـالى في سـورة النساء: ﴿وإنْ مِن أَهلِ الكتابِ إلاّ ليُؤمِننَّ به قبلَ موتِه﴾ [النساء: آية ١٥٩].

أي: ليؤمِنَنَّ بعيسى قبل موت عيسى.

فإن قيل: قد ذهبت جماعة من المفسرين، من ا لصحابة فمن بعدهم إلى أن الضمـير في قوله: ﴿قبلَ موته﴾ راجع إلى الكتابي، أي: ليؤمنن به الكتابي قبل موت الكتابي.

---

(١) الكليات: ٥٦٩.

(٢) انظر: فصول في أصول التفسير: ١١٩.

فالجواب أن يكون الضمير راجعاً إلى عيسى، يجب المصير إليه دون القول الآخر، لأنه أرجح منه من أربعة أوجه:

الأول: أنه هو ظاهر القرآن المتبادر منه، وعليه تنسجم الضمائر بعضها مع بعض. والقول الآخر بخلاف ذلك.

وإيضاح هذا أن اللّه تعالى قال: ﴿وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسولَ اللّه﴾ [النساء: آية ١٥٧]، ثم قال تعالى: ﴿وما قتلوه﴾ أي: عيسى، ﴿وما صلبوه﴾ أي: عيسى ﴿ولكن شبه لهم﴾ أي: عيسى، ﴿وإن الذينَ اختلفوا فيه﴾ أي: عيسى ﴿لفي شك منه﴾ أي: عيسى ﴿ما لهم به من علم﴾ أي: عيسى، ﴿وما قتلوه يقيناً﴾ أي: عيسى ﴿بل رفعه اللّه﴾ [النساء: آية ١٥٨]، أي: عيسى ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به﴾ أي: عيسى ﴿قبل موته﴾ أي: عيسى، ﴿ويومَ القيامة يكون عليهم شهيداً﴾ [النساء: آية ١٥٩] أي: يكون هو، أي: عيسى عليهم شهيداً.

فهذا السياق القرآني الذي ترى، ظاهر ظهوراً لا ينبغي العدول عنه، في أن الضمير في قوله قبل موته، راجع إلى عيسى.

الوجه الثاني: من مرجحات هذا القول، أنه على هذا القول الصحيح، فمفسر الضمير، ملفوظ مصرح به، في قوله تعالى: ﴿وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول اللّه﴾.

وأما على القول الآخر فمفسر الضمير ليس مذكوراً في الآية أصلاً، بل هو مقدر تقديره: ما من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمنن به قبل موته، أي: موت أحد أهل الكتاب المقدر.

ومما لا شك فيه، أن ما لا يحتاج إلى تقدير، أرجح وأولى، مما يحتاج إلى

تقدير..." إلى آخر ما ذكر رحمه اللّه[1].

٣- قال تعالى: ﴿ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبلُ وفي هذا﴾ [الحج: آية ٧٨].

قال الشنقيطي رحمه اللّه: "اختُلف في مرجع الضمير الذي هو لفظ ﴿هو﴾ من قوله: ﴿هو سماكم﴾ فقال بعضهم اللّه هو الذي سماكم المسلمين من قبل وفي هذا، وهذا القول مروي عن ابن عباس، وبه قال مجاهد وعطاء، والضحاك، والسدي، ومقاتل بن حيان وقتادة. كما نقله عنهم ابن كثير. وقال بعضهم: هو أي: إبراهيم سماكم المسلمين، واستُدل لهذا القول بقول إبراهم وإسماعيل: ﴿ومن ذريتنا أمة مسلمة لك﴾ [البقرة: آية ١٢٨] وبهذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، كما نقله عنه ابن كثير. وقد قدمنا **أن من أنواع البيان التي تضمنها هذا الكتاب المبارك أن يقول بعض العلماء في الآية قولاً وتكون في الآية قرينة تدل على عدم صحة ذلك القول.** وجئنا بأمثلة كثيرة في الترجمة، وفيما مضى من الكتاب، وفي هذه الآيات قرينتان تدلان على أن قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم غير صواب.

إحداهما: أن اللّه قال: ﴿هو سماكم المسلمين من قبلُ وفي هذا﴾ أي القرآن، ومعلوم أن إبراهيم لم يسمهم المسلمين في القرآن، لنزوله بعد وفاته بأزمان طويلة كما نبه على هذا ابن جرير.

القرينة الثانية: أن الأفعال كلها في السياق المذكور راجعة إلى اللّه، لا إلى إبراهيم فقوله: ﴿هو اجتباكم﴾ أي اللّه ﴿ومَا جعلَ عليكم في الدينِ مِن حرجٍ﴾ أي: اللّه ﴿هُو سَمَاكم المسلِمين﴾: أي اللّه.

فإن قيل: الضمير يرجع إلى أقرب مذكور، وأقرب مذكور للضمير المذكور: هو إبراهيم.

---

(١) أضواء البيان: ٧/٢٦٣-٢٦٥ (مع الاختصار).

فالجواب: أن محل رجوع الضمير إلى أقرب مذكور محله ما لم يصرف عنه صارف، وهنا قد صرف عنه صارف، لأن قوله وفي هذا يعني القرآن، دليل على أن المراد بالذي سماهم المسلمين فيه: هو اللّه لا إبراهيم، وكذلك سياق الجمل المذكور قبله نحو هو: ﴿اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾ يناسبه أن يكون ﴿هوسماكم﴾: أي اللّه المسلمين"(١) اهـ.

ثم نقل كلاماً لابن كثير رحمه اللّه يوافق ما ذهب إليه.

٤- قال تعالى: ﴿أن اقذِفيه في التابوتِ فاقذفيه في اليم فليلقه اليم بالساحل﴾ [طه: آية٣٩]. فمقتضى القاعدة إعادة جميع الضمائر في هذه الآية إلى موسى عليه السلام. خلافاً لمن قال بأن الضمير في الأول لموسى، وفي الثاني للتابوت.

٥- قال تعالى مخبراً عن قول امرأة العزيز: ﴿ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب وأن اللّه لا يهدي كيد الخائنين وما أبرئُ نفسي ...﴾الآية، [يوسف الآيتان ٥٢، ٥٣].

فقوله: ﴿وما أبرئُ نفسي﴾ قيل هو من قول يوسف عليه السلام. وقيل هو من قول امرأة العزيز.

قال ابن القيم: "والصواب معهم-أي الأخير- لوجوه - إلى أن قال- فإن الضمائر كلها في نسق واحد يدل عليه، وهو قول النسوة ﴿ما علمنا عليه من سُوء﴾ [يوسف: آية ٥١] وقول امرأة العزيز: ﴿أنا راودتُه عن نفسه وإنه لَمِنَ الصادقين﴾ [يوسف: آية ٥١]. فهذه خمسة ضمائر بين بارز ومستتر، ثم اتصل بها قوله: ﴿ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب﴾ فهذا هو المذكور أولاً بعينه، فلا شيء يفصل الكلام عن نظمه ويُضْمَر فيه قول لا دليل عليه"(٢) اهـ.

---

(١) المصدر السابق: ٥/٧٥٠-٧٥١.

(٢) روضة المحبين: ٣١٩-٣٢١.

٦- قال تعالى: ﴿وإنه على ذلك لشهيد﴾ [العاديات:آية ٧]. "فإن الضمير يحتمل أن يكون عائداً إلى الإنسان، وأن يكون عائداً إلى رب الإنسان المذكور في قوله: ﴿إن الإنسان لربه لكنود﴾ [العاديات: آية ٦]. ولكن النظم الكريم يدل على عوده إلى الإنسان، وإن كان هو الأول في اللفظ، بدليل قوله بعده: ﴿وإنه لحب الخيرِ لَشديدٌ﴾ [العاديات: آية٨] فإنه للإنسان بلا نزاع، وتفريق الضمائر بجعل الأول للرب، والثاني للإنسان لا يليق بالنظم الكريم"(١)

ب- مثال المخالفة بين الضمائر في المرجع حذراً من التنافر:

١- قال تعالى: ﴿ولا تستفتِ فيهم منهم أحداً﴾ [الكهف: آية ٢٢]. فالأول لأصحاب الكهف، والثاني لليهود.

٢- قال تعالى: ﴿ولما جاءت رسلنا لوطاً سيء بهم وضاق بهم ذرعاً﴾ [هود: آية ٧٧]. قيل: ساء ظناً بقومه، وضاق ذرعاً بأضيافه.

٣- قال تعالى: ﴿إن عدة الشُّهورِ - إلى قوله- منها أربعةٌ حُرُمٌ فلا تظلموا فيهنَّ أنفسكم﴾ [التوبة: آية ٣٦].

فقوله: ﴿منها﴾ عائد إلى الاثني عشر شهراً.

وقوله: ﴿فلا تظلموا فيهن أنفسكم﴾ عائد إلى الأربعة الحرم.

---

(١) أضواء البيان: ١/١٢.



المقصد الثامن
الأسماء في القرآن

تعريف الاسم:

أ- الاسم في اللغة: [1] مأخوذ من السِّـمَةِ وهـي العلامـة. ومـن ثَـمَّ أُطلـق علـى اللفظ الموضوع على الشيء تمييزاً له عن غيره.

فهو في اللغة ما وُضع لشيء من الأشياءِ، ودلَّ على معنى من المعاني[2].

ب- الاسم اصطلاحاً: ذُكـر لـه تعريفـات متقاربـة. فقـال بعضهـم: مـا أنبـأ عـن المُسمى[3].

وعرفه آخرون بقولهم: هو اللفظ الموضوع لمعنـى. سـواء كـان مركَّبـاً، أو مفـرداً، مُخبَراً عنه، أو خبراً، أو رابطة بينهما[4].

وقيل: ما يُعرف به ذات الشيء[5].

وعند النحاة: كل كلمة تدل على معنى في نفسها ولا تتعرض لزمان[6].

---

(١) انظر القاموس (مادة: سما) ١٦٧٢.

(٢) انظر الكليات: ٨٣.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق: ٨٤، وانظر المفردات: ٤٦، التوقيف على مهمات التعريف: ٥٠.

(٥) انظر المفردات: (مادة: سما) ٤٢٨.

(٦) انظر الكليات: ٨٣، التوضيح والتكميل: ١٣/١.

قاعدة: إذا كان للاسم الواحد معانٍ عدة حُمل في كل موضع على ما يقتضيه ذلك السياق[1].

ومعنى القاعدة لا يحتاج على شرح.

التطبيق:

١- لفظ (الأمة) فقد جاء بمعان عدة منها: [2]

أ- الجماعة من الناس. ومنه قوله تعالى: ﴿وجد عليه أُمةً من الناسِ يسقون﴾ [القصص: آية ٢٣].

ب- الملة. ومنه قوله تعالى: ﴿كان الناس أُمةً واحدة﴾ [البقرة: آية ٢١٣].

جـ- المدة الزمنية. ومنه قوله تعالى: ﴿ولئن أخرنا عنهم العذابَ إلى أمةٍ معدودة﴾ [هود: آية ٨].

د- الإمام الجامع لخصال الخير. ومنه قوله تعالى: ﴿إن إبراهيمَ كانَ أمةً﴾ [النحل: آية ١٢٠].

هـ- الصنف. ومنه قوله تعالى: ﴿ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم﴾ [الأنعام: آية ٣٨].

٢- لفظ (الدعاء) فقد ورد بعدة معانٍ منها: [3]

أ- القول. ومنه قوله تعالى: ﴿فما كان دعواهم إذ جاءهم بأسنا...﴾ [الأعراف: آية ٥].

ب- العبادة. ومنه قوله تعالى: ﴿وأن المساجد للّهِ فلا تدعوا مع اللّه أحداً﴾ [الجن: آية ١٨]. وقوله: ﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذينَ يستكبرونَ

---

(١) انظر تفسير القاسمي: ٢٦٢/١.

(٢) انظر: نزهة الأعين النواظر: ١٤٣-١٤٤، تأويل مشكل القرآن: ٤٤٥.

(٣) انظر نزهة الأعين النواظر: ٢٩٢-٢٩٥، إصلاح الوجوه والنظائر: ١٧٣.

عن عبـادتي..﴾ [غافر: آية ٦٠].

جـ- النداء. ومنه قوله تعالى: ﴿ولا يسمعُ الصمُّ الدعاءَ﴾ [الأنبياء: آية ٤٥].

د- الاستعانة. ومنه قوله تعالى: ﴿وادعوا من استطعتم من دونِ اللّه﴾ [يونس: آية ٣٨].

هـ- السؤال. ومنـه قولـه تعـالى: ﴿ادعُ لنـا ربـك بمـا عهـدَ عنـدَك﴾ [الأعـراف: آية١٣٤]. وغير ذلك مما ذُكر في معنى الدعاء.

٣- لفظ: (الدِّين) حيث ورد بمعان عدة منها: [١]

أ- ما يدين به الإنسان ويعتقده. ومنه قولـه تعـالى: ﴿ومـا أُمِـرُوا إلا ليعبُـدُوا اللّـه مُخلصينَ له الدينَ﴾ [البينة: آية ٥].

ب- الحساب والجزاء. ومنه قوله تعالى: ﴿يومئذٍ يوفيهم اللّه دينَهم الحقَّ﴾ [النـور: آية ٢٥]. وقوله: ﴿مالكِ يومِ الدين﴾ [الفاتحة: آية ٤].

٤- لفظ (الصلاة) فمن معانيها: [٢]

أ- الصـلاة الشـرعية.. ومنـه قولـه تعـالى: ﴿الذيـنَ يُقيمـونَ الصـلاةَ﴾ [المـائدة: آية٥٥].

ب- الثناء في الملأ الأعلى. ومن ذلك صلاة اللّه تعالى المذكورة في قوله: ﴿إن اللّـه وملائكتَه يصلونَ على النبيِّ﴾ [الأحزاب: آية ٥٦].

جـ- الاستغفار. والدعاء. وهو معنى صلاة الملائكة على النبي ﷺ المشار إليهـا في الآية السابقة. وكذا قوله تعالى: ﴿وصلِّ عليهم إن صلاتَك سكنٌ لهـم﴾ [بـراءة: آيـة ١٠٣] إلى غير ذلك من معانيها.

(١) انظر نزهة الأعين النواظر: ٢٩٥-٢٩٩، تأويل مشكل القرآن: ٤٥٣.

(٢) انظر نزهة الأعين النواظر: ٣٩٣-٣٩٦، إصلاح الوجوه والنظائر: ٢٨٤.

٥- لفظ (الوحي) فمن معانيه: [١]

أ- الإرسال. ومنه قوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوحٍ ...﴾ الآية، [النساء: آية ١٦٣].

ب- الإشارة. ومنه قوله تعالى: ﴿فأوحى إليهم أن سبِّحوا بكرةً وعشياً﴾ [مريم: آية ١١].

جـ- الإلهام. ومنه قوله تعالى: ﴿وإذ أوحيتُ إلى الحواريين﴾ [المائدة: آية ١١١].

د- الأمر. ومنه قوله تعالى: ﴿بأن ربك أوحى لها﴾ [الزلزلة: آية ٥].

هـ- الإعلام بالوسوسة. ومنه قوله تعالى: ﴿وإن الشياطينَ ليُوحونَ إلى أوليائهم لِيُجادِلُوكم﴾ [الأنعام: آية: ١٢١].

❁❁❁

قاعدة: بعض الأسماء الواردة في القرآن إذا أُفرد دل على المعنى العام المناسب له، وإذا قُرن مع غيره دل على بعض المعنى، ودل ما قُرن معه على باقيه[٢].

توضيح القاعدة:

تختلف دلالة بعض الأسماء باختلاف أحوالها من حيث الإطلاق والتقييد، والتجريد والاقتران

فمن الأسماء ما يكون أحدهما أعم من الآخر حال الانفراد؛ ومنها ما يتساوى فيهما المعنيان من حيث العموم والخصوص[٣]. والأول هو مقصود القاعدة.

---

(١) انظر نزهة الأعين النواظر: ٦٢١-٦٢٢، تأويل مشكل القرآن: ٤٨٩.

(٢) انظر الإيمان الكبير لابن تيمية: ٩-١٢،٤٩-٨٣،١٥٣-١٦١، جامع العلوم والحكم: ٧٩/١، القواعد الحسان: ٤٥.

(٣) انظر الإيمان الكبير لشيخ الإسلام: ١٥٩.

قال ابن رجب رحمه الله: "من الأسماء مايكون شاملاً لمسميات متعددة عند إفراده وإطلاقه، فإذا قُرِن ذلك الاسم بغيره صار دالاً على بعض تلك المسميات، والاسم المقرون به دالٌّ على باقيها" ا.هـ[1]

التطبيق:

١- اسم "الفقير" إذا أُطلق دخل فيه "المسكين"، وإذا أُطلق لفظ "المسكين" تناول "الفقير" وإذا قُرن بينهما فأحدهما غير الآخر.

٢- اسم "الإيمان" و"الإسلام" فإن أحدهما إذا أُفرد دل على الآخر، وإذا قُرنا كان الإيمان يدل على التصديق والانقياد والإقرار، ويكون معنى الإسلام: عمل الظاهر.

وكذا إذا ذُكر الإيمان مع العمل، كان الإيمان يدل على عمل الباطن وإقرار القلب وتصديقه وانقياده، والعمل يدل على ما زاد على ذلك.

٣- لفظ العِبادة والتوكُّل والاستعانة، فإن العبادة إذا أُطلقت تناولت جميع ما يحبه الله تعالى من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة. فإذا قُرنت مع التوكل أو الاستعانة، كقوله تعالى: ﴿إياك نعبدُ وإياك نستعينُ﴾ [الفاتحة: آية ٥]. وقوله: ﴿فاعبدْه وتوكّل عليه﴾ [هود: آية ١٢٣]. ففي هذه المواضع تُفسر العبادة بجميع المأمورات الظاهرة والباطنة، ويُفسر التوكل باعتماد القلب على الله في تحصيل جميع المنافع، ودفع جميع المضار.

وقل مثل ذلك في (البر والتقوى)، والنصوص التي تأمر بتلاوة الكتاب، مع النصوص الآمرة بالتمسك به.



(١) جامع العلوم والحكم: ١/٧٩.

قاعدة: جعل الاسمين لمعنيين أولى من أن يكونا لمعنى واحد[1].

توضيح القاعدة:

إن حمل كل اسم على معنى يناسبه غير المعنى الذي حُمل عليه الاسم الآخر أولى لما فيه من تكثير المعاني، والبعد عن التكرار، لأن الأصل عدمه.

وهذا كله مقيد بالإمكان، أما إن كان ذلك يورث تكلفاً، أو تحميلاً للنصوص ما لا تحتمل فإنه يُمنع منه.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿لا أقسمُ بهذا البَلدِ * وأنتَ حلٌّ بهذا البلدِ﴾ [البلد: الآيتان ١-٢]. فإذا جرينا على مقتضى القاعدة قلنا: في المراد بـ "البلد" في الموضعين؛ الأول: مكة، والثاني: المدينة.

قال الزركشي: "وَجَعْلُ الاسمين لمعنيين أولى من أن يكونا لمعنىً واحد، وأن يُستعمل الخطاب في البلدين أولى من استعماله في أحدهما، بدليل وجود الحرمة فيهما"[2] اهـ.



(١) انظر البرهان للزركشي: ٢/١٣٩-١٤٠.

(٢) المصدر السابق.


المقصد التاسع
العطف

تعريف العطف:

١- العطف في اللغة: تقول: عطف اللفظ على سابقه: أي أتبعه إياه بواسطة حرف[١].

٢- العطف في الاصطلاح: [٢] قيل: هو تابع يتوسط بينه وبين متبوعه أحد الحروف العشرة.

والحروف العشرة المشار إليها هي: (الواو، الفاء، ثم، حتى، أو، أم، بل، لا، لكن، إما) [٣].

وعرّفه بعضهم بقوله: تابع صُدِّر بحرف العطف.

وهذان التعريفان يصدقان على أحد نوعي العطف، وهو (عطف النسق).

وأما عطف البيان فلا وجود لحرف العطف فيه. كقولك: "اشتريت حلياً سواراً" فـ "سواراً " عطف بيان. ونحو "جاء أبو حفصٍ عمرُ" فـ "عمر " عطف بيان. وإعرابه حسب متبوعه.

والفرق بين عطف البيان وبين البدل: هو أن عطف البيان تابع أشهر من متبوعه[٤]. وهذا القيد غير لازم في البدل.

تنبيه: الـمُراد بهذا المقصد هو -النوع الأول الذي جرى عليه التعريف.

---

(١) انظر المعجم الوسيط (مادة: عطف) ٦٠٨/٢.

(٢) انظر الكليات: ٦٠٥

(٣) انظر: معجم الإعراب والإملاء: (مادة: العطف) ٢٧٦.

(٤) المصدر السابق.

قاعدة: عطف العام على الخاص يدل على التعميم، وعلى أهمية الأول[1].

توضيح القاعدة:

معلوم أن الخاص جزء من العام. فإذا ذُكر أحد أفراد العام ثم عُطف العام عليه فإن ذلك يدل على التعميم، كما يدل على أهمية الخاص المذكور قبل العام، ذلك أن إفراده بالذكر قبل العام ثم عطف العام عليه يُشعر بمزيته.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿قُلْ إنَّ صلاتي ونُسكِي﴾ [الأنعام: آية ١٦٢]، على تفسير النُسك هنا بالعبادة. والصلاة جزء منها. فيدل ذلك على أهميتها وعظم شأنها.

٢- قال تعالى مخبراً عن دعاء نوحٍ عليه السلام: ﴿ربِّ اغفرْ لي ولوالديَّ ولمن دخلَ بيتِيَ مؤمناً وللمؤمنين والمؤمناتِ﴾ [نوح: آية ٢٨]. فعمّ بعد التخصيص.

٣- قال تعالى: ﴿فإن اللّه هو مولاه وجبريل وصالحُ المؤمنينَ والملائكةُ بعد ذلك ظهيرٌ﴾ [التحريم: آية ٤]، فخصَّ جبريل أولاً ثم عمّ الملائكة.

٤- قال تعالى: ﴿قُل من يرزقكم من السماءِ والأرضِ أمَّن يملكُ السمعَ والأبصارَ ومن يُخرجُ الحيّ من الميتِ ويُخرج الميتَ من الحيِّ ومن يُدَبِّرُ الأمرَ فسيقولونَ اللّه فقل أفلا تتقونَ﴾ [يونس: آية ٣١]. فقد ذكر أنواعاً من أفعال الرب تبارك وتعالى، ثم عم بقوله: ﴿ومن يُدَبِّرُ الأمرَ﴾.

❁❁❁

---

(١) انظر فتح الباري: ٥٩/١، ٩٧، ٨٨/٢، ٤/٣، ٥، ١٥٠/٤، ٣٩/٥، ١٥٠، ٣٠٩، ١٠١، ١٢٢، ١٤١/٦، ٩٧/٨، ٢٠٢/٩، ٣٢٣، ٦٦/١٠، ٤٤٠، فقه اللغة للثعالبي ٢٩٤، الإتقان: ٢١٣/٣، فتح القدير: ٥٠٣/٢، ٨٩/٣، ١٢٨، ١٦١، ١٣٣/٤.

قاعدة: عطف الخاص على العام مُنَبِّه على فضله أو أهميته، حتى كأنه ليس من جنس العام، تنزيلاً للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات.(١)

توضيح القاعدة:

الـمُراد بالعام والخاص هنا: ما كان فيه الأول شاملاً للثاني، لا مجرد الاصطلاح المعروف عند أهل الأصول.

وما قررته القاعدة، أسلوب عربي معروف، ذلك أن العرب يذكرون الشيء على العموم ثم يخصون منه الأفضل فالأفضل.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿حافِظُوا على الصلواتِ **والصلاةِ الوسطى**﴾ [البقرة: آية٢٣٨].

٢- قال تعالى: ﴿من كانَ عدواً للَّهِ وملائكته ورسله **وجبريل وميكالَ**﴾ [البقرة: آية ١٥٧].

٣- قال تعالى: ﴿والذينَ يُمسِّكون بالكتابِ **وأقاموا الصلاة**...﴾ [الأعراف:آية ١٧٠]. وإقامة الصلاة من جملة التمسك بالكتاب، وإنما خصت الصلاةُ إظهاراً لمرتبتها.

٤- قال تعالى: ﴿ومن يعمل سوءاً **أو يظلم نفسه**﴾ [النساء: آية ١١٠].

---

(١) انظر فقه اللغة للثعالبي: ٢٩٤، البرهان للزركشي: ٤٦٤/٢، الإكسير: ٢٥٦، الكوكب الدري للأسنوي: ٣٩٧، شرح تنقيح الفصول: ١٣٣، الإتقان: ٢١٢/٣، المدخل للحدادي: ٢٩٥، الكليات: ١٠٢٥، فتح الباري: ٦٢/١، ٢ /٣٧٣، ٤١٦، ٥٤٧، ٣ /٤، ٤ /٤٥، ١٠٧، ٥ /٤٢، ١٢٩، ١٩٠، ٢٦٣، ٣١٣، ٣٢٨، ٢٥٩/٦، ٢٦٩، ٥٧٦، ٧ /١٣٦، ٨ /٢١٤، ٣٣٢، ٥٠٣، ٦٣٣، ٩ /٥٨١، ١٠ /٨٠، فتح القدير: ١٧٤/١، ٢٠٠، ٤١١، ٤٣١، ٢ /٨٠، ١٠٦، ٣٦٣، ٣٦٦، ٣ /٢٠٩، ٢١٣، ٤ /٣٠٣، ٣١١، ٣٢٩، ٣٨١، ٦١٨/٥ التقرير في التكرير: ٥٨.

٥- قال تعالى: ﴿ومن أظلمُ ممن افترى على اللّه كذباً أو قال أُوحيَ إليَّ ولم يُوحَ إليه شيءٌ﴾ [الأنعام: آية ٩٣].

٦- قال تعالى: ﴿فيهما فاكهةٌ ونخلٌ ورمانٌ﴾ [الرحمن: آية ٦٨]، وهما من الفاكهة.

❁❁❁

قاعدة: عند عطف صفة على صفة لموصوف واحد فالأفصح في كلام العرب ترك إدخال الواو. وإذا أُريد بالوصف الثاني موصوف آخر غير الأول أُدخلت الواو[1].

التطبيق:

قال تعالى: ﴿الذين يبخلونَ ويأمرونَ الناسَ بالبخلِ ويكتمونَ ما آتاهم اللّه من فضلهِ وأعتدنا للكافرينَ عذاباً مهيناً * والذين يُنفقونَ أموالهم رئاء الناس ...﴾ الآية، [النساء: الآيتان ٣٧-٣٨].

قال ابن جرير رحمه اللّه: "وبعد، ففي فصل اللّه بين صفة الذين لا يؤمنون باللّه ولا باليوم الآخر، وصفة الفريق الآخر الذين وصفهم في الآية قبلها، وأخبر أن لهم عذاباً مهيناً = بـ "الواو" الفاصلة بينهم = ما ينبئ عن أنهما صفتان من نوعين من الناس مختلفي المعاني، وإن كان جميعهم أهل كفر باللّه. ولو كانت الصفتان كلتاهما صفة نوع من الناس، لقيل إن شاء اللّه: ﴿وأعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً﴾، ﴿الذين ينفقون أموالهم رئاء الناس﴾، ولكن فصل بينهم بـ "الواو" لما وصفنا.

فإن ظن ظان أن دخول "الواو" غير مستنكر في عطف صفة على صفة لموصوف واحد في كلام العرب = فإن ذلك، وإن كان كذلك، فإن الأفصح في كلام العرب

---

(١) انظر تفسير ابن جرير: ٨/٣٥٧.

إذا أُريد ذلك، ترك إدخال "الواو". وإذا أُريد بالثاني وصفٌ آخر غير الأول، إدخال "الواو". وتوجيه كلام الله إلى الأفصح الأشهر من كلام مَنْ نزل بلسانه كتابُه، أولى بنا من توجيهه إلى الأنكر من كلامهم"[1] اهـ.

❁❁❁

قاعدة: الشيء الواحد إذا ذُكر بصفتين مختلفتين جاز عطف إحداهما على الأخرى، تنزيلاً لتغاير الصفات منزلة تغاير الذوات[2].

توضيح القاعدة:

إذا تكررت النعوت لواحد، فتارة يُترك العطف، وتارةً يُذكر، ولما كان تركه هو الأفصح -كما تقرر في القاعدة السابقة- صار البعض يتوهم من إدخال الواو في العطف هنا أن الموصوف متعدد، فكل صفة عائدة إلى موصوف آخر. وهذا ليس بلازم، بل يجوز عطف الصفات على بعضها بالحرف مع كون الموصوف واحداً.

قال بعضهم: دخول العاطف يؤذن بأن كل صفة مستقلة.

وقال الزركشي: والعطف أحسن إن تباعد معنى الصفات. وإلا فلا[3].

التطبيق:

أ- مثال ما ذُكر فيه العطف مع كون الموصوف واحداً:

١- قال تعالى: ﴿سبح اسم ربك الأعلى * الذي خلق فسَوَّى * والذي قدر فهدى * والذي أخرج المرعى﴾ [الأعلى: الآيات ١-٤].

٢- قال تعالى: ﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم﴾

---

(١) انظر تفسير ابن جرير: ٣٥٧/٨.

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ١٢٧/١٦، البرهان للزركشي: ٤٤٦/٢، المدخل للحدادي: ٢٣٦، أضواء البيان: ١٩٥/٣.

(٣) البرهان للزركشي: ٤٤٦/٢، وانظر: الإتقان: ٢٠٩/٣.

[الحجر: آية٨٧].

وقد فسر النبي ﷺ السبع المثاني والقرآن العظيم بالفاتحة. كما ثبت ذلك عنه ﷺ في الصحيح من حديث أبي سعيد بن المعلّى[1]، وفيه: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته"[2].

٣- قال تعالى: ﴿الذي خَلَقَنِي فهو يهدينِ * والذي هو يُطْعِمُنِي ...﴾ [الشعراء: الآيتان ٧٨،٧٩] .

ب- مثال ما تُرك فيه العطف:

قال تعالى: ﴿ولا تُطع كلَّ حلاَّفٍ مهينٍ * همَّازٍ مَشَّاءٍ بنميم...﴾ [القلم: الآيتان ١٠-١١].

جـ- مثال ما تباعد فيه معنى الصفات فحسُن العطف:

قال تعالى: ﴿هو الأول والآخرُ والظاهرُ والباطِنُ وهو بكُلِّ شيءٍ عليمٌ﴾ [الحديد: آية ٤].



---

(١) أبو سعيد بن المُعلّى الأنصاري، المدني، يُقال اسمه: رافع بن أوس، وقيل: الحارث، ويُقال: ابن نُفيع، صحابي، مات سنة ثلاث وسبعين، وقيل غير ذلك. التقريب: ٦٤٤.

(٢) البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، باب: (ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم) حديث (٤٧٠٣) ٣٨١/٨.

قاعدة: العطف يقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه، مع اشتراكهما في الحكم الذي ذُكر لهما[1].

توضيح القاعدة:

لا يكون العطف في القرآن لمجرد تغاير اللفظ، بل لا بد من تغاير المعنى[2]. وهذه المغايرة على مراتب:

الأولى: وهي أكثرها مغايرة: أن يكونا متباينين، ليس أحدهما هو الآخر، ولا جزأه، ولا يُعرف لزومه له. وهذا النوع هو الغالب في المتعاطفات.

الثانية: أن يكون بينهما لزوم.

الثالثة: عطف بعض الشيء عليه.

الرابعة: عطف الشيء على الشيء لاختلاف الصفتين.

التطبيق:

أ- مثال المرتبة الأولى:

١- قال تعالى: ﴿خلقَ السماواتِ والأرضَ وما بينهما في ستة أيامٍ﴾ [الفرقان: آية ٥٩].

٢- قال تعالى: ﴿وجبريل وميكال﴾ [البقرة: آية ٩٨].

٣- قال تعالى: ﴿وأنزلَ التوراةَ والإنجيلَ من قبلُ هدىً للناسِ وأنزلَ الفرقانَ﴾ [آل عمران: آية ٣].

ب- مثال المرتبة الثانية:

١- قال تعالى: ﴿ولا تلبسوا الحق بالباطلِ وتكتموا الحق﴾

---

(١) انظر مجموع الفتاوى: ١٧٢/٧-١٧٨، الإيمان لابن تيمية: ١٦٣.

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ١٧٢/٧، ١٧٩، ١٩٨-٢٠٢، ٦٤٨، ١٢٧/١٦، ٥٣٧، ١٨٩/٢٠.

[البقرة: آية٤٢]. ومعلوم أن من لبس الحق بالباطل يكون قد أخفى من الحق بقدر ما ظهر من الباطل. كما أن من كتم الحق يحتاج أن يقيم موضعه باطلاً فيلبس الحق بالباطل.

٢- قال تعالى: ﴿ومن يُشاقق الرسولَ من بعدِ ما تبيّن له الهدى ويَتَّبِعْ غيرَ سبيل المؤمنين..﴾ الآية، [النساء: آية ١١٥]. ومعلوم أن من يُشاقق الرسولَ من بعد ما تبين له الهدى، فقد اتبع غير سبيل المؤمنين.

٣- قال تعالى: ﴿ومن يكفر باللّه وملائكته وكتبه ورسله...﴾ الآية، [النساء: آية ١٣٦]. ولا يخفى أن من كفر باللّه فقد كفر بهذا كله. فالمعطوف هنا لازم للمعطوف عليه.

جـ- مثال المرتبة الثالثة:

١- قال تعالى: ﴿حافظوا على الصلواتِ والصلاةِ الوسطى﴾ [البقرة: آية٢٣٨].

٢- قال تعالى: ﴿وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوحٍ وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم﴾ [الأحزاب: آية ٧].

٣- قال تعالى: ﴿من كانَ عدواً لِلَّهِ وملائكته ورسله وجبريل وميكالَ﴾ [البقرة: آية ٩٨].

٤- قال تعالى: ﴿وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم وأرضاً لم تطئوها﴾ [الأحزاب: آية ٢٧]. على بعض وجوه التفسير.

د- مثال المرتبة الرابعة:

١- قال تعالى: ﴿سبِّح اسم ربك الأعلى * الذي خَلَقَ فَسَوَّى * والذي قَدَّرَ فَهَدَى * والذي أخرجَ المرعَى﴾ [الأعلى: الآيات ١-٤].

٢- قال تعالى: ﴿الذين يُؤمنون بالغيب ويقيمونَ الصلاةَ ومما رزقناهم يُنفِقونَ *والذينَ يؤمنون بما أُنزل إليك وما أُنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون﴾ [البقرة: آية ٣-٤].

قاعدة: عطف الجملة الاسمية على الفعلية يفيد الدوام والثبات[1].

توضيح القاعدة:

لما كان الاسم يفيد الثبوت. والفعل يدل على التجدد والحدوث[2] كما سبق، وكان ذلك واقعاً في الجمل أيضاً، كان عطف الجملة الاسمية على الجملة الفعلية مفيداً للدوام والثبات.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿قُل لا أتبع أهواءكم **قد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين**﴾ [الأنعام: آية ٥٦]. فقوله: ﴿قد ضللت إذاً﴾ جملة فعلية تفيد التجدد والحدوث. وقوله: ﴿وما أنا من المهتدين﴾ جملة اسمية تفيد الدوام والثبوت. فلما عطف قوله: ﴿وما أنا من المهتدين﴾ على قوله: ﴿قد ضللت﴾ صار المعنى: أنه لو اتّبع أهواءهم لبقي في الضلال وعدم الاهتداء دائماً، ذلك أنهم لن يأتوه بخيرٍ أبداً.

❁❁❁

قاعدة: من شأن العرب العطف بالكلام على معنىً نظيرٍ له قد تقدمه، وإن خالف لفظُه لفظَه[3].

ومعنى القاعدة واضح، والمثال الآتي يزيده وضوحاً.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿أو كالذي مرَّ على قريةٍ﴾ [البقرة: آية ٢٥٩].

---

(١) انظر فتح القدير: ٢/١٤١.

(٢) انظر البرهان للزركشي: ٤/٦٦،٧٢.

(٣) انظر تفسير ابن جرير: ٥/٤٣٨.

قال ابن جرير رحمه الله: "يعني تعالى ذكره بقوله: ﴿أو كالذي مرَّ على قريةٍ﴾، نظير الذي عنى بقوله: ﴿ألم ترَ إلى الذي حاجَّ إبراهيمَ في ربِّه﴾، [البقرة: آية ٢٥٨] من تعجيب محمد ﷺ منه.

وقوله: ﴿أو كالذي مرَّ على قريةٍ ﴾ عطف على قوله: ﴿ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه﴾ وإنما عطف قوله: ﴿ أو كالذي﴾ على قوله: ﴿إلى الذي حاجَّ إبراهيم في ربه﴾، وإن اختلف لفظاهما، لتشابه معنييهما. لأن قوله: ﴿ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه﴾، بمعنى: هل رأيتَ، يا محمد،كالذي حاج إبراهيم في ربه؟ = ثم عطف عليه بقوله: ﴿أو كالذي مرَّ على قريةٍ﴾. **لأن** من شأن العرب العطفَ بالكلام على معنى نظير له قد تقدمه، وإن خالف لفظه لفظه.

وقد زعم بعض نحويي البصرة أن "الكاف" في قوله: ﴿أو كالذي مرَّ على قريةٍ﴾، زائدة، وأن المعنى: ألم تر إلى الذي حاجَّ إبراهيم، أو الذي مَرَّ على قرية.

وقدبينا فيما مضى قبل أنه غير جائز أن يكون في كتاب الله شيء لا معنى له، بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع." (١) اهـ.



(١) تفسير ابن جرير: ٥/٤٣٨.


المقصد العاشر
الوصف

تعريف الوصف:

أ- **الوصف في اللغة**: قال ابن فارس: الواو والصاد والفاء: أصلٌ واحد، هو تحلية الشيء، ووصفته أصفه وصفاً. والصفة: الأمارة اللازمة للشيء"[1]اهـ.

ب- **الوصف في الاصطلاح**: عرفه بعضهم بقوله: "عبارة عن كل أمر زائد على الذات، يُفهم في ضمن فهم الذات، ثبوتياً كان أو سلبياً[2].

وعليه تكون الصفة هنا أو الوصف أشمل من النعت[3].

وقيل في تعريفه: ما دل على معنى زائد على الذات محسوس (كالأبيض) أو معقول (كالعالم) [4].

وقيل: الاسم الدال على بعض أحوال الذات. نحو: طويل وقصير، وعاقل... [5].

---

(١) معجم المقاييس (مادة: وصف) ٦/١١٥.

(٢) انظر الكليات: ٥٤٦.

(٣) انظر الفرق بين النعت والصفة: الكليات: ٩٠١، فتح الباري: ٦/٦١٩.

(٤) انظر التوقيف على مهمات التعريف: ٢١٧.

(٥) انظر التعريفات: ١٧٣.

قاعدة: كل ما كان من الأوصاف أبعد من بنية الفعل فهو أبلغ[1].

توضيح القاعدة:

لما كان الاسم يدل على الثبوت، والفعل يدل على التجدد، كان الوصف بالاسم أبلغ من الوصف بالفعل.

وكلما كان الوصف أبعد من بنية الفعل فهو أبلغ من غيره، للمعنى الذي سبق.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿الرحمن الرحيم﴾ [الفاتحة: آية ٣].

مقتضى القاعدة أن يكون ﴿الرحمن﴾ أبلغ من ﴿الرحيم﴾ لأنك تقول: رحم، فهوراحم، ورحيم، كما تقول: قدر، فهو قادر، وقدير.

أما ﴿الرحمن﴾ فليس هو من "رحم" إنما هو من الرحمة. والله أعلم.

❁❁❁

قاعدة: الصفة إذا وقعت للنكرة فهي مُخَصِّصَة، وإن جاءت للمعرفة فهي مُوَضِّحَة[2].

توضيح القاعدة:

أولاً: المراد بـ "الصفة" هنا: ما هو أعم من النعت عند النحاة، كما سبق.

ثانياً: المراد بـ "التخصيص" هنا: إخراج الاسم من نوع إلى نوع أخص منه.

ثالثاً: المراد بـ "التوضيح" هنا: زيادة البيان.

---

(١) انظر الصاحبي: ٩٦.

(٢) انظر البرهان للزركشي: ٤٢٢/٢، الإتقان: ٢٠٦/٣، الكليات: ٥٤٥.

التطبيق:

أ- مثال الصفة المخصصة:

١- قال تعالى: ﴿وقال رجلٌ مؤمنٌ من آلِ فرعونَ...﴾ الآية، [غافر: آية٢٨].

٢- قال تعالى: ﴿وامرأةً مؤمنةً إن وهبتْ نفسها للنبيِّ﴾ [الأحزاب: آية ٥٠].

٣- قال تعالى: ﴿ولعبدٌ مؤمنٌ خيرٌ من مشركٍ﴾ [البقرة: آية ٢٢١].

٤- قال تعالى: ﴿ولأمةٌ مؤمنةٌ خيرٌ من مشركةٍ﴾ [البقرة: آية ٢٢١].

٥- قال تعالى: ﴿فتحريرُ رقبةٍ مؤمنةٍ﴾ [النساء: آية ٩٢].

ب- مثال الصفة الموضحة:

١- قال تعالى: ﴿الذينَ يتبعونَ الرسولَ النبيَّ الأميَّ﴾ [الأعراف: آية ١٥٧].

٢- قال تعالى: ﴿يحكم بها النبيونَ الذينَ أسلمُوا﴾ [المائدة: آية٤٤].

٣- قال تعالى: ﴿فآمِنُوا باللّه ورسولِهِ النبيِّ الأمِّيِّ﴾ [الأعراف: آية ١٥٨].

❁❁❁

قاعدة: إذا وقعت الصفة بعد متضايفين أولهما عدد، جاز إجراؤها على المضاف وعلى المضاف إليه[1].

التطبيق:

أ- مثال الأول:

قال تعالى: ﴿الذي خلَقَ سبعَ سماواتٍ طِباقاً﴾ [الملك: آية ٣]. فقوله: ﴿طباقاً﴾ منصوبٌ على أنه صفة لـ: ﴿سبع﴾[2].

---

(١) انظر الإتقان: ٣/٢٠٨.

(٢) انظر: تفسير البحر المحيط: ٨/٢٩٨.

ب- مثال الثاني:

قال تعالى: ﴿سبع بقراتٍ سمانٍ﴾ [يوسف: آية ٤٣]. فقوله: ﴿سمان﴾ صفة للبقرات. وهو مطابق له في الإعراب.

❁❁❁

قاعدة: الأوصاف المختصة بالإناث إن أُريد بها الفعل لحقها "التاء" وإن أُريد بها النسب، جُرِّدت من "التاء".

التطبيق:

قال تعالى: ﴿يومَ ترونها تذهَلُ كلُّ مرضعةٍ عما أرضعتْ﴾ [الحج: آية ٢].

قال الشنقيطي: "وقوله: ﴿كل مرضعة﴾ أي كل أنثى ترضع ولدها، ووجه قوله:مرضعة، و لم يقل: مرضع: هو ما تقرر في علم العربية، من أن الأوصاف المختصة بالإناث إن أُريد بها الفعل لحقها التاء، وإن أُريد بها النسب جُردت من التاء، فإن قلت: هي مرضع تريد: أنها ذات رضاع، جردته من التاء، كقول امرئ القيس:

فمثلُكِ حُبلى قد طَرَقْتُ ومرضِعاً فألهيتُها عن ذي تمائمَ مغيل[1]

وإن قلت: هي مرضعة بمعنى، أنها تفعل الرضاع: أي تلقم الولد الثدي، قلت: هي مرضعة بالتاء ومنه قوله:[2]

كمرضعة أولادَ أخرى وضيَّعت بني بطنِها هذا الضلال عن القصد

---

(١) البيت في ديوان امرئ القيس هكذا: (فمثلك حُبلى قد طرقت ومرضعٌ * فألهيتُها عن ذي تمائم محوَل) انظر الديوان: ص١١٣، ومعنى "مُغيل" هو الذي يشرب الغَيل، وهو اللبن الذي ترضعه المرأة ولدها وهي تُؤتى. القاموس (مادة: الغيل) ١٣٤٤.

(٢) لم أقف على البيت ولاقائله.

كما أشار له بقوله:[1]

وما من الصفات بالأنثى يُخصْ   عن تاءٍ اسْتَغنى لأن اللفظ نص
وحيث معنى الفعل يُنوى التا ترد   كـ "ذِي غداً مرضعةٌ طفلاً وُلد"

وما زعمه بعض النحاة الكوفيين: من أن أم الصبي مرضعة بالتاء، والمستأجرة للإرضاع: مرضع بلا هاء باطل، قاله أبو حيان في البحر[2]. واستدل عليه بقوله: كمرضعة أولاد أخرى -البيت: فقد أثبت التاء لغير الأم، وقول الكوفيين أيضاً: إن الوصف المختص بالأنثى لا يُحتاج فيه إلى التاء، لأن المُراد منها الفرق بين الذكر والأنثى: والوصف المختص بالأنثى لا يحتاج إلى فرق لعدم مشاركة الذكر لها فيه مردود أيضاً، قال أبو حيان في البحر أيضاً مستدلاً بقول العرب: مرضعة، وحائضة، وطالقة: والأظهر في ذلك هوما قدمنا، من أنه إن أُريد الفعل جيء بالتاء، وإن أُريد النسبة جُرِّد من التاء، ومن مجيء التاء للمعنى المذكور قول الأعشى:[3]

أجارتنا بِيْني فإنكِ طالقَة   كذاك أمورُ النَّاس غادٍ وطارِقة

وقال الزمخشري في تفسير هذه الآية الكريمة: فإن قلت: لِمَ قيل: مرضعة دونَ مرضع؟

قلت: المرضعة التي هي في حال الإرضاع ملقمة ثديها الصبي. والمُرضع: التي شأنها أن تُرضع، وإن لم تباشر الإرضاع في حال وصفها به، فقيل: مُرضعة، ليدل على أن ذلك الهول إذا فوجئت به هذه، وقد ألقمت الرضيع ثديها: نزعته فيه، لما يلحقها من الدهشة"[4] اهـ.

---

(١) شرح الكافية الشافية: ١٧٣٢/٤.

(٢) انظر البحر المحيط: ٣٥٠/٦.

(٣) لفظه في الديوان: ياجارتي بِيْني، فإنك طالقة... كذاكِ أمورُ الناس غادٍ وطارقة
ديوان الأعشى الكبير: ١١٧.

(٤) أضواء البيان: ٦/٥-٨.

قاعدة: جميع أوزان الصفة المُشَبَّهة باسم الفاعل إن قُصد بها الحدوث والتجدد جاءت على وزن "فاعل" مطلقاً. وإن لم يقصد بها الحدوث والتجدد بقي على أصله[1].

توضيح القاعدة:

الصفة المُشَبَّهة: هي اسم مشتق يدل على ثبوت صفة لصاحبها ثبوتاً عاماً دائماً مستمراً في جميعِ الأزمنة[2].

وقيل: ما اشتُق من فعل لازم لمن قام به الفعل على معنى الثبوت. نحو: كريم وحسن[3].

وقد مرَّ بك في القاعدة الأولى من هذا المقصد أن كل ما كان من الأوصاف أبعد من بنية الفعل فهو أبلغ. وعللنا ذلك بأن الفعل يدل على التجدد، بينما الاسم يدل على الثبوت.

ومعلوم أن الصفة المشبهة إذا كانت من فعل ثلاثي فإنها تكون على نوعين:

أحدهما: ما وازن المضارع. نحو "طاهر القلب" أو " ضائق الصدر".

والثاني: ما لم يوازنه، نحو:"جميل الظاهر" و"كريم الأب"[4].

وبهذا تعرف وجه قولنا: **جميع أوزان الصفة المشبهة باسم الفاعل إن قُصد بها الحدوث والتجدد جاءت على وزن "فاعل"** ..." إلخ.

---

(١) انظر أضواء البيان: ٦/٢٩٢.

(٢) انظر التوضيح والتكميل: ٢/٩٢.

(٣) انظر التعريفات: ١٧٤، التوقيف على مهمات التعريف: ٢١٧.

(٤) انظر التوضيح والتكميل: ٢/٩٣.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿وإذا أُلقوا منها مكاناً ضيقاً مقرنين...﴾ الآية، [الفرقان: آية ١٣].

قال في أضواء البيان: "اعلم أنه تعالى في هذه الآية الكريمة قال: ﴿مكاناً ضيقاً﴾، وكذلك في الأنعام في قوله تعالى: ﴿يجعل صدره ضيقاً حرجاً﴾ [الأنعام:آية ١٢٥]. وقال في هود: ﴿وضائقٌ به صدرك﴾ [هود: ١٢]. فما وجه التعبير في سورة هود بقوله: ﴿ضائق﴾ على وزن "فاعل" وفي الفرقان والأنعام بقوله: ﴿ضيقا﴾ على وزن "فيعل" مع أنه في المواضع الثلاثة هو الوصف من ضاق يضيق فهو ضيق.

والجواب عن هذا: هو أنه تقرر في فن الصرف **أن** جميع أوزان الصفة المُشَبَّهة باسم الفاعل إن قُصد بها الحدوث والتجدد جاءت على وزن "فاعل" مطلقاً... وإن لم يقصد به الحدوث والتجدد بقي على أصله.

وإذا علمت ذلك فاعلم أن قوله تعالى في سورة هود: ﴿فلعلك تارك بعض ما يوحى إليك وضائق به صدرك﴾ [هود: آية ١٢]. أُريد به أنه يحدث له ضيق الصدر، ويتجدد له بسبب عنادهم وتعنتهم في قولهم: ﴿لو لا أُنزلَ عليه كنزٌ أو جاء معه ملك﴾ [هود: ١٢]. ولما كان كذلك، قيل فيه: "ضائق" بصيغة اسم الفاعل.

أما قوله: ﴿ضيقا﴾ في الفرقان والأنعام فلم يُرد به حدوث، ولذلك بقي على أصله "[1] اهـ.



(١) أضواء البيان: ٦/٢٩٢-٢٩٣.

قاعدة: الأصل في صفات المدح أن يُنتقل فيها من الأدنى إلى الأعلى. وصفات الذم بعكس ذلك[1].

توضيح القاعدة:

إنما يُنتقل عند ذكر صفات المدح من الأدنى إلى الأعلى من أجل أن يكون المدح متزايداً بتزايد الكلام؛ فيقولون: فقيه عالم، وشجاع باسل، وجواد فياض، ولا يعكسون ذلك لئلا يفسد المعنى؛ ذلك أنه لو قُدِّم الأبلغ لكان الثاني داخلاً تحته، فلم يكن لذكره معنى؛ ولا يوصف بـ "العالم" بعد الوصف بـ" العلاّم".

ولهذا قيل: **(الأصل أن الصفة العامة لا تأتي بعد الخاصة)** [2]. فلا يُقال: رجل فصيح متكلم. بل:متكلم فصيح. لأن المتكلم أعم من الفصيح[3].

ولا يَرِدُ على ذلك ما تقدم في بعض القواعد من "**أن العرب لا يُقدِّمون إلاّ ما يعتنون به ويهتمون**" لأن موضع إعمال هذه القاعدة فيما إذا كانا شيئين متغايرين مقصودين، وأحدهما أهم من الآخر، فإنه يُقدم في هذه الحالة.

وأما تأخر الأمدح في الصفات فذلك فيما إذا كانتا صفتين لشيء واحد؛ فلو أخرنا الأمدح لكان تقديم الأول نوعاً من العبث[4].

وهذا كله في الصفات، وأما الموصوفات فعلى العكس من ذلك، فإنك تبدأ بالأفضل، فتقول: قام الأمير ونائبه وكاتبه.

---

(١) انظر البرهان للزركشي: ٣/٤٠٥.

(٢) انظر البرهان للزركشي: ٢/٤٣٠، الإتقان: ٣/٢٠٨.

(٣) استشكل بعضهم على هذا قوله تعالى: ﴿وكان رسولاً نبياً﴾ [مريم: آية ٥١]. وعلى الأول قوله تعالى: ﴿عالم الغيب والشهادة﴾ [المؤمنون: آية ٩٢]. انظر الجواب على المثال الأول في البرهان للزركشي: ٢/٤٣٠. والجواب على الثاني في الكتاب نفسه: ٣/٤٠٥.

(٤) انظر البرهان للزركشي: ٣/٤٠٦.

وأما صفات الذم فإنه يُبدأ بأشدها ذماً.

التطبيق:

أ- مثال الانتقال في ذكر صفات المدح من الأدنى إلى الأعلى:

١- قال تعالى: ﴿قال إنه يقول إنها بقرة صفراءُ فاقعٌ لونها تسرُّ الناظرين﴾ [البقرة: آية ٦٩].

٢- قال تعالى: ﴿وإن تجهرْ بالقول فإنه يعلمُ السرِّ وأخفى﴾ [طه: آية ٧].

٣- قال تعالى: ﴿فوقاهم اللّه شرَّ ذلك اليومِ ولقَّاهم نظرةً وسروراً﴾ [الإنسان: آية ١١].

ب- مثال الانتقال في ذكر الموصوفات من الأعلى إلى الأدنى:

قال تعالى: ﴿والخيلَ والبغالَ والحميرَ لتركبوها وزينةً﴾ [النحل: آية ٨].

جـ- مثال الانتقال في ذكر صفات الذم من الأعلى إلى الأدنى:

قال تعالى: ﴿قاتلوا الذينَ لا يؤمنونَ باللّه ولا باليومِ الآخرِ،ولا يحرمونَ ما حرَّم اللّه ورسوله ولا يدينونَ دينَ الحق من الذينَ أوتوا الكتابَ حتى يُعطوا الجزيةَ عن يدٍ وهم صاغرونَ﴾ [التوبة: آية ٢٩].



قاعدة: إذا قامت الصفة بمحل عاد حكمها إليه لا إلى غيره، واشتُق لذلك المحل من تلك الصفة اسم، ولا يُشتق الاسم لمحل لم يقم به ذلك الوصف[1].

توضيح القاعدة:

هذه القاعدة تقرر أصلاً من أصول أهل السنة في باب الأسماء والصفات؛ فهم يعتقدون أن اللّه تعالى موصوف بصفات الكمال، وأن صفاته ملازمة لذاته، وليست مخلوقة، كما أن أحكامها عائدة إليه تعالى لا إلى غيره، ويعتقدون أن أسمائه تعالى مشتقة من صفاته، فهي ليست مجرد أعلام محضة، بل مشتقة من صفاته ودالة على أوصاف الكمال. وبالتالي تكون أعلاماً وأوصافاً. فهي أعلام باعتبار دلالتها على الذات، وأوصاف باعتبار ما دلت عليه من المعاني.

أما إذا كان الاسم دالاً على وصف متعدٍ فإنه يتضمن ثلاثة أمور:

الأول: ثبوت ذلك الاسم لله تعالى.

الثاني: ثبوت الصفة التي تضمنها لله عز وجل.

الثالث: ثبوت حكمها ومقتضاها.

"وإنما قلنا بأنها أعلام وأوصاف، لدلالة القرآن عليه، كما في قوله تعالى: ﴿وهُوَ الغفورُ الرحيمُ﴾ [يونس: آية ١٠٧]. وقوله: ﴿وربك الغفورُ ذو الرحمةِ﴾ [الكهف: آية ٥٨]. فإن الآية الثانية دلت على أن ﴿الرحيم﴾ هو المتصف بالرحمة؛ ولإجماع أهل

---

(١) انظرشرح الأصفهانية: ٦٢-٦٣، نشر البنود: ١/١١٦-١١٩، الأصفهاني على ابن الحاجب: ١/٢٥٠، البحر المحيط للزركشي: ٢/١٠٣، وانظر ٨٩-١٠٤، نهاية السول: ١/٢٧١، ٢٨٣، الكليات: ١١٧، مختصر من قواعد العلائي: ٣٣٩، ٣٨٠، ٤٤١، الأشباه والنظائر لابن السبكي: ٢/٨٤، التحرير لابن الهمام: ٢١، تيسير التحرير: ١/٦٨، شرح تنقيح الفصول: ٤٧، شرح الكوكب المنير: ١/٢١٣، ٢٢٠، المختصر لابن اللحام: ٤٩.

اللغة والعُرفِ أنه لا يُقال: عليم إلا لمن له علم، ولا سميع إلا لمن له سمع، ولا بصير إلا لمن له بصر. وهذا أمرُ أبين من أن يحتاج إلى دليل.

وبهذا عُلم ضلال من سلبوا أسماء اللّه تعالى معانيها من أهل التعطيل، وقالوا: إن اللّه تعالى سميع بلا سمع، وبصير بلا بصر، وعزيز بلا عزة، وهكذا... وعللوا ذلك بأن ثبوت الصفات يستلزم تعدد القدماء. وهذه العلة عليلة بل ميتة، لدلالة السمع والعقل على بطلانها.

أما السمع فلأن اللّه تعالى وصف نفسه بأوصاف كثيرة مع أنه الواحد الأحد. فقال تعالى: ﴿إن بطشَ ربِّك لشديدٌ * إنه هو يبديء ويُعيدُ * وهو الغفورُ الودودُ * ذو العرشِ المجيدُ * فعَّالٌ لما يُريد﴾ [البروج: الآيات ١٢-١٦]. وقال تعالى: ﴿سبح اسم ربك الأعلى * الذي خلق فسوَّى * والذي قدَّرَ فهدى * والذي أخرج المرعى * فجعله غثاءً أحوى﴾ [الأعلى: الآيات ١-٥]. ففي هذه الآيات الكريمات أوصاف كثيرة لموصوف واحد، ولم يلزم من ثبوتها تعدد القدماء.

وأما العقل فلأن الصفات ليست ذوات بائنة من الموصوف حتى يلزم من ثبوتها التعدد، وإنما هي من صفات من اتصف بها، فهي قائمة به، وكل موجود فلا بد له من تعدد صفاته، ففيه صفة الوجود، وكونه واجب الوجود أو ممكن الوجود، وكونه عيناً قائماً بنفسه أو وصفاً في غيره"(١).

قال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رحمه اللّه: "وهنا أربع مسائل: مسألتان عقليتان، ومسألتان سمعيتان لغويتان.

الأولى: أن الصفة إذا قامت بمحل عاد حكمها إلى ذلك المحل، فكان هو الموصوف بها، فالعلم، والقدرة، والكلام، والحركة، والسكون، إذا قام بمحل كان ذلك المحل هو العالم القادر المتكلم، أو المتحرك أو الساكن.

---

(١) القواعد المثلى: ٨-٩.

الثانية: **أن حكمها لا يعود على غير ذلك المحل**، فلا يكون عالماً بعلم يقوم بغيره، ولا قادراً بقدرة تقوم بغيره، ولا متكلماً بكلام يقوم بغيره، ولا متحركاً بحركة تقوم بغيره. وهاتان عقليتان". ا.هـ. إلى آخر كلامه رحمه الله[١].

الحاصل أن في القاعدة تقريراً لمعتقد أهل السنة، ورداً على المعتزلة.

التطبيق:

١- "الحياة" صفة من صفات الله تعالى، ومن أسمائه "الحي" وهو مشتق منها، ومتضمن لها. وحياته تعالى صفة لازمة لذاته وليست قائمة بغيره. وهي حياة كاملة من جميع الوجوه. ومستلزمة لكمال الصفات من العلم والقدرة والسمع والبصر وغير ذلك من أوصاف الكمال[٢].

٢- "العلم" وصف ثابت لله تعالى، ومن أسمائه "العليم" وهو مشتق من تلك الصفة،كما أنه متضمن لها، فالله تعالى متصف بالعلم الكامل الشامل المحيط بكل شيء. وهذه الصفة ملازمة لذاته، وليست مخلوقة أو قائمة بغيره.

٣- "السمع" من صفات الله عز وجل، كما أن من أسمائه تعالى "السميع" وهو مشتق من صفة السمع، ودال عليها. والله تعالى يسمع السر وأخفى.



---

(١) شرح الأصفهانية: ٦٢.

(٢) انظر القواعد المثلى: ٦.



المقصد الحادي عشر

التوكيد

تعريف التوكيد:

أ- التوكيد لغة: [1] تدل هذه الكلمة على الشدّ والإحكام. تقول: أوكدّ العقد أي شدّة، والوكاد: حبل تُشد به البقرة عند الحلب. ويدخل التوكيد في الكلام لدفع الشك، وتقوية المعنى.

ب- التوكيد في الاصطلاح:

عرفه بعضهم بقوله: هو أن يرد اللفظ لتقرير المعنى الحاصل قبله وتقويته[2].

---

(١) انظر معجم مقاييس اللغة (مادة: وكد) ٦/١٣٨، لسان العرب: (مادة: وكد) ٣/٩٧٤. المفردات: (مادة: وكد) ٨٨٢.

(٢) انظر الكليات: ٢٦٧.

قاعدة: التوكيد ينفي احتمال المجاز[١].

توضيح القاعدة:

التوكيد يرفع الوهم عن الفعل أو الفاعل بحسب نوع التأكيد. فإذا قلت: "ضَرَبَ الأميرُ" احتمل مجازين (عند القائل بالمجاز) وهما:

الأول: إطلاق الضرب على مقدماته.

الثاني: إطلاق الأمير على أمره.

فإذا أردت رفع الأول أتيت بالمصدر، فقلت: "ضرباً". وإن أردت رفع الثاني، قلت: "نفسه" أو "عينه".

وقد تحيّر المعتزلة في قوله تعالى: ﴿وكلّم اللّه موسى تكليماً﴾ [النساء: آية١٦٤]، لأن التكليم مؤكد بالمصدر، فلا يمكن الادّعاء بأنه إلهام أو إشارة، أو تعريف للمعنى النفسي – على حد زعم بعضهم- بشيء غير التكليم.

ولهذا حملوه على معنىً أضحك منهم العقلاء، إذ قالوا: كلّمه بأظفار المحن. أو: بأظفار الحكمة. (من الكَلْم، وهو الجرح) [٢].

قال ابن القيم: "رفع سبحانه توهم المجاز في تكليمه لكليمه بالمصدر المؤكد، الذي لا يشك عربي القلب واللسان أن المُراد به إثبات تلك الحقيقة، كما تقول العرب: مات موتاً، ونزل نزولاً. ونظيره التأكيد بالنفس والعين، وكل، وأجمع، والتأكيد بقوله: "حقاً" ونظائره"[٣] اهـ.

---

(١) انظر البرهان للزركشي: ٣٩٢/٢، القواعد للمقرى: ٥٠٩/٢، نشر البنود: ١٢١/١، البحر المحيط للزركشي: ١٢١/٢، وانظر: ١١٩، الكوكب الدري: ٤٠٠، تأويل مشكل القرآن: ١١١، الكليات: ٢٦٨، ٢٧٠، الإتقان: ١٩٨/٣، مدارج السالكين: ٣٧/١، الصواعق المرسلة: ٣٨٩/١، فتح الباري: ٢٧٠/١، ٤٧٩/١٣.

(٢) انظر البرهان للزركشي: ٢٩٢/٢-٢٩٣.

(٣) الصواعق المرسلة: ٣٨٩/١.

ونقل الحافظ عن النحاس قوله: "أجمع النحويون على أن الفعل إذا أُكِّد بالمصدر لم يكن مجازاً. فإذا قال: "تكليماً" وجب أن يكون كلاماً على الحقيقة التي تُعقل"[1]اهـ.

تنبيه: هذه القاعدة تفيد القائل بالمجاز والمانع له. فالقائل به مطالب بالتحرز من إطلاق المجاز في المواضع التي وقع التأكيد عليها.

وأما المانع للمجاز فإنها مفيدة له في المواضع المؤكدة والتي ادُّعي فيها المجاز، خاصةً في قضايا الاعتقاد.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿جزاؤكم **جزاءً** موفوراً﴾ [الإسراء: ٦٣].

٢- قال تعالى: ﴿وكلَّم الله موسى **تكليماً**﴾ [النساء: آية ١٦٤].

٣- قال تعالى: ﴿صلوا عليه وسلموا **تسليماً**﴾ [الأحزاب: آية ٥٦].

٤- قال تعالى: ﴿يوم تمور السماءُ **موراً** وتسيرُ الجبالُ **سيراً**﴾ [الطور: الآيتان ٩-١٠].

٥- قال تعالى: ﴿فدُكَّتا **دكةً** واحدةً﴾ [الحاقة: آية ١٤].



(١) فتح الباري: ١٣/٤٧٩.

قاعدة: كلما عظم الاهتمام كثر التأكيد[1].

توضيح القاعدة:

من المعلوم **أن العرب لا تؤكد إلا ما تهتم** به[2]. وهذا أمر مستنبط من استقراء كلامهم. كما دل الاستقراء على أن التأكيد يزداد وينقص بحسب زيادة أهمية المعنى أو قلة ذلك.

هذا واعلم أن التوكيد يدخل في الكلام أيضاً إذا كان المخاطب محتاجاً لذلك، ويزداد التوكيد بازدياد حاجته إليه، كما سيأتي في القاعدة القادمة. وهذا الأمر مرتبط بما سبق. أعني موضوع الاهتمام.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿إنَّ عليكم لحافظين﴾ [الانفطار: آية ١٠].

٢- قال تعالى: ﴿إن الأبرار لفي نعيمٍ * وإن الفجارَ لفي جحيمٍ﴾ [الانفطار: الآيتان ١٣-١٤]. فهذه الجمل في المثالين قد أكدها اللّه عزوجل بنوعين من المؤكدات. الأول: "إن" والثاني: "اللام".

٣- قال تعالى: ﴿وإنَّ جهنمَ لموعدهم أجمعين﴾ [الحجر: آية ٤٢]، وهي كالآيات قبلها.

٤- قال تعالى: ﴿إنَّ علينا للهدَى﴾ [الليل: آية ١٢]، فقد أكد اللّه تعالى ذلك بثلاث تأكيدات، الأول: "إن"، والثاني: "اللام" والثالث: "تقديم الخبر". وقد عرفت قبل **أن العرب لا يُقدِّمون إلا ما يعتنون به ويهتمون.**

٥- قال تعالى: ﴿إن في ذلك لآياتٍ﴾ [الروم: آية ٢١،٣٧]، وقوله: ﴿إن في ذلك لآية﴾[آل عمران: آية ٤٩]، ﴿إن في ذلك لعبرة﴾ [آل عمران: آية ١٣].

٦- قال تعالى: ﴿فوربِّ السماءِ والأرضِ إنه لحقٌّ﴾ [الذاريات: آية ٢٣]. فأكد ذلك بالقسم، و"إن" و"اللام".

---

(١) انظر تفسير القاسمي: ٢٥٧/١، تفسير السعدي: ٨٢/١، الحروف العاملة: ٣٤، ٤٠.

(٢) انظر تفسير القاسمي: ٢٥٧/١، ٢٦٠.

قاعدة: الأصل أن الكلام يُؤكد إذا كان المُخَاطَب مُنْكِراً أو متردداً، ويتفاوت التأكيد بحسب قوة الإنكار وضعفه.

وقد يُؤكد والمخاطَب غير مُنْكِر لعدم جريه على مقتضى إقراره، فيُنزَّل منزلة المُنْكِرْ.

وقد يُترك التأكيد مع إنكار المُخاطَب لوجود أدلة ظاهرة، لو تأملها لرجع عن الإنكار(1).

توضيح القاعدة:

عرفت من خلال القاعدة السابقة أن العرب إنما تؤكِّد ما تهتم به وذاك المعنى مرتبط بما في هذه القاعدة. حيث إن العرب تؤكِّد الكلام حال كون السامع أو المخاطَب مُنْكِراً، أو من في منزلته. هذا من حيث المُخَاطَب من حيث مضمون الكلام فإن العرب تأتي بالتأكيد في الأمور المهمة. أما إذا كان مضمون الكلام ضحل الأهمية فإن التوكيد بمنأى عنه، سواء كان المُخَاطَب مُنْكِراً أو غير ذلك. وأما ما يتعلق بمعنى القاعدة التي بين أيدينا، فإنه بيِّنٌ لايحتاج إلى شرح.

التطبيق:

أ- مثال تفاوت التأكيد بحسب قوة الإنكار وضعفه لدى المُخَاطَب:

ما أخبر اللّه عز وجل عن رسل القرية إذ قالوا في المرة الأولى: ﴿إنا إليكم مرسلون﴾ [يس: آية ١٤]. فأكد بـ "إن" واسمية الجملة.

وقالوا في المرة الثانية: ﴿قالوا ربنا يعلم إنَّا إليكم لمرسلون﴾ [يس: آية ١٦] فأكد بالقسم(2) و"إن" و"اللام" و "اسمية الجملة"، لمبالغة المخاطبين في الإنكار حيث قالوا:

---

(1) انظر البرهان للزركشي: ٣٩٠/٢، الإتقان: ١٩٣/٣-١٩٤، الحروف العاملة: ١٠٨.

(2) قوله: ﴿ربنا يعلم﴾ في معنى القسم

﴿ما أنتم إلا بشرٌ مثلنا وما أنزل الرحمنُ من شيءٍ إن أنتم إلا تكذبونَ﴾ [يس: آية ١٥]. فقد نفى الكفار رسالتهم بثلاثة أشياء، كما هو ظاهر في الآية. فقوبلوا على نظيره بثلاثة أشياء: وهي:

١- قولهم: ﴿ربنا يعلم﴾ ووجه التوكيد فيه: أنه في معنى القسم.

٢- قولهم: ﴿إنا إليكم لمرسلونَ﴾ والتأكيد هنا بـ "إن" و"اللام".

٣- قولهم: ﴿وما علينا إلا البلاغ المبين﴾.

ب- مثال التأكيد مع عدم إنكار المُخَاطَب، إلا أن المُخَاطَب لم يقع جريه على مقتضى إقراره، فَنُزِّلَ منزلة المُنْكِر:

قال تعالى: ﴿ثم إنكم بعد ذلك لميتونَ﴾ [المؤمنون: آية ١٥]، فقد أكَّد الموت بتأكيدين، مع أن الموت لم ينكره أحد، وإنما وقع ذلك تنزيلاً للمخاطبين المتمادين في الغفلة منزلة من يُنكر الموت.

جـ- مثال ما تُرك فيه التأكيد -مع إنكار المُخاطَب - لوجود أدلة ظاهرة تحمل المُنْكِر على الرجوع بمجرد تأملها.

قال تعالى: ﴿ثم إنكم يومَ القيامة تُبعَثونَ﴾ [المؤمنون: آية ١٦]. فقد أكد الموت -مع أنه لا ينكر- بتأكيدين، ولما ذكر البعث بعده أكَّده بتأكيد واحد. مع كثرة المنكرين له. وإنما ذلك -واللّه أعلم- لكون أدلته ظاهرة، فهو جدير بأن لا يُنكر. وقد نزل المخاطبين منزلة غير المُنْكِر حثاً لهم على النظر في أدلته الواضحة.

ونظير ذلك قوله تعالى عن القرآن: ﴿لاريب فيه﴾ [البقرة: آية ٢]، فنفى عنه الريب بـ"لا" على سبيل الاستغراق؛ مع أنه قد ارتاب فيه المرتابون؛ لكن نُزِّل ارتيابهم منزلة العدم، تعويلاً على ما يُزيله من الأدلة الباهرة، كما نُزِّل الإنكار منزلة عدمه لذلك. واللّه أعلم[١].

❁❁❁

---

(١) انظر الإتقان: ٣/١٩٣-١٩٤.



المقصد الثاني عشر

الترادف

تعريف الترادف:

أ- الترادف في اللغة: قال ابن فارس: "الراء والدال والفاء أصل واحدٌ مطرد، يدل على اتباع الشيء. فالترادف: التتابع... والرِّدفان: الليل والنهار"(١) اهـ.

ب- الترادف اصطلاحاً: (٢) هو الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد باعتبار واحد.

وقيل: ما تعدد لفظه واتحد معناه.

تنبيه: قولنا: "واتحد معناه" أي: الأصلي. أما المعاني التكميلية والتي يسمونها "الخادمة" فإن كل لفظ له دلالته الخاصة من هذه الحيثية. ولهذا منع بعضهم الترادف وأنكره(٣).

---

(١) معجم مقاييس اللغة: (مادة: ردف) ٢/٥٠٣.

(٢) انظر: البحر المحيط للزركشي: ٢/١٠٥، شرح الكوكب المنير: ١/٩٨، ١٣٦-١٤٥، وللاستزادة انظر: الأصفهاني على ابن الحاجب: ١/١٧٥، البناني على الجمع: ١/٢٩٠، إرشاد الفحول: ١٨، التحرير لابن الهمام: ٥٦، الإحكام للآمدي: ١/٢٤، شرح مختصر الروضة (تحقيق البراهيم) ٣/٣٧٢، المختصر لابن اللحام: ٤١، مقدمة جامع التفاسير: ٢٩، الإكسير: ٥٠، التحبير: ٢١٦، نهاية السول: ١/٢٥٥، ٢٨٦، الصاحبي: ١١٤، ٣٢٧، تفسير النيسابوري: ١/٤٣، مجموع الفتاوى: ١٣/٣٤١-٣٤٢، ٣٣٧-٣٤٣، ٣٩١-٣٩٢، المحصول: ١/٨٠، ٩٣، المزهر: ١/٤٠٢، تقريب الوصول لابن جزي: ٥١، إجابة السائل: ٢٦٤.

(٣) انظر: المزهر: ١/٤٠٣، البحر المحيط للزركشي: ٢/١٠٧، نشر البنود: ١/١٢٠، إرشاد الفحول:١٨.

قاعدة: مهما أمكن حمل ألفاظ القرآن على عدم الترادف فهو المطلوب[1].

توضيح القاعدة:

ذهب بعض أهل العلم إلى منع وقوع الترادف في اللغة[2]، وذهب آخرون إلى وقوعه فيها لكن منعوا وقوعه في القرآن الكريم[3]. والأرجح أنه واقع في اللغة وموجود في القرآن، والمقصود هنا إنما هو التطابق في المعنى الأصلي، وإن كان لكل لفظة معنى زائد يخصها ويميزها عن غيرها. وقد أشرنا إلى ذلك في الصفحة السابقة.

هذا وإن في العمل بمقتضى هذه القاعدة تكثيراً للمعاني مع كثرة الألفاظ وتنوعها.

ذلك وقد عقد أبو هلال العسكري[4] رحمه اللّه في أول كتابه: "الفروق اللغوية" باباً ترجم له بقوله: "الباب الأول: في الإبانة عن كون اختلاف العبارات والأسماء موجباً لاختلاف المعاني في كل لغة. والقول في الدلالة على الفروق بينها". ثم ذكر تفاصيل مهمة لا بد من التعرف عليها وفهمها. وقد رأيت نقل كلامه رحمه اللّه برمته لتكون منه على علم.

قال رحمه اللّه: "الشاهد على أن اختلاف العبارات والأسماء يوجب اختلاف المعاني، أن الاسم كلمة تدل على معنى دلالة الإشارة، وإذا أُشير إلى الشيء مرة

---

(١) انظر: مقدمة في أصول التفسير: ١٥، الإتقان: ٢٠٠/٤، وانظر: ١٩٩، قواعد وفوائد لفقه كتاب الله تعالى: ٢٥.

(٢) انظر خلاف العلماء في وقوع الترادف في اللغة في كتاب: "الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن" ٣٩-٥٩، ٨٢-٩٥، ١٣٩-١٤٥.

(٣) انظر أقوال العلماء في هذه المسألة في "الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن الكريم": ص١٦٣-٢١١.

(٤) الحسن بن عبدالله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران، الأديب اللغوي، أبو هلال العسكري. مات بعد الأربعمائة. طبقات المفسرين للسيوطي ص٣٣.

واحدة فَعُرِفَ فالإشارة إليه ثانية وثالثة غير مفيدة، وواضع اللغة حكيم لا يأتي فيها بما لا يفيد، فإن أُشير منه في الثاني والثالث إلى خلاف ما أُشير إليه في الأول كان ذلك صواباً، فهذا يدل على أن كل اسمين يجريان على معنى من المعاني، وعين من الأعيان في لغة واحدة، فإن كل واحد منهما يقتضي خلاف ما يقتضيه الآخر، وإلا لكان الثاني فضلاً لا يحتاج إليه. وإلى هذا ذهب المحققون من العلماء وإليه أشار المبرد في تفسير قوله تعالى: ﴿لكل جعلنا منكم شرعةً ومنهاجاً﴾ [المائدة: آية ٤٨] قال فعطف "شرعة" على منهاج لأن الشرعة لأول الشيء، والمنهاج لمعظمه ومتسعه. واستشهد على ذلك بقولهم "شرع فلان كذا" إذا ابتدأه، وأنهج البلى في الثوب إذا اتسع فيه. قال ويعطف الشيء على الشيء وإن كانا يرجعان إلى شيء واحد، إذا كان في أحدهما خلاف للآخر، فأما إذا أُريد بالثاني ما أُريد بالأول، فعطف أحدهما على الآخر خطأ، لا تقول جاءني زيد وأبو عبد اللّه، إذا كان زيد هو أبو عبد اللّه، ولكن مثل قوله:(١)

أمرتُكَ الخيرَ فافعل ما أُمِرْتَ به فقد تركتُك ذا مالٍ وذا نَشَبِ

وذلك أن المال إذا لم يقيد فإنما يعنى به الصامت، كذا قال، والنَّشَب ما ينشب ويثبت من العقارات،وكذلك قول الحطيئة:(٢)

ألا حبذا هند وأرض بها هند وهند أتى من دونها النأي والبعد

وذلك أن النأي يكون لما ذهب عنك إلى حيث بلغ وأدنى ذلك يقال له نأي. والبعد تحقيق التروح والذهاب إلى الموضع السحيق. والتقدير: أتى من دونها النأي. الذي يكون أول البعد، والبعد الذي يكاد يبلغ الغاية. قال أبو هلال رحمه اللّه: والذي قاله ههنا في العطف يدل على أن جميع ما جاء في القرآن وعن العرب من لفظين

---

(١) البيت لعمرو بن معد يكرب الزبيدي. كما في (شعر عمرو بن معد يكرب الزُبيدي) ص٤٧، وانظر: الكتاب لسيبويه: ٣٧/١.

(٢) ديوان الحطيئة ص٣٩.

جاريين مجرى ما ذكرنا، من العقل واللب، والمعرفة والعلم، والكسب والجرح والعمل والفعل، معطوفاً أحدهما على الآخر فإنما جاز هذا فيما بينهما من الفرق في المعنى، ولو لا ذلك لم يجز عطف زيد على أبي عبد اللّه إذ كان هو هو، قال أبو هلال رحمه اللّه: ومعلوم أن من حق المعطوف أن يتناول غير المعطوف عليه ليصح عطف ما عطف به عليه، إلا إذا عُلم أن الثاني ذُكر تفخيماً، وأُفرد عما قبله تعظيماً، نحو عطف جبريل وميكائيل على الملائكة في قوله تعالى: ﴿من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال﴾ [البقرة: آية ٩٨] قال بعض النحويين: لا يجوز أن يدل اللفظ الواحد على معنيين مختلفين حتى تضاف علامة لكل واحد منهما، فإن لم يكن لذلك علامة أشكل وألبس على المخاطب، وليس من الحكمة وضع الأدلة المشكلة إلا أن يدفع إلى ذلك ضرورة أو علة، ولا يجيء في الكلام غير ذلك إلا ما شذ وقل. وكما لا يجوز أن يدل اللفظ الواحد على معنيين، فكذلك لا يجوز أن يكون اللفظان يدلاّن على معنى واحد، لأن في ذلك تكثيراً للغة بما لا فائدة فيه.

قال: ولا يجوز أن يكون "فعل" و"أفعل" بمعنى واحد، كما لا يكونان، على بناء واحد، إلا أن يجيء ذلك في لغتين، فأما في لغة واحدة فمحال أن يختلف اللفظان والمعنى واحد كما ظن كثير من النحويين واللغويين. وإنما سمعوا العرب تتكلم بذلك على طباعها وما في نفوسها من معانيها المختلفة وعلى ما جرت به عاداتها وتعارفها، و لم يعرف السامعون تلك العلل والفروق، فظنوا ما ظنوه من ذلك، وتأولوا على العرب ما لا يجوز في الحكم.وقال المحققون من أهل العربية: لا يجوز أن يختلف الحركتان في الكلمتين ومعناهما واحد؛ قالوا فإذا كان الرجل عدة للشيء قيل فيه: مفعل مثل مرحم ومحرب، وإذا كان قوياً على الفعل قيل فعول مثل صبور وشكور، وإذا فَعَل الفعل وقتاً بعد وقت قيل فعَّال مثل علاَّم وصبَّار. وإذا كان ذلك عادة له قيل مِفْعَال؛ مثل مِعْوان ومِعْطاء ومِهْداء. ومن لا يتحقق المعاني يظن أن ذلك كله يفيد المبالغة فقط وليس الأمر كذلك، بل هي مع إفادتها المبالغة تفيد المعاني التي ذكرناها.

وكذلك قولنا فعلت، يفيد خلاف ما يفيد أفعلت في جميع الكلام، إلا ما كان من ذلك لغتين، فقولك: سقيت الرجل. يفيد أنك أعطيته ما يشربه، أو صببت ذلك في حلقه. وأسقيته، يفيد أنك جعلت له سقيا أو حظاً من الماء. وقولك: شرقت الشمس يفيد خلاف غربت، وأشرقت يفيد أنها صارت ذات إشراق. ورعدت السماء، أتت برعد، وأرعدت صارت ذات رعد. فأما قول بعض أهل اللغة إن الشَّعَر والشَّعْر[1] والنَّهَر والنَّهْر[2] بمعنى واحد فإن ذلك لغتان. **وإذا كان اختلاف الحركات يوجب اختلاف المعاني، فاختلاف المعاني أنفسها أولى أن يكون كذلك**. ولهذا المعنى أيضاً قال المحققون من أهل العربية أن حروف الجر لا تتعاقب. حتى قال ابن درستويه[3]: في جواز تعاقبها إبطال حقيقة اللغة وإفساد الحكمة فيها، والقول بخلاف ما يوجبه العقل والقياس. قال أبو هلال رحمه اللّه: وذلك أنها إذا تعاقبت خرجت عن حقائقها، ووقع كل واحد منهما بمعنى الآخر، فأوجب ذلك أن يكون لفظان مختلفان لهما معنى واحد، فأبى المحققون أن يقولوا بذلك، وقال به من لا يتحقق المعاني، ولعل قائلاً يقول: إن امتناعك من أن يكون للفظين المختلفين معنى واحد، رد على جميع أهل اللغة، لأنهم إذا أرادوا أن يفسروا "اللب" قالوا: هو العقل. أو "الجرح" قالوا: هوالكسب. أو "السكب" قالوا: هو الصب، وهذا يدل على أن "اللب" و"العقل" عندهم سوءا، وكذلك "الجرح" و"الكسب" و"السكب" و"الصب"، وما أشبه ذلك، قلنا ونحن أيضاً كذلك نقول إلا أنَّا نذهب إلى أن قولنا اللب وإن كان هو العقل فإنه يفيد خلاف ما يفيد قولنا العقل. ومثل ذلك القول وإن كان هو الكلام، والكلام هو

---

(١) الأولى بفتح العين والثانية بسكونها.

(٢) الأولى بفتح الهاء والثانية بسكونها.

(٣) أبو محمد، عبدالله بن جعفر بن درستويه بن المرزبان الفارسي النحوي، تلميذ المبرد. توفي في صفر سنة سبع وأربعين وثلاثمائة. سير أعلام النبلاء: ١٥/٥٣١.

القول، فإن كل واحد منهما يفيد بخلاف ما يفيده الآخر. وكذلك المؤمن، وإن كان هو المستحق للثواب، فإن قولنا: مستحق للثواب، يفيد خلاف ما يفيده قولنا: مؤمن. وكذلك جميع ما في هذا الباب. ولهذا المعنى قال المبرد: الفرق بين "أبصرته" و"بصرت به" على اجتماعهما في الفائدة أن "بصرت" به معناه: أنك صرت بصيراً بموضعه، وفعلت أي انتقلت إلى هذا الحال. وأما أبصرته فقد يجوز أن يكون مرة ويكون لأكثر من ذلك. وكذلك "أدخلته" و"دخلت به"، فإذا قلت "أدخلته"، جاز أن تدخله وأنت معه وجاز ألا تكون معه. و"دخلت به" إخبار بأن الدخول لك وهومعك بسببك...

فأما ما يعرف به الفرق بين هذه المعاني وأشباهها فأشياء كثيرة[1]، منها: اختلاف ما يستعمل عليه اللفظان اللذان يراد الفرق بين معنييهما. ومنها اعتبار صفات المعنيين الذين يطلب الفرق بينهما. ومنها: اعتبار ما يؤول إليه المعنيان. ومنها اعتبار الحروف التي تعدي بها الأفعال. ومنها: اعتبار النقيض. ومنها: اعتبار الاشتقاق. ومنها: ما يوجبه صيغة اللفظ من الفرق بينه وبين ما يقاربه. ومنها: اعتبار حقيقة اللفظين أو أحدهما في أصل اللغة.

فأما الفرق الذي يعرف من جهة ما تستعمل عليه الكلمتان، فكالفرق بين "العلم" و"المعرفة"، وذلك أن العلم يتعدى إلى مفعولين، والمعرفة تتعدى إلى مفعول واحد، فتصرفهما على هذا الوجه، واستعمال أهل اللغة إياهما عليه، يدل على الفرق بينهما في المعنى، وهو أن لفظ المعرفة يفيد تمييز المعلوم من غيره، ولفظ العلم لا يفيد ذلك إلا بضرب آخر من التخصيص في ذكر المعلوم...

وأما الفرق الذي يُعرف من جهة صفات المعنيين، فكالفرق بين "الحلم" و"الإمهال" وذلك أن الحلم لا يكون إلا حسناً والإمهال يكون حسناً وقبيحاً...

---

(١) فيما يتعلق بطرق معرفة الفروق، انظر: الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن الكريم: ١١٤-١٢٠.

وأما الفرق الذي يُعرف من جهة اعتبار ما يؤول إليه المعنيان، فكالفرق بين "المزاح" و"الاستهزاء"، وذلك أن المزاح لا يقتضي تحقير المُمَازح، ولا اعتقاد ذلك فيه، ألا ترى أن التابع يمازح المتبوع من الرؤساء والملوك، فلا يدل ذلك منه على تحقيرهم ولااعتقاد تحقيرهم، ولكن يدل على استئناسه بهم، والاستهزاء يقتضي تحقير المستهزأ به، فظهر الفرق بين المعنيين بتباين ما دلا عليه وأوجباه.

وأما الفرق الذي يُعلم من جهة الحروف التي تُعدى بها الأفعال، فكالفرق بين "العفو" و"الغفران"، ذلك أنك تقول: عفوت عنه، فيقتضي ذلك أنك محوت الذم والعقاب عنه، وتقول: غفرت له، فيقتضي ذلك أنك سترت له ذنبه، و لم تفضحه به...

وأما الفرق الذي يُعرف من جهة اعتبار النقيض، فكالفرق بين "الحفظ" و"الرعاية" وذلك أن نقيض الحفظ الإضاعة، ونقيض الرعاية الإهمال، ولهذا يُقال للماشية إذا لم يكن لها راعٍ: همل. والإهمال ما يؤدي إلى الإضاعة، فعلى هذا يكون الحفظ صرف المكاره عن الشيء لئلا يهلك، والرعاية فعل السبب الذي يصرف به المكاره عنه... ولو لم يعتبر في الفرق بين هاتين الكلمتين وما بسبيلهما النقيض، لصعب معرفة الفرق بين ذلك.

وأما الفرق الذي يُعرف من جهة الاشتقاق، فكالفرق بين "السياسة" و"التدبير" وذلك أن السياسة هي النظر في الدقيق من أمور السَّوس، مشتقة من السُّوس، هذا الحيوان المعروف، ولهذا لا يوصف اللّه تعالى بالسياسة، لأن الأمور لا تدق عنه. والتدبير مشتق من الدبر، ودبر كل شيء آخره. وأدبار الأمور عواقبها، فالتدبير آخر الأمور، وسوقها إلى ما يصلح به أدبارها، أي عواقبها، ولهذا قيل للتدبير المستمر: سياسة، وذلك أن التدبير إذا كثر واستمر عرض فيه ما يحتاج إلى دقة النظر، فهو راجع إلى الأول. وكالفرق بين "التلاوة" و"القراءة"، وذلك أن

التلاوة لا تكون في الكلمة الواحدة. والقراءة تكون فيها، تقول قرأ فلان اسمه، ولا تقول تلا اسمه. وذلك أن أصل التلاوة من قولك تلا الشيء الشيء يتلوه إذا تبعه، فإذا لم تكن الكلمة تتبع اختها، لم تستعمل فيها التلاوة، وتستعمل فيها القراءة، لأن القراءة اسم لجنس هذا الفعل.

وأما الفرق الذي توجبه صيغة اللفظ فكالفرق بين "الاستفهام" و"السؤال"، وذلك أن الاستفهام لا يكون إلا لما يجهله المستفهم، أو يشك فيه، لأن المستفهم طالب لأن يفهم، وقد يجوز أن يسأل فيه السائل عما يعلم، وعما لا يعلم، فصيغة الاستفهام وهو استفعال، والاستفعال للطلب ينبيء عن الفرق بينه وبين السؤال. وكذلك كل ما اختلفت صيغته من الأسماء والأفعال، فمعناه مختلف، مثل "الضَّعف" و"الضُّعف"[1]، و"الجَهْد" و"الجُهْد" وغير ذلك مما يجري مجراه.

وأما الفرق الذي يُعرف من جهة اعتبار أصل اللفظ في اللغة وحقيقته فيها، فكالفرق بين "الحنين" و"الاشتياق"، وذلك أن أصل الحنين في اللغة هو صوت من أصوات الإبل تحدثها إذا اشتاقت إلى أوطانها، ثم كثر ذلك حتى أجرى اسم كل واحد منهما على الآخر، كما يجري على السبب وعلى المسبب اسم السبب. فإذا اعتبرت هذه المعاني، وما شاكلها في الكلمتين، ولم يتبين لك الفرق بين معنييهما، فاعلم أنهما من لغتين، مثل: "القِدْر" بالبصرية، و"البُرمة" بالمكية. ومثل قولنا: "اللّه" بالعربية، و"آزر" بالفارسية.

وهذه جملة إذا اعتمدتها أوصلتك إلى بغيتك من هذا الباب إن شاء اللّه" [2]اهـ.

---

(١) الأولى بفتح الضاد والثانية بضمها.

(٢) الفروق اللغوية: ١٠-١٦.

التطبيق: [1]

١- قال تعالى: ﴿أولئك عليهم **صلوات** من ربهم **ورحمة**﴾ [البقرة: آية ١٥٧]. فالصلاة هنا بمعنى ثناء الله تعالى على عبده في الملأ الأعلى. والرحمة معروفة ولا تُفسَّر الصلاة هنا بمعنى الرحمة.

٢- قال تعالى: ﴿فكلوه **هنيئاً مريئاً**﴾ [النساء: آية ٤]. فالهنيء: الخالص من كل كدر. والمريء: المحمود العاقبة[2]. وهذا أولى من القول بالترادف.

٣- قال تعالى مخبراً عن قول يعقوب عليه السلام: ﴿قال إنما أشكو **بثِّي وحزنِي** إلى اللّه﴾ [يوسف: آية ٨٦]. الحزن: غلظ الهم. والبث: يفيد معنى زائداً وهو أنه ينبث ولا ينكتم. من قولك: أبثثته ما عندي، وبثثته إذا أعلمته إياه[3].

٤- قال تعالى: ﴿إنهم كانوا في **شكٍ مريبٍ**﴾ [سبأ: آية ٥٤]. والفرق بين الشك والريب هو أن الريب شكٌ مع تهمة[4].

٥- قال تعالى: ﴿فما **وهنوا** لما أصابَهم في سبيلِ اللّه وما **ضَعُفوا** وما **استكانوا**﴾ [آل عمران: آية ١٤٦]. فالوهن: أن يفعل الإنسان فعل الضعيف. بينما الضعف: يقع على العبد و يصيبه. أي أن العبد خُلِق بهذا الضعف. فلا تصرف له فيه.

أو يكون الوهن: انكسار الحد، والخوف ونحوه. والضعف: نقصان القوة. وأما الاستكانه: فقيل: هي إظهار الضعف[5].

٦- قال تعالى: ﴿ومثلُ الذينَ كفروا كمثل الذي ينعقُ بما لا يسمعُ **إلا دعاءً ونداءاً**﴾ [البقرة: آية ١٧١].

---

(١) انظر أمثلة كثيرة في ذلك، في "الفروق اللغوية وأثرها في تفسير القرآن الكريم" ص٢١٣ إلى آخر الكتاب.

(٢) انظر: الفروق اللغوية: ٢٤٤-٢٤٥.

(٣) المصدر السابق: ٢٢١

(٤) المصدر ا لسابق: ٨٠.

(٥) المصدر السابق: ٩٣-٩٤.

فالنداء هو رفع الصوت بماله معنى؛ أمـا الدعـاء فيكـون برفـع الصـوت وخفضـه، يُقال: دعوته من بعيد، ودعوت الله في نفسي. ولا يُقال: ناديته في نفسي[1].

وأمثلة ذلك كثيرة كقوله تعالى: ﴿ويل لكلِّ همزة لمزة﴾[2] [الهمزة: آية ١].

وقوله: ﴿وبدا بيننا وبينكم العداوةُ والبغضاء﴾[3] [الممتحنة: آية ٤].

وقوله: ﴿وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا﴾[4] [الأحزاب: آية ٦٧].

وقوله: ﴿وجعلنا في قلوبِ الذينَ اتبعوه رأفة ورحمةً﴾[5] [الحديد: آية ٢٧].

وقوله: ﴿مستهم البأساءُ والضراءُ﴾[6] [البقرة: آية ٢١٤].

وقوله: ﴿فلا يخاف ظلماً ولا هضماً﴾[7] [طه: آية ١١٢].

وقوله: ﴿ومن يكسب خطيئةً أو إثماً﴾[8] [النساء: آية ١١٢].

وقوله: ﴿وليعفوا وليصفحوا﴾[9] [النور: آية ٢٢].

وقوله: ﴿إن الله لعفوٌ غفورٌ﴾[10] [الحج: آية ٦٠].

وقوله: ﴿وهم من خشيتهِ مشفِقونَ﴾[11] [الأنبياء: آية ٢٨].

وقوله: ﴿وما الحياةُ الدنيا إلا لعبٌ ولهوٌ﴾[12] [الأنعام: آية ٣٢].

---

(١) المصدر السابق: ٢٦.

(٢) انظر الفرق بين الهمز واللمز في الفروق اللغوية: ٣٩.

(٣) انظر الفرق بين العداوة والبغضاء في الفروق اللغوية: ١٠٦.

(٤) انظر الفرق بين السادة والكبراء في الفروق اللغوية: ١٤٩.

(٥) انظر الفرق بين الرأفة والرحمة في الفروق اللغوية: ١٦١.

(٦) انظر الفرق بين البأساء والضراء في الفروق اللغوية:١٦٣.

(٧) انظر الفرق بين الظلم والهضم في الفروق اللغوية: ١٩٢.

(٨) انظر الفرق بين الاثم والخطيئة في الفروق اللغوية: ١٩٣.

(٩) انظر الفرق بين العفو والصفح في الفروق اللغوية: ١٩٥، ١٩٦.

(١٠) انظر الفرق بين العفو والمغفرة في الفروق اللغوية: ١٩٥.

(١١) انظر الفرق بين الخشية والشفقة في الفروق اللغوية: ٢٠٠.

(١٢) انظر الفرق بين اللهو واللعب في الفروق اللغوية: ٢١٠.

وقوله: ﴿فاضرب لهم طريقاً في البحرِ يبساً لا تخاف دركـاً ولا تخشـى﴾[1] [طـه: آية ٧٧].

والمقصود مجرد التمثيل للقاعدة لا تحرير الكلام في تلك المعاني، والتدقيق فيها.

هذا مع التذكـير بمـا سبق مـن أن الأقـرب في مسـألة الـترادف أنـه واقـع في اللغـة والقرآن، لكن في المعاني الأصليـة، لا الثانويـة، وليـس المقصـود بهـذه القـاعدة إبطـال القول بالترادف، مع أن الفروقات بين تلك المعاني التي ذُكرت في الأمثلة إنما اسـتفدتها من كلام أبي هلال العسكري رحمه اللّه، وهو ممن يرى عدم وقوع الترادف.

❖❖❖

قاعدة: قد يختلف اللفظان الـمُعبَّر بهما عن الشيء الواحد، فيُسْـتَمْلَح ذكرهما على وجه التأكيد[2].

توضيح القاعدة:

يُعد هذا التصرف في الكلام غايـة البلاغـة والفصاحـة، كقولهـم: "سـحقاً وبُعـداً، وكذبٌ ومين، وحرام وحرج، وحلال وطيب"، وقد جاء هذا الاستعمال في كلام اللّه عز وجل وفي كلام العرب[3].

هذا واعلم أن هذا الاستعمال يشتمل علـى التوكيـد وزيـادة؛ ذلـك أن كـل لفـظ يختص بمعنى زائد على ما في اللفظ الآخر، كما عرفت في القاعدة السابقة، وهناك أمـر ثالث يحصل من مجموع المترادفين وهو الذي تقرره القاعدة القادمة.

---

(١) انظر الفرق بين الخوف والخشية في الفروق اللغوية: ١٩٩، ٢٠٠، المفردات: ٢٨٣،٣٠٣.

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ٧/١٧٧، ١٦/٥٣٧، المدخل للحدادي: ٢٣٦.

(٣) انظر المدخل للحدادي: ٢٣٦-٢٣٨.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿فسجدَ الملائكةُ كلُّهم أجمَعُونَ﴾ [الحجر: آية ٣٠].

٢- قال تعالى: ﴿وغرابيبُ سود﴾ [فاطر: آية ٢٧].

٣- قال تعالى: ﴿ولوا مدبرينَ﴾ [النمل: آية ٨٠].

٤- قال تعالى: ﴿تولوا وهم مُعرضُونَ﴾ [التوبة: آية ٧٦].

٥- قال تعالى: ﴿ومن يفعل ذلكَ عدواناً وظلماً﴾ [النساء: آية ٣٠].

وإذا تأملت الألفاظ المترادفة في هذه الأمثلة ظفرت بثلاثة أمور. وهي التوكيد، والمعاني الدقيقة الزائدة التي يدل عليها أحد اللفظين دون الآخر، أضافة إلى الدلالة الناتجة من مجموع اللفظين. ويتضح هذا الأمر عند الاقتصار على أحد اللفظين دون الآخر.

❁❁❁

قاعدة: المعنى الحاصل من مجموع المترادفين لا يوجد عند انفراد أحدهما[1].

توضيح القاعدة:

هذه القاعدة واللتان قبلها بينها ترابط من جهة المعنى. وفى هذه القاعدة رفعٌ لتوهم التكرار عند عطف أحد المترادفين على الآخر. لأن التركيب يُحدث معنى زائداً. وإذا كانت كثرة الحروف تفيد زيادة المعنى، فكذلك كثرة الألفاظ[2].

وقد قدمنا كلاماً مطولاً يفيد في هذا الموضوع لأبي هلال العسكري، فراجعه إن شئت.

---

(١) انظر البرهان للزركشي: ٢/٤٧٢-٤٧٧، الإتقان: ٤/١٩٩-٢٠٠، الكليات: ٣١٥.

(٢) انظر البرهان للزركشي: ٤٧٧.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿لا تُبقي ولا تذر﴾ [المدثر: ٢٨].

٢- قال تعالى: ﴿لا ترى فيها عوجاً ولا أمتاً﴾ [طه: آية ١٠٧].

٣- قال تعالى: ﴿لايمسنا فيها نصبٌ ولا يمسنا فيها لغوب﴾ [فاطر: آية ٣٥].

٤- قال تعالى: ﴿جاءتهم رسلهم بالبيناتِ وبالزبر وبالكتابِ المنيرِ﴾ [فاطر: آية ٢٥]. على القول بأن الزبر والكتاب المنير واحد[1].

والمقصود التمثيل على القاعدة لا مناقشة الأمثلة.

ذلك فإن المعاني التي يجدها الإنسان في نفسه عند سماع مثل هـذه النصـوص الـتي ورد فيها مثل هذا الاستعمال تقصر العبارة عن شرحها.



(١) انظر الكلام على الآية في البرهان للزركشي: ٢/٤٧٤-٤٧٥.

المقصد الثالث عشر

القَسَم في القرآن

تعريف القَسَم:

القَسَم هو اليمين، [1] تقول: أَقْسَمَ باللّه إقْسَاماً، إذا حَلَفَ[2].

وقد عرفه بعض أهل العلم بأنه: توكيد بمعظَّم، مقرون بالواو أو أحد حروف القَسَم، فإن صدر من المخلوق فلا يكون إلا باللّه. وإن صدر من الخالق فهو يُقسم بما شاء.

ويمكن أن يُقتصر في التعريف على أنه: الحلف واليمين.

وأما عند النحاة فهو: جملة يؤكَّد بها الخبر[3].

---

(١) انظر لسان العرب (مادة: قسم) ٨٨/٣، المعجم الوسيط (مادة: قسم) ٧٣٤.

(٢) انظر المصباح المنير (مادة: قسم) ١٩٢، المفردات (مادة: قسم) ٦٧٠.

(٣) انظر البرهان للزركشي: ٤٠/٣، الإتقان: ٤٦/٤.

قاعدة: لا يكون القَسَم إلا باسم مُعَظَّم[1].

توضيح القاعدة:

أقسم اللّه تعالى باسمه المعظّم في القرآن في سبعة مواضع، كما أقسم ببعض مخلوقاته كالتين، والزيتون، والطور، والصافات، والشمس، والليل، والضحى... وغير ذلك مما أقسم اللّه تعالى به.

وإقسامه تعالى بذاته إقسام بأعظم ما يُقْسَمُ به، إذ إنه كامل العظمة جل وعلا. وهذا أمر أبين من أن يُنبه عليه، لكن ينبغي أن يُعلم أن إقسامه تعالى بشيء من مخلوقاته دليل على عظم منزلة المُقْسَم به.

التطبيق:

١- قال تعالى: ﴿والتين والزيتون * وطور سينين * وهذا البلد الأمين﴾ [التين: الآيات ١-٢-٣].

٢- قال تعالى: ﴿والنجم إذا هوى﴾ [النجم: آية ١].

٣- قال تعالى: ﴿والضحى * والليلِ إذا سجى﴾ [الضحى: الآيتان ١-٢].

٤- قال تعالى: ﴿والطور * وكتابٍ مسطورٍ﴾ [الطور: الآيتان ١-٢].



(١) انظر الفروق للقرافي: ٩٦/١، البرهان للزركشي: ٤٠/٣، مجموع الفتاوى: ٢٢٩/١٦، تفسير ابن جزي: ٧٥٣، الإتقان: ٤٦/٤، إمعان في أقسام القرآن: ٢٤-٣٢، حاشية مقدمة التفسير ٩٩.

قاعدة: الحكم بتقدير قسم في كتاب اللّه دون قرينة ظاهرة فيه، فيه زيادة على معنى كلام اللّه بغير دليل[1].

ومعنى القاعدة لا يحتاج إلى شرح.

التطبيق:

قال تعالى: ﴿وإن منكم إلا واردها كانَ على ربكَ حتماً مقضياً﴾ [مريم: آية ٧١].

ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن في الآية قسماً، واختلفوا في تقديره وموضعه[2]. مستدلين بما أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة مرفوعاً: "لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار إلا تحله القسم". قال أبو عبد اللّه -أي البخاري- ﴿وإن منكم إلا واردها﴾[3].

قال الشنقيطي رحمه اللّه بعد أن ذكر الأقوال في تقدير القسم في الآية وموضعه عند القائل به: قال مقيدة عفا اللّه عنه وغفر له: "الذي يظهر لي واللّه تعالى أعلم أن الآية ليس يتعين فيها قسم؛ لأنها لم تقترن بأداة من أدوات القسم، ولا قرينة واضحة دالة على القسم، ولم يتعين عطفها على القسم. **والحكم بتقدير قسم في كتاب اللّه دون قرينة ظاهرة فيه زيادة على معنى كلام اللّه بغير دليل يجب الرجوع إليه**. وحديث أبي هريرة المذكور المتفق عليه لا يتعين منه أن في الآية قسماً؛ لأن من

---

(١) انظر أضواء البيان: ٤/٣٥٣-٣٥٤.

(٢) انظر: فتح الباري: ٣/١٢٣-١٢٤، ١١/٥٤٣، أضواء البيان: ٤/٣٥٣-٣٥٤.

(٣) البخاري في الصحيح، كتاب الجنائز. باب: (فضل من مات له ولد فاحتسب) حديث رقم (١٢٥١) ٣/١١٨، وفي كتاب: الأيمان والنذور. باب: (قول الله تعالى: ﴿وأقسموا بالله جهدَ أيمانهم﴾) حديث رقم (٦٦٥٦) ١١/٥٤١، ومسلم في الصحيح، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: (فضل من يموت له ولد فيحتسبه) حديث رقم (٢٦٣٢) ٤/٢٠٢٨.

أساليب اللغة العربية التعبير بتحلة القسم عن القلة الشديدة وإن لم يكن هناك قسم أصلاً. يقولون: ما فعلت كذا إلا تحلة القسم، يعنون إلا فعلاً قليلاً جداً قدر ما يحلل به الحالف قسمه. وهذا أسلوب معروف في كلام العرب، ومنه قول كعب بن زهير في وصف ناقته:

تخذي على يَسِراتٍ وهي لاحقةٌ ذوابلٌ مَسُّهُنَّ الأرضَ تحليلُ[1]

يعني: أن قوائم ناقته لا تمس الأرض لشدة خفتها إلا قدر تحليل القسم، ومعلوم أنه لا يمين من ناقته أنها تمس الأرض حتى يكون ذلك المس تحليلاً لها كما ترى. وعلى هذا المعنى المعروف: فمعنى قوله ﷺ "إلا تحلة " أي لا يلج النار إلا ولوجاً قليلاً جداً لا ألم فيه ولا حر"[2] اهـ.



(١) شرح قصيدة كعب بن زهير: ٢١١.

(٢) أضواء البيان: ٣٥٤/٤.